السنن الكبرى

لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين
ابن علي البيهقي "٤٥٨ هـ."

وفي ذيله

الجوهر النقي

للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني
الشهير "بابن التركماني" المتوفى "٧٤٥ هـ"

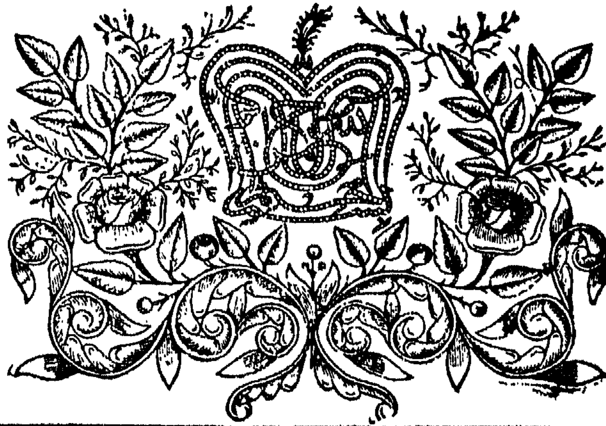
ويليه

فهرس الأحاديث

إعداد
الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي

الجزء الأول

دار المعرفة
بيروت - لبنان
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م



بسم الله الرحمن الرحيم

(اخبرنا) الشيخ الفقيه الحافظ المتقن ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان عرف بابن الصلاح رحمه الله تعالى قال (اخبرنا) الشيخ الاصيل الجليل المسند ذو الكنى ابو بكر ابو الفتح ابو القاسم منصور بن ابى المعالى عبد المنعم بن ابى البركات عبد الله ابن الامام فقيه الحرم ابى عبد الله محمد بن الفضل الفراوى الصاعدى النيسابورى رحمه الله بقراءتى عليه بها واجازلى جميع مسموعاته ومجازاته قال (اخبرنا) الشيخ ابو المعالى محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى قرأ عليه واجازله جميع مسموعاته قال (اخبرنا) الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رضى الله عنه (ح) قال ابو عمرو (وانبأنى) غير واحد من مشائخى عن الشيخ ابى القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى قال (اخبرنا) الشيخ الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى بقراءة والدى عليه في شعبان سنة خمس واربعمائة (قال) الحمد لله بما هو اهله وكما ينبغى له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما *

كتاب الطهارة

باب التطهير بماء البحر

(قال الله جل ثناؤه) وانزلنا من السماء ماء طهورا (وقال) فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيبا *

(قال

بسم الله الرحمن الرحيم

(قال) شيخنا علاء الدين قاضى القضاة ابن الشيخ الامام العلامة فخر الدين بن عثمان الماردينى الحنفى غفر الله له *

(الحمد لله) رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه اجمعين *

(امابعد) فهذه فوائد علقتها على السنن الكبرى للحافظ ابى بكر البيهقى رحمه الله تعالى اكثرها اعتراضات عليه و مناقشات له و مباحثات معه وما توفيقى الا بالله عليه توكلت و اليه انيب * * قال البيهقى *

باب التطهير بماء البحر

(قلت) كلام القزاز في الجامع يقتضى ان اسم البحر في الاصل للمالح وان العذب يسمى بذلك للتغليب عند المقارنة

﴿ قال ﴾ ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه ظاهر القرآن يدل على ان كل ماء طاهر ماء بحر وغيره (وقد روى) فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافق ظاهر القرآن في اسناده من لا اعرفه ثم ذكر حديث الذي (اخبرناه) ابوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا محمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمهما الله (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري رحمه الله في (كتاب السنن) انا ابو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق المعروف بابن داسة بالبصرة ثنا ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل ابن الازرق ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع اباهريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) الجلاح ابو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سعيد بن سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن يزيد بن ابي حبيب ثنا الجلاح ابو كثير ان ابن سلمة المخزومي حدثه ان المغيرة بن ابي بردة اخبره انه سمع اباهريرة يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فجاءه صياد فقال يارسول الله اخبرنا ننطلق في البحر نريد الصيد فيحمل معه احدنا الاداوة وهو يرجوان يأخذ الصيد قريبا فربما وجده كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكانا لم يظن ان يبلغه فلعله يحتلم او يتوضأ فان اغتسل او توضأ بهذا الماء فلعل احدنا يهلكه العطش فهل ترى في ماء البحر ان نغتسل به او نتوضأ به اذا خفنا ذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اغتسلوا منه وتوضأوا به فانه الطهور ماؤه الحل ميتته (وقد تابع) يحيى بن سعيد الانصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيداً على روايته الا انه اختلف فيه على يحيى بن سعيد فروى عنه عن المغيرة بن ابي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه عن عبدالله بن المغيرة بن ابي بردة ان رجلا من بني مدلج وروى عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي * عن رجل من بني مدلج وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن ابيه وقيل غير هذا واختلفوا ايضاً في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل عبدالله بن سعيد المخزومي وقيل سلمة بن سعيد وهو الذي اراد الشافعي بقوله في اسناده من لا اعرفه او المغيرة او هما الا ان الذي اقام اسناده ثقة اودعه مالك بن انس الموطأ (واخرجه) ابو داود في السنن (وقد روي) الحديث عن

* الكناني

كالعمرين فانه اذا قال اذا اجتمع الملح والعذب سموه باسم الملح اي بحرين قال ومنه قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان)* وقال ابن سيده في المحكم البحر الماء الكثير ملحا كان او عذبا وقد غلب على الملح فقول البيهقي (بماء البحر) الظاهر انه قصد به التعميم كما قال ابن سيده ولهذا ذكر الآية فان قصد ذلك فقوله فيما بعد (باب التطهير بالعذب منه والاجاج) واعادته للحديث بعينه تكرار لا فائدة فيه وان قصد الملح خاصة فالضمير في قوله بعد ذلك (بالعذب منه) ينافي ذلك * ثم ذكر (هو الطهور ماؤه) من رواية سعيد بن سلمة عن المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة ثم ذكر فيه اختلافا ثم قال (واختلفوا ايضاً في اسم سعيد وهو الذي اراد الشافعي بقوله في اسناده من لا اعرفه او المغيرة او هما) * قلت * ذكر الحاكم في المستدرك هذا

على بن ابى طالب رضى الله عنه وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عمرو رضى الله عنهم عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ قال الشافعي ﴾ رحمه الله وروى عبدالعزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابى هند الفراسى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله (انبأه) ابو حازم عمر بن احمد بن ابراهيم الحافظ انبأ ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبدالله الحسين بن محمد بن عفير الانصارى ثنا محمد بن حميد ثنا ابراهيم بن المختار ثنا عبدالعزيز ابن عمر فذكره بمثله الا انه لم يقل الفراسى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابى الطفيل عامر بن واثلة ان ابابكر رضى الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال هو الطهور ماؤه الحلال ميتته *

﴿ باب التطهير بالعذب منه والاجاج ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ رحمه الله حدثنا على بن حمشاذ ثنا عبيد بن عبد الوحد ثنا ابن ابى مريم اخبرنى يحيى بن ايوب حدثنى خالد بن يزيد ان يزيد بن محمد القرشى حدثه عن المغيرة بن ابى بردة عن ابى هريرة قال اتى نفر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا اخبرنا نصيد فى البحر ومعنا من الماء العذب فربما تخوفنا العطش فهل يصلح ان نتوضأ من البحر المالح فقال نعم توضأوا منه وذكر الحديث *

﴿ باب التطهير بماء البئر (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن على بن عفان نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظى عن عبيدالله بن عبدالله بن رافع بن خديج عن ابى سعيد الخدرى قال قيل يارسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها النتن والجيفة والحيض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شئ * اخرجه ابو داود فى السنن

(١) هكذا فى السنن و فى الجوهر النقى باب التطهير بالماء الكثير ١٢ قال

الحديث وذكر مافيه من المتابعات ثم قال اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات * وقال ابن مندة اتفاق صفوان والجلاح يوجب شهرة سعيد بن سلمة واتفاق يحيى بن سعيد وسعيد بن سلمة عن المغيرة يوجب شهرته فصار الاسناد مشهورا انتهى كلامه * وبهذا ترتفع جهالة عينهما وفى كتاب المزى توثيقهما فزالت جهالة الحال ايضاً ولهذا صحح الترمذى هذا الحديث وحكى عن البخارى تصحيحه وصححه ابن خزيمة وغيره وتصرف البيهقى فيما بعد يدل على ذلك ثم قال (قال الشافعى روى عبدالعزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن ابى هند عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يطهره البحر فلا طهره الله) ثم ذكر البيهقى بسنده وفيه محمد بن حميد هو الرازى عن ابراهيم بن المختار فسكت عنهما وابن حميد قال فيه البيهقى فى باب فرض الجدة والجدتين ليس بالقوى * وابن المختار قال احمد بن على الآبار سألت زنيجا اباغسان عنه فقال تركته ولم يرضه وقال البخارى فيه نظر وقال ابراهيم بن الجنيد عن ابن معين ليس بذاك * قال البيهقى *

﴿ باب التطهير بالماء الكثير ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث بئر بضاعة وسكت عنه وراويه عن الخدرى عبيد الله بن عبدالله بن رافع بن خديج مختلف فى اسمه اختلافا كثيرا بينه البيهقى فيما بعد فى ابواب ما يفسد الماء فى (باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يغيره)

قال وقال بعضهم ابن عبد الرحمن بن رافع * قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى والحديث على طهوره اذا لم تلق في البئر نجاسة فاذا القيت فيها نجاسة فمعنى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير ودليله يرد في موضعه ان شاء الله تعالى *

باب التطهير بماء السماء

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله تعالى نا ابو حامد احمد بن محمد بن بلال البزار نا احمد ابن حفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه عن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن سعد بن ابي وقاص قال لقد رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم في ماء من السماء واني لادلك ظهره و اغسله *

باب التطهير بماء الثلج والبرد والماء البارد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسين العدل (قالا) ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله انا ابو عامر العقدى نا شعبة عن مجزأة بن زاهر الاسلمى قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اللهم لك الحمد ملأ السماوات وملأ الارض وملأ ما شئت من شئ بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب ونقني منها كما ينقى الثوب الابيض من الدنس والوسخ * رواه ابو الحسين مسلم بن الحجاج في الصحيح من اوجه عن شعبة *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ يقول اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد وذكر الحديث * اخرجه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح من حديث ابي معاوية وقال بعضهم في الحديث اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد *

باب التطهير بالماء المسخن

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن مرزوق نا العلاء بن الفضل بن عبد الله ثنا الهيثم بن رزيق « عن ابيه عن الاسلع بن شريك قال كنت ارحل ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابتني جنابة في ليلة باردة واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحلة فكرهت ان ارحل ناقته وانا جنب

« رزين

ومع الاضطراب في اسمه لا يعرف له حال ولا عين ولهذا قال ابو الحسن بن القطان الحديث اذا تبين امره تبين ضعفه ثم قال البيهقي (فاذا القيت فيه نجاسة) يعني البئر (فمعنى الحديث فيما بلغ قلتين ولم يتغير) * قلت * الحديث مخالف لهذا التاويل فان مثل هذا الماء اذا وقعت فيه هذه الاشياء فالغالب ان الاوصاف الثلاثة تتغير * قال ابو داود في سننه ورأيت فيها يعني بئر بضاعة ماء متغير اللون *

(قال البيهقي)

(باب الماء المسخن)

(ذكر) عن عمر (انه كان يسخن له ماء في قمقمة ويغتسل به) ثم نقل عن الدارقطني انه صحيح اسناده * قلت * قلده البيهقي في ذلك وفي اسناده رجلان متكلم فيهما (احدهما) هشام بن سعد وهو وان اخرج له مسلم فقد قال الساجي تركه يحيى وقال عباس عن يحيى فيه ضعف وقال النسائي ضعيف وفي رواية عن احمد بن حنبل انه ذكر له فلم يرضه وقال فليس بمحكم

وخشيت ان اغتسل بالماء البارد فاموت فذكر الحديث قال ثم وضعت احجارا فاسخنت فيها ماء فاغتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اسلع مالى ارى راحلتك تضطرب فقلت يارسول الله لم ارحلها وذكر الحديث الى ان قال قلت فاسخنت ماء فاغتسلت *

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الاصبهانى انا ابو الحسن على بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا ادريس بن الحكم نا على بن غراب عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن اسلم مولى عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يسخن له ماء فى قمقمة ويغتسل به * قال ابو الحسن هذا اسناد صحيح *

﴿ باب كراهة التطهير بالماء المشمس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابراهيم ابن محمد اخبرنى صدقة بن عبد الله عن ابى الزبير عن جابر ان عمر رضى الله عنه كان يكره الاغتسال بالماء المشمس وقال انه يورث البرص *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا محمد بن سليمان بن خالد العبدى نا على بن حجر نا اسمعيل هو ابن عياش عن صفوان بن عمرو عن حسان بن ازهر قال قال عمر رضى الله عنه لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص * وقد روى فيه حديث مسند *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهانى انا ابو سعيد ابن الاعرابى (واخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار قال حدثنا سعدان بن نصر ثنا خالد بن اسمعيل عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اسخنت ماء فى الشمس فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تفعلى يا حميراء فانه يورث البرص * وهذا لا يصح * اخبرنا الفقيه ابو بكر قال قال ابو الحسن الدارقطنى خالد بن اسمعيل متروك

(واخبرنا)

للحديث (والثانى) على بن غراب * قال ابو داود تركوا حديثه و قال الجوزجانى ساقط وقال ابن حبان حدث بالموضوعات وكان غاليا فى التشيع *

* قال * ﴿ باب كراهية الماء المشمس ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديثا ضعيفا واثرا عن عمر من طريقين فى اسناد الاول ابراهيم بن محمد عن صدقة بن عبد الله فسكت عنهما وابراهيم هو ابن ابى يحيى الاسلمى مختلف فى عدالته قال فى باب نزول الرخصة فى التيمم وقال يحيى القطان كذاب وسألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا ثقة فى دينه وقال ابن حنبل كان قدريا معتزليا جهميا كل بلاء فيه وعن احمد ترك الناس حديثه وقال بشر بن المفضل سألت فقهاء المدينة عنه فكلهم يقولون كذاب او نحوه وقال البخارى جهمى تركه ابن المبارك والناس وعن ابن معين كذاب فى كل ماروى وعنه كان كذابا قدريا رافضيا وقال النسائى متروك وصدقة فى هذا هو السمين ضعفه النسائى وقال احمد ضعيف جدا وقال البيهقى فى باب ماورد فى الغسل ضعيف ضعفه ابن حنبل وابن معين وغيرهما وفى اسناد الثانى اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو فسكت عن ابن عياش وهو متكلم فيه (فان قلت) صفوان ابن عمرو حمصى ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا قال البيهقى فى باب ترك الوضوء من الدم (قلت) قد روى

باب كراهة التطهير بالماء المشمس

(واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفي قال قال ابو احمد عبد الله بن عدى الحافظ خالد بن اسمعيل ابو الوليد المخزومي يضع الحديث على ثقات المسلمين قال وروى هذا الحديث عن هشام بن عروة مع خالد وهب بن وهب ابو البختري وهو شر منه * قال الشيخ احمد رحمه الله تعالى وروي باسناد منكر عن ابن وهب عن مالك عن هشام ولا يصح ورواه عمرو بن محمد الاعشم عن فليح عن الزهري عن عروة * انا ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن على بن عمر قال عمرو ابن محمد الاعشم منكر الحديث ولم يروه عن فليح غيره ولا يصح عن الزهري *

باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى انا مسدد نا خالد (١) عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك فان ذلك خير * اخرجه ابو داود في كتاب السنن عن مسدد *

باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا روح بن عبادة عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية انها قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاتانا فقال اغسلنها بماء وسدر واغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور وذكر باقي الحديث * مخرج في الصحيحين لابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري من حديث هشام بن حسان وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري نا محمد ابن احمد بن ابي العوام نا ابو عامر نا ابراهيم بن نافع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وميمونة من اناء واحد قصعة فيها اثر العجين *

(١) يعني ابن عبد الله الواسطي ١٢

في باب الضب عن ضمضم بن زرعة هو حمصي ومع ذلك قال البيهقي هناك ابن عياش ليس بحجة واخرج البيهقي في باب سجود السهو في باب من قال يسجدهما بعد ما يسلم حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم * وليس في اسناده من ينظر في امره فيما علمت سوى ابن عياش وقد رواه عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي الشامي ومع ذلك قال البيهقي هذا اسناد فيه ضعف * *قال*

باب منع التطهير بما عدا الماء من المائعات

(استدل) على ذلك بحديث ابي ذر (فاذا وجدت الماء فامسه جلدك) (قلت) هذا استدلال بمفهوم لقب (١) ولم يقل به امامه الشافعي ولا اكثر العلماء * *قال*

باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه

(ذكر فيه) حديثا عن مجاهد عن ام هانئ ثم قال (وقد قيل عن مجاهد عن ابي فاختة عن ام هانئ والذي رويناه مع ارساله اصح) * قلت * اي مع انقطاعه لان مجاهدا قال عنه الترمذي لا اعرف له سماعا عن ام هانئ ثم ذكر (عن الاوزاعي

(١) لعله قلب ١٢

(باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه)

(اخبرنا) ابو الحسين بن عبدان انا احمد بن عبيد قال حدثنا عبيد بن شريك نا ابو صالح نا ابو اسحاق عن سفيان ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن رجل عن ابى مرة مولى عقيل (١) عن ام هانئ بنت ابى طالب فذكرت قصة الفتح قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وجهه رهج الغبار فقال يافاطمة اسكبي لى غسلا فسكبت له فى جفنة فيها اثر العجين وسترت عليه فاغتسل وصلى ثمان ركعات * وقد قيل عن مجاهد عن ابى فاختة عن ام هانئ والذى رويناه مع ارساله اصح *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق نا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا خارجة عن ابى امية حدثنى مجاهد عن ابى فاختة مولى ام هانئ قال قالت ام هانئ دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايام الفتح ضحى فامر بماء فسكب له في قصعة كأنى ارى اثر العجين فيها وامر بثوب فستر بينى وبينه فاغتسل وصلى صلاة الضحى ثمان ركعات *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى نا محمد بن اسحاق بن خزيمة حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم نا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن المطلب بن عبدالله بن حنطب عن ام هانئ قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الفتح باعلى مكة فاتيته فجاءه ابوذر بجفنة فيها ماء قالت انى لارى فيها اثر العجين قالت فستره ابوذر فاغتسل ثم ستر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباذر فاغتسل ثم صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمان ركعات وذلك في الضحى *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارثى نا على بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا العباس بن محمد بن حاتم نا الحسن بن الربيع نا ابو اسحاق الفزارى عن الاوزاعى عن رجل قد سماه عن ام هانئ انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذى يبل فيه الخبز وهذا ان صح فانما ارادت اذا غلب عليه حتى اضيف اليه *

باب منع التطهير بالنبيذ

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد ابن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يقول فذكر قصته ثم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشره الماء فان ذلك هو خير *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه نا حاجب بن احمد ثنا عبد الرحمن بن منيب) انا سفيان بن عيينة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة حدثنا يحيى بن يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله

(١) وقيل مولى ام هانئ ١٢ (ابن بشر

عن رجل قد سماه عن ام هانئ انها كرهت ان يتوضأ بالماء الذي يبل فيه الخبز) وقال وهذا ان صح فانما ارادت اذا غلب عليه حتى اضيف اليه * قلت * لا حاجة الى تاويله هذا الشك بل هو ضعيف لجهالة الراوى عن ام هانئ *

* قال * (باب منع التطهير بالنبيذ)

(ذكر فيه) حديث ابى ذر وقد تقدم ما عليه في الاستدلال ثم استدل على ذلك ايضا بحديث (كل شراب اسكر فهو حرام) * قلت * الاعيان تقبل الحرمة بنفسها بل المختار تحريم ما يراد منها فتحريم الميتة تحريم اكلها وتحريم المرأة تحريم

رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ابن عيينة *

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبدالرحمن يعني ابن مهدي نا بشر بن منصور عن ابن جريج عن عطاء انه كره الوضوء باللبن و بالنبيذ وقال ان التيمم احب الي منه *

(اخبرنا) ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود ثنا محمد بن بشار ثنا عبدالرحمن نا ابو خلدة قال سألت ابا العالية عن رجل اصابته جنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذ ايغتسل به قال لا *

(واما الحديث) الذي انبأه ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبدالرزاق انا الثوري عن ابي فزارة العبسي نا ابو زيد مولى عمرو بن الحريث عن عبدالله ابن مسعود قال لما كانت ليلة الجن تخلف منهم يعني من الجن رجلان قال الرمادي احسب عبدالرزاق قال فقالا نشهد الصلوة معك يارسول الله قال فلما حضرت الصلوة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم هل معك وضوء قلت لا معي اداوة فيها نبيذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تمرة طيبة و ماء طهور فتوضأ *

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا احمد بن حازم ابن ابي غرزة انا ابو غسان انا قيس هو ابن الربيع انا ابو فزارة العبسي عن ابي زيد عن عبدالله بن مسعود قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد امرت ان اقرأ على اخوانكم من الجن ليقم معي رجل منكم ولا يقم معي رجل في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر قال فقمت معه ومعي اداوة من ماء كذا قال حتى اذا برزنا خط حولي خطة ثم قال لا تخرجن منها فانك ان خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة قال ثم انطلق حتى توارى عني قال فثبت قائما حتى اذا طلع الفجر اقبل قال مالي اراك قائما قال قلت ماقعدت خشية ان اخرج منها قال اما انك لو خرجت منها لم ترني ولم ارك الى يوم القيامة

تحريم الاستمتاع بها وتحريم المسكر تحريم شربه فعلى هذا لا يلزم من حرمة الشرب حرمة غيره من الافعال *

قال البيهقي (وقد روي هذا الحديث يعني حديث الوضوء بالنبيذ عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابي رافع عن ابن مسعود ولا يصح) * قلت * اخرجه بهذا الطريق الدارقطني ثم قال علي بن زيد ضعيف وابو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة انتهى كلامه وعلي روى له مسلم مقرونا بغيره وقال العجلي لا بأس به وفي مواضع اخر قال يكتب حديثه واخرج له الحاكم في المستدرك وقال الترمذي صدوق وقوله لم يثبت سماعه من ابن مسعود فهو على مذهب من يشترط في الاتصال ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك في مقدمة كتابه انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفي للاتصال امكان اللقاء والسماع وابو رافع هو نفيع الصائغ جاهلي اسلامي لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو من كبار التابعين ممن يمكن سماعه من ابن مسعود بلاريب على ان صاحب الكمال صرح بانه سمع منه وكذا ذكر الصريفيني فيما قرأت بخطه ولم يحك البيهقي عن الدارقطني هذا الكلام فيحتمل انه لم يرض به ولا يلزم من كونه ليس في مصنفات حماد ان يكون ضعيفا واخرج ابو بكر البزار في مسنده هذا الحديث من طريق ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود ومقتضى هذا ان يكون

هل معك من وضوء قلت لا قال فماذا في الاداوة قلت نبيذ قال تمرة حلوة وماء طيب ثم توضأ واقام الصلاة فلما ان قضى الصلوة قام اليه رجلان من الجن فسألاه المتاع فقال اولم آمر لكما ولقومكما بما يصلحكما قال بلى ولكنا احببنا ان يحضر بعضنا معك الصلوة قال ممن انتما قال من اهل نصيبين فقال قد افلح هذان وافلح قومهما وامر لهما بالعظام والرجيع طعاما وعلفا ونهانا ان نستنجي بعظم اوروث * (وانبأ) ابو سعد احمد بن محمد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ قال سمعت محمد ابن احمد بن حماد يقول قال محمد بن اسمعيل البخارى رحمه الله ابو زيد الذى روى حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تمرة طيبة وماء طهور رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبدالله (وروى) علقمة عن عبدالله انه قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت اباعبيدة اكان عبدالله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا (واخبرنا) ابو سعد المالينى قال قال ابو احمد بن عدى هذا الحديث مداره على ابى فزارة عن ابى زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وابو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان وابو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو خلاف القرآن (قال الشيخ) احمد رحمه الله تعالى وقد روي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن على بن زيد بن جدعان عن ابى رافع عن ابن مسعود (وعن) ابى سلام عن فلان بن غيلان الثقفى عن ابن مسعود (وعن) ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود (ورواه) محمد بن عيسى بن حيان عن الحسن بن قتيبة باسناد له الى ابن مسعود (ورواه) الحسين بن عبيدالله العجلى باسناد له عن ابن مسعود ولا يصح شئ من ذلك (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطنى الحافظ في تضعيف هذه الاسانيد على بن زيد ضعيف وليس هذا الحديث من مصنفات حماد بن سلمة والرجل الثقفى الذى رواه عن ابن مسعود مجهول قيل اسمه عمرو وقيل اسمه عبدالله بن عمرو بن غيلان وابن لهيعة ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان والحسين بن عبيدالله العجلى هذا يضع الحديث على الثقات (قال الشيخ) وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن في رواية علقمة عنه

الحديث في مسند ابن مسعود واخرجه ابن ماجة في سننه بهذا الطريق الا انه قال عن ابن عباس انه عليه السلام قال لابن مسعود الحديث ومقتضى هذا ان يكون في مسند ابن عباس على كل حال فهو شاهد لما تقدم وابن لهيعة وان ضعف لكن روى عنه الائمة كالثورى والاوزاعى والليث وغيرهم واستشهد به مسلم في موضعين من كتابه واخرج له ابن خزيمة في صحيحه مقرونا بآخر واخرج له الحاكم في المستدرك وقال الثورى حججت حججا لالقاه وقال ابن مهدى وددت انى اسمع منه خمسمائة حديث وانى غرمت ماذا وحدث ابن وهب بحديث فقيل من حدثك بهذا قال حدثنى به والله الصادق البار عبدالله بن لهيعة * قال البيهقي وقد انكر ابن مسعود شهوده مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجن * قلت * يعارض ذلك ماروى انه كان معه من وجوه ذكر البيهقي بعضها والدارقطنى وغيره بعضها وعن ابى عثمان النهدى عن ابن مسعود قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم العشاء ثم انصرف فاخذ بيد ابن مسعود حتى خرج به الى بطحاء مكة فاجلسه ثم خط عليه خطا ثم قال لا تبرحن خطك فانه ستنتهى اليك رجال فلا تكلمهم فانهم لا يكلمونك فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث اراد فبينما انا جالس فى خطى اذا اتانى رجال كأنهم الزط فذكر حديثا طويلا اخرجه

عنه وانكره ابنه وانكره ابراهيم النخعي *
﴿ اما حديث ﴾ علقمة (فاخبرنا) ابوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابوعبد الله محمد بن يعقوب املاء نا محمد ابن عبد الوهاب العبدى ومحمد بن عمرو الحرشى (قالا) انايحيى بن يحيى اناخالد بن عبدالله عن خالد يعنى الحذاء عن ابى معشر عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم وودت انى كنت معه * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى *
﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم وابراهيم بن ابي طالب (قالوا) نا محمد بن المثنى قال حدثنى عبد الاعلى بن عبدالاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال علقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحنا اذ هو جاء من قبل حراء فقلنا يارسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتانى داعى الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى *
﴿ واما حديث ابى عبيدة بن عبدالله بن مسعود ﴾ (فاخبرناه) ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن فضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبدالله اكان عبدالله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذاك *
﴿ واما الحديث ﴾ الذى اخبرنا ابوسعد المالينى انا ابواحمد بن عدى الحافظ انا احمد بن عبدالله نا يوسف بن بحر

اخرجه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه وسليمان التيمى قدروى هذا الحديث ايضا انتهى كلامه وقال الطحاوى ماعلمنا لاهل الكوفة حديثا في ثبت كون ابن مسعود معه عليه السلام ليلة الجن مما يقبل مثله الا ما حدثنا يحيى بن عثمان ثنا اصبغ بن الفرج وموسى بن هارون البردى (قالا) حدثنا جرير بن عبدالحميد عن قابوس عن ابيه عن ابن مسعود قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فخط خطا وادخلنى فيه وقال لا تبرح حتى ارجع اليك ثم ابطأ فما جاء حتى السحر وجعلت اسمع الاصوات ثم جاء فقلت اين كنت يارسول الله فقال ارسلت الى الجن فقلت ماهذه الاصوات التى سمعت قال هى اصواتهم حين ودعونى وسلموا علي * وقرأت في مسند احمد بن حنبل عارم وعفان (قالا) حدثنا معتمر قال قال ابى حدثنى ابوتميمة عن عمرو البكالى عن عبدالله بن مسعود قال استتبعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا حتى اتينا مكان كذا وكذا فخط لى خطة وقال لى كن بين ظهرى هذه لا تخرج منها فانك ان خرجت هلكت ثم ذكر حديثا طويلا وهو في المسند واخرج الطحاوى هذا الحديث في كتابه المسمى بالرد على الكرابيسى وقال البكالى هذا من اهل الشام ولم يرو هذا الحديث عنه الا ابوتميمة وهذا ليس بالهجيمى بل هو السلمى

ثنا المسيب بن واضح ثنا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء (قال) وانبأ ابو احمد ثنا محمد بن تمام ثنا المسيب بن واضح ثنا مبشر فذكره باسناده مثله موقوفا (فهذا) حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح وهو واهم فيه في موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع كذا رواه هقل بن الزياد والوليد بن مسلم عن الاوزاعي وكذلك رواه شيبان النحوي و علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة وكان المسيب رحمنا الله تعالى واياه كثير الوهم (ورواه) عبد الله بن محرر عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس من قول ابن عباس وعبدالله ابن محرر متروك (وروي) باسناد ضعيف عن ابان بن ابي عياش عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا وابان متروك (قال) ابو الحسن الدارقطني فيما اخبرنا ابو بكر بن الحارث عنه المحفوظ انه من قول عكرمة غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى ابن عباس *

﴿ قال الشيخ ﴾ رحمه الله تعالى وقد روى الحجاج بن ارطاة عن ابي اسحق عن الحارث عن علي انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من النبيذ * ورواه ابو اسحق الكوفي واسمه عبدالله بن ميسرة ويقال له ابو ليلى الخراساني عن مزيدة بن جابر عن علي لا بأس بالوضوء بالنبيذ وعبدالله بن ميسرة متروك والحارث الاعور ضعيف والحجاج بن ارطاة لا يحتج به قد ذكرت اقاويل الحفاظ فيهم في الخلافيات *

﴿ ثم ﴾ ان صفة انبذتهم مذكورة فيما (اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عبد الوهاب ثنا ابي ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه له ثلاثة عزالى تطلق ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن ثنا اسحاق يعني الحنظلي انا النضر

انا

الصوري (١) ليس بالمعروف وقد وفق جماعة من المحققين بين الاخبار التي تقتضي انه كان معه و بين الاخبار التي تقتضي انه لم يكن معه بانه كان معه وعند مخالطته للجن لم يكن معه وذكر ابن السيد البطليوسي في التنبيه على اسباب الخلاف انه جاء في بعض الروايات لم يشهده احد غيري فاسقط بعض الرواة غيري ثم اسند البيهقي (عن عمرو بن مرة قال سألت ابا عبيدة بن عبدالله اكان عبدالله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا وسألت ابراهيم فقال ليت صاحبنا كان ذلك) * قلت * فهو منقطع لم يسمع ابو عبيدة من ابيه قال البيهقي في باب من كبر بالطائفتين (ابو عبيدة لم يدرك اباه وابراهيم ايضا لم يسمع من ابن مسعود) * قال البيهقي (ثم صفة انبذتهم مذكورة فيما اخبرنا علي فذكر انه كان عليه السلام ينبذ له غدوة فيشربه عشاء وينبذ له عشاء فيشربه غدوة) وذكر (عن ابي العالية قال ترى نبيذكم هذا الخبيث انما كان ماء يلقى فيه تمرات فيصير حلوا) * قلت * المفهوم من كلامه ان مثل هذا النبيذ يجوز الوضوء به ومذهب الشافعي التمر ونحوه اذا غلب وصف منه او اكثر على الماء فازال اسمه يمنع الوضوء به والظاهر ان ما ينبذ من غدوة الى عشية وصار حلوا صار كذلك ولانه عليه السلام قال هل معك ماء قال لا فدل ان الماء استحال في التمر حتى سلب عنه اسم الماء

(١) البصري (٣) والا

انا ابو خلدة عن ابي العالية قال ترى نبيذكم هذا الخبيث انما كان ماء يلقى فيه تمرات فيصير حلوا *

باب ازالة النجاسات بالماء دون سائر المائعات

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (واخبرنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يحيى ابن عبدالله بن سالم ومالك بن انس وعمرو بن الحارث عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال لتحته ثم لتقرصه بالماء ثم لتنضحه ثم لتصل فيه * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي طاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه فصلي فيه *

(وانبأنا) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائيني انا ابو بحر محمد بن الحسن نا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ابن عيينة نا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه فصلي فيه *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود

والا لما جاز نفيه عنه * * قال *

باب ازالة النجاسة بالماء دون سائر المائعات

(استدل) على ذلك بحديث اسماء (ثم اقرصيه بالماء) * قلت * هو ايضا مفهوم لقب ثم ذكر حديث عائشة (ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بظفرها) ثم قال (وهذا في الدم اليسير الذي يكون معفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عنها انها كانت تغسله) * قلت * الغسل لا يختص بالماء ولو اختص به دل ذلك على جواز الازالة بالماء ودل الاول على جواز الازالة بالريق اذ لا تنافي بين الدليلين فلا حاجة الى تاويل البيهقي (ذلك باليسير) من غير دليل على ان قليل النجاسة وكثيرها سواء عند الشافعية في انه لا يعفى عن شيء منها واستثنوا من ذلك اشياء ليس دم الحيض منها ثم اسند (عن سلمان انه قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسحه بريقه فانه ليس بطاهر قال يعني الراوي فذكرت ذلك لابراهيم فقال امسحه بماء) * قال البيهقي * وانما اراد سلمان والله اعلم (ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك) قلت * فيه اشياء (احدها) ان فيه حمادا هو ابن ابي سليمان ضعفه البيهقي في باب الربا لا يحرم الحلال (الثاني) انه اختلف على حماد فروي عنه عن عمرو بن عطية وروي عنه عن ربعي عن سلمان بين ذلك الرامهرمزي في كتاب الفاصل (الثالث) ان سلمان لو اراد الريق لا يطهر كما زعم البيهقي لقال فانه ليس بمطهر بل المفهوم من كلامه انه كان

ثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم بن يناق عن مجاهد قال قالت عائشة رضى الله عنها ما كانت لاحد انا الا ثوب واحد تحيض فيه فان اصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بظفرها * رواه البخاري في الصحيح عن ابى نعيم عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا النفيلى ثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها قالت قد كان يكون لاحد انا الدرع تحيض فيه تصيبها الجنابة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصعه بريقها * وهذا فى الدم اليسير الذى يكون معفوا عنه فاما الكثير منه فصحيح عنها انها كانت تغسله وذلك يرد فى موضعه ان شاء الله تعالى ثم قد روي عن سلمان الفارسى (ما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى محمد بن عبدالله الشافعى حدثنى اسحاق ابن الحسن نا مسلم يعنى ابن ابراهيم ثنا شعبة عن حماد عن عمرو بن عطية عن سلمان قال اذا حك احدكم جلده فلا يمسحه بريقه فانه ليس بطاهر قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال امسحه بماء * وانما اراد سلمان رضى الله عنه والله اعلم ان الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك * (واما حديث عمار بن ياسر) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما نخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذى فى ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمنى والدم والقيء * فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن على بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلى بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد(١) متهم بالوضع *

﴿ جماع ابواب الاوانى ﴾

﴿ باب فى جلد الميتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس احمد بن محمد بن احمد المحبوبى ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابى ليلى يحدث عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن ابن ابى ليلى عن عبدالله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض جهينة وانا غلام شاب ان لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب *

(١) فى بعض الرواية حماد بن سلمة وهو خطأ ١٢ نصب الراية

﴿ واخبرنا ﴾

يرى الريق ليس بطاهر فى نفسه ويؤيد ذلك ما اسنده صاحب الامام عنه انه قال اذا اصاب البصاق الثوب او الجسد فليغسل بالماء * ويروى ذلك عن بعض العلماء ذكره الطحاوى فى كتاب الاختلاف * وقال ابو بكر بن ابى شيبة فى المصنف حدثنا سعيد بن يحيى الحميرى حدثنا ابو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكروا قول ابراهيم وقول الكوفيين فى البزاق يغسل قال فحك قتادة ساقه ثم اخذ من ريقه شيئا ثم امره عليه ليرينا انه ليس بشيء * والحميرى هذا ثقة خرج له البخارى وابو العلاء هو ايوب بن مسكين و يقال ابن ابى مسكين القصاب وثقه ابن حنبل وابن سعد والنسائى * قال البيهقى * (واما حديث عمار بن ياسر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا عمار ما نخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذى فى ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط و المنى والدم والقيء فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن على بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلى بن زيد غير محتج به وثابت بن حماد متهم بالوضع) * قلت * هذا الحديث

اخرجه

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن اسمعيل مولى بني هاشم ثنا الثقفي عن خالد عن الحكم بن عتيبة انه انطلق هو واناس معه الى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة قال الحكم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الي فاخبروني ان عبد الله بن عكيم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة قبل موته بشهر الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد قيل في هذا الحديث من وجه آخر قبل وفاته بار بعين يوما وقيل عن عبد الله بن عكيم قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم وذلك ان شاء الله تعالى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل بن غسان قال قال ابو زكريا يعني يحيى بن معين حديث عبد الله بن عكيم جاءنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب في حديث ثقات الناس حدثنا اصحابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الا تنتفعوا (قال الشيخ) يعني به ابو زكريا رحمه الله تعليل الحديث بذلك وهو محمول عند نا على ما قبل الدبغ بدليل ما هو اصح منه في الابواب التي تليه *

﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدبغ ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف بن احمد الاصبهاني املاء انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها (واخبرنا) علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان

ه هلا تنتفعوا

اخرجه الدار قطني ولفظه عن عمار قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بئر ادلو ماءً في ركوة لي فقال يا عمار ما تصنع فقلت يا رسول الله بابي وامي اغسل ثوبي من نخامة اصابته فقال يا عمار انما يغسل الثوب من خمس من الغائط والبول والقيء والدم والمني يا عمار ما نخامتك ولا دموع عينيك والماء الذي في ركوتك الا سواء * فسياق الحديث يدل على انه عليه السلام جعل النخامة طاهرة فلا يغسل الثوب منها كالماء وكذلك الدموع طاهرة ولم يرد عليه السلام جعلها كالماء في تطهير الاشياء بها على انه لا يلزم من جعل شيء بمنزلة شيء آخر وتسويته به استواؤهما من كل الوجوه فظهر بهذا ان الحديث غير مناسب لهذا الباب وعلي بن زيد قد تقدم ان مسلما روى له مقرونا بغيره وثابت هذا قال الدارقطني ضعيف جدا وقال ابن عدي احاديثه مناكير ومقلوبات واما كونه متهما بالوضع فما رأيت احدا بعد الكشف التام ذكره غير البيهقي وقد ذكر ايضا هو هذا الحديث في كتاب المعرفة وضعف ثابتا هذا ولم ينسبه الى التهمة بالوضع *

* قال * ﴿ باب طهارة جلد الميتة بالدبغ ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابن عباس رضى الله عنهما من طريقين في الاولى (الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به) وفي الثانية (الا نزعتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به) لا دلالة فيه من هذين الطريقين على طهارة الجلد بالدباغ فان الانتفاع قد يكون بما ليس بطاهر (وقد قال مالك) لا بأس بالجلوس على جلود الميتة اذا دبغت ولا بأس ان يغربل عليها وهذا وجه قول النبي

(باب طهارة جلد الميتة بالدبغ)

فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن ميمونة وقال الا نزعتم اهابها فدبغتموه وانتفعتم به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة وغيرهما عن سفيان بن عيينة (انبأ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد اخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان عن ابى بكر الحميدى في هذا الحديث قال كان سفيان ربما قاله عن ابن عباس ولم يذكر فيه ميمونة فاذا وقف عليه قال هو عن ميمونة وقيل له فان معمرا لا يقول فيه فدبغوه ويقول كان الزهرى ينكر الدباغ فقال سفيان لكنى انا احفظ فيه * وفى الحديث الآخر حديث عمرو عن عطاء عن ابن عباس (قال الشيخ) رواه جماعة عن الزهرى مالك بن انس ويونس بن يزيد وصالح بن كيسان وغيرهم فلم يذكروا فيه فدبغوه وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كانت لها شواهد (وقد تابعه) على ذلك عقيل ابن خالد وسليمان بن كثير والزبيدى فيما روى عنهم وهو في حديثه ايضا عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابى رباح (كما اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لميمونة ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابى عمر وغيره عن سفيان بن عيينة * ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء وعبدالملك ابن ابى سليمان عن عطاء ولم يذكروا لفظ الدباغ فى الحديث وقد حفظه ابن عيينة و تابعه اسامة بن زيد عن عطاء (كما اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبأ ابن وهب اخبرنى اسامة بن زيد الليثى عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل شاة ماتت الا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به * وهكذا رواه الليث ابن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عطاء و كذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء ورواه سعيد بن جبير عن ابن عباس مطلقا دون ذكر الدباغ فيه و حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس شاهد لصحة حفظ سفيان ابن عيينة ومن تابعه *

(اخبرناه) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى وابو الحسين على بن محمد بن بشران (قالا) انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن عبد الرحمن يعنى ابن وعلة يرويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة و غيره عن سفيان بن عيينة وقد اتفق الكل في هذا الحديث على ذكر الدباغ فيه فرواه مالك بن انس وسفيان بن سعيد الثورى وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردى وفليح بن سليمان وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم بمعناه ورواه

ابو الخير

صلى الله عليه وسلم الا انتفعتم بجلدها ولا يصلى في جلود الميتة اذا دبغت ولا يستقى بها * حكى ذلك عنه ابن القاسم واذا لم يلزم من الانتفاع الطهارة ظهر انه لا دليل فى هذا الحديث من هذين الطريقين على ما عقد البيهقى الباب لاجله * قال البيهقى (ورواه جماعة عن الزهرى) فذكرهم ثم قال (ولم يذكروا فيه فدبغوه وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة اذا كان لها شواهد) * قلت * لا حاجة الى هذا التقيد بل هى من مثله مقبولة سواء كان لها شواهد ام لا على ان ابن عيينة اختلف عنه منهم من ذكر عنه هذه الزيادة ومنهم من لم يذكرها وكذلك اخرجه ابو داود و النسائى

في

ابو الخير اليزني عن ابن وعلة بمعناه ورواه اخو سالم بن ابى الجعد عن ابن عباس (كما اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن على ابن عبد الخالق المؤذن انا ابو بكر محمد بن احمد البغدادى ثنا عبد الله بن روح المدائنى ثنا يزيد بن هارون انا مسعر بن كدام عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابى الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الميتة قال ان دباغه قد ذهب بخبثه او رجسه او نجسه * وهذا اسناد صحيح وسألت احمد بن على الاصبهانى عن اخى سالم هذا فقال اسمه عبد الله بن ابى الجعد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرنى مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت * اخرجه ابو داود فى كتاب السنن (وروي) عن الاسود بن يزيد وعطاء بن يسار عن عائشه في هذا المعنى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك الى بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال دباغها طهورها * وهكذا رواه شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي وسعيد بن ابى عروبة في اصح الروايتين عنه عن قتادة موصولا *

﴿ باب طهارة باطنه بالدبغ كطهارة ظاهره وجواز الانتفاع به فى المائعات كلها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق ابن منصور ثنا عمرو بن الربيع ثنا يحيى بن ايوب حدثنى جعفر بن ربيعة ان ابا الخير حدثه قال حدثنى ابن وعلة السبائى قال سألت عبد الله بن عباس فقلت انا نكون بالمغرب فتاتينا المجوس بالاسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت أرأى تراه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دباغها طهورها * رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن حكيم المروزى انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا اسمعيل ابن ابى خالد عن الشعبى عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها فما زلنا ننتبذ فيه حتى صار شنا رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك وكذلك رواه عبدة بن سليمان والفضل بن موسى عن اسمعيل ورواه عبيد الله بن موسى عن اسمعيل فقال عن ميمونة

في سننهما عن ابن عيينة بسنده عن ابن عباس عن ميمونة فلم يذكر فيه الدباغ ثم ذكر البيهقى من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان (عن امه عن عائشة انه عليه السلام امر ان يستمتع بجلود الميتة) الحديث وسكت عنه وعلله الاثرم بان امه غير معروفة ولم يسمع انه روي عنها غير هذا الحديث وسأل عبد الله بن احمد بن حنبل اباه عن هذا الحديث فقال فيه امه كأنه انكره من اجل امه ثم ذكر البيهقى حديث الجون بن قتادة عن سلمة بن المحبق وسكت عنه والجون مجهول كذا عن احمد بن حنبل وابن المدينى وابن عدى *

بدل سودة (اخبرناه) ابو طاهر محمد بن محمد الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادى ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عبيدالله فذكره باسناده عن ميمونة ورواه سماك بن حرب عن عكرمة (كما اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد ابن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت يارسول الله ماتت فلانة تعنى الشاة قال فلولا اخذتم مسكها قالت ناخذ مسك شاة قدماتت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال الله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير وانكم لا تطعمونه انما تدبغونه فتنتفعون به فارسلت اليها فسلخت مسكها فدبغته فاتخذت منه قربة حتى تخرقت عندها * (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد ثنا اسمعيل القاضى ثنا سليمان ابن حرب ومسدد والعباس النرسى ان اباعوانة حدثهم باسناده و معناه *

﴿باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان﴾

﴿كما اخبرنا﴾ ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش رحمه الله تعالى انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزاز ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى ثنا اسباط بن محمد ثنا الشيبانى عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن عبد الله بن عكيم الجهنى قال كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تستمتعوا من الميتة باهاب و لا عصب *

﴿اخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا يزيد بن هارون ثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابى المليح الهذلى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع * اخرجه ابو داود فى كتاب السنن وابو المليح هو عامر بن اسامة بن عمير وقيل زيد بن اسامة *

﴿اخبرنا﴾ يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى انا ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى ثنا محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمى ثنا منجاب بن الحارث ثنا على بن مسهر عن الاعمش عن ابى صالح وابى رزين عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب فى اناء احدكم فليهرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن على بن حجر عن على بن مسهر وقال فيه فليرقه * * قال *

﴿اخبرنا﴾

﴿باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير وانهما نجسان وهما حيان﴾

﴿استدل﴾ على ذلك بحديث عبدالله بن عكيم (لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب) * قلت * قد بين فيما مضى فى باب جلد الميتة رواه عن مجاهيل ثم ان البيهقى حمله على ماقبل الدبغ فكيف يستدل به ههنا على ان المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير بعد الدبغ وعلى تقدير صحة هذا الحديث فهو شامل لغير الكلب والخنزير ايضا وهو لا يقول بذلك ثم ذكر حديث النهى عن جلود السباع * قلت * سياتى فى كلام الترمذى ان الاصح انه مرسل ثم ان الشافعى لم يقل بعموم هذا الحديث فان عنده جلود السباع تطهر بالدباغ غير الكلب والخنزير وليس فى الحديث النهى عن دباغها فقد حكى الخطابى عن مالك انه كره الصلوة فى جلود السباع وان دبغت ورأى الانتفاع بها على سائر الوجوه جائزا وقال الخطابى فى باب اهب الميتة تأول هذا الحديث اصحاب الشافعى ومن ذهب مذهبه ان الدباغ يطهر جلود السباع ولا يطهر شعورها على انه انما نهى عن استعمالها من اجل شعورها لانها نجسة عندهم وقد يكون النهى من اجل انها مراكب اهل

(باب وقوع الدباغ بالقرظ اوما يقوم مقامه)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو حفص عمر بن محمد الفقيه بخارى انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا ابو كامل ثنا يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه * يوسف بن خالد هو السمتي غيره اوثق منه *

﴿ باب وقوع الدباغ بالقرظ اوما يقوم مقامه ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم اخبرني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد ان عبدالله بن مالك ابن حذافة حدثه عن امه العالية بنت سبيع ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها انه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها فقالوا انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ * هكذا لفظ حديث ابن وهب الا انه قال عن ام العالية (و قد انبأ) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد عن عبد الله بن مالك بن حذافة حدث عن امه العالية بنت سبيع انها قالت كان لي غنم باحد فوقع فيها الموت فدخلت على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها فقالت لي ميمونة لو اخذت جلودها فانتفعت بها فقلت اويحل ذلك قالت ثم مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال ثم ذكر ما بعده بمثله *

السرف والخيلاء وقد جاء النهي عن ركوب جلد النمر ذكره ابو داود في هذا الباب فاما ما دبغ جلده ونتف شعره فانه طاهر على مذهبه ولا ينكر تخصيص العموم بدليل يوجبه انتهى كلامه و قد جاء النهي عن جلود السباع مخصصا فروى ابو داود والنسأى من حديث المقدام بن معد يكرب انه عليه السلام نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها وقد ذكر البيهقي هذا الحديث بعد هذا الباب ببابين وذكر هناك (عن ابي المليح عن ابيه نهى عليه السلام عن جلود السباع ان تفرش) ثم ذكر البيهقي حديث ولوغ الكلب مستدلا بذلك على نجاسته ومالك يمنع ذلك ويحمل الامر بالغسل على التعبد وربما رجحه اصحابه بذكر هذا العدد المخصوص وهو السبع فانه لو كان للنجاسة لاكتفى باقل من السبع لانه ليس باغلظ من نجاسة العذرة وقد اكتفي بها باقل من ذلك لكن الامر بالغسل دليل على التنجس ظاهر كالعذرة والتعبد بالنسبة الى الاحكام المعقولة و اظهر من ذلك في الدلالة على التنجس ما ورد في بعض الروايات الصحيحة (طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبعا) فلو استدل البيهقي بهذا لكان اظهر ثم مع تسليم نجاسته لا يلزم من ذلك منع الانتفاع بجلده بل طاهر اذا دبغ كجلد الميتة عملا بعموم حديث ابن عباس المتقدم * ايما اهاب دبغ فقد طهر * وبحديثه ايضا الذي صحح البيهقي اسناده فيما تقدم ولفظه ان دباغه ذهب بخبثه اورجسه اونجسه وبحديث سلمة المتقدم * دباغها طهورها * وبهذا يظهر انه لادليل للبيهقي في هذا الحديث ثم اخرج من حديث (يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام قال ثمن الكلب خبيث وهو اخبث منه) ثم قال (يوسف بن خالد هو السمتي غيره

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابوبكر احمد بن محمد الحارثي انا ابوالحسن على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا ابراهيم ابن هانئ ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب عن يونس وعقيل عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا انتفعتم باهابها فقالوا يارسول الله انها ميتة فقال انها حرم اكلها زاد عقيل اوليس فى الماء والقرظ ما يطهرها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر انبأ على قال حدثنا يحيى بن صاعد ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن الربيع بن طارق بهذا الاسناد مثله وقال زاد عقيل في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس فى الماء والقرظ ما يطهرها والدباغ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفى انا ابواحمد عبد الله بن عدى الحافظ انبأ احمد بن محمد بن المفلس وانا سألته ثنا احمد بن الازهر بن حامد البلخي ثنا معروف بن حسان الخراساني ثنا عمر بن ذر عن معاذة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استمتعوا بجلود الميتة اذا هى دبغت ترابا او رمادا او ملحا او ما كان بعد ان يزيد صلاحه او يزيل الشك عنه * قال ابواحمد هذا منكر بهذا الاسناد ومعروف بن حسان السمرقندى يكنى ابامعاذ منكر الحديث *

﴿ باب اشتراط الدباغ فى طهارة جلد مالا يوكل لحمه وان ذكي ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد بن الحسن (قالا) حدثنا يحيى بن يحيى انا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم ان عبد الرحمن بن وعلة اخبره عن عبدالله بن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح بهذا اللفظ عن يحيى

ابن

اوثق منه)* قلت * فى هذا الكلام توثيق له لانه شاركه ذلك الغير فى الثقة وان كان الغير اوثق منه فان كان البيهقى اراد بذلك تضعيفه فقد اخطأ فى عبارته وان كان اراد توثيقه كما هو المفهوم من كلامه فليس الامر كذلك بل هو قد اغلظ الناس القول فيه * قال النسائى متروك وقال ابن معين كذاب خبيث عدوالله رجل سوء رأيته بالبصرة مالا احصى لا يحدث عنه احد فيه خير وقال فى رواية عباس الدورى هو كذاب زنديق لا يكتب عنه وقال ابوحاتم انكرت قول يحيى فيه زنديق حتى حمل الي كتاب فقد وضعه فى التجهم ينكر فيه الميزان والقيامة فعلمت ان يحيى كان لا يتكلم الا عن بصيرة وفهم وهو ذاهب الحديث وقال ابن سعد كانوا يتقون حديثه وضعفه البيهقى فيما بعد في باب قطع الشجر وحرق المنازل فهو مخالف لظاهر كلامه هنا ثم على تقدير صحة الحديث فالخبيث من حيث هو لا يدل على النجاسة صريحا * قال الجوهرى الخبيث ضد الطيب فكما ان الطيب ليس بمنحصر في الطاهر فكذا الخبيث ليس بمنحصر فى النجس ولو كان كذلك لكان ثمن الكلب ومهر البغى وكسب الحجام نجسة لانه عليه السلام اطلق اسم الخبيث على هذه الثلاثة كما اخرجه الشيخان من حديث رافع بن خديج ولم يقل احد بنجاسة هذه الاشياء *

* قال * ﴿ باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد مالا يوكل لحمه ﴾

﴿ استدل ﴾ على ذلك بحديث (اذا دبغ الاهاب فقد طهر) * قلت * هو من باب مفهوم الشرط وخصمه لا يقول به ولان صح هذا الاستدلال يلزم منه القول بنجاسة جلد ما يوكل لحمه فاشتراط الدباغ فيه والبيهقى واصحابه لا يقولون بذلك

ثم

(باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد مالا يوكل لحمه وان ذكى)

ابن يحيى وكذلك رواه مالك بن انس وهشام بن سعد عن زيد اذا دبغ الاهاب *

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله ابن الحربي من اهل الحربية ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي انا ابراهيم بن الهيثم ثنا علي بن عياش ثنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور كل اهاب دباغه * رواته كلهم ثقات *

(واما الحديث) الذي (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى على بيت قدامه قربة معلقة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم الشراب فقالوا انها ميتة فقال ذكاتها دباغها فهكذا رواه عفان بن مسلم (وقد رويناه) من حديث حفص بن عمر عن همام بن يحيى قال دباغها طهورها وكذلك روي عن شعبة عن قتادة ورواه هشام الدستوائي (كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق الهذلي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دباغ الاديم ذكاته وفي قصة الحديث دلالة على انه في جلد ما يوكل لحمه وفي طرقه دلالة على ان المراد بالذكاة طهارته * وفي رواية معاذ بن هشام عن ابيه في هذا الحديث انه دعا بماء من عند امرأة فقالت ما عندي الا في قربة لي ميتة فقال اليس قد دبغتها قالت بلى قال فان ذكاتها دباغها *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون انا شعبة عن يزيد الرشك عن ابي المليح عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع ان تفرش * كذا اخبرناه ورواه غيره عن شعبة عن يزيد عن ابي المليح مرسلا دون ذكر ابيه *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي ثنا بقية عن بحير عن خالد قال وفد المقدام بن معد يكرب الى معاوية فقال وانشدك بالله هل تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها قال نعم *

ثم استدل ايضا بحديث عائشة (طهور كل اديم دباغه) وقال (رواته كلهم ثقات) * قلت * في سنده ابراهيم بن الهيثم لم يخرج له في شيء من الكتب الستة وذكره ابن عدي في الكامل وقال حدث ببغداد فكذبه الناس واحاديثه مستقيمة سوى الحديث الذي رد وه عليه وهو حديث الغار ثم قوله (طهور كل اديم دباغه) ان كان البيهقي يرى انه من باب العالم زيد وانه يفيد الحصر فذهب القاضي من المالكية والحنفية انه لا يفيد الحصر ثم استدل بحديث سلمة بن المحبق (ذكاتها دباغها) وفيه البحث المذكور وتقدم ايضا في سنده الجون وهو مجهول ثم ذكر حديث (النهي عن جلود السباع ان تفرش) وذكر (انه روي عن ابي المليح مرسلا دون ذكر ابيه) * قلت * لم يذكر الاصح من المرسل والمسند وقال الترمذي المرسل اصح ثم ان البيهقي استدل به فيما تقدم على المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير والمفهوم من كلامه في هذا الباب طهارة جلد ما لا يوكل لحمه بالدباغ لا بالذكاة والحديث لم يتعرض لذلك *

باب طهارة جلد ما يوكل لحمه اذا كان ذكيا

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء وايوب بن محمد الرقي وعمرو بن عثمان الحمصي (قالوا) ثنا مروان بن معاوية انبأ هلال بن ميمون الجهني عن عطاء بن يزيد الليثي قال هلال لا اعلمه الا عن ابي سعيد وقال ايوب وعمرو اراه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بغلام يسلخ شاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تنح حتى اريك فادخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت الى الابط ثم مضى فصلى بالناس ولم يتوضأ * قال ابو داود زاد عمرو في حديثه يعني لم يمس ماء وقال عن هلال بن ميمون الرملي قال ابو داود ورواه عبد الواحد بن زياد وابو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر اباسعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم عمرو بن احمد العبدوي الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد ثنا احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا ابو بكر بن ابي الجهم انا المنهال بن بحر ثنا بزيع ابو الحواري عن انس ابن مالك قال كنا ننقل الماء في جلود الابل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينكر علينا * وهذا الاسناد غير قوي *

﴿ باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر انا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا يزيد بن طهمان الرقاشي ثنا محمد بن سيرين قال قال معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تركبوا الخز ولا النمار * قال محمد وكان معاوية اذا حدث مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتهم * اخرجه ابو داود في كتاب السنن وهو في الخز محمول على التنزيه و دليله يرد في كتاب الصلوة انشاء الله تعالى * وروى ابو شيخ الهنائي عن معاوية هكذا في جلود النمور *

﴿ اخبرنا ﴾

* ثم قال * باب جلد ما يوكل لحمه اذا كان مذكى

﴿ مراده ﴾ انه طاهر واستدل على ذلك بحديث الخدري (انه عليه السلام مر بغلام يسلخ شاة وانه عليه السلام لم يتوضأ بعد ان ادخل يده بين الجلد واللحم) * قلت * لا يلزم من نفي الوضوء نفي غيره فيحتمل انه غسل يده ولم يتوضأ (فان قلت) فقد ذكر فيما بعد (ان عمرا زاد في حديثه يعني لم يمس ماء) * قلت * ذكر فيما تقدم ان عمرا وايوب لم يجزما في هذا الحديث بل ترددا فقالا اراه عن ابي سعيد وقد روى الحافظ ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه بسنده الى عطاء الليثي عن ابي سعيد وفي آخره ثم انطلق فصلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء فلو ذكر البيهقي الحديث من هذا الطريق كان هو الصواب اذ لا تردد فيه وفي الجمع بين قوله فلم يتوضأ وقوله لم يمس ماء * *قال البيهقي*

باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث (لا تركبوا الخز ولا النمار) ثم قال (وهو في الخز محمول على التنزيه) * قلت * اذا حمل البيهقي في الخز للتنزيه لزم ان يحمل في النمار ايضاً كذلك والا لزم استعمال النهي في حقيقته ومجازه ثم لو سلم ان النهي في النمار للتحريم لا يلزمه من منع ركوبه منع الانتفاع بشعره وان اراد البيهقي المنع من الانتفاع بشعر الميتة لنجاسته فلا نسلم ان تحريم ركوبه يدل على نجاسته كالحرير حرم لا لنجاسته بل للفخر والخيلاء ولغير ذلك على حسب ما اختلفوا في علة حرمته ثم ذكر (ان بعض اصحابهم احتج بحديث ابن عباس المتقدم الا اخذتم اهابها فاستمتعتم به) وانهم قالوا اخص

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد بن خليل الماليني انا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن الحسن الباهلي بالرملة قال حدث احمد بن سعيد البغدادي وانا حاضر ثنا عبد الله بن عبد العزيز بن ابى رواد قال حدثنى ابى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفنوا الاظفار والشعر والدم فانها ميتة (قال) ابو احمد بن عدى الحافظ عبد الله بن عبد العزيز حدث عن ابيه عن نافع باحاديث لم يتابعه احد عليه (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هذا اسناد ضعيف قد روى في دفن الظفر والشعر احاديث اسانيدها ضعاف *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى واقد قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة * وقد يحتج بهذا الحديث في الشعر والظفر وانما ورد على سبب وهو (فيما اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق انا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى واقد الليثى قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجبون اسنام الابل ويقطعون اليات الغنم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة *

(وقد احتج) بعض اصحابنا (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا ابو عاصم قال (واخبرنى) ابو عمرو بن حمدان واللفظ له ثنا عبد الله بن محمد ثنا احمد بن عثمان النوفلى ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرنى ابو عمرو بن دينار قال اخبرنى عطاء منذ حين قال اخبرنى ابن عباس ان ميمونة اخبرته ان داجنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخذتم اهابها فاستمتعتم به * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عثمان النوفلى قال فخص الاهاب بالاستمتاع به ومن قال بالقول الآخر احتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحق (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها * اخرجه البخارى في الصحيح عن سعيد بن كثير بن عفير واخرجه مسلم عن ابى طاهر كلاهما عن ابن وهب قالوا فخص الاكل بالتحريم (وقد روى) ابو بكر الهذلى عن الزهرى في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليها ثقة *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا العباس بن محمد بن حاتم ثنا شبابة ثنا ابو بكر الهذلى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انما حرم من الميتة ما يوكل منها وهو اللحم فاما الجلد والسن والعظم والشعر والصوف فهو حلال * قال على ابو بكر الهذلى ضعيف (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال قال يحيى بن معين هذا الحديث ليس يرويه الا ابو بكر الهذلى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه كره من الميتة لحمها فاما السن والشعر والقد فلا بأس به قال يحيى ابو بكر الهذلى ليس بشئ (وقال) الشيخ رحمه الله تعالى وقد رواه عبد الجبار بن مسلم عن الزهرى باسناده انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها فاما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به * (انبا) ابو عبد الرحمن السلمى

انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن علي الايلي ثنا احمد بن ابراهيم البسري ثنا محمد بن آدم ثنا الوليد بن مسلم عن اخيه عبد الجبار ابن مسلم فذكره باسناده قال علي بن عمر رحمه الله تعالى عبد الجبار ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثي انا علي بن عمر ثنا ابو طلحة احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا سعد بن محمد بيروت ثنا ابو ايوب سليمان بن عبد الرحمن ثنا يوسف بن السفر نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ولا باس بصوفها وشعرها وقرونها اذا غسل بالماء * قال علي يوسف بن السفر متروك ولم يأت به غيره (انبأ) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا ابو علي القتباني ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال يوسف بن السفر ابو الفيض كاتب الاوزاعي منكر الحديث (قال) الشيخ وقد روي عن عبد الله بن قيس البصري سمع ابن مسعود يقول انما حرم من الميتة لحماو دمها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال له اسرائيل عن حمران بن اعين عن ابي حرب عن عبد الله بن قيس مثله ومن قال بطهارة الشعر الذي على جلد الميتة اذا دبغ الجلد احتج (بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ الحسين بن الحسن بن ايوب ثنا ابو حاتم الرازي حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق انا يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا الخير حدثه قال رأيت على ابن وعلة السبائي فروا فمسسته فقال مالك تمسه قد سألته عن عبد الله بن عباس فقلت انا نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس نوتى بالكبش قد ذبحوه ونحن لا ناكل ذبائحهم ونوتى بالسقاء يجعلون فيه الودك فقال ابن عباس اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دباغه طهوره * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن منصور وغيره عن عمرو بن الربيع *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد البيهقي ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن ابي ليلى عن ابي بحر وكان ينزل بالكوفة وكان اصله بصريا يحدث عن ابي وائل عن عمر بن الخطاب انه قال في الفرا ذكاته دباغه هكذا رواه شعبة عن ابن ابي ليلى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان اخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني قال كنت جالساً مع عبد الرحمن بن ابي ليلى فاتاه رجل ذو ضفيرتين فقال يا ابا عيسى حدثني ما سمعت من ابيك في الفرا قال حدثني ابي انه كان جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل فقال يا رسول الله اصلي في الفرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين الدباغ * قال ثابت فلما ولى قلت من هذا قال سويد ابن غفلة * رواه بعض الناس عن عبيد الله بن موسى باسناده عن ثابت عن انس وهو غلط *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان يعرف (بابي الشيخ) ثنا محمد بن احمد بن الوليد الثقفي ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الازدي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله كيف ترى في الصلوة في الفرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين الدباغ فالاسناد الاول اولى ان يكون محفوظا وابن ابي ليلى هذا كثير الوهم *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا سفيان عن الاعمش عن

ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها سئلت عن الفرا فقالت لعل دباغها يكون ذكاتها*

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن محمد الفقيه انبأ ابو سعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب ثنا محمد بن ايوب انبأ مسلم ثنا هشام ثنا قتادة قال سأل داود السراج الحسن عن جلود النمور والسمور تدبغ بالملح فقال دباغها طهورها (قال الشيخ) وقد روى عمرو بن عبيد عن الحسن فى صوف الميتة اغسله وروى عن عطاء انه كره ذلك وروى عن ابن سيرين والحكم وحماد انهم كرهوا استعمال شعر الخنزير*

(باب فى شعر النبى صلى الله عليه وسلم)

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف بن احمد الاصبهانى انا ابو سعيد بن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن هشام يعنى ابن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ونحر هديه ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه فناوله ابا طلحة ثم ناوله شقه الايسر فحلقه وامره ان يقسم بين الناس اخرجه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن ابن ابى عمر عن سفيان وقال فى آخر الحديث ثم دعا اباطلحة الانصارى فقال اقسمه بين الناس* واخرج البخارى بعض معناه من حديث ابن عون عن ابن سيرين*

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان انبأ ابو الازهر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان اباسلمة حدثه ان محمد بن عبدالله بن زيد حدثه ان اباه شهد المنحر عند النبى صلى الله عليه وسلم هو ورجل من الانصار قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فلم يصبه ولا صاحبه قال فحلق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فى ثوبه فاعطاه فقسم منه على رجال وقلم اظفاره فاعطى صاحبه فانه عندنا لمخضوب بالحناء والكتم* تابعه موسى بن اسمعيل عن ابان والخضاب من عندهم لكيلا يتغير والله اعلم*

(باب المنع من الادهان فى عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه)

(اخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبدالله بن جعفر الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة عن الحكم وابى بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير* اخرجه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن احمد بن حنبل عن ابى داود الطيالسى*

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا البوشنجى ثنا سليمان بن عبدالرحمن ثنا ايوب بن حسان ثنا زيد ابن ابى مريم (ح واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو الوليد قال وانا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى ثنا صدقة عن زيد ابن ابى مريم ثنا القاسم بن مخيمرة ثنا عبدالله بن عكيم ثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب اليهم

الاهاب بالاستمتاع) *قلت* قد تقدم ان مفهوم اللقب ليس بحجة فاخص الاهاب ثم لو سلم انه خص الاهاب فهو اسم للجلد بشعره فدل على طهارة شعره ايضا اذ لولا ذلك لقال احلقوا شعره ثم انتفعوا به* *قال*

(باب المنع من الادهان فى عظام الفيلة وغيرها مما لا يوكل لحمه)

(ذكر) فيه (نهيه عليه السلام عن كل ذى ناب من السباع) *قلت* ليس ذلك على عمومه فالمراد النهى عن اكله وتبين

لا تستمتعوا من الميتة بشئ ٭

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى قال وروى عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يكره ان يدهن فى مدهن من عظام الفيل لانه ميتة هكذا ذكره فى الجديد ورواه فى القديم (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا مؤمل بن الحسن ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى عن الشافعى نا ابراهيم ابن محمد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كره ان يدهن فى عظم فيل وفى موضع آخر انه كان يكره عظام الفيل (قال الشيخ) ويذكر عن عطاء انه كره الانتفاع بعظام الفيلة وانيابها ٭ وعن طاؤس وعمر بن عبد العزيز انهما كرها العاج ٭

(واما الحديث الذى اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داؤد ثنا مسدد (ح واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل انا ابو احمد بن عدى انا الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن حميد الشامى عن سليمان المنبهى عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان آخر عهده بانسان من اهله فاطمة واول من يدخل عليها اذا قدم فاطمة فقدم من غزاة له وقد علقت مسحا او سترا على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت انما منعه ان يدخل ما رأى فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعته بينهما فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان فاخذه منهما وقال يا ثوبان اذهب بهذا الى آل فلان اهل بيت فى المدينة ان هؤلاء اهل بيتى اكره ان ياكلوا طيباتهم فى حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج (قال) ابو احمد بن عدى الحافظ حميد الشامى هذا انما انكر عليه هذا الحديث وهو حديثه لم اعلم له غيره (اخبرنا) ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى بن ابى عصمة ثنا ابو طالب احمد بن حميد قال سألت احمد بن حنبل عن حميد الشامى هذا قال لا اعرفه (وانبأ) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم الاشنانى قالوا انا ابو الحسين احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارى يقول قلت ليحيى بن معين فحميد الشامى كيف حديثه الذى يروى حديث ثوبان عن سليمان المنبهى فقال ما اعرفهما وروى فيه حديث آخر منكر ٭

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبأ ابو الحسن الطرائفى (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد المحمدابادى واللفظ له انا ابو طاهر المحمدابادى (قالا) حدثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسى ثنا بقية بن الوليد عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع طهوره وسواكه ومشطه فاذا هبه الله تعالى من الليل استاك وتوضأ وامتشط قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتشط بمشط من عاج (قال عثمان) هذا منكر (قال) الشيخ رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة وقد قال ابو سليمان الخطابى قال الاصمعى العاج الذبل ويقال هو عظم ظهر السلحفاة البحرية واما العاج الذى تعرفه العامة فهو عظم انياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله ٭

باب

ذلك بما ورد فى الصحيح من حديث ابى ثعلبة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذى ناب من السباع وحديث ابى هريرة كل ذى ناب من السباع فاكله حرام ٭ ثم ذكر حديث ابن عكيم (لا تستمتعوا من الميتة بشئ) وقد بينا ان فيه اختلافا واضطرابا ثم ان البيهقى ترك عمومه فى جواز الانتفاع بجلد الميتة اذا دبغ ثم ذكر عن ابن عمر (انه كره ان يدهن فى

عظم

باب المنع من الشرب في آنية الذهب والفضة

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ انا جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام (قالا) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى يشرب في آنية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم * اخرجه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابى اويس واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك واخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة والوليد بن شجاع عن على بن مسهر عن عبيد الله ابن عمر عن نافع زاد ان الذى يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة وذكر الاكل والذهب غير محفوظ في غير رواية على بن مسهر وقد رواه غير مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة والوليد بن شجاع دون ذكرهما والله اعلم *

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انا ابو بكر بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن يقول سمعت البراء بن عازب يقول نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبع نهانا عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسى وآنية الفضة * اخرجه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ورواه ابو اسحاق الشيبانى عن اشعث (وزاد فيه) ونهانا عن الشرب في الفضة فانه من يشرب فيها في الدنيا لا يشرب فيها في الآخرة (اخبرناه) ابو زكريا ابن ابى اسحاق انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا ابو اسحاق الشيبانى فذكره اخرجاه جميعا من اوجه عن الشيبانى *

(حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى املاء انا ابو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا محمد ابن آدم ثنا سفيان بن عيينة ثنا ابو فروة الجهنى سمع عبد الله بن عكيم يحدث عن حذيفة بن اليمان انه استسقى بالمدائن فاتاه دهقان باناء من فضة فحذفه قال وكان حذيفة رجلا فيه حدة فقال اني اعتذر اليكم من هذا اني كنت قد تقدمت اليه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فنهانا ان نشرب في آنية الذهب والفضة وان نلبس الحرير والديباج وقال هو لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابن ابى عمر وغيره عن سفيان *

باب المنع من الاكل في صحاف الذهب والفضة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى ببغداد ثنا اسحاق ابن الحسين ثنا ابو نعيم ثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن ابى ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى

عظم فيل) وفي سنده ابراهيم الاسلمى سكت عنه وهو مكشوف الحال وذكر (من بقية عن عمرو بن خالد عن قتادة عن انس كان عليه السلام يتمشط بمشط من عاج) ثم قال (رواية بقية عن شيوخه المجهولين ضعيفة) وقال في الخلافيات عمرو بن خالد الواسطى ضعيف والمفهوم من كلامه هاهنا ان الواسطى مجهول وهو ليس كذلك ثم ذكر (ان الخطابي قال واما العاج الذى تعرفه العامة فهو عظم انياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله) * قلت * كان الواجب عليه اتباع الحديث

فسقاه مجوسى بقدح فضة فلما وضع القدح فى يده رماه به ثم قال لولا انى نهيته غير مرة ولا مرتين يقول ابو نعيم كأنه يقول لم اصنع هذا ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم فى الآخرة * رواه البخارى في الصحيح عن ابى نعيم ورواه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن سيف بن ابى سليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبد الله بن احمد الاديب انا ابو بكر الاسماعيلى انا ابو يعلى انا ابو خيثمة ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت ابن ابى نجيح يحدث عن مجاهد عن ابن ابى ليلى قال استسقى حذيفة فاتاه دهقان باناء من فضة فاخذه فرماه به وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نشرب فى آنية الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه وقال هو لهم في الدنيا ولكم في الآخرة * رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى عن وهب ابن جرير بن حازم ورواه منصور بن المعتمر عن مجاهد نحو رواية سيف وابن ابى نجيح فى النهى عن الاكل فيها وروى فى ذلك عن على بن ابى طالب رضى الله عنه وعن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ اما حديث علي ﴾ فاخبرناه ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا ابو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد ثنا مسلم ابن حاتم الانصارى بالبصرة ثنا ابو بكر الحنفى ثنا يونس بن ابى اسحق عن ابى بردة قال انطلقت انا وابى الى علي ابن ابى طالب رضى الله عنه فقال لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن آنية الذهب والفضة ان يشرب فيها وان يوكل فيها ونهى عن القسى والميثرة وعن ثياب الحرير وخاتم الذهب *

﴿ واما حديث انس بن مالك ﴾ فحدثناه ابو عبد الرحمن السلمى املاء انا احمد بن على بن الحسن ثنا قطن بن ابراهيم ثنا حفص بن عبد الله ثنا ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاكل والشرب فى آنية الذهب والفضة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عمرو القطوانى ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا يونس بن عبيد عن انس بن سيرين قال كنت مع انس بن مالك عند نفر من المجوس قال فجئ بفالوذج على اناء من فضة قال فلم ياكله فقيل له حوله قال فحوله على اناء من خلنج(١) وجئ به فاكله *

﴿ باب النهى عن الاناء المفضض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا الحسين بن الحسن بن ابى ايوب الطوسى وانا ابو الحسن محمد بن احمد بن اسحاق البزاز ببغداد وانا عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة (قالا) ثنا ابو يحيى بن ابى ميسرة ثنا يحيى بن محمد الجارى

(١) خلنج شجر معرب ١٢

حدثنا

وترك رأيه ولم يفعل كذلك بل رد الحديث الى رأيه واوهم بقوله (الذى تعرفه العامة) انه ليس من صحيح لغة العرب وليس كذلك * قال ابن سيدة فى المحكم العاج انياب الفيلة ولا يسمى غير الناب عاجا وكذا قال الليث من المتقدمين فيما حكاه الازهرى قال الجوهرى العاج عظم الفيل الواحدة عاجة *

* قال * ﴿ باب النهى عن الاناء المفضض ﴾

﴿ ذكر حديث ﴾ ابن عمر (من شرب في اناء فضة او ذهب او اناء فيه شئ من ذلك الحديث) وسكت عنه وفيه زكريا

ابن

حدثنا زكريا بن ابراهيم بن عبدالله بن مطيع عن ابيه عن عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب في اناء ذهب او فضة او اناء فيه شيء من ذلك فانما يجرجر في بطنه نار جهنم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في فوائده عن الطوسي والفاكهي مما فزاد في الاسناد بعد ابيه عن جده عن ابن عمر واظنه وهما (فقد اخبرناه) ابو الحسن ابن اسحاق من اصل كتابه بخط ابي الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى كما تقدم وكذلك اخرجه ابو الحسن الدارقطني في كتابه وكذلك اخرجه ابو الوليد الفقيه عن محمد بن عبدالوهاب عن ابي يحيى بن ابي ميسرة في كتابه دون ذكر جده والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفا عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل انبأ علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب الكيساني ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خصيف عن نافع عن ابن عمر انه اتي بقدح مفضض ليشرب منه فابى ان يشرب فسألته فقال ان ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب في القدح المفضض * وروي في ذلك عن عائشة وانس بن مالك *

﴿ اما حديث عائشة رضي الله عنها ﴾ فاخبرناه ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء انا سعيد عن ابن سيرين عن عمرة انها قالت كنا مع عائشة رضي الله عنها فما زلنا بها حتى رخصت لنا في الحلي ولم ترخص لنا في الاناء المفضض * قال عبد الوهاب قال سعيد هو ابن ابي عروبة حملناه على الحلقة ونحوها *

﴿ واما حديث انس بن مالك ﴾ فاخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس يعني ابن محمد الدوري ثنا يحيى هو ابن معين ثنا ابن مهدى عن عمران عن قتادة ان انسا كره الشرب في المفضض *

﴿ واما الحديث الذى ﴾ انبأ ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان والهيثم ابن خلف (قالا) حدثنا محمد بن علي بن الحسن يعني ابن شقيق ثنا ابي انا ابو حمزة عن عاصم بن سليمان الاحول عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة * قال عاصم ورأيت القدح وشربت فيه قال ابي ورأيت القدح وشربت فيه (واخبرنا) ابو عمرو انا ابو بكر قال واخبرني علي بن العباس ثنا احمد بن اسمعيل البخاري (١) ثنا عبدالله بن عثمان بن جبلة (واخبرنا) ابو حمزة فذكر بمثله الا انه قال انكسر بدل انصدع اخرجه البخاري في الصحيح هكذا وهو يوهم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا علي بن حمشاذ العدل ثنا موسى بن هارون وعثمان بن علي الزعفراني (قالا) ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي قال سمعت ابي يقول انا ابو حمزة وهو السكري انا عاصم بن سليمان

(١) هكذا في الاصول ولعله محمد بن اسمعيل البخاري ١٢

ابن ابراهيم عن ابيه * قال ابن القطان هذا الحديث لا يصح زكريا وابوه لا يعرف لهما حال ثم ذكر عن ابن عمر (انه اتي بقدح مفضض فابى ان يشرب) وفيه خصيف الجزري فسكت عنه وقال (في باب كفارة من اتى الحائض) خصيف غير محتج به *

عن ابن سيرين عن انس ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انصدع فجعلت مكان الشعب سلسلة يعنى ان انسا جعل مكان الشعب سلسلة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى هكذا في الحديث لا ادرى من قاله اموسى بن هارون ام من فوقه (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال اخبرنى احمد بن محمد النسوى ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا الحسن ابن مدرك قال حدثنى يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس ابن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار(١) قال انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب اوفضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه * اخرجه البخارى في الصحيح هكذا *

﴿ باب التطهر فى سائر الاوانى من الحجارة والزجاج والصفر والنحاس والشبه والخشب وغير ذلك ﴾

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عبدالله بن بكر السهمى ثنا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار الى اهله يتوضأ وبقى قوم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كانوا قال ثمانين وزيادة * رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن منير عن عبدالله بن بكر *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهانى ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن عبدة الضبى ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بوضوء فجئ بقدح فيه ماء احسبه قال قدح زجاج فوضع اصابعه فيه فجعل القوم يتوضئون الاول فالاول فحزرتهم ما بين السبعين الى الثمانين فجعلت انظر الى الماء كأنه ينبع من بين اصابعه * قال ابن خزيمة روى هذا الخبر غير واحد عن حماد بن زيد فقالوا رحراح مكان زجاج (قال الشيخ) هو كما قال *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح و اخبرنا) ابو عبدالله ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن عمر بن العلاء ثنا ابو الربيع الزهرانى (وانا) ابو الحسن على بن محمد بن على بن الحسين المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (قالوا) ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فاتي بقدح رحراح فيه شئ من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضأ منه ما بين السبعين الى الثمانين * اخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم عن ابى الربيع الزهرانى *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا اسمعيل بن قتيبة (ح) وانا ابو عبدالله قال واخبرنى ابو النضر ثنا يحيى بن عبدالله بن ماهان الهمدانى (قالا) ثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء نا النبي صلى الله عليه وسلم واخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ به فغسل وجهه ثلاثا وذراعيه مرتين مرتين ومسح رأسه فاقبل بهما وادبر وغسل رجليه * اخرجه البخارى فى الصحيح عن احمد بن عبد الله بن يونس *

(١) اى من خشب خالص نضار وهو شجر الشمشاد ١٢

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قرأناه على ابي اليمان عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان عائشة رضي الله عنها قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استاذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس و رجل آخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس قال اتدري من الرجل الآخر قلت لا قال هو علي وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيتي واشتد وجعه اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ويقال ان ذلك المخضب كان من نحاس وذلك فيما (اخبرنا) احمد بن علي ثنا ابو بكر الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى سمعت عبد الرزاق وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق وانا معمر عن الزهري عن عروة او عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه صبوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي استريح فاعهد الى الناس قالت عائشة رضي الله عنها فاجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس وسكبنا عليه الماء حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج (قال) وحدثنا محمد بن يحيى مرة ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة بمثله غير انه لم يقل من نحاس ولم يقل ثم خرج (اخبرنا) محمد ابن عبدالله الحافظ انبأ ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المديني (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو النضر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي (قالا) ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري واخبرني عروة عن عمرة عن عائشة قالت نحوه لعلي استريح كذا اخبرنا في المستدرك اجازة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف (قالا) انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطابران انا ابو علي محمد بن احمد الصواف ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا حوثرة بن اشرس ابو عامر العدوي ثنا حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من تور من شبه يبادرني مبادرة * جوده حوثرة بن اشرس وقصر به بعضهم عن حماد فقال عن رجل فلم يسم شعبة وارسله بعضهم فلم يذكر في اسناده عروة وكذلك اخرجه ابو داود في السنن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي مريم انا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب (١) فذكر الحديث قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل قال فاخرجت لهم هذا القدح فسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج الينا سهل ذلك القدح فشربنا فيه قال ثم استوهبه اياه عمر بن عبدالعزيز فوهبه له * رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق وغيره عن سعيد بن ابي مريم وقد روينا عن انس بن مالك في قدح النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما دل على ان ذلك من خشب * (ويذكر) عن محمد بن ابي اسمعيل انه دخل على انس بن مالك فرأى في بيته قدحا من خشب فقال كان

(١) قصتها مذكورة في البخاري في باب الشرب في الاقداح ١٢

النبي صلى الله عليه وسلم يشرب فيه ويتوضأ *

باب التطهر في اوانى المشركين اذا لم يعلم نجاسة

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران رحمه الله تعالى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن عوف عن ابى رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال سرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر هو واصحابه فاصابه عطش شديد فاقبل رجلان من اصحابه احسبه عليا والزبير او غيرهما قال انكما ستجدان بمكان كذا وكذا امرأة معها بعير عليه مزادتان فأتياني بها فاتيا المرأة فوجداها قد ركبت بين مزادتين على البعير فقالا لها اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ومن رسول الله هذا الصابي قالا هو الذي تعنين وهو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حقا فجاءا بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في اناء من مزادتيها ثم قال فيه ماشاء الله ان يقول ثم اعاد الماء في المزادتين ثم امر بعزلاء المزادتين ففتحت ثم امر الناس فملئوا آنيتهم واسقيتهم فلم يدعوا يومئذ اناء ولا سقاء الاملئوه قال عمران فكان يخيل الي انها لم تزدد الا امتلاء قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم بثوبها فبسطت ثم امر اصحابه فجاؤا من زادهم حتى ملئوا الها ثوبها ثم قال لها اذهبي فانا لم ناخذ من مائك شيئا ولكن الله سقانا قال فجاءت اهلها فاخبرتهم فقالت جئتكم من اسحر الناس او انه لرسول الله حقا قال فجاء اهل ذلك الحواء حتى اسلموا كلهم * مخرج في الصحيحين من حديث عوف بن ابى جميلة وفيه فكان آخر ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الذى اصابته الجنابة اناء من ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر ما يفعل بمائها (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا يحيى بن سعيد عن عوف فذكر بمعناه بزيادته *

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي نا علي بن المديني نا عبدالاعلى انا برد ابو العلاء (١) (واخبرنا) ابو علي الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى واسمعيل عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين واسقيتهم فنستمتع بها فلا يعيب ذلك عليهم وفي رواية ابن عبدان فلا يعاب علينا *

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل النيسابورى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر رضى الله عنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية *

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان قال حدثونا عن زيد بن اسلم ولم اسمعه عن ابيه قال لما كنا بالشام اتيت عمر بماء فتوضأ منه فقال من اين جئت بهذا فما رأيت ماء بئر ولا ماء سماء اطيب منه قال قلت من بيت هذه العجوز النصرانية فلما توضأ اتاها فقال ايتها العجوز اسلمي تسلمي بعث الله بالحق محمدا صلى الله عليه وسلم قال فكشفت رأسها فاذا مثل الثغامة قالت وانا اموت الآن قال فقال عمر اللهم اشهد *

(واما الحديث الذى) اخبرنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن عبدالله البغدادى انا ابراهيم ابن محمد بن عبدالله بن سويد ثنا عبدالرزاق انبأ ابراهيم بن يزيد عن ابن ابى مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي ان يشرب في الاناء النصراني) فقد قال ابو عبدالله تفرد به ابراهيم بن يزيد الخوزى عن ابن ابى مليكة (قال الشيخ) رحمه الله وابراهيم الخوزى لا يحتج به ثم هو محمول على التنزيه بما مضى *

(١) هو برد بن سنان ابو العلاء ١٢

باب التطهر فى اوانيهم بعد الغسل اذا علم نجاسة

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا عبدالعزيز بن حاتم انا على بن الحسن بن شقيق ثنا عبدالله انا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عائذ الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشنى يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا بارض اهل كتاب ناكل في آنيتهم وارض صيد اصيد بقوسى واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذى ليس بمعلم فاخبرني ما الذى يحل لنا من ذلك فقال اما ماذكرت من انك بارض قوم اهل كتاب تاكلون فى آنيتهم فان وجدتم غير آنيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ماذكرت من انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله عليه ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل * مخرج في الصحيحين من حديث عبدالله بن المبارك وقد روى عن ابى ثعلبة الخشنى مادل على ان الامر بالغسل قد وقع عند العلم بنجاسة آنيتهم *

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن محمد بن على الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن عاصم ثنا محمد بن شعيب انبأ عبدالله بن العلاء بن زبد عن ابى عبيدالله مسلم بن مشكم عن ابى ثعلبة الخشنى انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غيرها فارحضوها (١) بالماء فكلوا واشربوا * هكذا اخرجه ابو داود فى كتاب السنن * ولمحمد بن شعيب فيه اسناد آخر (اخبرناه) العنبر بن الطيب بن محمد بن عبدالله العنبرى انا جدى ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي ولقبه دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ انه اخبره عن ابى ثعلبة الخشنى فذكر معناه *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ابى ثعلبة الخشنى قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا نغزو ونسير فى ارض المشركين فنحتاج الى آنية من آنيتهم فنطبخ فيها فقال اغسلوها بالماء ثم اطبخوا فيها وانتفعوا بها * وهكذا رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة موصولا وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكروا ابا اسماء في اسناده *

(١) الرحض الغسل ١٢ مجمع

باب التطهر فى اوانيهم يعنى المشركين بعد الغسل

(ذكر فيه حديثا) من رواية خالد عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ابى ثعلبة ثم قال (وقد ارسله جماعة عن ايوب وخالد فلم يذكروا ابا اسماء في اسناده) * قلت * اخرجه الحاكم في المستدرك بدون ذكر ابى اسماء وقال صحيح على شرط الشيخين البخارى ومسلم وابو قلابة سمع من ابى ثعلبة انتهى كلامه فلا نسلم انه كذلك مرسل وجعل الحاكم الطريق الذى فيه ابو اسماء صحيحا ايضا *

جماع ابواب السواك

باب فى فضل السواك

(باب فى فضل السواك)

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى فى آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انبأ ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابى عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب * ورواه محمد بن يحيى بن ابى عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن محمد ابن اسحاق عن عبدالله بن ابى عتيق عن عائشة رضى الله عنها *

(اخبرنا) ابو سعد سعيد بن محمد الشعبى حدثنى ابو محمد الحسن بن احمد بن صالح السبيعى الحافظ ببغداد املاء من حفظه حدثنى على بن عبدالحميد (واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انا الحسن بن على الحافظ انا على بن عبدالحميد الغضائرى بحلب حدثنا محمد بن يحيى بن ابى عمر العدنى ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر فذكره بنحوه الا انه قال سمع عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول * (قال الشيخ) ابن ابى عتيق هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه ومحمد يكنى ابا عتيق وقد رواه عبدالرحمن بن عبدالله عن ابيه كذلك وبين فيه سماع ابيه *

(اخبرناه) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عبدالرحمن بن ابى عتيق قال سمعت ابى يحدث انه سمع عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب * عبدالرحمن هو ابن عبدالله بن ابى عتيق نسبة الى جده وقيل عبدالرحمن عن القاسم بن محمد فكأنه سمعه منهما جميعا *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب عن سليمان ابن بلال عن عبدالرحمن بن عبدالله بن ابى عتيق عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا الحسن ابن قزعة بن عبيد الهاشمى ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عثمان بن ابى سليمان عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن ابى حامد المقرى (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا محمد بن عبيد ثنا مسعر عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه قال قلت لعائشة بأى شئ كان النبى صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل بيته قال بالسواك * اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث مسعر بن كدام *

(انبأ

* قال * (باب فضل السواك)

(اسند فيه) عن الشافعى (اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابى عتيق عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم الحديث) ثم قال (ورواه محمد بن يحيى بن ابى عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن ابن اسحاق) * قلت * ذكر صاحب الامام انه رآه فى مسند ابن ابى عمر كما رواه الشافعى عن ابن عيينة وكذا رأيته انا فى نسخة جيدة

مسموعة

(انبأ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عارم ثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة يعني ابن ابي موسى عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستاك بسواك بيده وهو يقول عاعا والسواك في فيه كأنه يتهوع * قال اسمعيل حدثنا به علي بن عبد الله قال ثنا حماد بن زيد فذكره باسناده عن ابي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وطرف السواك على لسانه رواه البخاري في الصحيح عن عارم ابي النعمان الا انه قال في الحديث اع اع * ورواه مسلم بن الحجاج عن يحيى بن حبيب الحارثي عن حماد قريباً من لفظ حديث علي بن عبد الله المديني *

(حدثنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي القاضي ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن شعيب يعني ابن الحبحاب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك * رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن السواك فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يامرنا به حتى خشينا » ان ينزل عليه فيه *

باب الدليل على ان السواك سنة ليس بواجب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو في آخرين (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلوة * (زاد) ابو سعيد في روايته قال الشافعي وفي هذا دليل على ان السواك ليس بواجب وانه اختيار لانه لو كان واجبا امرهم به شق اولم يشق رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره عن سفيان بن عيينة *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء * هكذا اخبرناه في الفوائد (وقد انبأ) ابو زكريا بن ابي اسحاق انا احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحارث بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس فذكره مرفوعا وهذا الحديث معروف بروح بن عبادة وبشر بن عمر الزهراني عن مالك رواه الشافعي في رواية حرملة

» حسبنا

مسموعة من مسند ابن ابي عمرو ورويناه في مسند الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن اسحاق فصرح ابن عيينة بالسماع من ابن اسحاق فزالت الواسطة *

* قال * (باب الدليل على ان السواك سنة)

(اسند فيه) (عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء) ثم قال (وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء) * قلت * الذي في نسخة ابن يحيى عن مالك بهذا الاسناد عن ابي هريرة انه قال لولا ان يشق على امته لامرهم بالسواك مع

مرفوعا وهو في الموطأ بهذا الاسناد موقوف دون ذكر الوضوء *

﴿ وانبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عارم بن الفضل قال (وحدثني) محمد ابن صالح بن هانئ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن عبد الوهاب الحجبي (قالا) ثنا حماد بن زيد ثنا عبدالرحمن السراج عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت صلوة العشاء الى نصف الليل (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا محمد بن يحيى ثنا حماد بن مسعدة عن عبيدالله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي اظنه قال لامرتهم بالسواك مع الوضوء ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل اونصفه وذكر باقي الحديث (واخبرنا) ابو طاهر انا ابو حامد ثنا محمد بن يحيى انا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عطاء مولى ام صبية عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا اني اكره ان اشق على امتي نحوه (قال وحدثنا) محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن ابن اسحاق نحوه (وحدثنا) ابو عبدالله الحافظ قال حدثني علي بن محمد بن سختويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي عن سفيان عن ابي علي الصيقل عن ابن تمام عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي اراكم تأتوني قلحا (١) لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك كما فرض عليهم الوضوء * كذا رواه الثوري *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل هو البخاري قال حدثني محمد بن محبوب ثنا عمر بن عبدالرحمن عن منصور عن ابي علي عن جعفر بن تمام عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدخلون علي قلحا استاكوا * قال البخاري وقال جرير عن منصور عن ابي علي عن جعفر بن تمام عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال الثوري كنحو مارويناه (ورواه) ابو القاسم البغوي عن اسحاق بن اسمعيل الطالقاني عن جرير باسناده عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم * وعن سريج ابن يونس عن عمر بن عبدالرحمن باسناده عن ابيه عن ابن عباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وهو حديث مختلف في اسناده *

﴿ انبأ ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ عبدالله بن محمد الصيدلاني انا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن زكريا يعني ابن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق يعني ابن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء (٢) قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة * رواه مسلم

(١) هو صفرة الاسنان ووسخ يركبها ١٢ مجمع (٢) اى الاستنجاء ١٢

) ثلث الليل ... ابن

كل وضوء وهذا يدخل في المسند لما يدل عليه اللفظ كذا قال ابو عمر * ورواه يحيى وابو مصعب وابن بكير والقعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن نافع * ثم ذكر البيهقي حديث (تدخلون علي قلحا) ثم قال (مختلف في اسناده) * قلت * ومع الاختلاف ابو علي الصيقل المذكور في اسناده لا يعرف له حال ولا اسم كذا ذكر ابن القطان وذكر عن ابن ابي السكن ان تماما كان اصغر ولد العباس وليس يحفظ له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماع من وجه ثابت *

ابن الحجاج في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره *

باب تاكيد السواك عند القيام الى الصلاة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن احمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا يحيى ابن بكير ثنا مالك بن انس عن ابى الزناد (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا الحسن ابن محمد القبانى ثنا عبد الله بن سعيد ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بتاخير العشاء الآخرة والسواك عند كل صلوة * هذا لفظ حديث ابن عيينة وفى حديث مالك اوعلى الناس لامرتهم بالسواك لم يزد عليه * ورواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وقال لامرتهم بالسواك مع كل صلوة واكثر الناس لم يذكروا ذلك عن مالك رواه سفيان الثورى عن ابى الزناد بمثل رواية سفيان بن عيينة عنه وكذلك رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك مع كل صلوة (وقيل) عن ابى سلمة عن زيد بن خالد الجهنى *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهنى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال ابو سلمة فرأيت زيدا يجلس فى المسجد وان السواك من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب فكلما قام الى الصلوة استاك وبلغنى عن البخارى انه كان يقول حديث ابى سلمة عن زيد بن خالد اصح قال ابو عيسى الترمذى كلاهما عندى صحيح (قال الشيخ) وقد وقع آخر هذا الحديث عن محمد بن اسحاق بن يسار باسناد له آخر *

(انبأ) ابو الحسين على بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى ثنا الحضرمى ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن محمد بن اسحاق عن ابى جعفر عن جابر بن عبد الله قال كان السواك من اذن النبي صلى الله عليه وسلم موضع القلم من اذن الكاتب * قال ابو القاسم رواه عن ابن اسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان الا يحيى (قال الشيخ) ويحيى بن يمان ليس بالقوى عندهم ويشبه ان يكون غلط(١) من حديث محمد بن اسحاق الاول الى هذا *

(حدثنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا ابو النضر اسحاق بن ابراهيم القرشى الدمشقى ثنا سعيد بن يحيى اللخمى ثنا محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق عن محمد ابن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت ارأيت توضى ابن عمر لكل صلوة طاهرا وغير طاهر عم ذلك فقال حدثتنيه اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابى عامر حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر

---

(١) فى نصب الراية قال البيهقى يشبه ان يكون وهم من حديث زيد بن خالد الى هذا ١٢

بالوضوء عند كل صلوة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواك لكل صلوة فكان ابن عمر يرى ان به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل صلوة * لفظ حديث احمد بن خالد الوهبي وقال سعيد في حديثه عن عبيدالله بن عبدالله قال فلما شق ذلك عليهم قال ابوداود ابراهيم بن سعد رواه عن ابن اسحاق قال عبيدالله بن عبدالله *

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن حنبل قال حدثني ابي (واخبرنا) ابو زكريا العنبري ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن يحيى (قالا) ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن محمد ابن اسحاق قال ذكر محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل الصلوة التي يستاك لها على الصلوة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا * وهذا الحديث احد ما يخاف ان يكون من تدليسات محمد بن اسحاق ابن يسار وانه لم يسمعه من الزهري وقد رواه معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري وليس بالقوي (وروي) من وجه آخر عن عروة عن عائشة ومن وجه آخر عن عمرة عن عائشة فكلاهما ضعيف * (اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انبأ ابو جعفر الرازي ثنا احمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبدالله بن ابي يحيى الاسلمي عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الركعتان بعد السواك احب الي من سبعين ركعة قبل السواك * الواقدي لا يحتج به وروي عن عائشة من غير هذا الطريق *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو الفضل العباس بن محمد بن وهبان ثنا محمد بن يزيد السلمي ثنا حماد ابن قيراط ثنا فرج بن فضالة عن عروة بن رويم عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة سواك خير من سبعين صلوة بغير سواك * فهذا اسناد غير قوي وروي في ذلك عن جبير بن نفير مرفوعا مرسلا والله اعلم *

(اخبرنا) ابو الحسن العلوي وابو علي الحسين بن محمد الروذباري (قالا) انا ابو طاهر محمد بن الحسين المحمد ابادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد بن عبدالله عن الحسن بن عبدالله عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال امرنا بالسواك وقال ان العبد اذا قام يصلي اتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ آية الا كانت في جوف الملك(١) *

باب تاكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه اخبرنا ابو المثنى ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن منصور وحصين (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي وابو عبدالله اسحاق ابن محمد بن يوسف السوسي وابو سعيد بن ابي عمرو (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور والاعمش وحصين عن ابي وائل عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك * لفظ حديث ابن مهدي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير ورواه مسلم عن ابي موسى وبندار عن عبدالرحمن بن مهدي ورواه هشيم بن بشير عن حصين فقال في الحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه انا ابو الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم فذكره * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة

(١) زاد صاحب كنز العمال بعد هذا (فطيبوا اما هذا لك)١٢

شيبة * قال ابو سليمان الخطابي الشوص دلك الاسنان عرضا بالسواك وبالاصبع ونحوها *

(انبأ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابي عروبة ثنا قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة في حديث طويل قالت كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبعثه الله ماشاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر (ورواه) بهز بن حكيم عن زرارة فقال في الحديث كان يوضع له وضوءه وسواكه فاذا قام من الليل تخلى ثم استاك (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد ثنا بهز بن حكيم فذكره *

(حدثنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابن كثير ثنا همام عن علي بن زيد بن جدعان عن ام محمد(١) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ *

باب تأكيد السواك عند الازم

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انا دعلج بن احمد ثنا علي بن الحسين بن جنيد الرازي ثنا النفيلي ثنا زهير (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا عمرو هو ابن خالد انا زهير ثنا قابوس ابن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال اتى رجلان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتهما واحدة فتكلم احدهما فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه اخلافا فقال له اما تستاك قال بلى ولكني لم اطعم من ثلاث فامر رجلا من اصحابه فآواه وقضى حاجته * لفظ حديث ابن عبدان وهكذا رواه جماعة عن زهير *

باب غسل السواك

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انبأ ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا عنبسة بن سعيد الكوفي الحاسب قال حدثني كثير عن عائشة انها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فابدأ به فاستاك ثم اغسله وادفعه اليه *

باب التسوك بسواك الغير

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد انا ابن ابي اويس (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي قال حدثني ابن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت قصته في مرضه وفيها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك ياعبد الرحمن فاعطانيه فقضمته ثم طيبته) فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن وهو مستند الى صدري صلى الله عليه وسلم * وفي حديث ابي زكريا عن عائشة قالت دخل عبد الرحمن ابن ابي بكر فذكره رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس *

باب دفع السواك الى الاكبر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد انا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان

(باب تأكيد السواك عند الازم) (باب غسل السواك) (باب التسوك بسواك الغير) (باب دفع السواك الى الاكبر)

(١) هي امرأة زيد بن جدعان ١٢ مصححه

صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اراني اتسوك فجاء ني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر * اخرجه البخاري في الصحيح قال و قال عفان فذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السياري انا ابو الموجه انا عبدان انا عبدالله يعني ابن المبارك انا اسامة بن زيد اخبرني نافع ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يستن فاعطاه اكبر القوم ثم قال ان جبريل امرني ان اكبر * استشهد البخاري بهذه الرواية *

﴿ باب ما جاء في الاستياك عرضا ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك عرضا حديث لا احتج بمثله (انبأه) ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا يحيى بن عثمان ثنا اليمان بن عدي ابو عدي الحمصي ثنا ثبيت بن كثير الضبي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن بهز قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في هذه الرواية (واخبرنا) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا جعفر بن محمد بن الحسن الرازي ثنا عمر ابن علي بن ابي بكر الكندي ثنا علي بن ربيعة القرشي المدني عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ربيعة بن اكثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك عرضا ويشرب مصا ويقول هو اهنأ وامرأ * لفظ حديث ابن اكثم وزاد في حديث بهز ويتنفس ثلاثا ويقول هو اهنأ وامرأ * وانما يعرف بهز بهذا الحديث ذكره ابن منيع وابن مندة فاما ربيعة ابن اكثم فانه استشهد بخيبر (وروى) ابو داود في المراسيل عن محمد بن الصباح عن هشيم عن محمد بن خالد القرشي عن عطاء بن ابي رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شربتم فاشربوا مصاً واذا استكتم فاستاكوا عرضا * (واخبرناه) محمد بن محمد انا ابو الحسين التستري ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره *

﴿ باب الاستياك بالاصابع ﴾

﴿ وقد روي ﴾ في الاستياك بالاصابع حديث ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا الساجي قال حدثني محمد بن موسى ثنا عيسى بن شعيب عن عبد الحكم القسملي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجزى من السواك الاصابع (اخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ابن عدي قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبد الحكم القسملي البصري عن انس وعن ابي بكر الصديق منكر الحديث (و قال الشيخ) وقد رواه عيسى بن شعيب باسناد آخر عن انس *

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد حدثني ابو الضحاك بن ابي عاصم النبيل ثنا محمد بن موسى ثنا عيسى ابن شعيب ثنا ابن المثنى عن النضر بن انس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجزى من السواك الاصابع *

تابعها

---

* قال *

﴿ باب الاستياك عرضاً ﴾

﴿ ذكر فيه حديث ﴾ ابن المسيب عن ربيعة بن اكثم ثم قال (ربيعة استشهد بخيبر) * قلت * هذا كلام ناقص وتمامه ان ابن المسيب ولد في زمن عمر فلم يدرك ربيعة هذا لانه استشهد بخيبر *

تابعهما عقبة بن مكرم العمى عن عيسى بن شعيب تفرد به عيسى بالاسنادين جميعا *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عبد الرحمن ابن صادر المدايني ثنا عيسى بن شعيب ثنا عبد الله بن المثنى عن النضر بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجزى الاصابع مجزى السواك * كذا وجدته في كتاب عيسى بن شعيب * والمحفوظ من حديث ابن المثنى (ما اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا خالد بن خداش ثنا عبد الله ابن المثنى الانصارى حدثني بعض اهل بيتى عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار من بنى عمرو بن عوف قال يا رسول الله انك رغبتنا في السواك فهل دون ذلك من شئ قال اصبعاك سواك عند وضوئك تمرهما على اسنانك انه لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له *

(اخبرنا) الاستاذ اسمعيل بن ابى نصر الصابونى ثنا ابو محمد الحسن بن محمد المخلدى ثنا محمد بن حمدون بن خالد ثنا ابو امية الطرسوسى ثنا عبد الله بن عمر الجمال ثنا عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصبع تجزى من السواك *

باب النية في الطهارة الحكمية

(اخبرنا) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسين المحمد ابادى نا عثمان بن سعيد نا محمد بن كثير ثنا سفيان هو الثورى ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص الليثى قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع الزهرانى ثنا حماد ثنا يحيى بن سعيد فذكره بمثله الا انه قال ايها الناس انما الاعمال بالنيات رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير عن الثورى عن مسدد عن حماد بن زيد ورواه مسلم عن ابى الربيع *

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا محمد بن موسى عن يعقوب ابن سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (حدثنا) ابو على ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن الدراوردى قال وذكر ربيعة ان تفسير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه انه الذى

) البخارى

---

* قال *

باب النية في الطهارة الحكمية

(ذكر فيه حديث) (يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال عليه السلام لا صلوة لمن لا وضوء له لمن لم يذكر اسم الله عليه) * قلت * لا يعرف لسلمة سماع من ابى هريرة ولا ليعقوب من ابيه * حكاه البيهقى في باب التسمية على الوضوء عن البخارى * ثم ان العلماء المحققين ذكروا هذا الحديث في باب التسمية على الوضوء وكذا

يتوضأ و يغتسل ولا ينوى وضوءا للصلوة ولا غسلا للجنابة *

جماع ابواب سنة الوضوء و فرضه

باب فرض الطهور ومحله من الايمان

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسين الحربى ثنا عفان ثنا ابان ثنا يحيى بن ابى كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابى مالك الاشعرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض والصوم جنة والصبر ضياء والصدقة برهان والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها * (اخرجه) مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن حبان بن هلال عن ابان بن يزيد العطار (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق بن منصور فذكره باسناده و قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الطهور شطر الايمان وجعل بدل الله اكبر الحمد لله وجعل مكان الصوم جنة الصلوة نور *

باب فرض الطهور للصلوة

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلوة بغير طهور * رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن الحسن بن على *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا المليح الهذلى يحدث عن ابيه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت فسمعته يقول ان الله لا يقبل صلوة من غير طهور ولا صدقة من غلول *

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز) ثنا سعدان (ح واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء انا ابو سعيد ابن الاعرابى بمكة انا سعدان بن نصر المخرمى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث يقول عن ابن عباس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى الخلاء ثم انه رجع فاتى بطعام فقلت يا رسول الله الا تتوضأ فقال لم اصلى فاتوضأ * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر ابن ابى شيبة عن ابن عيينة *

(انبأ) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا اسمعيل ثنا ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بالوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة *

باب) الزيادى

فعل البيهقى ايضاً وهو المناسب لان الذكر فعل اللسان ولا تعلق له بالنية لانها فعل القلب فتبين ان هذا الحديث غير مطابق لهذا الباب *

باب التسمية على الوضوء

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا ابو على اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت وقتادة عن انس بن مالك قال نظر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوأ فلم يجدوه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاهنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده في الاناء الذى فيه الماء ثم قال توضأوا بسم الله قال فرأيت الماء يفور من بين اصابعه والقوم يتوضئون حتى توضئوا عن آخرهم قال ثابت فقلت لانس تراهم كم كانوا قال كانوا نحوا من سبعين رجلا * هذا اصح ما في التسمية *

(فاما ما انبأ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا كثير بن زيد عن ربيح بن عبدالرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبدالرحمن بن حرملة انه سمع ابا ثفال يحدث قال سمعت رباح بن عبدالرحمن بن ابى سفيان بن حويطب يقول حدثتني جدتى انها سمعت اباها يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاصلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار *

(وانبأ) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن زكريا المهرجانى بنيسابور وانا ابو محمد محمد بن الحسن بن كوثر البربهارى ببغداد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا ابن ابى فديك ثنا عبدالرحمن بن حرملة عن ابى ثفال المرى عن رباح بن عبدالرحمن بن ابى سفيان بن حويطب قال حدثتني جدتى عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار * ابو ثفال المرى يقال اسمه ثمامة بن وائل وقيل ثمامة بن حصين وجدة رباح هي اسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا موسى بن هارون البزار ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد ابن موسى المخزومى عن يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن حفص السعدى قال سئل احمد بن حنبل يعنى وهو حاضر عن التسمية في الوضوء فقال لا اعلم فيه حديثا ثابتا اقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيح و ربيح رجل ليس بمعروف و بلغنى عن ابى عيسى الترمذى عن محمد بن

---

* قال * (باب التسمية على الوضوء)

(ذكر فيه) حديث ربيح بن عبدالرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده * ثم ذكر (عن ابن حنبل انه قال ربيح رجل ليس بمعروف) * قلت * روى عنه فليح بن سليمان و عبدالعزيز الدراوردى وكثير بن عبدالله بن عمرو * ذكر ذلك البزار في كتاب الطهارة من كتاب السنن وقال ابو زرعة هو شيخ ذكره المزى في كتابه وقال ابن عدى ارجو انه لا بأس به واخرج له الحاكم في المستدرك وهذا يخرجه عن حد الجهالة ثم ذكر (عن ابى ثفال قال سمعت رباح

اسمعيل البخاري انه قال ليس في هذا الباب حديث احسن عندي من حديث رباح بن عبد الرحمن قال ابو عيسى وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن صدقة مولى ابن الزبير عن ابي ثفال عن ابي بكر بن حويطب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث مرسل * (قال الشيخ) وابو ثفال ليس بالمعروف جدا (واخبرنا) ابو محمد ابراهيم الفارسي انا ابراهيم ابن عبد الله انا محمد بن سليمان بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخاري قال سلمة الليثي عن ابي هريرة يعني في التسمية لا يعرف لسلمة سماع عن ابي هريرة ولا ليعقوب عن ابيه *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الفقيه انا يحيى بن صاعد انا علي بن عمرو الحافظ ثنا محمود بن محمد ابو يزيد الظفري ثنا ايوب بن النجار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ * وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة الا من هذا الوجه وكان ايوب بن النجار يقول لم اسمع من يحيى بن ابي كثير الا حديثا واحدا وهو حديث التقى آدم وموسى ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن ابي مريم فكان حديثه هذا منقطعا والله اعلم *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا علي بن عبد العزيز ثنا الحجاج بن المنهال ثنا همام ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة ثنا علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صلوة الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لا تتم صلوة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله به يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه الى الكعبين وذكر الحديث * احتج اصحابنا في نفي وجوب التسمية بهذا الحديث *

﴿ وبما اخبرنا ﴾ محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا ابو زكريا هو يحيى بن هاشم السمسار ثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تطهر احدكم فليذكر اسم الله عليه فانه يطهر جسده كله فان لم يذكر احدكم اسم الله على طهوره لم يطهر الا ما مر عليه الماء فاذا فرغ احدكم من طهوره فليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل علي فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة * وهذا ضعيف لا اعلمه رواه عن الاعمش غير يحيى بن هاشم ويحيى بن هاشم متروك الحديث وقد روي عن ابن عمر من وجه آخر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا هشام بن بهرام ثنا عبد الله بن حكيم ابو بكر عن عاصم بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لجسده ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لاعضائه * وهذا ايضا ضعيف ابو بكر الداهري غير ثقة عند اهل العلم بالحديث وروي من وجه آخر ضعيف عن ابي هريرة مرفوعا *

﴿ اخبرنا

ابن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب الحديث) ثم قال (ابو ثفال ليس بمعروف جدا) * قلت * ذكر البزار انه مشهور وقال ابن القطان روى عنه جماعة منهم ابن حرملة وسليمان بن بلال وصدقة بن الزبير والدراوردي والحسن ابن ابي جعفر وعبد الله بن عبد العزيز قاله ابو حاتم *

(اخبرنا) الفقيه ابو بكر احمد بن محمد الحارثي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله الزهري ثنا مرداس بن محمد بن عبدالله بن ابي بردة ثنا محمد بن ابان عن ايوب بن عائذ الطائي عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يتطهر الا موضع الوضوء *

باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء

(حدثنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبدالله يعني القعنبي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده (١) قبل ان يدخلها في وضوئه فان احدكم لا يدري اين باتت يده * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي الزناد وثبت عن محمد بن سيرين وهمام بن منبه وعبدالرحمن ابن يعقوب وثابت مولى عبدالرحمان بن زيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث دون ذكر التكرار *

باب التكرار في غسل اليدين

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين (قالوا) اخبرنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا سفيان (ح واخبرنا) ابو عبدالله انا احمد بن جعفر القطيعي انا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة وثبت ذلك عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بمعناه *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبدالجبار العطاردي ثنا ابو معاوية (واخبرنا) ابو علي الروذباري (اخبرنا) ابو بكر بن داسة حدثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري اين باتت يده * هكذا قالا عن ابي معاوية في هذا الحديث اذا قام احدكم من الليل وكذلك قاله عيسى بن يونس عن الاعمش الا انه قال مرتين او ثلاثا ولم يذكر في اسناده ابارزين (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس فذكره و اخرجه مسلم بن الحجاج عن ابي كريب عن ابي معاوية نحو رواية الجماعة اذا استيقظ احدكم من منامه وكذلك رواه وكيع بن الجراح عن الاعمش *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه من اصل سماعه انا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر انا ابراهيم بن عبدالله انا وكيع

(١) حذف بعد ذلك ثلاثا كما يظهر من سياق العبارة ١٢ « فلا يغمسن

* قال * (باب التكرار في غسل اليدين)

(ذكر فيه) حديث اوس (استوكف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا) قال شعبة قلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا * قلت * هذا الكلام يوهم انه استوكف مشتق من الكف وليس كذلك بل هو مشتق من وكف

(باب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء) (باب التكرار في غسل اليدين)

عن الاعمش عن ابى رزين عن ابى هريرة قال الاعمش رفعه قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب وغيره عن وكيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا نصر بن على ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمسن يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن نصر ابن على (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن خالد بهذا الاسناد مثله وقال اين باتت يده منه وقوله منه تفرد به محمد بن الوليد البسرى وهو ثقة والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن السرح ومحمد بن سلمة المرادى (قالا) ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن ابى مريم قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فان احدكم لا يدرى اين باتت او اين كانت تطوف يده *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن محمد الحارثى الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا ابو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن ابن وهب ثنا عمى ثنا ابن لهيعة وجابر بن اسمعيل الحضرمى عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده او اين طافت يده فقال له رجل أرأيت ان كان حوضا فحصبه ابن عمر وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول أرأيت ان كان حوضا قال على بن عمر اسناده حسن كذا قال الشيخ لان جابر بن اسمعيل مع ابن لهيعة فى اسناده *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ قال اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا النعمان يعنى ابن سالم قال سمعت ابن عمرو بن اوس يحدث عن جده اوس بن اويس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فاستوكف ثلاثا قال شعبة فقلت للنعمان وما استوكف قال غسل كفيه ثلاثا وقد اقام آدم بن ابى اياس اسناده واختلف فيه على شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه جبير انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بوضوء فقال توضأ يا ابا جبير فبدأ ابو جبير بفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتدأ بفيك يا ابا جبير فان الكافر يبتدأ بفيه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فغسل كفيه حتى انقاهما ثم تمضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يده

اليمنى

البيت اذا قطر فالصواب فى الحديث ما قال بعض العلماء ان معنى استوكف استقطر الماء يعنى توضأ ثلاثا وبالغ فى صب الماء حتى وكف فليس بمختص بغسل اليدين وبهذا يظهر ان هذا الحديث غير مختص بهذا الباب *

قال

اليمنى الى المرفق ثلاثا واليسرى ثلاثا ومسح رأسه وغسل رجليه *

باب صفة غسلها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال حدثنى محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن يعنى ابن محمد بن اعين ثنا معقل بن عبيدالله عن ابى الزبير عن جابر عن ابى هريرة انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات قبل ان يدخل يده فى انائه فانه لا يدرى فيم باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب وقال عبد الرحمن بن يعقوب عن ابى هريرة فليفرغ على يديه من الماء *

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على رضى الله عنه قال صلى على الفجر ثم دخل الرحبة فدخلنا معه فدعا بوضوء فاتاه الغلام باناء فيه ماء وطست فاخذ الاناء بيمينه فافرغ على يده اليسرى ثم غسلها جميعا ثم اخذ الاناء بيمينه فافرغ على يده اليسرى فغسلها جميعا فغسل كفيه ثلاثا قبل ان يدخلها فى الاناء وذكر الحديث وفى آخره قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى ثنا عبيد الله يعنى ابن ابى زياد عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن ابى علقمة ان عثمان دعا بماء فتوضأ فافرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلها الى الكوعين (١) قال ثم مضمض واستنشق ثلاثا ثم ذكر الوضوء ثلاثا قال ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رأيتمونى توضأت وساق الحديث (قال الشيخ) وهذا الغسل عندنا سنة واختيار ليس بواجب وبه قال عطاء وابن سيرين واصحاب عبدالله بن مسعود *

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمى ثنا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبدالعزيز قال قال ابو عبيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة يرفعه قال اذا قام احدكم من النوم فليفرغ على يديه الماء قبل ان يدخلها فى الاناء قال فقال له قيس الاشجعى فاذا جئنا مهراسكم هذا فكيف نصنع به فقال ابو هريرة رضى الله عنه اعوذ بالله من شرك * قال ابو عبيد قال الاصمعى المهراس حجر منقور مستطيل عظيم كالحوض يتوضأ منه الناس لا يقدر احد على تحريكه *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى انا ابو بدر شجاع ابن الوليد ثنا سليمان بن مهران عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من النوم فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسل يده فانه لا يدرى اين باتت يده * قال سليمان فذكر ذلك

---

(١) الكوع هو رأس اليد مما يلى الابهام ١٢ مجمع «غرفات»

---

* قال * (باب صفة غسلها)

(ذكر فيه) حديث عثمان (انه دعا بماء فتوضأ الخ) * قلت * فى سنده عبيدالله بن ابى زياد القداح * قال ابن معين ليس بشئ * قال ابو داود احاديثه مناكير *

لابراهيم قال قال اصحاب عبدالله فكيف يصنع ابو هريرة بالمهراس فقال سليمان فكانوا لايرون بأسا ان يدخلها اذا كانت نظيفة واحتج الشافعي بحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ترك الوضوء عند الطعام بعدما خرج من الخلاء وقد مضى ذكره (قال الشيخ) واحتج اصحابنا في ذلك بحديث رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى ذكره *

باب ادخال اليمين في الاناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه انا عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عطاء بن يزيد الليثي عن حمران مولى عثمان بن عفان قال رأيت عثمان توضأ فافرغ على يديه من الاناء فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يده اليمنى في الوضوء فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاث مرات ثم غسل رجله اليسرى ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم ركع ركعتين لم يحدث فيهما نفسه غفر له ماتقدم من ذنبه (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن عبدالواحد واحمد بن ابراهيم بن ملحان (قالا) ثنا يحيى فذكره بمعناه وزاد في الرجل الى الكعبين *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن الفضل المزكي انا محمد بن حمدون ثنا عمران بن بكار ثنا ابو اليمان انا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عطاء بن يزيد فذكره بمعناه قال ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي اخبرنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان انا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل من رجليه ثلاث مرات ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ماتقدم من ذنبه * رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان *

باب كيفية المضمضة والاستنشاق

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري من اصل كتابه ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي انه اتي بوضوء اواتي باناء فيه ماء فافرغ على يديه من الاناء فغسلهما ثلاثا قبل ان يدخل يده في الاناء فادخل يده اليمنى في الاناء فملأ فمه فتمضمض واستنشق واستنثر بيده اليسرى ففعل ذلك ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات الى المرفق ثم ادخل يده اليمنى في الاناء حتى غمرها الماء فرفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات

(باب ادخال اليمين في الاناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق)

ثم غسلها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن احب ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليستنشق بمنخريه ماء ثم لينتثر * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي واسحاق بن الحسن (قالا) ثنا القعنبي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه الماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي الزناد *

﴿ باب سنة التكرار في المضمضة و الاستنشاق ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات وذكر الحديث وقال في آخره رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما توضأ نحو وضوئي هذا * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب الا انهما لم يذكرا التكرار في المضمضة والاستنشاق * وقد روي في حديث ابن عبد الحكم و بحر بن نصر هكذا وهما ثقتان والله اعلم وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن داود الاسكندراني ثنا زياد بن يونس حدثني سعيد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبدالرحمن التيمي قال سئل ابن ابي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه سئل عن الوضوء فدعا بماء فاتي بالميضاة فاكفأها « على يده اليمنى ثم ادخلها في الماء فتمضمض ثلاثا واستنشق (ثلاثا وذكر الحديث * وفي آخره قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ (قال الشيخ) ورواه ايضا ابو علقمة عن عثمان وثبت ذلك عن عبدالله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورويناه عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة وابو ثابت (قالا) ثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خيشومه * رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة ورواه مسلم من وجه آخر عن يزيد بن الهاد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر الاصبهاني حدثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن قارظ يعني ابن عبدالرحمن عن ابي غطفان قال رأيت ابن عباس توضأ فمضمض واستنشق ؟ مرتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضمض احدكم واستنشق فليفعل ذلك مرتين بالغتين او ثلاثا *

« فاصغاها (استنثر ؟ استنثر

باب المبالغة فى الاستنشاق الا ان يكون صائما

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا احمد بن سيار ثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر اشياء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء وخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائما *

باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال واخبرني) ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه واللفظ له حدثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام والحسن بن سفيان وابو بكر بن رجاء (قالوا) انا وهب بن بقية (قالا) ثنا خالد بن عبدالله ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم رجل من بنى النجار وكانت له صحبة قال قلنا له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا باناء فافرغ على كفيه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجها فتمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فمسح برأسه فاقبل بهما وادبر مرة ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن الصباح كلاهما عن خالد ابن عبد الله واخرجاه من حديث سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى قال ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق ثلاث مرات من غرفة واحدة يعنى والله اعلم تمضمض واستنشق كل مرة من غرفة واحدة ثم فعل ذلك ثلاثا بثلاث غرفات بدليل (ما اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن خالد ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابى حسن سأل عبدالله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فاكفأ على يديه ثلاث مرات من التور فغسل يديه ثم ادخل يده فى الاناء فتمضمض واستنشق واستنثر ثلاث مرات من ثلاث غرف من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده فى الاناء فغسل ذراعيه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فى الاناء فمسح برأسه فاقبل بيده وادبر ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجليه الى الكعبين * رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وقال في الحديث فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات من ماء رواه مسلم عن عبدالرحمن بن بشر عن بهز ابن اسد عن وهيب وقال في الحديث فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا ابو خليفة القاضي ثنا ابو الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسى ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وجمع بين المضمضة و الاستنشاق *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتانا على وقد صلى فدعا بطهور وذكر الحديث قال ثم تمضمض واستنثر ثلاثا فمضمض ونثر من الكف الذى اخذ فيه وذكر الحديث وقال فى آخره من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا *

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى

ثنا

ثنا شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير الخيوانى ان عليا رضى الله عنه اتى بكرسى فقعد عليه ثم اتى بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثا ثم مضمض ثلاثا مع الاستنشاق بماء واحد وغسل وجهه ثلاثا بيد واحدة وغسل ذراعيه ثلاثا ووضع يده في التور ثم مسح برأسه واقبل بيديه على رأسه ولا ادرى ادبر بهما ام لا وغسل رجليه ثلاثا ثم قال من سره ان ينظر الى طهور النبي صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره صلى الله عليه وسلم *

باب الفصل بين المضمضة و الاستنشاق

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا معتمر قال سمعت ليثا يذكر عن طلحة عن ابيه عن جده قال دخلت يعنى على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق وقال ابو داود في حديث آخر الليث بن ابى سليم عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده في الوضوء قال مسدد فحدثت به يحيى يعنى القطان فانكره قال ابو داود سمعت احمد يقول ان ابن عيينة كان ينكره و يقول ايش هذا طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد الطرائفى قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول سمعت على بن عبد الله المدينى يقول قلت لسفيان ان ليثا روى عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فانكر ذلك سفيان يعنى ابن عيينة وعجب ان يكون جد طلحة لقى النبي صلى الله عليه و سلم قال على وسألت عبد الرحمن يعنى ابن مهدى عن نسب جد طلحة فقال عمرو بن كعب او كعب بن عمرو وكانت له صحبة وقال غيره عمرو بن كعب لم يشك فيه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا عباس بن محمد الدورى قال قلت ليحيى بن معين طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده رأى جده النبي صلى الله عليه وسلم فقال يحيى المحدثون يقولون قد رآه و اهل بيت طلحة يقولون ليست له صحبة *

باب تاكيد المضمضة والاستنشاق

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا حسان بن ابراهيم الكرمانى عن يونس بن يزيد (ح واخبرنا) ابو عبد الله انا الحسن بن محمد بن حليم الصائغ بمرو انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله يعنى ابن المبارك انا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو ادريس انه سمع ابا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر *هذا حديث ابن المبارك وزاد حسان في حديثه اباسعيد الخدرى فذكره عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخارى في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عمرو البزاز ببغداد ثنا محمد بن الفرج ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج (واخبرنا) ابو عبد الله قال وثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه واللفظ له اخبرنا ابو المثنى ثنا مسدد حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج قال حدثنى اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه انه اتى عائشة هو وصاحب له يطلبان رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يجداه فاطعمتهما عائشة تمرا وعصيدا فلم يلبثا ان جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقلع يتكفأ صلى الله عليه وسلم فقال هل اطعمكما احد فقلت نعم يا رسول الله ثم قلت يا رسول الله اخبرنا عن الصلوة

قال اسبغ الوضوء وخلل الاصابع واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائماً (واخبرنا) ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا ابو عاصم انا ابن جريج بهذا الحديث قال فيه اذا توضأت فمضمض *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن احمد الواسطى ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمضمضة والاستنشاق قال وقال مرة اخرى مرسلا لم يقل عن ابى هريرة (قال الشيخ) كذا في هذا الحديث اظنه هدبة ارسله مرة ووصله اخرى وتابعه داود بن المحبر عن حماد في وصله وغيرهما يرويه مرسلا كذلك ذكره لى ابو بكر الفقيه عن ابى الحسن الدارقطنى (قال الشيخ) وخالفهما ابراهيم بن سليمان الخلال شيخ ليعقوب بن سفيان فقال عن حماد عن عمار عن ابن عباس وكلاهما غير محفوظ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الصوفى انا ابو احمد بن عدى ثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث ثنا الحسين بن على بن مهران ثنا عصام بن يوسف ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن سليمان عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذى لا بد منه (قال الشيخ) ورواه اسمعيل بن بشر البلخى عن عصام نحوه الا انه قال من الوضوء الذى لا تتم الصلوة الا به (اخبرنا) ابو بكر الفقيه انا على بن عمر الحافظ قال تفرد به عصام ووهم فيه والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق قال على حدثنا به محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا وكيع ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليمضمض وليستنشق وهكذا رواه سفيان الثورى وسفيان بن عيينة وغيرهما عن ابن جريج ورواه محمد بن الازهر الجوزجانى عن الفضل بن موسى السينانى عن ابن جريج باسناد عصام ومتن الجماعة قال على بن عمر محمد بن الازهر هذا ضعيف وهذا خطأ والمرسل اصح والله اعلم *

﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق وانهما غير واجبتين ﴾

وبه قال الحسن وعطاء آخر قوليه والزهرى وقتادة وربيعة ويحيى بن سعيد الانصارى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا وكيع عن زكريا بن ابى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء يعنى الاستنجاء بالماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة رواه مسلم في الصحيح

عن

---

* قال * ﴿ باب سنة المضمضة والاستنشاق ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة حديث (عشر من الفطرة) ثم قال رواه مسلم * قلت * تركه البخارى وهو حديث معلول رواه سليمان التيمى عن طلق مرسلا كذا قال ابن مندة ومصعب وان وصله لكنه متكلم فيه وان اخرج له مسلم * قال ابن حنبل روى احاديث مناكير وقال ابو حاتم لا يحمدونه وليس بقوى

والتيمى

عن قتيبة عن وكيع وذكر فيه يعني الاستنجاء بالماء *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن ابى الفوارس (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة وغسل البراجم والانتضاح بالماء والختان *

باب غسل الوجه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثنى ابى ثنا ابو سلمة الخزاعى ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر ثم اخذ غرفة فجعل بها هكذا يعنى اضافها الى يده الاخرى فغسل بهما وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح رأسه ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يتوضأ * رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن ابى سلمة منصور بن سلمة الخزاعى *

باب التكرار في غسل الوجه

(حدثنا) ابو حازم عمر بن احمد الحافظ وابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب (قالا) انا ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى انا ابو بكر جعفر بن محمد الفاريابى ثنا محمد بن عثمان بن خالد انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على يديه ثلاث مرات فغسلهما ثم ادخل يده في الاناء فتمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاث مرات ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه * رواه البخارى في الصحيح عن عبد العزيز بن عبدالله الاويسى عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ورويناه في ذلك عن على بن ابى طالب رضى الله عنه وعبدالله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى حدثنى محمد يعنى ابن سلمة

والتيمى اتفق عليه الشيخان * قال شعبة ما رأيت احدا اصدق منه فهو اجل من مصعب بلا شك ثم ذكر (حديث عمار ابن ياسر عشر من الفطرة) وفي سنده على بن زيد بن جدعان وقد تقدم في باب منع التطهير بالنبيذ انه ذكر تضعيفه *

* قال * (باب التكرار في غسل الوجه)

(ذكر فيه) (عن ابن اسحاق عن محمد بن طلحة عن عبيدالله الخولانى عن ابن عباس دخل على علي وقد اهراق الماء الحديث) * قلت * في كتاب الامام ان ابن اسحاق صرح بانه حدثه في رواية يعقوب الدورقى عن ابن علية عنه

عن محمد بن اسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيدالله الخولاني عن ابن عباس قال دخل علي علي وقد اهراق الماء فدعا بوضوء فاتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال يا ابن عباس الا اريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال فاصغى الاناء على يده فغسلهما ثم ادخل يده اليمنى فافرغ بها على الاخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنشق ثم ادخل يديه في الاناء جميعا فاخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم الضم ابهاميه ما اقبل من اذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم اخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن (١) على وجهه وذكر باقي الحديث *

باب تخليل اللحية

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله ابن موسى انا اسرائيل (ح واخبرنا) ابو عبدالله انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل انا ابي ثنا عبدالرزاق اخبرنا اسرائيل عن عامر بن شقيق يعني ابن جمرة (٢) عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان توضأ فذكر الحديث قال نخلل لحيته ثلاثا حين غسل وجهه ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الذي رأيتموني فعلت * بلغني عن محمد بن اسمعيل البخاري انه سئل عن هذا الحديث فقال هو حسن وقال اصح شئ عندي في التخليل حديث عثمان *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا ابو المليح ثنا الوليد بن زوران عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه نخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي عز وجل * وروينا في ذلك عن الزهري وموسى بن ابي عائشة وغيرهما عن انس بن مالك *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا معاذ بن اسد ثنا الفضل بن موسى ثنا السكري يعني ابا حمزة عن ابراهيم الصائغ عن ابي خالد عن انس بن مالك قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلل لحيته وعنفقته بالاصابع وقال هكذا امرني ربي عز وجل * وروينا في تخليل اللحية عن عمار بن ياسر وعائشة وام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن علي وغيره * وروينا في الرخصة في تركه عن ابن عمر والحسن بن علي ثم عن النخعي وجماعة من التابعين *

(١) اي تسيل ١٢ (٢) بالجيم والراء هكذا في القاموس ١٢

باب

فسلم الحديث من احتمال التدليس وقال شيخنا يعني المنذري في مختصر السنن قال الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عنه يعني هذا الحديث فضعفه وقال ما ادري ما هذا *

* قال * (باب تخليل اللحية)

(ذكر فيه) حديث عثمان وحكى عن البخاري (انه قال هو حسن وهو اصح شئ عندي في التخليل) * قلت * في سنده عامر بن شقيق * قال ابن معين ضعيف الحديث وقال ابو حاتم ليس بقوي وقد اخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخليل في شئ منها *

باب عرك العارضين

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن دحيم وجماعة (قالوا) ثنا هشام بن عمار ثنا ابن ابى العشرين ثنا الاوزاعى قال حدثنى عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته باصابعه من تحتها * تفرد به عبد الواحد بن قيس واختلفوا في عدالته فوثقه يحيى بن معين واباه يحيى بن سعيد القطان ومحمد بن اسمعيل البخارى (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا ابو الحسن الدارقطنى قال قال ابن ابي حاتم قال ابى روى هذا الحديث الوليد عن الاوزاعى عن عبد الواحد عن يزيد الرقاشى وقتادة قالا كان النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو اشبه بالصواب * قال ابو الحسن ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعى موقوفا على ابن عمر وهو الصواب *

(اخبرناه) ابو بكر انا ابو الحسن ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن هانئ ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعى حدثنى عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشى عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وباسناده قال (اخبرنا) عبد الواحد بن قيس عن نافع ان ابن عمر كان اذا توضأ يعرك عارضيه ويشبك لحيته باصابعه احيانا ويترك احيانا (واخبرنا) ابو عبد الله السوسى ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو العباس بن الوليد بن مزيد اخبرنى ابى انا الاوزاعى قال حدثنى عبد الله بن عامر حدثنى نافع ان ابن عمر كان يعرك عارضيه ويشبك لحيته باصابعه احيانا ويترك هكذا قال *

باب غسل اليدين

(اخبرنا) ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو احمد محمد بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو الليث مضر بن القاسم الفرائضى ببغداد ثنا ابو بكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض منها واستنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه واذنيه فادخلهما السباحتين وخالف بابهاميه على ظاهر اذنيه فمسح باطنهما وظاهرهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى *

قال (باب عرك العارضين)

(ذكر فيه) عن ابن ابى العشرين وهو عبد الحميد (قال حدثنا الاوزاعى حدثنى عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر الحديث) ثم حكى (عن الدارقطنى انه قال ورواه ابو المغيرة عن الاوزاعى موقوفا على ابن عمر وهو الصواب) * قلت * قال ابن القطان ما ملخصه انما يصح هذا لو كان رافعه ضعيفا وواقفه ثقة وهنا واقفه ابو المغيرة ورافعه عبد الحميد وكلاهما ثقة ثم الموقوف لا بد فيه من عبد الواحد فليس اذا بصحيح وقال صاحب الامام وقد يؤخذ ترجيح الوقف من كثرة الواقفين او من تقدم مرتبة الواقف ولعل هذا منه فان ابا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج احتج به الشيخان وعبد الحميد مختلف فيه * قلت * اسند البيهقى الوقف من طريق الوليد بن مزيد (حدثنا الاوزاعى اخبرنى عبد الله بن عامر حدثنى نافع ان عبد الله بن عمر كان يعرك عارضيه الخ) فوجد فى من وقفه الكثرة ايضا *

باب التكرار في غسل اليدين

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا ابو الموجه ثنا عبدان انا عبدالله انا معمر عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه توضأ فافرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنثر « وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح بيده برأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال من توضأ كوضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه رواه البخارى في الصحيح عن عبدان *

باب ادخال المرفقين في الوضوء * وبه قال عطاء

(حدثنا) عمر بن احمد العبدوى ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى ببغداد حدثنى سويد يعنى ابن سعيد ثنا القاسم بن محمد العقيلى عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدير الماء على المرفق *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ انا القاضى ابو جعفر احمد بن اسحاق بن بهلول ثنا عباد ابن يعقوب ثنا القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جده عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه *

باب استحباب امرار الماء على العضد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن الفضل المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا خلف بن خليفة عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم قال كنت خلف ابى هريرة وهو يتوضأ للصلوة فكان يمد يده حتى يبلغ

« واستنشق ابطه

قال

باب ادخال المرفقين في الوضوء

(ذكر فيه) حديث جابر من طريقين في كل منهما ثلاثة متكلم فيهم * اما الطريق الاول ففيه (سويد بن سعيد حدثنا القاسم بن محمد العقيلى عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر) * اما سويد وان اخرج عنه مسلم فقد قال ابن معين هو حلال الدم وقال ابن المدينى ليس بشئ و قال النسائى ليس بثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان كثير التدليس وقيل انه عمى فى آخر عمره فربما القن ما ليس فى حديثه فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن وسكت عنه البيهقى هنا وقال فى باب (من قال لا يقرأ) تغير بآخره فكثر الخطاء فى روايته * واما القاسم العقيلى فقال احمد ليس بشئ وقال ابو حاتم متروك الحديث وعن ابى زرعة احاديثه منكرة وهو ضعيف الحديث * واما ابن عقيل وهو جد القاسم المتقدم فسكت عنه ايضاً البيهقى هنا وقال فى (باب لا يتطهر الماء المستعمل * لم يكن بالحافظ واهل العلم يختلفون فى الاحتجاج روايته) * والطريق الثانى فيه (عباد بن يعقوب حدثنا القاسم بن محمد عن جده) * اما القاسم وجده فقد تقدما واما عباد ابن يعقوب هو الرواجنى فقد روى عنه البخارى مقرونا بآخر لكن ابن حبان قال فيه هو رافضى داعية ويروى المناكير عن مشاهير فاستحق الترك *

ابطه فقلت له يا اباهريرة ماهذا الوضوء فقال لي يابني الفروخ انتم هاهنا لوعلمت انكم هاهنا ماتوضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن قتيبة *

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبدالله المجمر عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان واللفظ له انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ثنا خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبدالله المجمر انه قال رقيت يوما مع ابي هريرة على ظهر المسجد وعليه سراويل من تحت قميصه فنزع سراويله ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ورفع في عضديه الوضوء وغسل رجليه ورفع في ساقيه الوضوء ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يأتي يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل * اخرجه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير دون فعل ابي هريرة * اخرجه مسلم عن هارون بن سعيد وذكر فعل ابي هريرة بمعناه *

باب تحريك الخاتم في الاصبع عند غسل اليدين

(اخبرنا) ابوسعد احمد بن محمد الماليني انا ابواحمد بن عدي بن عبدالله الحافظ انا الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى الضرير ثنا معمر بن محمد بن عبيد الله قال اخبرني محمد بن عبيدالله عن ابيه عبيد الله عن ابي رافع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ حرك خاتمه * قال ابواحمد سمعت ابن حماد يقول قال البخاري معمر بن محمد بن عبيدالله بن ابي رافع منكر الحديث (قال الشيخ) فالاعتماد في هذا الباب على الاثر عن علي وغيره *

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه من اصل سماعه انا ابوعثمان عمرو بن عبدالله البصري انا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن دكين ثنا عبدالصمد بن جابر بن ربيعة الضبي قال سمعت مجمع بن عتاب بن شمير عن ابيه قال وضأت عليا فكان اذا توضأ حرك خاتمه *

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن علي بن خشيش التميمي المقري بالكوفة (اخبرنا) ابوجعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا ابوعبدالله محمد بن احمد بن نصر التمار ثنا يحيى بن عبدالحميد الحماني ثنا وكيع ويزيد بن زريع عن العلاء بن جار عن الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر اذا توضأ حرك خاتمه *

باب المسح بالرأس

(اخبرنا) احمد بن الحسن بن احمد بن محمد بن الجرشي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر

(باب تحريك الخاتم عند غسل اليدين) (باب المسح بالرأس)

---

* قال * (باب تحريك الخاتم عند غسل اليدين)

الاعتماد فيه على الاثر عن علي وغيره ثم ذكر اثرين اولهما عن علي وفي سنده عبد الصمد الضبي ضعفه ابن معين وشيخه مجمع بن عتاب عن ابيه لم اعرف حالهما * والثاني عن ابن عمرو فيه يحيى بن عبدالحميد الحماني * قال البخاري في (كتاب الضعفاء) يتكلمون فيه روى عن شريك وغيره * وقال ابن حنبل كان يكذب جهارا ما زلنا نعرفه يسرق الاحاديث وقال محمد بن عبدالله بن نمير كذاب وقال الجوزجاني ترك حديثه *

عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن ابان قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ فافرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنشق « ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * اخرجه البخاري من حديث ابن المبارك عن معمر كما تقدم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري *

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا الحسين الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير عن علي انه دعا بوضوء فذكر الحديث قال فيه ثم ادخل يده اليمنى في الاناء حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة وذكر الحديث وفي آخره فمن احب ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو نعيم ثنا ربيعة الكناني عن المنهال ابن عمرو عن زر بن حبيش انه سمع عليا وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ومسح على رأسه حتى الماء يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(حدثنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس اتحبون ان اريكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا باناء فيه ماء فذكر الحديث وفيه ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده فمسح بها رأسه واذنيه *

باب مسح بعض الرأس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى وابراهيم بن اسحاق الحربي (قالا) حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبد الله المزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال هل معك ماء فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه وذكر باقي الحديث * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن يزيد بن زريع الا انه قال عن عروة ابن المغيرة رضي الله عنهما *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون انا سليمان التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ومسح مقدم رأسه ووضع يده على العمامة او مسح على العمامة * رواه مسلم في الصحيح عن امية بن بسطام وغيره عن معتمر بن سليمان عن ابيه ورواه يحيى القطان عن التيمي عن بكر عن ابي الحسن عن ابن المغيرة قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة *

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي انا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن محمد عن رجل عن عمرو بن وهب الثقفي قال كنا عند المغيرة بن شعبة فذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فتوضأ فغسل وجهه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته ومسح على العمامة والخفين وكذلك قال جرير بن حازم

عن محمد بن سيرين وروي عن قتادة و عوف وهشام و غيرهم عن محمد عن عمرو بن وهب *

باب الاختيار فى استيعاب الرأس بالمسح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق (قالا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يحيى بن عبدالله عن مالك بن انس (واخبرنا) ابو عبدالله قال اخبرنى ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف واللفظ له انا محمد بن ايوب البجلى ثنا ابن ابى اويس حدثنى مالك عن عمرو بن يحيى المازنى عن ابيه ان رجلا قال لعبدالله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان ترانى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما و ادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجليه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك * ورواه مسلم عن اسحاق بن موسى الانصارى عن معن عن مالك *

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على فذكر الحديث فى وضوئه قال فمسح رأسه بيديه جميعا مقدمه ومؤخره مرة و ذكر الحديث * ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كان طهوره *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الانطاكى واللفظ له (قالا) ثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معديكرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ فاذا بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فامرهما حتى بلغ القفاء ثم ردهما الى المكان الذى بدأ منه * قال محمود قال اخبرنى حريز حتى يرفع *

(اخبرنا) ابو على ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا مؤمل بن الفضل الحرانى انا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء ثنا ابو الازهر المغيرة بن فروة ويزيد بن ابى مالك ان معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء او كاد يقطر ثم مسح من مقدم رأسه الى مؤخره ومن مؤخره الى مقدمه *

باب تحرى الصدغين فى مسح الرأس

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ ثنا عبدالله بن يزيد المقرى عن سعيد ابن ابى ايوب عن محمد بن عجلان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع (١) بنت معوذ بن عفراء قالت رأيت رسول الله

(١) بضم راى وفتح موحدة و شدة ياء مكسورة و معوذ بكسر الواو المشددة ١٢

* قال * (باب تحرى الصدغين)

ذكر فيه حديث الربيع بنت معوذ وذكر عنها فى باب الذى يليه قريبا من ذلك وفى الحديثين ابن عقيل تقدم ذكره والراوى عن محمد بن عجلان ذكره البخارى فى الضعفاء *

صلى الله عليه وسلم يتوضأ فمسح ما اقبل من رأسه وما ادبر ومسح صدغيه واذنيه ظاهرهما وباطنهما ومنبتهما *

باب المسح على شعر الرأس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن الربيع بنت معوذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح رأسه فمسح الرأس كله من فوق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته وفي رواية غيرها من قرن الشعر * (اخبرنا) علي بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق حدثني ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل ثنا سهل ابن يوسف عن حميد عن انس انه كان اذا مسح رأسه لم يقلب شعره * وقال ابو عبد الله هذا و حديث الربيع معناهما واحد لا يقلب الشعر عن مجاريه *

باب امرار الماء على القفاء

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا طلق بن غنام وعمر بن حفص بن غياث (قالا) ثنا حفص بن غياث انا ليث انبأ طلحة عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح رأسه استقبل رأسه بيديه حتى يأتي على اذنيه وسالفته *

(واخبرنا) ابو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق بن النجار المقرى بالكوفة انا ابو القاسم جعفر بن محمد بن عمرو الاحمسي ثنا ابو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني ثنا حفص عن ليث عن طلحة عن ابيه عن جده انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين توضأ مسح رأسه واذنيه وامر يديه على قفاه * ورواه عبد الوارث عن ليث بن ابي سليم فقال مسح رأسه حتى بلغ القذال وهو اول القفاء ولم يذكر الامرار *

(واخبرنا) عبد الواحد انا ابو القاسم بن عمرو ثنا ابو حصين ثنا يحيى ثنا ابو اسرائيل عن فضيل بن عمرو عن مجاهد عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه مسح قفاه مع رأسه * هذا موقوف والمسند في اسناده ضعف والله اعلم *

باب المسح على العمامة مع الرأس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا حميد بن مسعدة ثنا يزيد ابن زريع ثنا حميد الطويل ثنا بكر بن عبد الله المزني عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخلفت معه فلما قضى حاجته قال امعك ماء فاتيت بمطهرة فغسل يديه وغسل وجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه فغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه ثم ركب * اخرجه مسلم في الصحيح كما تقدم ذكري له *

باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمما

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا ابن

وهب

---

* قال * (باب ايجاب المسح بالرأس)

(ذكر) فيه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال حديث المسح على الخفين والخمار وقال رواه مسلم

* قلت *

(باب المسح على شعر الرأس) (باب امرار الماء على القفاء) (باب المسح على العمامة مع الرأس) (باب ايجاب المسح بالرأس وان كان متعمما)

وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك معاوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن ابي معقل عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فادخل يديه من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة * اخرجه ابوداود في كتاب السنن *

(حدثنا) ابوبكر احمد بن الحسن ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبأ مسلم عن ابن جريج عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فحسر العمامة ومسح مقدم رأسه اوقال ناصيته بالماء * هذا مرسل * وقد روينا معناه موصولا في حديث المغيرة بن شعبة *

(حدثنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله انا ابن وهب قال (وثنا) بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله عن ام علقمة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة انها كانت اذا توضأت تدخل يدها من تحت الرداء تمسح برأسها كله *

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان حدثني محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عبدالرحمن بن اسحاق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (واخبرنا) ابو الفتح محمد بن عبدالله بن محمد بن جعفر القاضي بالري ثنا احمد بن حبيب بن الحسن القزاز ثنا الحسن ابن اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عمرو بن ابي مذعور ثنا يزيد بن زريع ثنا عبدالرحمن بن اسحاق ثنا ابو عبيدة بن محمد ابن عمار بن ياسر قال سألت جابر بن عبدالله عن المسح على الخفين فقال يا ابن اخي ذلك السنة وسألته عن المسح على العمامة فقال لا امس الشعر الماء *

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا الحسن بن اسمعيل ثنا سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا مسح رأسه رفع القلنسوة ومسح مقدم رأسه *

(واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن نافع انه رأى صفية بنت ابي عبيد امرأة عبدالله بن عمر تنزع خمارها ثم تمسح على رأسها بالماء ونافع يومئذ صغير * وباسناده قال ثنا مالك عن هشام بن عروة ان اباه كان ينزع العمامة ويمسح رأسه بالماء ففي كل ذلك مع ظاهر الكتاب دلالة على اختصار وقع من جهة الراوي في الحديث الذي (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار انا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار *

---

* قلت * تركه البخاري لاضطراب اسناده فمنهم من رواه عن ابن ابي ليلى عن بلال بلا واسطة ومنهم من رواه بواسطة بينهما واختلفوا فيها * فمنهم من ادخل فيها كعب بن عجرة * ومنهم من ادخل بينهما البراء بن عازب وكذا رواه النسائي ثم ذكر (عن راشد بن سعد عن ثوبان حديث المسح على العصائب) * قلت * ذكر الخلال في علله ان احمد قال لا ينبغي ان يكون راشد سمع من ثوبان لانه مات قديما *

رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب وغيره عن ابى معاوية * والذى يدل عليه ايضا (ما اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز ابن عمر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد ثنا عمرو وهو ابن عون ثنا خالد عن حميد عن ابى رجاء مولى ابى قلابة عن ابى قلابة عن ادريس عن بلال ان النبى صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وناصيته والعمامة * حميد هذا هو الطويل وخالد هذا هو ابن عبد الله الواسطى و هذا اسناد حسن وهو كحديث المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم في المسح على العمامة والناصية جميعا * ويشبه ان يكون هذا الاختصار وقع ايضا فيما (اخبرناه) ابو على الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين (١) *

باب التكرار في مسح الرأس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في كتاب اختلاف الاحاديث للشافعى رحمه الله تعالى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه عن عثمان ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران قال توضأ عثمان على المقاعد (٢) ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة الاخرى حتى يصليها * رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابى عمر وعلى هذا اعتمد الشافعى فى تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء وانه مسح برأسه مرة واحدة *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستانى احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس انه مرة فانهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها ومسح برأسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره (قال الشيخ) وقد روى من اوجه غريبة عن عثمان رضى الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس الا انها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجة عند اهل المعرفة وان كان بعض اصحابنا يحتج بها *

(منها ما اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا الضحاك بن مخلد (وانبأ) ابو حازم الحافظ واللفظ له واخبرنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث السجستانى ببغداد حدثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم ثنا عبد الرحمن بن وردان قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن اخبرنى حمران قال رأيت عثمان بن عفان توضأ فغسل يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم قال من توضأ دون وضوئى هذا كفاه *

(ومنها ما اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا ابو الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد بن مسرهد ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عبد الله بن ابى مريم قال دخلت على ابن دارة

(١) التساخين هى الخفاف ١٢ (٢) المقاعد بالمدينة حيث يصلى على الجنائز ١٢

مولى

(باب التكرار في مسح الرأس)

مولى عثمان منزله فسمعني اتمضمض فقال يا محمد قلت لبيك قال الا اخبرك عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى قال رأيت عثمان بن عفان وهو بالمقاعد فدعا باناء فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل قدميه ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر الى وضوئي هذا وقد ذكر غيره التثليث في القدمين ايضا *

(ومنها ما اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن حازم انا ابو غسان مالك بن اسمعيل انا اسرائيل عن عامر بن شقيق يعني ابن جمرة عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان يتوضأ فغسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا واذنيه ظاهرهما وباطنهما وخلل لحيته وغسل قدميه ثلاثا وخلل اصابع قدميه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت *

(ومنها ما اخبرنا) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن اسحاق بن يحيى عن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب عن ابيه عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان انه توضأ فغسل يديه ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما واستنثر ثلاثا ومضمض ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هكذا (وروي) في ذلك عن عطاء بن ابي رباح عن عثمان وهو مرسل * وقد روي من اوجه غريبة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه والرواية المحفوظة عنه غيرها *

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب انا شعيب بن ايوب ثنا عبد الحميد ابو يحيى الحماني عن ابي حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد خير الهمداني ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثا ثلاثا وتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل قدميه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل * وهكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي وابو مطيع عن ابي حنيفة في مسح الرأس ثلاثا فرواه زائدة بن قدامة وابو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح الرأس وكذلك رواه الجماعة عن علي الا ما شذ منها *

(واحسن ما روي) عن علي فيه (ما اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي انه توضأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه ثلاثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * هكذا قال ابن وهب ومسح برأسه ثلاثا وقال فيه حجاج عن ابن جريج ومسح برأسه مرة *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن انا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين ومسح برأسه مرتين وغسل رجليه مرتين * واخرجه ابو عبد الرحمن النسائي في كتاب السنن من حديث سفيان بن عيينة هكذا في مسح الرأس مرتين وقد خالفه

مالك ووهيب وسليمان بن بلال وخالد الواسطي وغيرهم فرووه عن عمرو بن يحيى في مسح الرأس مرة الا انه قال اقبل وادبر *

﴿ حدثنا ﴾ عمر بن احمد العبدوى ثنا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انا ابو يوسف محمد بن سفيان الصفار بالمصيصة ثنا محمد بن يحيى الرمانى ثنا بشر يعنى ابن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا قال فحدثتنا انه قال اسكبي لى وضوءا فسكبت له في ميضاة وهى الركوة فاخذ مدا وثلثا اومدا وربما قال اسكبي على يدي فغسل كفيه ثلاثا ثم قال ضمى « قالت فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر فوضأ وجهه ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ يده اليمنى ثلاثا ووضأ يده اليسرى ثلاثا ثم مسح رأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه ثم مسح باذنيه كلتيهما ظاهرهما وباطنهما ووضأ رجله اليمنى ثلاثا ووضأ رجله اليسرى ثلاثا * ورواه غيره عن بشر لم يذكر قوله ثم مؤخر رأسه ثم مقدمه * وروى محمد بن المثنى عن اسحاق بن يوسف الازرق عن ابى العلاء عن قتادة عن انس انه كان يمسح على رأسه ثلاثا يأخذ لكل واحدة ماء جديدا *

﴿ باب مسح الاذنين ﴾

قد مضى فيه حديث شقيق بن سلمة عن عثمان رضى الله عنه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن داود الاسكندرانى ثنا زياد بن يونس قال حدثنى سعيد بن زياد المؤذن عن عثمان بن عبدالرحمن التيمى قال سئل ابن ابي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء فذكر الحديث الى ان قال فاخذ ماء فمسح برأسه واذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ثم قال اين السائلون عن الوضوء هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد قال توضأ انس ونحن عنده فجعل يمسح باطن اذنيه وظاهرهما فرأى شدة نظرنا اليه فقال ان ابن مسعود كان يأمرنا بهذا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثورى عن حميد قال رأيت انس بن مالك توضأ و مسح اذنيه ظاهرهما و باطنهما فنظرنا اليه فقال كان ابن ام عبد يأمرنا بذلك *

باب « اصفى »

---

* قال * ﴿ باب مسح الاذنين ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه من طريقين عن انس (انه مسح باطن اذنيه وظاهرهما) * قلت روى الدارقطنى باسناد رجاله كلهم ثقات عن انس انه كان يتوضأ فمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك * والعجب من البيهقى مع شدة تتبعه خصوصا لكتاب الدارقطنى كيف غفل عن هذا المرفوع وذكر الموقوف *

باب ادخال الاصبعين في صماخي الاذنين

(اخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد الدمشقي (قالا) حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معد يكرب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ قال ومسح باذنيه باطنهما وظاهرهما زاد هشام ادخل اصبعيه في صماخي اذنيه *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي الذهلي انا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فادخل اصبعيه في اذنيه (وانبأ) الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن سعيد ثنا وكيع ثنا الحسن ابن صالح ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل فذكره بنحوه وقال اصبعيه في جحري اذنيه *

باب مسح الاذنين بماء جديد

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الانصاري ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه * وهذا اسناد صحيح وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى عن ابن وهب ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد الايلي وابي الطاهر عن ابن وهب باسناد صحيح انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر وضوءه قال ومسح رأسه بماء غير فضل يديه ولم يذكر الاذنين (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح يعني ابا طاهر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره وهذا اصح من الذي قبله *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب انا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ومالك بن انس عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يعيد اصبعيه في الماء فيمسح بهما اذنيه *

---

* قال * (باب مسح الاذنين بماء جديد)

(ذكر فيه) (عن ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن حبان ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد) فذكر الحديث وفيه (فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه) ثم قال (وكذلك روي عن عبد العزيز بن عمران وحرملة بن يحيى) * قلت * ذكر صاحب الامام انه رآه في رواية ابن المقرى عن حرملة عن ابن وهب بهذا الاسناد وفيه ومسح بماء غير فضل يديه لم يذكر الاذنين * قال البيهقي (واما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس فروى ذلك باسانيد ضعاف ذكرناها في الخلاف واشهر اسناد فيه ما اخبرنا) فذكر (عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب قال عن ابي امامة الحديث) * ثم اسند (عن ابن معين انه قال سنان بن ربيعة ليس بالقوي واسند عن ابن عون وشعبة وغيرهما تضعيف شهر) * قلت * سنان اخرج له البخاري وشهر وثقه ابن حنبل واحمد بن عبد الله

(واخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى انا جدى ابوعمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا يحيى بن بكير قال ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان اذا توضأ يأخذ الماء باصبعيه لاذنيه * واما ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس فروى ذلك باسانيد ضعاف ذكرناها في الخلاف *

(واشهر اسناد فيه) ما اخبرنا ابوالحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد وابوالربيع (قالا) حدثنا حماد ثنا سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح برأسه وقال الاذنان من الرأس وكان يمسح الماقين * وهذا الحديث يقال فيه من وجهين * احدهما ضعف بعض الرواة والآخر دخول الشك فى رفعه * وبصحة ذلك (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدورى قال سمعت يحيى بن معين يقول سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد بن زيد ليس هو بالقوى (اخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى ثنا ابوسعيد الخلال ثنا ابوالقاسم البغوى ثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل ثنا ابن عون وذكر عنده شهر بن حوشب فقال ان شهرا تركوه قوله تركوه اى طعنوا فيه واخذته السنة الناس (وباسناده) ثنا محمود بن غيلان ثنا شبابة قال سمعت شعبة يقول كان شهر بن حوشب رافق رجلا من اهل الشام فسرق عيبته (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا يحيى ابن ابى بكير ثنا ابى قال كان شهر بن حوشب على بيت المال فاخذ خريطة فيها دراهم (فقال القائل) *

لقد باع شهر دينه بخريطة * فمن يأمن القراء بعدك ياشهر

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا دعلج بن احمد قال سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث فقال ليس بشيء فيه شهر بن حوشب وشهر ضعيف * قال البيهقى والحديث في رفعه شك *

(كما اخبرنا) ابوبكر انا على ثنا عبدالله بن جعفر بن خشيش ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء وقال ابوامامة الاذنان من الرأس * قال سليمان بن حرب الاذنان من الرأس انما هو من قول ابى امامة

العجلى ويعقوب بن شيبة ويحيى بن معين فيما حكاه عنه ابن ابى خيثمة * وعن ابى زرعة قال لا بأس به واخرج له مسلم مقرونا مع غيره واخرج الترمذى حديثه عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم جلل الحسن والحسين وعليا وفاطمة رضى الله عنهم كساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتى الحديث ثم قال الترمذي حسن صحيح وقال ابن القطان لم اسمع لمضعفيه حجة وما ذكروه اما لا يصح واما خارج على مخرج لا يضره واخذه الخريطة كذب عليه وتقول شاعر اراد عيبه * ثم قال البيهقى (والحديث فى رفعه شك عن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن سنان عن شهر عن ابى امامة انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالماء * وقال ابوامامة الاذنان من الرأس) * قلت * قد اختلف فيه على حماد فوقفه ابن حرب عنه ورفعه ابو الربيع واختلف ايضا على مسدد عن حماد فروي عنه الرفع وروي عنه الوقف واذا رفع احد حديثا ووقفه آخر او فعلهما شخص واحد فى وقتين يرجح الرافع لانه اتى بزيادة ويجوز ان يسمع الانسان حديثا فيوقفه فى وقت ويرفعه في وقت آخر وهذا اولى من تغليط الرافع ولهذا الحديث اسنادان آخران *

احدهما

ابى امامة فمن قال غير هذا فقد بدل او كلمة قالها سليمان اى اخطأ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذ بارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ومسدد وقتيبة عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماقين قال وقال الاذنان من الرأس * قال سليمان بن حرب يقولها ابو امامة قال قتيبة قال حماد لا ادرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم او ابى امامة يعني قصة الاذنين * وقال قتيبة عن سنان بن ربيعة كذا في كتابى الماقين وهو فى رواية ابى سليمان الخطابى عن ابن داسة الماقين فسره ابو سليمان بطرف العين الذى يلى الانف وهو مخرج الدمع والذى روي من مسحه رأسه واذنيه في بعض ما مضى مجملا كيفيته موجودة فيما (انبأ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن المدينى ثنا عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فذكر الحديث قال ثم اخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه قال بالوسطيين من اصابعه في باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه وقال اصحابنا فكانه كان يعزل من كل يد اصبعين فاذ افرغ من مسح الرأس مسح بهما اذنيه وقد روي في هذا الحديث مسح اذنيه داخلهما بالسباحتين وخالف بابهاميه فمسح باطنهما وظاهرهما (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة انا ابن ادريس عن ابن عجلان فذكره باسناده *

﴿ باب غسل الرجلين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل (قالا) ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن عبد الله انا يزيد بن هارون انا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح رأسه مرة وغسل رجليه مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم * هذا اسناد صحيح *

احدهما اخرجه ابن ماجة عن سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس * فهذا اسناد متصل ورواته محتج بهم فان يحيى بن ابى زائدة وشعبة وعبادا احتج بهم الشيخان وحبيب ثقة ذكره ابن حبان فى الثقات من اتباع التابعين وسويد احتج به مسلم فهذا امثل اسناد فى هذا الباب * والثانى رواه الدارقطنى قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابورى بمصر ثنا احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزاز حدثنا ابو كامل الجحدرى حدثنا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس * قال الدارقطنى حدثنى به ابى حدثنا محمد بن سليمان الباغندى حدثنا ابو كامل الجحدرى بهذا مثله * قال ابن القطان ما ملخصه هذا الاسناد صحيح لثقة رواته واتصاله واعله الدارقطنى بان اباكامل تفرد به عن غندر ووهم فيه ولم يؤيد الدارقطنى ذلك بشئ ولاعضده بحجة غير انه ذكر ان ابن جريج الذى مدار الحديث عليه روى عنه سليمان بن موسى عن النبي صلى الله

باب التكرار في غسل الرجلين

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد الليثي اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنثر ثلاث مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام يركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن حرملة وابي الطاهر عن ابن وهب اخرجه البخاري من اوجه اخر عن ابن شهاب *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد بن مسرهد انا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتانا علي وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فاتي باناء فيه ماء وطست فافرغ من الاناء على يمينه فغسل يده ثلاثا ثم تمضمض واستنشق ثلاثا مضمض ونثر من الكف الذي يأخذ منه الماء ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا ثم جعل يده في الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا ثم قال من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا *

باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لا يجزى

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد والحجبي (قالا) ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا صلوة العصر ونحن نتوضأ وجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته

ويل

عليه وسلم مرسلا وما ادري ما الذي يمنع ان يكون عنده في ذلك حديثان مسند ومرسل انتهى كلامه فاعرض البيهقي عن حديث ابن ماجة وحديث الدارقطني مع شدة تتبعه لكتابه واشتغل بحديث ابي امامة مع ما فيه وذكر الاسناد الذي زعم انه اشهر اسناد لهذا الحديث وبهذا يظهر تحامله ولمن يقول بمسح الاذنين بماء الرأس حديث امثل من هذا كله وهو ما اخرجه ابن مندة وابن خزيمة في صحيحيهما من حديث ابن عباس الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ غرفة فمسح بها رأسه واذنيه الحديث * واخرجه ابن حبان ايضا في صحيحه ولفظه ثم غرف غرفة فمسح برأسه واذنيه واخرج الحاكم في المستدرك نحوه وذكره البيهقي فيما تقدم في آخر باب مسح الرأس *

* قال * (باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لا يجزى)

(استدل) على ذلك بعدة احاديث * اولها (ويل للاعقاب من النار) * قلت * في الاستدلال به نظر فان من يرى مسحها قد يفرض في جميعهما وظاهر الآية يدل على ذلك وهو قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين * فالوعيد لما ترتب

ويل للاعقاب من النار رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وموسى بن اسمعيل وابى النعمان ورواه مسلم عن شيبان وابى كامل كلهم عن ابى عوانة *

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو سعيد محمد بن موسى ابن الفضل وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجانى (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن ابى يحيى عن عبدالله بن عمرو قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وانتهينا الى ماء بالطريق فتعجل قوم يتوضئون » وهم عجال عند صلوة العصر فانتهينا اليهم واعقابهم بيض تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وعن ابى بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن الثورى *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال اخبرنى ابو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدى بهمدان انا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضئون من المطهرة فيقول اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار * لفظ حديث آدم رواه البخارى فى الصحيح عن آدم ورواه مسلم من وجه آخر عن شعبة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا عبدالرحمن بن سلام وعبدالرحمن بن بكر (قالا) ثنا الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالرحمن بن سلام وبمعناه رواه ابو صالح عن ابى هريرة *

(حدثنا) ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابى ذئب عن عمران بن بشير عن سالم سبلان قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول لاخيها يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار يوم القيامة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو على الحسين بن على الحافظ املاء انا على بن احمد بن سليمان وعلى بن الحسين ابن قديد وعاصم بن رزاح المصريون بمصر (قالوا) انا ابو الطاهر انا ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن سالم مولى شداد ان عبدالرحمن بن ابى بكر دخل على عائشة فتوضأ عندها فقالت يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار * رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر الا انه قال للاعقاب وقد رواه

» فتعجل قوم فتوضئوا

على ترك تعميم المسح وتدل على ذلك رواية مسلم * فانتهى اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء * فتبين بذلك ان العقب محل التطهير فلا يكتفى بما دونه فليس الوعيد على المسح بل على ترك التعميم كما مر وهذا الكلام على امر ابى هريرة وعائشة باسباغ الوضوء وكذا حديث عبدالله بن الحارث وعمر وانس رضى الله عنهم *

محمد بن عبدالرحمن ونعيم وعبدالله عن سالم بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن حيوة ابن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن اعين ثنا معقل عن ابي الزبير عن جابر قال اخبرني عمر بن الخطاب ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم صلى * اخرجه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب اخبرنا جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال ثنا انس بن مالك ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك *

باب قراءة من قرأ وارجلكم نصباً وان الامر رجع الى الغسل وان من قرأها خفضا فانما هو للمجاورة

(باب قراءة من قرأ وارجلكم نصبا)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل بن زكريا الضبي ثنا احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انا خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرأ وامسحوا برؤسكم وارجلَكم قال عاد الامر الى الغسل (وباسناده) قال انا هشيم قال اخبرني ابو محمد مولى قريش عن عباد بن الربيع عن علي انه كان يقرأها كذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبدالله يعني ابن مسعود انه كان يقرأ وارجلَكم الى الكعبين قال رجع الامر الى الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق عن سفيان ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه قال رجع القرآن الى الغسل وقرأ وارجلكم الى الكعبين بنصبها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة عن قيس عن مجاهد

قال

---

* قال * ﴿ باب قراءة وارجلكم نصبا ﴾

ذكر فيه (عن ابن مسعود قال رجع الامر الى الغسل) وفي سنده قيس بن الربيع فسكت عنه البيهقي وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث ثم ذكر عن عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها نصباً) وعمر هو المكي سكت عنه ايضاً وقال في باب من بنى او غرس بغير ارضه (ضعيف لا يحتج به) ثم ذكر (عن علي اغسلوا القدمين من رواية الحارث) فسكت عنه وحكى في باب اصل القسامة (عن الشعبي انه كان كذابا) ثم قال (وقد روينا

عن

قال رجع القرآن الى الغسل وقرأ وارجلكم بنصبها *
(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبدالوهاب بن عطاء انا عمر بن قيس عن عطاء انه كان يقرأها وارجلكم نصبا *
(اخبرنا) ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا يحيى انا عبدالوهاب اخبرنا ابراهيم بن موسى عن اسيد ابن يزيد ان عبدالرحمن الاعرج كان ينصبها وارجلكم * قال (واخبرنا) هارون بن موسى عن عبدالله بن عمرو بن غيلان وارجلكم نصبا *
(واخبرنا) ابو عبدالله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عيسى بن ميناء قالون قال قرأت على نافع بن عبدالرحمن بن ابى نعيم القارئ هذه القراءة غير مرة فذكر فيها برؤسكم وارجلكم مفتوحة *
(اخبرنا) ابو عبد الله وابو سعيد (قالا) ثنا ابو العباس ثنا محمد بن الجهم اخبرنى الوليد بن حسان الثورى انه قرأ القرآن على ابى محمد يعقوب بن اسحاق بن زيد الحضرمى وكان عالما بوجوه القراآت وذكر فيها وارجلكم منتصب اللام * وبلغنى عن ابراهيم بن يزيد التيمى انه كان يقرأها نصبا * وعن عبد الله بن عامر اليحصبى وعن عاصم برواية حفص وعن ابى بكر بن عياش من رواية الاعشى وعن الكسائى كل هؤلاء نصبوها ومن خفضها فانما هو للمجاورة قال الاعمش كانوا يقرؤنها بالخفض وكانوا يغسلون *
(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو القاسم طلحة بن على بن الصقر ببغداد (قالا) ثنا احمد بن عثمان الآدمى ثنا عباس بن محمد ثنا ابو الجواب (١) ثنا عمار بن رزيق (٢) عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه قال اغسلوا القدمين الى الكعبين كما امرتم * وروينا فى الحديث الصحيح عن عمرو بن عبسة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الوضوء ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله تعالى وفى ذلك دلالة على ان الله تعالى امر بغسلهما *
(واما الاثر الذى) اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبد الوهاب بن عطاء انا حميد عن موسى بن انس قال خطب الحجاج بن يوسف الناس فقال اغسلوا وجوهكم وايديكم وارجلكم فاغسلوا ظاهرهما وباطنهما وعراقيبهما فان ذلك اقرب الى جنتكم فقال انس صدق الله وكذب الحجاج فامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين قال قرأها جرا فانما انكر انس بن مالك

---

(١) بفتح الجيم وتشديد الواو ١٢ تقريب (٢) بتقديم الراء المهملة ١٢ تقريب

عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم مادل على وجوب الغسل) * قلت * اراد حديثه المذكور فى الباب الذى قبل هذا وقد تقدم الكلام فيه ثم ذكر (عن ابن عباس قال ما اجد فى الكتاب الا غسلتين ومسحتين) ثم قال ان صح يحتمل انه كان يرى القراءة بالخفض وانها تقتضى المسح ثم لما بلغه انه عليه السلام توعد على ترك غسلهما او ترك شئ منهما ذهب الى وجوب غسلهما * قلت * ماورد نص صريح انه عليه السلام توعد على ترك غسلهما او ترك شئ منهما كما مر بيانه ثم ذكر (عن هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه (ثم اغترف غرفة اخرى فرش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح باسفل الكعبين) وذكر (عن عبد العزيز بن محمد عن زيد عن عطاء عن ابن عباس الحديث) وفيه (ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متنعل) ثم قال (هكذا رواه هشام وعبد العزيز الدراوردى يحتمل ان يكون موافقا لروايتهم بان

القراءة دون الغسل فقد روينا عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مادل على وجوب الغسل *

﴿ واما الذى انبأ ﴾ الفقيه ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة قال انا عبدالله بن محمد بن عقيل ان علي بن الحسين ارسله الى الربيع بنت معوذ ليسأ لها عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قالت ثم غسل رجليه قالت وقد اتاني ابن عم لك تعني ابن عباس فاخبرته فقال ما اجد في الكتاب الا غسلتين ومسحتين * فهذا ان صح فيحتمل ان ابن عباس كان يرى القراءة بالخفض وانها تقتضي المسح ثم لما بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم توعد على ترك غسلها اوترك شئ منها ذهب الى وجوب غسلها وقرأها نصبا وقد روينا عنه انه قرأها نصباً *

﴿ واما الحديث الذى ﴾ اخبرناه ابو عبدالله الحافظ قال حدثني ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا هشام بن سعد انا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس اتحبون ان احدثكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث قال ثم اغترف غرفة اخرى فرش على رجله وفيها النعل واليسرى مثل ذلك ومسح با سفل النعلين *

﴿ والذى اخبرناه ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبدالعزيز ابن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فادخل يده في الاناء فاستنشق ومضمض مرة واحدة ثم ادخل يده فصب على وجهه مرة واحدة وصب على يديه مرتين مرتين ومسح رأسه مرة ثم اخذ حفنة من ماء فرش على قدميه وهو متنعل * فهكذا رواه هشام بن سعد وعبدالعزيز بن محمد الدراوردى وقد خالفهما سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر بن ابى كثير *

﴿ اما حديث ﴾ سليمان بن بلال (فاخبرنا) ابو بكر الاسمعيلي ثنا القاسم بن زكريا انا الرمادى ثنا ابو سلمة الخزاعى ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فذكر الحديث الى ان قال ثم اخذ غرفة من ماء ثم رش على رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يتوضأ ورواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن ابى سلمة الخزاعى وقال في الحديث اخذ غرفة من ماء فرش على رجله يعني اليمنى حتى

يكون غسلهما في النعل وهشام بن سعد ليس بالحافظ جداً فلا تقبل منه مايخالف فيه الثقات الاثبات وكيف وهم عدد وهو واحد)* قلت * حديث هشام ايضا يحتمل ان يكون موافقا لها بان يكون غسلها في النعل فلاوجه لافراده بانه خالف الثقات * فان قال انما افرده لان في حديثه قرينة تمنع من التاويل بالغسل وهي قوله ومسح باسفل الكعبين * قلنا * قد جمعت بينهما في باب المسح على النعل واولت الحديثين بهذا التاويل حيث قلت (ورواه عبد العزيز وهشام عن زيد فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيه النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل) ثم قلت (والعدد الكثير اولى بالحفظ من العدد اليسير) فاحد الامرين يلزمك اما جمعها بهذا التاويل في كتاب المعرفة في هذا الباب بخلاف مافعل ههنا (١) ثم حكي عن الشافعي (قال روي انه عليه السلام مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما) واحد الحديثين من وجه صالح الاسناد لو كان منفردا اثبت والذى خالفه اكثر واثبت منه واما الحديث الآخر فليس مما يثبت اهل العلم بالحديث لوانفرد *

(١) لعله حذف ههنا الامر الثاني ١٢

قال

حتى غسلها ثم اخذغرفة اخرى فغسل بهارجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ *

﴿ واما حديث ابن عجلان ﴾ فاخبرناه ابو حازم العبدوى الحافظ انا ابواحمد محمد الحافظ نا ابو الليث نصر بن القاسم الفرائضي ببغداد ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبدالله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم فذكره باسناده قال ثم غرف غرفة ثم غسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى *

﴿ فاما حديث ورقاء ﴾ فاخبرنى ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انا يزيد بن هارون ثنا ورقاء ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فغسل يديه مرة مرة ومضمض مرة واستنشق مرة وغسل وجهه مرة وذراعيه مرة مرة ومسح برأسه مرة وغسل رجليه مرة مرة ثم قال هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم *

﴿ وقد ذكرنا ﴾ الروايات في ما مضى الا رواية محمد بن جعفر وهى (فيما اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عيسى بن ميناء ثنا محمد بن جعفر عن زيد بن اسلم فذكره باسناده قال ثم اخذ حفنة فغسل بها رجله اليمنى واخذ حفنة فغسل رجله اليسرى * فهذه الروايات اتفقت على انه غسلها وحديث الدراوردى يحتمل ان يكون موافقا بان يكون غسلها فى النعل وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدا فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الاثبات كيف وهم عدد وهو واحد وقد روى الثورى وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم *

﴿ حدثنى ﴾ البيروتى حدثنا جعفر بن عون ثنا هشام بن سعد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال ابن عباس اتحبون ان احدثكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال فدعا باناء فيه ماء ثم ذكر وضوءه وقال فيه ثم قبض قبضة من ماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسح بيده « من فوق القدم ومن تحت القدم ثم فعل باليسرى مثل ذلك * هذا اصح حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الى ما يوافق رواية الجماعة *

﴿ اخبرنا ﴾ الفقيه ابو بكر محمد بن بكر الطوسى انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضر ثنا ابو العباس السراج ثنا محمد بن اسمعيل بن ابى سمينة ثنا القاسم بن محمد بن يزيد الجرمى ثنا سفيان الثورى وهشام بن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال لى ابن عباس الا اريك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ مرة ثم غسل رجليه وعليه نعله فهذا يدل على انه غسل رجليه فى النعلين والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى قال قد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظهور قدميه وروى انه رش ظهورهما واحد الحديثين من وجه صالح الاسناد ولو كان

« ثم مسح بيده يد فوق القدم ويد تحت القدم

قال البيهقى (عنى بالاول حديث الدراوردى وغيره عن زيد وعنى بالآخر والله اعلم حديث عبد خير عن على في المسح على ظهر القدمين وقد بينا انه ان صح ظهر الخفين وهو مذكور فى باب المسح على الخف بطاله) * قلت * الذى اعل به ذلك الحديث فى باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ان عبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح ثم قال (فهذا وما ورد فى معناه انه اريد به قدما الخف) انتهى كلامه وهما لم يلتزما الاخراج عن كل ثقة على ماعرف فلا يلزم من كونهما لم يحتجا به ان يكون ضعيفا وعبد خير وثقه ابن معين والعجلى واخرج له ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما وروى له

منفردا ثبت والذى خالفه اكثروا ثبت منه واما الحديث الآخر فليس مما يثبت اهل العلم بالحديث لو انفرد قال الشيخ انما عنى بالحديث الاول حديث الدراوردى وغيره عن زيد وعنى بالحديث الآخر والله اعلم حديث عبد خير عن على فى المسح على ظهور القدمين وقد بينا انه اراد ان صح ظهر الخفين وهو مذكور في باب المسح على الخف بطوله * وقد روى عن على من وجه آخر في معنى الحديث الاول *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثنى ابى انا اسمعيل بن ابراهيم ثنا محمد بن اسحاق قال حدثنى محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولانى عن ابن عباس قال دخل على على بيتى فدعا بوضوء فجئنا بقعب يأخذ المداوقر به حتى وضع بين يديه وقد بال فقال يا ابن عباس الا اتوضأ لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فداك ابى وامى قال فوضع له اناء فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنثر ثم اخذ بيديه حفنة من ماء جميعا فصك بهما وجهه والقم ابهاميه ما اقبل من اذنيه قال ثم عاد بمثل ذلك ثلاثا ثم اخذ كفا من ماء بيده اليمنى فافرغها على ناصيته ثم ارسلها تسيل على وجهه ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم يده الاخرى مثل ذلك ثم مسح رأسه واذنيه من ظهورهما ثم اخذ بكفيه من الماء فصك بهما على قدمه وفيها النعل فبلها به ثم على الرجل الاخرى مثل ذلك قال قلت وفي النعلين قال وفى النعلين قلت وفى النعلين قال وفي النعلين قلت وفي النعلين قال وفى النعلين * وقال ابو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال لا ادرى ما هذا الحديث فكأنه رآى الحديث الاول اصح يعنى حديث عطاء بن يسار (قال الشيخ) ان صح ان يكون غسلها في النعلين فقد روينا من اوجه كثيرة عن امير المؤمنين على بن ابى طالب رضى الله عنه انه غسل رجليه في الوضوء *

(منها ما انبأ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا حسين بن على عن زائدة ثنا خالد بن علقمة عن عبد خير عن على رضى الله عنه انه دعا بوضوء فاتى باناء فيه ماء فذكر الحديث الى ان قال ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(ومنها ما حدثنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن على الوراق ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين (واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرى القاضى ثنا ابو نعيم ثنا ربيعة الكنانى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش انه سمع عليا رضى الله عنه سئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراق الماء في الرحبة ثم قال اين السائل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل يديه ثلاثا ووجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح

برأسه

اصحاب السنن الاربعة فتبين بهذا انه لم يذكر الحديث ولا علة واحدة * قال البيهقى (وقد رويناه من اوجه كثيرة عن على انه غسل رجليه) * قلت * لا يبطل بغسله رجليه روايته عن النبى صلى الله عليه وسلم المسح عليهما لان العبرة عند المحدثين لما روى لا لما رآى والصواب ان يقال قد روينا من اوجه كثيرة عن على انه حكى عن النبى صلى الله عليه وسلم غسل رجليه فان الروايات التى ذكرها البيهقى فيما بعد كلها مرفوعة الى النبى صلى الله عليه وسلم من جهة على وفيها غسل الرجلين وقد حرر البيهقى عبارته في آخر هذا الباب فقال (ثابت منه غسل الرجلين وثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم

غسل

رأسه حتى الم ان يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * ليس في رواية الفقيه قوله حتى الم ان يقطر والباقي سواء *

(ومنها ما انبأ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحاق عن ابى حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه وغسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل وضوئه فشربه وهو قائم ثم قال انى احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم * هكذا رواه ابو اسحاق عن ابى حية وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبر انه وضوء من لم يحدث *

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى انا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي بن ابى طالب رضى الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد فى حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلوة العصر ثم اتي بكوز من ماء فاخذ منه حفنة واحدة فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان اناسا يكرهون الشرب قائما وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث * رواه البخاري فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس ببعض معناه وفى هذا الحديث الثابت دلالة على ان الحديث الذى روي عن النبى صلى الله عليه و سلم في المسح على الرجلين ان صح فانما عنى به وهو طاهر غير محدث الا ان بعض الرواة كأنه اختصر الحديث فلم ينقل قوله هذا وضوء من لم يحدث *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابى ثنا ابن الاشجعى عن ابيه عن سفيان عن السدى عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم قال ان هؤلاء الذين يزعمون انهم يكرهون الشرب قائما قال فاخذ وشرب وهو قائم ثم توضأ وضوءا خفيفا ومسح على نعليه ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يحدث وبمعناه رواه ابراهيم بن ابى الليث عن عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعى *

(اخبرنا) ابو احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو يحيى محمد ابن عبد الرحيم البزاز ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا عبيد الله بن عبيد الرحمن الاشجعى عن سفيان عن السدى عن عبد خير عن علي انه دعا بكوز من ماء ثم توضأ وضوءا خفيفا ثم مسح على نعليه ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم للطاهر مالم يحدث وفي هذا دلالة على ان ماروي عن علي فى المسح على النعلين انما هو فى وضوء متطوع به لا في وضوء واجب عليه من حدث يوجب الوضوء او اراد غسل الرجلين في النعلين او اراد المسح على جوربيه ونعليه كما رواه عنه

غسل الرجلين والوعيد على تركه) انتهى كلامه وقد قدمنا انه لم يرد الوعيد على ترك غسل الرجلين ايضا فقال (وثبت في مثل هذه القصة انه مسح واخبر انه وضوء من لم يحدث) ثم اسند (عن علي انه اخذ حفنة فمسح بها وجهه و يديه ورأسه ورجليه وقال في آخره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث رواه البخاري في الصحيح عن آدم ببعض معناه * قلت * الذى في صحيح البخارى فغسل وجهه و يديه وذكر رأسه ورجليه وليس فيه هذا وضوء من لم يحدث وكلام البيهقي يوهم ان فيه هذا والمسح لان ذلك هو المقصود *

بعض الرواة مقيدا بالجور بين وارادبه جوربين منعلين فثابت عنه رضي الله عنه غسل الرجلين وثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الرجلين والوعيد على تركه وبالله التوفيق *

باب الدليل على ان الكعبين هما الناتيان في جانبي القدم

(قد مضى) في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات ثم غسل اليسرى مثل ذلك وفي ذلك دليل على ان لكل رجل كعبين *

(حدثنا) ابو حازم العبدوى الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة ثنا ابو القاسم الجدلي قال سمعت النعمان بن بشير يقول اقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم اوليخالفن الله بين قلوبكم قال فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبة صاحبه ومنكبه بمنكبه *

(حدثنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا يزيد بن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبد الله المحاربي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسوق ذي المجاز وانا في بياعة لي فمر وعليه حلة حمراء فسمعته يقول يا ايها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا ورجل يتبعه يرميه بالحجارة قد ادمى كعبيه يعني ابا لهب وذكر الحديث *

باب تخليل الاصابع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن كثير قال سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال كنت وافد بني المنتفق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء فقال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما * وقد مضى في حديث شقيق بن سلمة عن عثمان في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم انه خلل اصابع قدميه *

باب كيفية التخليل

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (ح) قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري قال سمعت ابا عبد الرحمن الحبلي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره ما بين اصابع رجليه *

(اخبرنا) ابو حازم عمر بن احمد الحافظ انا ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي بالري انا احمد يعني ابن عبد الرحمن بن وهب قال سمعت عمي يقول سمعت مالكا يسئل عن تخليل اصابع الرجلين في الوضوء فقال ليس

ذلك

* قال * (باب كيفية التخليل بين الاصابع)

(ذكر فيه) حديث المستورد وفي سنده ابن لهيعة فسكت عنه وقد تقدم تضعيفه له في باب منع التطهير بالنبيذ فان قيل في السند الذي ذكره ثانيا متابعة الليث وعمرو بن الحارث لابن لهيعة * قلت * في ذلك السند احمد ابن اخي

ابن

ذلك على الناس قال فتركته حتى خف الناس فقلت له يا ابا عبدالله سمعتك تفتى في مسئلة تخليل اصابع الرجلين زعمت ان ليس ذلك على الناس وعندنا في ذلك سنة فقال وما هي فقلت ثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافرى عن ابى عبدالرحمن الحبلى عن المستورد بن شداد القرشي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره ما بين اصابع رجليه فقال ان هذا حديث حسن وما سمعت به قط الا الساعة ثم سمعته يسئل بعد ذلك فامر بتخليل الاصابع قال عمى ما اقل من يتوضأ الا ويخطئه الخط « الذى تحت الابهام فى الرجل فان الناس يثنون ابهامهم عند الوضوء فمن تفقد ذلك سلم *

باب استحباب الاشراع فى الساق

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدورى ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال حدثنى عمارة بن غزية الانصارى عن نعيم بن عبدالله المجمر قال رأيت اباهريرة توضأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم يده اليسرى حتى اشرع فى العضد ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع فى الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع فى الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وباسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب وغيره عن خالد بن مخلد *

باب فى نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى انا على بن عبد العزيز عن ابى عبيدة نا هشيم ومعاذ عن ابن عون عن ابى سعيد ابن اخى ام المؤمنين عائشة رضى الله عنها من الرضاعة عن عائشة رضى الله عنها في المرأة تتوضأ وعليها الخضاب قالت اسلتيه وارغميه قال ابو عبيدة قولها ارغميه تقول اهينيه وارمى به عنك *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن الاسدى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة عن ابن ابى نجيح قال حدثنى من سمع عائشة ام المؤمنين تقول بلغنى او ذكر لى ان نساء يختضبن ثم يمسح احداهن على خضابها اذا توضأت للصلوة لان تقطع يدى بالسكاكين احب الي من ان افعل ذلك *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن قتادة انه حدثه ان اباالعالية حدثه او رجل آخر انه سأل ابن عباس عن الخضاب فقال ابن عباس اخبرك كيف تختضب نساؤنا يصلين يعنى العشاء ثم ركبن الخضاب فينمن فاذا كان صلوة الصبح نزعنه فتوضئن وصلين ثم ركبنه فاذا كان صلوة الظهر نزعنه باحسن خضاب فلا يشغلن عن وضوء فان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يختضبن بعد صلوة العشاء الآخرة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ابو بكر بن بالويه انا محمد بن يونس انا روح ثنا شعبة عن قتادة عن لاحق بن حميد

» و يخطه الخط

ابن وهب وهو وان خرج عنه مسلم فقال ابوزرعة ادركناه و لم نكتب عنه و قال ابن عدى رأيت شيوخ اهل مصر الذين لحقتهم مجمعين على ضعفه *

(باب استحباب الاشراع في الساق)

(باب فى نزع الخضاب عند الوضوء اذا كان يمنع الماء)

انه قال سألت ابن عباس عن الخضاب فقال اما نساؤنا فيختضبن من صلوة العشاء الى صلوة الصبح ثم نظفن ايديهن فيتطهرن ثم يبدن عليه من صلوة الصبح الى صلوة الظهر باحسن خضاب ولا يمنعهن ذالك من الصلوة *

باب ما تقول بعد الفراغ من الوضوء

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن صالح الجهنى قال حدثنى معاوية بن صالح الحمصى قاضى اندلس عن ابى عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولانى وعبد الوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهنى كلهم يحدث عن عقبة بن عامر (ح) واخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن محمد بن احمد بن بالويه وابو بكر بن جعفر (قالا) ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال حدثنى ابى انا عبدالرحمن ابن مهدى نا معاوية بن صالح عن ربيعة يعنى ابن يزيد عن ابى ادريس الخولانى قال (وحدثه) ابو عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولانى وعبدالوهاب بن بخت عن ليث بن سليم الجهنى كلهم يحدث عن عقبة بن عامر قال كانت علينا رعاية الابل فجائت نوبتى فروحتها بعشى فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس فادركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلى ركعتين فيقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجب له الجنة قال فقلت ما اجود هذه فاذا قائل بين يدى يقول التى قبلها اجود فنظرت فاذا عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال انى قد رأيتك جئت آنفا قال ما منكم من احد يتوضأ ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء * لفظ حديث ابن مهدى رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدى وقال فى اسناده عن ابى ادريس الخولانى عن عقبة بن عامر قال وحدثنى ابو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى نا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح حدثنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن ابى عثمان عن عقبة بن عامر انه سمع عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء (واخبرنا) ابو عبدالله اخبرنى ابو بكر بن عبدالله انا الحسن بن سفيان انا ابو بكر بن ابى شيبة نا زيد بن الحباب فذكره باسناده وقال وابو عثمان عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن عقبة ابن عامر رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وروي في حديث ابن عمر وانس في هذا الحديث اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين وذلك مع غيره مخرج في كتاب الدعوات *

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابى شيبة انا وكيع قال وانا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة ثنا عبدالله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن ابى النضر عن ابى انس قال توضأ عثمان بن عفان رضى الله عنه عند المقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم توضأ ثلاثا ثلاثا قال سفيان قال ابو النضر عن ابى انس وعنده رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اليس هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قالوا بلى * هكذا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وابى بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب عن وكيع وقال في اسناده عن ابى انس وابو انس هو مالك بن ابى عامر الاصبحى *

(باب ما تقول بعد الفراغ من الوضوء)
(باب الوضوء ثلاثا ثلاثا)

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين ابن حفص عن سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا على بن محمد المقرى نا ابن ابى مريم نا الفريابى نا سفيان (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن غالب بن حرب نا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سالم ابى النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان بن عفان انه دعا بماء فتوضأ عند المقاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم هل رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا قالوا نعم * لفظ حديث الحسين * وفى حديث الفريابى ان عثمان توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم وفى حديث ابى حذيفة دعا بوضوء على المقاعد وهكذا هو فى جامع الثورى برواية عبدالله بن الوليد المدنى *

باب كراهية الزيادة على الثلاث

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصرى والعباس بن محمد بن القوهيارى (قالا) نا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى ابن عبيد ثنا سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء فاراه ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء او تعدى وظلم * وكذلك رواه الاشجعى عن الثورى موصولا *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء فى اناء فغسل كفيه ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه فادخل اصبعيه السباحتين فى اذنيه و مسح بابهاميه على ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء قوله نقص يحتمل ان يريد به نقصان العضو وقوله ظلم يعنى جاوز الحد والله اعلم *

باب الوضوء مرتين مرتين

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدورى ثنا يونس بن محمد (ح و اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف القاضى ببغداد نا محمد بن الفرج الازرق نا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن عبدالله بن ابى بكر عن عبادة بن تميم عن عبدالله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين * رواه البخارى فى الصحيح عن الحسين بن عيسى عن يونس *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان نا عبدالله بن الفضل الهاشمى عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين *

---

* قال * (باب كراهية الزيادة على الثلاث)

(ذكر) فيه حديث سفيان عن ابن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ثم قال (وكذلك رواه الاشجعى عن الثورى موصولا) * (١)

(١) لعله هاهنا سقط عبارة التنقيد ١٢

باب الوضوء مرة مرة

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو على اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر وسفيان وداود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال الا اخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا باناء فيه ماء فجعل يغرف غرفة غرفة لكل عضو * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن سفيان باسناده وقال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة *

باب وضوء بعض الاعضاء ثلاثا وبعضها اثنين وبعضها واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن نا معلى بن اسد ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى الحسن عن ابيه قال سمعت عمرو بن ابى الحسن يسأل عبد الله بن زيد بن عاصم عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يديه من التور ثلاث مرات ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يديه فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يديه فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن وهيب واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب *

باب فضل التكرار في الوضوء

(اخبرنا) ابو حازم العبدوى الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو عروبة الحسين بن ابى معشر السلمى بحران (ح واخبرنا) ابو سعد يحيى بن احمد بن على الصائغ بالرى وابو احمد بن علوسا باسداباد همدان (قالا) ثنا ابو الحسن على بن الحسن القاضى الجراحى ثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث قال نا المسيب بن واضح ثنا حفص بن ميسرة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة ثم قال هذا وضوء من لا تقبل له صلوة الا به ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من يضاعف له الاجر مرتين ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هذا وضوئى ووضوء المرسلين من قبلى * لفظ حديث ابى عروبة وفي حديث عبد الله بن سليمان لا يقبل الله له الصلوة الا به وقال يضاعف الله * وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح وليس بالقوى وروى من وجه آخر عن ابن عمر *

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل المالينى انا ابو احمد بن عدى ثنا ابن ابي سويد الذراع ومحمد بن عبد السلام ابن النعمان ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن عمر قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ واحدة واحدة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين فقال هذا وضوء من يؤتى اجره مرتين ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى وهكذا روى عن

عبد الرحيم

* قال * **(باب فضل التكرار فى الوضوء)**

(ذكر) فيه حديث معاوية بن قرة عن ابن عمر (هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى * قلت * في سنده سلام الطويل سكت عنه وقال في باب وقت الحجامة (سلام بن سلم الطويل متروك) وفي كتاب العلل لابن ابى حاتم سئل ابو زرعة عن هذا الحديث فقال هو عندى حديث واه ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر *

* قال

عبد الرحيم بن زيد العمى عن ابيه وخالفهما غيرهما وليسوا في الرواية باقوياء والله اعلم *

باب فضيلة الوضوء

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وبكر بن الحسن (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (ح) قالا وحدثنا ابو العباس نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء اومع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب * رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر عن ابن وهب *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن ايوب انا ابو الوليد نا عكرمة بن عمار (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب وابو عمرو ومحمد بن احمد (قالا) ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا العباس بن عبد العظيم العنبرى ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبد الله ابو عمار ويحيى بن ابى كثير عن ابى امامة قال قال عمرو بن عبسة السلمي فذكر حديثا طويلا في قدومه على النبي صلى الله عليه وسلم مكة ثم قدومه عليه بالمدينة قال قلت يا رسول الله ما الوضوء حدثني عنه قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فينتثر الا خرجت(١) خطايا فيه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرجت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرجت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرجت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرجت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذى هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه * اخرجه مسلم في الصحيح عن احمد بن جعفر المعقرى عن النضر بن محمد وفي رواية ابى الوليد عن عكرمة ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله ولم يذكر في اسناده يحيى بن ابى كثير وقد رواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي عن ابى الوليد واحتج به في وجوب غسل القدمين *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولانى قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد فمضمض خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت الخطايا من انفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج الخطايا من تحت اظفار يديه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه ثم كان مشيه الى المسجد وصلوته نافلة له *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد الدورى يقول سمعت يحيى بن معين يقول روى عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحى و يقال ابى عبد الله و الصنابحى صاحب

(١) وفى نسخة اخرى خرت بدل خرجت فى كل المواضع بمعنى سقطت ١٢

ابى بكر عبدالرحمن بن عسيلة والصنابحى صاحب قيس بن ابى حازم يقال له الصنابح بن الاعسر كذا قال يحيى بن معين وزعم البخارى ان مالك بن انس وهم في هذا وانما هو ابو عبدالله عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحى لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وعبدالرحمن هو الذى روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه والصنابح بن الاعسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام احمد وقد رواه البخارى في التاريخ من حديث مالك بن انس هكذا ثم قال وتابعه ابن ابى مريم عن ابى غسان عن زيد ورواه اسحاق بن عيسى بن الطباع عن مالك فقال عن الصنابحى ابى عبدالله واحتج بآثار ذكرها على ان الامر فيه كما قال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبدالله ثنا محمد بن عبيد الطنافسى وابو بدر شجاع بن الوليد (قالا) نا سليمان بن مهران الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل قال ابو بدر من خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن *

﴿ باب اسباغ الوضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم وابو بكر بن الحسن (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب قال (اخبرنا) ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبدالله ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان الحكم بن عبدالله القرشى حدثه ان نافع بن جبير وعبدالله بن ابى سلمة حدثاه ان معاذ بن عبدالرحمن حدثه عن حمران مولى عثمان عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ للصلوة فاسبغ الوضوء ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها مع الناس او مع الجماعة او في المسجد غفر له ذنبه * اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ويحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى واحمد بن الحسن ومحمد بن عبدالرحمن بن محمد ابن محبوب الدهان (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (ح قالوا) واخبرنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط(١) *(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وعبدالرحمن بن بشر العبدى (قالا) ثنا معن بن عيسى نا مالك فذكره بنحوه ورواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن موسى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ قال اخبرنى ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب نا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى مالك (ح و اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجانى نا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى نا ابن بكير نا مالك عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انى قد رأيت اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا باخوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم يأتوا بعد وانا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من ياتى بعدك من امتك قال ارأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال

(١) وفى نسخة قول فذلكم الرباط وقع مرتين ١٢

فانهم

فانهم يأتون يوم القيامة غراً محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الاهلم الاهلم الاهلم ثلاثا فيقال انهم قد بدلوا فاقول فسحقا فسحقا فسحقا (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا عبدالله بن محمد ابن موسى ثنا على بن الحسن بن الجنيد ثنا الانصارى يعنى اسحاق بن موسى ثنا معن ثنا مالك بهذا الحديث رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصارى *

باب الرجل يوضى صاحبه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله التيمى انا يزيد بن هارون انا يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه دفع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة حتى عدل الى الشعب يقضى حاجته فجعل اسامة يصب عليه و يتوضأ فقال له اسامة الا تصلى يا رسول الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة امامك * رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سلام عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا ابو الاحوص عن الاشعث عن الاسود بن هلال عن المغيرة بن شعبة قال بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اذ نزل فقضى حاجته ثم جاء فصببت عليه من اداوة كانت معى فتوضأ ومسح على خفيه * رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة *

باب تفريق الوضوء

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا حيوة بن شريح ثنا بقية عن بحير يعنى ابن سعيد عن خالد يعنى ابن معدان عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى وفى ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره النبى صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة * كذا فى هذا الحديث وهو مرسل وروى فى حديث موصول *

(كما اخبرنا) الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال اخبرنا انس ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم قد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك * قال ابو داود وليس هذا الحديث بمعروف ولم يروه عن جرير بن حازم الا ابن وهب يعنى بهذا الاسناد * قال ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا يونس وحميد عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث قتادة وهذا مرسل * قال ابو داود وقد روى عن معقل ابن عبيدالله الجزرى عن ابى الزبير عن جابر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه قال ارجع فاحسن وضوءك فرجع

} التميمى

قال (باب تفريق الوضوء)

(ذكر) فيه (عن خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام رأى رجلا يصلى الحديث) ثم قال (وهو مرسل). قلت تسميته هذا مرسلا ليس بجيد لان خالدا هذا ادرك جماعة من الصحابة وهم عدول فلا يضرهم

(باب الرجل يوضى صاحبه)

(باب تفريق الوضوء)

ثم صلى (قال الشيخ) (اخبرناه) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا انا ابو الفضل احمد بن سلمة البزار نا الحسن بن محمد بن اعين نا معقل فذكر نحوه رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن سلمة بن شبيب يعني عن الحسن ورواه ابو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه ابو الزبير *

(حدثنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ انا احمد بن عمرو بن محمد العراقي نا سفيان بن محمد انا علي بن الحسن بن ابي عيسى عن عبد الله بن الوليد المدني عن سفيان يعني الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا يتوضأ فبقى في رجله لمة فقال اعد الوضوء * وعن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمر ابن الخطاب مثله * وقد روي عن عمر ما دل على ان امره بالوضوء كان على طريق الاستحباب وانما الواجب غسل تلك اللمعة فقط *

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله نا الحسن بن عرفة نا هشيم عن الحجاج وعبد الملك عن عطاء عن عبيد بن عمير الليثي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا وبظهر قدمه لمعة لم يصبها الماء فقال له عمر ابهذا الوضوء تحضر الصلوة فقال يا امير المؤمنين البرد شديد وما معي ما يدفئني فرق له بعد ما هم به فقال له اغسل ما تركت من قدمك واعد الصلوة وامر له بخميصة *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن حسن المهرجاني الفقيه ثنا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر ثنا داود بن الحسين البيهقي نا قتيبة بن سعيد نا مالك بن انس عن نافع ان ابن عمر « توضأ في السوق فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح على خفيه بعد ما جف وضوءه وصلى * وهذا صحيح عن ابن عمر ومشهور عن قتيبة بهذا اللفظ وكان عطاء لا يرى بتفريق الوضوء بأسا وهو قول الحسن والنخعي واصح قولي الشافعي رضي الله عنه *

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا عبد الواحد بن زياد عن ليث نا عبد الرحمن بن سابط عن ابي امامة او عن اخي ابي امامة قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما على اعقاب احدهم مثل موضع الدرهم او مثل موضع الظفر لم يصبه الماء فقال فجعل يقول ويل للاعقاب من النار قال وكان احدهم ينظر (انه اذا رأى بعقبه موضعا لم يصبه الماء اعاد وضوءه * وهذا ان صح فشئ اختاروه لانفسهم وقد يحتمل ان يريد به اعادة وضوء ذلك الموضع فقط *

باب الترتيب في الوضوء

(احتج) الشافعي رحمه الله تعالى بظاهر الكتاب ثم بحديث عبد الله بن زيد في صفة الوضوء وقد مضى ذكره

» ابن عمرو (يظن واحتج

الجهالة * قال الاثرم قلت يعني لابن حنبل اذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم ثم ان في سند الحديث بقية وهو مدلس وقد عنعن والحاكم اورد هذا الحديث في المستدرك من طريقه ولفظه قال حدثني بحير فكان الوجه ان يخرجه البيهقي من طريق الحاكم ليسلم الحديث من تهمة بقية *

* قال * (باب الترتيب في الوضوء)

(احتج) الشافعي بظاهر الكتاب ثم بحديث عبد الله بن زيد في صفة الوضوء * قلت * المذكور في الكتاب بالواو

وهي

باب الترتيب في الوضوء

واحتج ايضاً (بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن العنبري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا يقول نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا (اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد انا هشام ابن علي نا عبدالله بن عبد الوهاب الحجبي نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد فذكره رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن حاتم بن اسمعيل *

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن ابي مريم نا الفريابي قال سليمان وحدثنا حفص ابن عمر نا قبيصة (قالا) ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدؤا بما بدأ الله عز وجل به ان الصفا والمروة من شعائر الله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة ثنا احمد بن حازم الغفاري ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه اتاه رجل فقال ابدأ بالصفا قبل المروة او بالمروة قبل الصفا واصلي قبل ان اطوف او اطوف قبل ان اصلي واحلق قبل ان اذبح او اذبح قبل ان احلق فقال ابن عباس خذ ذلك من كتاب الله عز وجل فانه اجدر ان يحفظ قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فالصفا قبل المروة وقال تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله الذبح قبل الحلق وقال تعالى طهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود الطواف قبل الصلوة *

وهي لا تقتضي الترتيب ثم فعله (عليه السلام) في حديث ابن زيد لا يدل على الوجوب وقد اتفق الشافعي وخصومه على انه لو بدأ من المرفق الى رؤس الاصابع جاز فلما لم يجب الترتيب هنا مع ان الظاهر من قوله تعالى * وايديكم الى المرافق * يقتضيه فلما لم يقتضه اللفظ وهو ترتيب الاعضاء اولى ان لا يجب * ثم ساق البيهقي حديث جابر من طريقين الاول (نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا) والثانية (ابدأوا بما بدأ الله به) اوردها من حديث سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر * قلت * اخرجه الترمذي من جهة سفيان عن جعفر وصيغته نبدأ وكذا رواه مالك ويحيى بن سعيد عن جعفر واخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة من حديث حاتم بن اسمعيل فلفظ مسلم ابدأ على صيغة الاخبار اما بلفظ ابدأ واما بلفظ نبدأ والحديث مخرجه واحد وافعال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدل على الوجوب عند الشافعي واكثر العلماء ثم لو صحت الرواية بلفظ الامر كما ذكره البيهقي في الطريق الثانية لكان لفظ الاخبار مرجحا لحفظ رواته وكثرتهم ثم لا يلزم من ورود ذلك هنا ان يكون واردا في باب الوضوء على ما نقل عن امام البيهقي وهو الشافعي انه قال العبرة بخصوص السبب وايضاً فان العموم يخصص بالقرائن نص عليه بعض اكابر اهل الاصول وهنا قرينتان مخصصتان حالية ومقالية اما الحالية فلانه عليه السلام بين بذلك ما مست الحاجة اليه من البداءة بالصفا والمروة واما المقالية فلانه عليه السلام تلا عقيب هذا اللفظ قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله * ويؤيد هذا انه خص من وجوب البداءة بما بدأ الله تعالى به امورا كثيرة كاقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وايضاً فلو دل الحديث فانما يدل على البداءة بالوجه لانه الذي بدأ الله به فمن استدل بذلك على وجوب الترتيب بين اليدين والرأس والرجلين يحتاج الى دليل من خارج * ثم ذكر البيهقي حديث

﴿ اخبرنا ﴾ علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمتام نا ابو حذيفة نا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر حدثني يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انا وكيع بن الجراح نا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدى بن حاتم قال خطب رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى هذا لفظ حديث وكيع وحديث ابي حذيفة مختصر فقال ثم بئس الخطيب انت ولم يذكر ما بعده رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع *

باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو الاحوص عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي ترجله اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن يوسف (قالا) نا ابو بكر بن اسحاق نا محمد بن غالب نا ابو الوليد نا شعبة عن اشعث بن سليم فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمن ما استطاع في شانه كله في ترجله وتنعله ووضوئه * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو نصر احمد بن علي القاضي (قالوا) ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا ابو الزنباع روح بن الفرج المصري ثنا عمرو يعني ابن خالد ثنا زهير بن معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم *

﴿ باب ﴾

عدي بن حاتم (ان رجلا قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال عليه السلام بئس خطيب القوم انت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى) * قلت * لم ينكر عليه ليحصل الترتيب بدليل ان معصية الله ورسوله لا ترتيب فيهما بل كل منهما يستلزم الآخر وانما انكر عليه لتركه افراد اسم الله تعالى لان افراده اكثر تعظيما فلا دليل في ذلك على ان الواو تقتضي الترتيب * وفي حديث ابي داود والنسأى ما يدل على انها لا تقتضي وهو ما اخرجاه عن حذيفة انه عليه السلام قال لا تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان فلو كانت الواو للترتيب لساوت ثم ولما فرق عليه السلام بينهما *

* قال * ﴿ باب السنة في البداءة باليمين ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابي هريرة (اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم) * قلت * الامر مطلقه الوجوب فكيف يستدل به على ان ذلك سنة *

* قال

باب الرخصة في البداءة باليسار

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا مروان ثنا اسمعيل يعنى ابن ابى خالد عن زياد يعنى مولى بنى مخزوم قال جاء رجل الى على رضى الله عنه فسأله عن الوضوء فقال ابدأ باليمين او بالشمال فاضرط على رضى الله عنه به (١) ثم دعا بماء فبدأ بالشمال قبل اليمين * ورواه حفص بن غياث عن اسمعيل عن زياد قال قال على رضى الله عنه ما ابالى لو بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت * ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال على رضى الله عنه ما ابالى اذا اتممت وضوئى باى اعضائى بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق فى هذا ما فسر فى رواية حفص بن غياث والله اعلم على انه منقطع * روى احمد بن حنبل عن الانصارى عن عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند هذا الحديث ثم قال قال عوف ولم يسمعه من على رضى الله عنه *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو عمرو بن سماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو عبد الله يعنى احمد بن حنبل ثنا وكيع ثنا المسعودى عن ابى بحر قال اخبرنا اشياخنا الهلاليون سئل ابن مسعود عن الرجل يتوضأ فبدأ بشماله قبل يمينه فرخص فى ذلك قال ابو عبد الله سمعت وكيعا يقول ابو بحر الهلالى اسمه احنف (قال الشيخ) ورواه فرات بن احنف سمع اباه سمع عبد الله الهلالى سمع ابن مسعود ان شاء بدأ فى الوضوء بيساره وروى ابو العبيدين عن عبد الله ابن مسعود انه سئل عن رجل توضأ فبدأ بمياسره فقال لا بأس وروى سليمان بن موسى عن مجاهد قال قال عبد الله لا بأس ان تبدأ برجليك قبل يديك قال الدارقطنى هذا مرسل ولا يثبت وهذا لان مجاهدا لم يدرك عبد الله بن مسعود *

باب نهى المحدث عن مس المصحف

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر الحارث الفقيه (قالا) نا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد نا الحسن بن ابى الربيع ثنا عبد الرزاق انا معمر عن عبد الله بن ابى بكر عن ابيه قال كان فى كتاب النبى صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا تمس القرآن الا على طهر *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا الحكم

---

(١) يقال اضرط بالسائل اذا استخف به ١٢ مجمع

---

* قال * (باب الرخصة فى البداءة باليسار)

(ذكر فيه) (عن زياد مولى بنى مخزوم عن على بدأ بالشمال قبل اليمين) * قلت * زياد هذا ذكر ابن معين انه لا شئ * قال البيهقى (ورواه حفص عن اسمعيل عن زياد عن على فقال ما ابالى اذا بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت ورواه عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند قال قال على ما ابالى اذا اتممت وضوئى باى اعضائى بدأت ويحتمل ان يكون مراده بما اطلق فى هذا ما فسره حفص) * قلت * ليس ذلك بمطلق بل هو عام لان ايا من الفاظ العموم ورواية حفص فرد من افراد ذلك العام موافق له فلا يخصص العام به هذا مذهب الجمهور من اهل الاصول *

* قال * (باب نهى المحدث عن مس المصحف)

(ذكر فيه) (عن عبد الله بن ابى بكر عن ابيه قال كان فى كتاب النبى صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا تمس القرآن الا على طهر) * قلت * هذا منقطع وكذا ذكر هو فى كتاب المعرفة ثم اسند (عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن

ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فذكر الحديث وفيه ولا يمس القرآن الا طاهرا « *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل انا سعيد بن محمد يعنى ابن ثواب ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال سمعت سالما يحدث عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهرا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى انا جدى ابو عمرو بن نجيد) ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابى وقاص فاحتككت فقال سعد لعلك مسست ذكرك فقلت نعم فقال قم فتوضأ فقمت فتوضأت ثم رجعت *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد عن الاعمش (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا الحسانى نا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان فخرج فقضى حاجته ثم جاء فقلت يا ابا عبد الله لو توضأت لعلنا ان نسألك عن آيات قال انى لست امسه انه لا يمسه الا المطهرون فقرأ علينا ما شئنا * لفظ حديث وكيع * هكذا رواه جماعة عن الاعمش ورواه ابو الاحوص في احدى الروايتين عنه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن سلمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز نا محمد بن عبد الله يعنى ابن المنادى ثنا اسحاق بن يوسف يعنى الازرق ثنا القاسم بن عثمان البصرى عن انس بن مالك قال خرج عمر متقلدا بسيفه فذكر الحديث وفيه قيل له ان ختنك واختك قد صبوا وتركا دينك الذى انت عليه فمشى عمر حتى اتاهما وعندهما رجل من المهاجرين يقال له خباب وكانوا يقرؤن طه فقال عمر اعطونى الكتاب الذى هو عندكم فاقرأ قال وكان عمر يقرأ الكتاب فقالت اخته انك رجس وانه لا يمسه الا المطهرون فقم فاغتسل او توضأ قال فقام عمر فتوضأ ثم اخذ الكتاب فقرأ طه * ولهذا الحديث شواهد كثيرة وهو قول الفقهاء السبعة من اهل المدينة *

باب نهى الجنب عن قراءة القرآن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبد الله القزاز ثنا حجاج بن محمد قال سمعت شعبة قال ثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال دخلت على علي بن ابى طالب رضى الله عنه

« الا على طهر) بجيد انا

عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن الحديث) * قلت * سليمان هذا مجهول لا يعرف — قاله ابن معين * وزاد فى رواية ولا يصح هذا الحديث وعنه قال سليمان ابن داود فى حديث الصدقات شيخ شامي ضعيف * وقال الدارمي قلت لابن معين سليمان بن داود الذى يروى حديث الزهرى في الصدقات من هو قال ليس بشئ * وسنذكر هذا الحديث فى كتاب الزكاة بابسط من هذا ان شاء الله تعالى *

انا ورجلان رجل من قومي ورجل احسبه من بني اسد فبعثهما وجها وقال انكما علجان فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج فقضى حاجته ثم خرج فاخذ حفنة من ماء فمسح بها ثم جعل يقرأ القرآن قال فكأنه رآنا انكرنا ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه وربما قال يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة رواه ابو داود في كتاب السنن عن حفص بن عمر عن شعبة (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود فذكره بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن ثعلبة بن ابي الكنود عن عبد الله بن مالك الغافقي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعمر بن الخطاب اذا توضأت وانا جنب اكلت وشربت ولا اصلي ولا اقرأ حتى اغتسل قال ابن وهب وقال لي مالك بن انس والليث بن سعد مثله يعني من قولهما (قال الشيخ) رحمه الله ورواه الواقدي عن عبد الله بن سليمان هكذا *

﴿ حدثنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ايوب بن سويد ثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل ان عمر رضي الله عنه كره ان يقرأ القرآن وهو جنب * ورواه غيره عن الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن عبيدة عن عمر وهو الصحيح *

﴿ واخبرنا ﴾ عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا الحسن بن حي عن عامر بن السمط عن ابي الغريف عن علي في الجنب قال لا يقرأ القرآن ولا حرفا * وروى ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال اقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنبا وهو قول الحسن والنخعي والزهري وقتادة * ويذكر عن ابن عباس انه قال لا بأس ان يقرأ الجنب الآية ونحوها وروي عنه انه قال الآية والآيتين ومن خالفه اكثر وفيهم امامان ومعهم ظاهر الخبر *

ذكر الحديث الذي ورد في نهي الحائض عن قراءة القرآن وفيه نظر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد (قالا) ثنا ابو علي اسمعيل ابن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن * قال محمد بن اسمعيل البخاري فيما بلغني عنه انما روى هذا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة ولا اعرفه من حديث غيره واسمعيل منكر الحديث عن اهل الحجاز واهل العراق (قال الشيخ) وقد روي عن غيره عن موسى بن عقبة وليس بصحيح * وروي عن جابر بن عبد الله من قوله في الجنب والحائض والنفساء وليس بقوي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن عبد الله البيهقي انا ابو احمد الغطريفي انا ابو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان عمر كان يكره ان يقرأ الجنب * قال شعبة وجدت في صحيفتي والحائض وهذا مرسل *

باب قراءة القرآن بعد الحدث

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس اخبره انه بات ليلة عند ميمونة ام المؤمنين وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل اوقبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام فصلى وذكر باقي الحديث * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك وقد روي عن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس عن ابيه عن عبدالله بن عباس قال فرأيته قام فاستاك ثم توضأ وهو يقرأ هذه الآيات ان في خلق السموات والارض و اختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب حتى ختم السورة والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد بن مهرويه العدل انا ابو بكر بن جعفر المزكي انا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير نا مالك عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال له رجل لم توضأ يا امير المؤمنين وانت تقرأ فقال عمر رضي الله عنه من افتاك بهذه المسئلة * ورواه هشام عن ابن سيرين عن ابي مريم اياس بن صبيح قال كنت عند عمر فذكر معناه وذكر البخاري في التاريخ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان في سفر فانطلق فقضى حاجته ثم جاء فقلنا له يا ابا عبدالله توضأ لعلنا نسألك عن آي من القرآن فقال سلوا فاني لا امسه وانه لا يمسه الا المطهرون فسألناه فقرأ علينا قبل ان يتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي الهروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا خالد بن عبدالله عن عامر بن السمط عن ابي الغريف قال قال علي رضي الله عنه لا بأس ان تقرأ القرآن وانت على غير وضوء فاما وانت جنب فلا ولا حرفا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ثنا ايوب بن سويد قال حدثني سفيان عن سليمان بن ابي الجهم عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر وابن عباس يقولان انا لنقرأ الجزء من القرآن بعد الحدث * ورواه عبدالله المدني عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير *

باب الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابو عروبة ثنا ابو كريب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن البهي (١) عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب *

باب استحباب الطهر للذكر والقراءة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حضين (٢) بن المنذر ابي ساسان عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه فلما فرغ من وضوئه قال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني كرهت ان اذكر الله الا على طهارة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن المهرجاني ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا

(١) هو عبدالله بن يسار ١٢ تقريب (٢) بضاد معجمة مصغرا ١٢ تقريب

قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر ولا يقرأ الا وهو طاهر ولا يصلى على الجنازة الا وهو طاهر * موقوف *

(النهى عن استقبال القبلة واستدبارها)

﴿ جماع ابواب الاستطابة ﴾

﴿ باب النهى عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط اوبول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى ايوب الانصارى قال لا تستقبلوا القبلة لغائط ولا بول ولا تستدبروها وقال مرة اخرى يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو مسلم ثنا القعنبى والرمادى يعنى ابراهيم بن بشار (قالا) ثنا سفيان فذكره باسناده وقال قال النبى صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولكن شرقوا اوغربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله تعالى * رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ قال اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر وابراهيم بن على (قالا) ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قيل له قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شئ حتى الخراءة قال فقال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لغائط اوبول او ان نستنجى باليمين او ان نستنجى باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجى برجيع اوبعظم * رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابو على الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد (قالا) انا حمزة بن محمد ابن العباس ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا ابو النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها واذا استطاب فلا يستطب بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال حدثنى القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنج بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه انا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن محمد بن عجلان فذكره باسناده الا انه لم يقل اعلمكم قال فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة * اخرجه مسلم من حديث سهيل ابن ابى صالح عن ابيه مختصرا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام (١) ثنا موسى يعنى ابن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابى زيد عن معقل بن ابى معقل الاسدى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل القبلتين ببول او بغائط (اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل فذكره بمثله قال

(١) اسمه محمد بن غالب ١٢ تهذيب

ابو داود ابو زيد هو مولى لبنى ثعلبة *

﴿ باب الرخصة فى ذلك فى الابنية ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسن القاضى (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ابن سليمان انا الشافعى انا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبدالله بن عمر انه كان يقول ان اناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبدالله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن غالب انا عبدالله هو القعنبي عن مالك فذكره باسناده نحوه * ورواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء نا ابراهيم بن عبدالله عن يزيد ابن هارون انا يحيى ان محمد بن يحيى بن حبان اخبره ان عمه واسع بن حبان اخبره قال قال عبدالله بن عمر لقد رقيت ذات يوم على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً على لبنتين لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة رواه البخارى فى الصحيح عن يعقوب الدورقى عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضى بمصر ثنا صفوان بن عيسى عن الحسن بن ذكوان عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت يا اباعبد الرحمن اليس قد نهى عن هذا قال بلى انما نهى عن ذلك فى الفضاء فاذا كان بينك و بين القبلة شئ يسترك فلا بأس (اخبرناه) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا صفوان بن عيسى فذكره بمثله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو على الحسين بن على الحافظ انا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن رافع نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه واللفظ له اخبرنا على بن عمر الحافظ انا يعقوب بن ابراهيم البزار نا محمد بن شوكر نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابى عن ابن اسحاق قال حدثنى ابان بن صالح عن مجاهد عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا ان نستقبل القبلة او نستدبرها بفروجنا اذا اهرقنا الماء ثم قد رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة وليس فى حديث ابى عبدالله بعام والباقى بمعناه وقد اخرجه ابو داود فى كتاب السنن من حديث جرير ابن حازم عن ابن اسحاق وفيه فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا على بن عاصم ثنا خالد الحذاء عن خالد بن ابى الصلت قال كنت عند عمر بن عبد العزيز فى خلافته وعنده عراك بن مالك فقال عمر ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط منذ كذا وكذا فقال عراك حدثتنى عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها

ان

---

* قال * ﴿ باب الرخصة فى ذلك فى الابنية ﴾

﴿ ذكر فى آخره ﴾ حديث خالد الحذاء (عن خالد بن ابى الصلت عن عراك عن عائشة) ثم ذكره عن الحذاء عن رجل

عن

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه قول الناس فى ذلك امر بمقعدته فاستقبل بها القبلة تابعه حماد بن سلمة عن خالد الحذاء فى اقامة اسناده ورواه عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن رجل عن عراك عن عائشة ورواه ابو عوانة وغيره عن خالد الحذاء عن عراك عن عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب قدم علينا قصبة خسروجرد(١) انا ابو احمد بن عدى انا ابو عبد الملك محمد بن احمد بن عبدالواحد بصور نا يعقوب بن كعب الحلبى نا حاتم عن عيسى الخياط «قال قلت للشعبى وانا اعجب من اختلاف ابى هريرة وابن عمر قال نافع عن ابن عمر دخلت بيت حفصة فحانت منى التفاتة فرأيت كنيف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وقال ابو هريرة اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها» قال الشعبى صدقا جميعا اما قول ابى هريرة فهو فى الصحراء ان لله عبادا ملائكة وجن يصلون فلا يستقبلهم احد ببول ولا غائط ولا يستدبرهم واما كنفهم هذه فانما هو بيت يبنى لا قبلة فيه وهكذا رواه موسى بن داود وغيره عن حاتم بن اسمعيل الا ان عيسى بن ابى عيسى الخياط هذا هو عيسى بن ميسرة ضعيف *

﴿ باب التخلي عند الحاجة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون اخبرنى محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره وكان اذا ذهب ابعد فى المذهب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار نا يونس ابن بكير عن اسمعيل بن عبدالملك عن ابى الزبير عن جابر قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز تباعد حتى لا يراه احد فنزلنا منزلا بفلاة من الارض ليس فيها علم ولا شجر فقال لى يا جابر خذ الاداوة وانطلق بنا فملأت الاداوة ماء وانطلقنا فمشينا حتى لا نكاد نرى فاذا شجرتان بينهما اذرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر انطلق فقل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله الحقى بصاحبتك حتى اجلس خلفكما ففعلت فرجعت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما حتى قضى حاجته (وروى) فى ابعاد المذهب عن ابن عمرو وعبدالرحمن ابن ابى قراد عن النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ باب الارتياد للبول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ابى التياح عن رجل قال لما قدم ابن عباس البصرة سمع اهل البصرة يحدثون عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم احاديث فكتب الى ابى موسى يسأله عنها فكتب اليه ابو موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يمشى اذ مال فقعد الى جنب حائط فبال فقال ان بنى اسرائيل كان اذا بال احدهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاريض)

(١) قرية ببيهق صرح به صاحب لب الالباب ١٢ « الخناط » بالمقراض

عن عراك)ثم ذكره (عن الحذاء عن عراك) * قلت * ذكر البخارى فى تاريخه الوجه الاول ثم ذكره (عن عراك عن عمرة عن عائشة) ثم ذكره (عن عروة ان عائشة كانت تنكر قولهم لا تستقبل القبلة) ثم قال البخارى وهذا اصح *

(باب التخلي عند الحاجة)

(باب الارتياد للبول)

فاذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله(١) رواه حماد بن سلمة عن ابي التياح فقال في الحديث فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله (اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد فذكر معناه *

باب الاستتار عند قضاء الحاجة

(اخبرنا) علي بن محمد بن علي بن الحسين المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا عبدالله ابن محمد بن اسماء نامهدى بن ميمون نامحمد بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبدالله بن جعفر قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف اوحائش نخل يعني حائط نخل * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله ابن محمد بن اسماء *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمي ببغداد ثنا احمد بن زياد بن مهران السمسار ثنا هارون بن معروف ثنا حاتم بن اسمعيل عن يعقوب بن مجاهد ابي حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال اتينا جابر بن عبدالله في مسجده فذكر قصته قال فقال جابر فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فاتبعته باداوة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا يستتر به فاذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ غصنا من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف فيما بينهما لأم بينهما يعني جمعهما فقال التئما علي باذن الله تعالى فالتأمتا قال جابر فجلست احدث نفسي فحانت مني لفتة فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبل واذا الشجرتان قد افترقتا فقامت كل واحدة منهما على ساق وذكر باقي الحديث رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قالا) نا ثور بن يزيد عن حسين الحبراني عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا كثيبا من رمل يجمعه ثم يستدبره فان الشياطين يلعبون بمقاعد بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج *

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا هدبة بن خالد ثنا همام ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء نا ابو عبد الله

(١) اي ليطلب لبوله مكانا لينا ١٢ مجمع

* قال *

باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء

(ذكر فيه) (عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس كان عليه السلام اذا دخل الخلاء وضع خاتمه) ثم ذكر (عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس انه عليه السلام اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال البيهقي (هذا هو المشهور

محمد بن سعيد النسوى ثنا ابراهيم بن فهد ثنا حجاج بن منهال ثنا همام صاحب البصرى عن ابن جريج عن الزهرى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه * لفظ حديث حجاج وفي حديث هدبة بن خالد قال ولا اعلمه الا عن الزهرى عن انس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه * (قال الشيخ) هذا هو المشهور عن ابن جريج دون حديث همام *

﴿ وقد انبأ ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يعقوب بن كعب الانطاكى ثنا يحيى ابن المتوكل البصرى عن ابن جريج عن الزهرى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه * وهذا شاهد ضعيف والله اعلم *

باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب انا موسى ثنا حماد (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال اخبرنى احمد بن محمد بن الحسين البيهقى نا داود بن الحسين نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث * قال البخارى قال موسى عن حماد فذكره ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى قال البخارى وقال غندر عن شعبة عن عبد العزيز اذا اتى الخلاء وقال سعيد بن زيد عن عبد العزيز اذا اراد ان يدخل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انا ابو جعفر بن دحيم الشيبانى نا محمد بن الحسين بن ابى الحنين ‹ ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث *

‹ الحسين

عن ابن جريج دون حديث همام) ، قلت * همام وثقه ابن معين وغيره وقال احمد ثبت في كل المشائخ واحتج به الشيخان في صحيحيهما وحديثه هذا قال فيه الترمذى صحيح والحديثان مختلفان متنا وكذا سندا لان الاول رواه ابن جريج عن الزهرى بلا واسطة والثانى بواسطة فانتقال الذهن من الحديث الذى زعم البيهقى انه المشهور الى حديث وضع الخاتم مع اختلافهما متنا وسندا كما بيناه لا يكون الا عن غفلة شديدة وحال همام لا يحتمل مثل ذلك وقواعد الفقه والاصول تقتضى قبول حديثه هذا مع ان له شاهدا اخرجه البيهقى من حديث (يعقوب بن كعب عن يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن الزهرى عن انس انه عليه السلام لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه) وقول البيهقى (هذا شاهد ضعيف) فيه نظر اذ ليس فى سنده من تكلم فيه فيما علمت ويحيى بن المتوكل بصرى اخرج له الحاكم في المستدرك وقال ابن حبان يخطى وليس هذا يحيى بن المتوكل الذى يقال له ابو عقيل ذلك ضعيف ذكره الصريفينى وكذا الدارقطنى في كتاب العلل ان يحيى بن الضريس رواه عن ابن جريج كرواية همام فهذه متابعة ثانية وابن الضريس ثقة فتبين بذلك ان الحديث ليس له علة وان الامر فيه كما ذكر الترمذى من الحسن والصحة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش(١) محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث وهكذا رواه معمر عن قتادة وكذلك رواه ابن علية و ابو الجماهر عن سعيد ابن ابى عروبة عن قتادة ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن سعيد بن ابى عروبة عن القاسم بن عوف الشيبانى عن زيد بن ارقم * وقال ابو عيسى قلت لمحمد يعنى البخارى اي الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن ارقم ولم يقض فى هذا بشيء قال الامام احمد وقيل عن معمر عن قتادة عن النضر بن انس عن انس وهو وهم قال ابو سليمان الخبث بضم الباء جماعة الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم *

باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى اذا قعد ان صح الخبر فيه

﴿ اخبرنا ﴾ عبدالخالق بن على المؤذن انا ابو احمد بن حمدان الصيرفى نا محمد بن يونس القرشى ثنا خالد بن عبدالرحمن عن سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى اهله غطى رأسه * (قال الشيخ) وهذا الحديث احد ما انكر على محمد بن يونس الكديمى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ فى هذا الحديث لا اعلمه رواه غير الكديمى بهذا الاسناد والكديمى اظهر امرء ان يحتاج الى ان يبين ضعفه (قال الشيخ) وروى فى تغطية الرأس عند دخول الخلاء عن ابى بكر وهو عنه صحيح ورواه ايضاً عن حبيب بن صالح عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اجازة انا ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغى انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن عياش عن ابى بكر بن عبدالله عن حبيب بن صالح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه *

﴿ وانبأنى ﴾ ابو عبدالله الحافظ اجازة ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبدالله بن محمد ثنا عمرو بن على ثنا ابو عاصم عن ربيعة عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل من بنى مدلج عن ابيه قال قدم علينا سراقة بن جعشم فقال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدنا الخلاء ان يعتمد اليسرى وينصب اليمنى *

باب كيف التكشف عند الحاجة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع عن الاعمش عن رجل عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض * قال ابو داود رواه عبدالسلام ابن حرب ووكيع عن الاعمش عن انس بن مالك (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا عمرو بن محمد بن منصور العدل ثنا صالح بن محمد الرازى قال حدثنى سهل بن نصر ثنا عبدالسلام بن حرب فذكره بمعناه قال ابو داود الا انه قال حتى يبلغ الارض ورواه عمرو بن عون عن عبدالسلام قال حتى يدنو من الارض *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن عبد الله الخسروجردى انا ابو بكر الاسمعيلى ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم من اصل كتابه ثنا احمد بن محمد بن ابى رجاء المصيصى شيخ جليل ثنا وكيع ثنا الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة تنحى ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الارض *

(باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء)
(باب كيف التكشف عند الحاجة)

(١) الحشوش هي الكنيف ١٢ مجمع

باب ما يقول اذا خرج من الخلاء

(اخبرنا) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا طاق ابن غنام ثنا اسرائيل بن يونس بن عمرو بن عبدالله عن يوسف بن ابى بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا الحسن ابن مكرم ثنا ابو النضر ثنا اسرائيل بن يونس فذكره بمثله (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى بمرو ثنا سعيد بن مسعود نا عبيدالله بن موسى نا اسرائيل بن يونس فذكره بنحوه وذكر فيه سماع ابى بردة عن عائشة رضي الله عنها (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا اسرائيل فذكره بنحوه (وقد اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا يحيى بن ابى بكير فذكره باسناده وزاد عليه غفرانك ربنا واليك المصير قال ابن خزيمة واخبرنا محمد بن اسلم ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد مثله (قال الشيخ) وهذه الزيادة في هذا الحديث لم اجدها الا في رواية ابن خزيمة وهو امام وقد رأيته في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة ليس فيه هذه الزيادة ثم الحقت بخط آخر بحاشيته فالاشبه ان تكون ملحقة بكتابه من غير علمه والله اعلم * وقد اخبرنا الامام ابو عثمان الصابونى انا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال ثنا جدى فذكره دون هذه الزيادة في الحديث وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث *

باب النهى عن البول في الماء الراكد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد قال انا عبد الله ابن محمد الفاكهى بمكة ثنا يحيى بن ابى ميسرة ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء الراكد * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله تعالى املاء انا عبدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما اخبرنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الراكد الذى لا يجرى ثم يغتسل منه * رواه مسلم في الصحيح عن ابن رافع عن عبد الرزاق *

باب النهى عن التخلى في طريق الناس وظلهم

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود نا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذى يتخلى في طريق الناس وظلهم * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعرانى ثنا جدى نا سعيد بن ابى مريم اخبرنى نافع بن يزيد حدثنى حيوة بن شريح ان ابا سعيد الحميرى حدثه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل *

(باب ما يقول اذا خرج من الخلاء)

(باب النهى عن البول في الماء الراكد)

(باب النهى عن التخلى في طريق الناس وظلهم)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى نا كامل بن طلحة نا محمد بن عمرو الانصارى نا محمد بن سيرين قال قال رجل لابى هريرة افتيتنا فى كل شئ حتى يوشك ان تفتينا فى الخراءة قال فقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل سخيمته على طريق عامر من طريق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين *

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ نا عبد الصمد بن عبدالله انا هشام بن عمار ثنا هقل ثنا الاوزاعى عن حسان بن عطية (١) قال يكره للرجل ان يبول فى هواء وان يتغوط على رأس جبل كأنه طير واقع هكذا الرواية فيه عن الاوزاعى وقد رواه يوسف بن السفر وهو متروك عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره البول فى الهواء (اخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد بن عدى ثنا ابن صاعد ثنا عبدالله ابن عمران نا يوسف فذكره باسناده قال ابو احمد هو موضوع *

باب النهى عن البول فى مغتسله اومتوضاءه ثم يتطهر فيه

كراهة ان يصيبه شئ من البول عند صب الماء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى انا عبد الرزاق انا معمر اخبرنى اشعث عن الحسن عن عبدالله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى مستحمه ثم يغتسل فيه او يتوضأ فان عامة الوسواس منه * رواه ابو داود فى السنن عن احمد بن حنبل (اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل والحسن بن على (قالا) ثنا عبد الرزاق فذكره الا انه قال فى حديث الحسن بن على عن اشعث بن عبدالله وفيما بلغنى عن محمد بن اسمعيل البخارى انه قال لا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه وروى ان اشعث هذا هو ابن جابر الحدانى وروى معمر فقال اشعث بن عبدالله عن الحسن (وقال الشيخ) وقد قيل هو اشعث بن عبدالله بن جابر وقد ذكره البخارى فى التاريخ *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام محمد بن غالب نا ابو عمر الحوضى نا يزيد بن ابراهيم ثنا قتادة عن سعيد عن الحسن بن ابى الحسن عن عبدالله بن مغفل انه كان يكره البول فى المغتسل وقال ان منه الوسواس كذا رواه يزيد بن ابراهيم التسترى * ورواه سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان عن ابن مغفل قال نهى او زجر ان يبال فى المغتسل (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق نا ابو المثنى نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع ثنا سعيد فذكره بنحوه * ورواه شعبة عن قتادة انه سمع عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل انه سئل عن الرجل يبول فى مغتسله قال يخاف منه الوسواس (اخبرناه) ابو الحسن المقرى المهرجانى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف ابن يعقوب انا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة فذكره *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبدالله عن حميد الحميرى وهو ابن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسله *

(١) هكذا فى الاصول ولعله سقط هنا ذكر من روى عنه حسان بن عطية ١٢

باب

باب النهى عن البول فى الثقب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوزكريا يحيى بن محمد العنبرى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا اسحاق بن ابراهيم وعبدالله بن سعيد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعباس العنبرى واسحاق بن منصور قال اسحاق بن ابراهيم نا عبدالله وقال الآخرون نا معاذ بن هشام قال حدثنى ابى عن قتادة عن عبدالله بن سرجس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم فى الجحر واذا نمتم فاطفئوا السراج فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق على اهل البيت واوكئوا الاسقية وخمروا الشراب واغلقوا الابواب فقيل لقتادة ومايكره من البول فى الجحر فقال انها مساكن الجن *

باب البول فى الطست وغير ذلك من الاوانى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا ازهر بن سعد السمان عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال قيل لعائشة رضى الله عنها انهم يقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى الى على رضى الله عنه فقالت بما اوصى الى على وقد رأيته دعا بطست ليبول فيها وانا مسندته الى صدرى فانخنث(١) اوقالت فانخنثت فمات وما شعرت فبم يقول هؤلاء انه اوصى الى على * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن ازهر * ورواه مسلم من وجه آخر عن ابن عون وابراهيم هذا قال هو ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ نا ابو بكر اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الفقيه بالرى ثنا محمد بن الفرج الازرق نا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة عن امها قالت كان للنبى صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل *

باب كراهية الكلام عند الخلاء

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد الحافظ انا ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا سلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه مخرج فى كتاب مسلم من حديث الثورى *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود نا عبيدالله بن عمر بن ميسرة انا ابن مهدى نا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن هلال بن عياض حدثنى ابو سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

(١) لعل لفظ نفسه قد حذف لان معنى انخنث انكسرت نفسه لاسترخاء الاعضاء عند الموت ١٢ مجمع

---

* قال * (باب النهى عن البول فى الثقب)

(ذكر) فيه (عن قتادة عن عبدالله بن سرجس الحديث) * قلت * روى ابن ابى حاتم عن حرب ابن سمعيل عن ابن حنبل قال ما اعلم قتادة روى عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عن انس قيل له فابن سرجس فكأنه لم يره سماعا *

* قال * (باب كراهية الكلام عند الخلاء)

(ذكر) فيه حديثا عن الخدرى من طريقين * الاول * (عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن هلال بن عياض عن الخدرى) * والثانى * (عن عكرمة عن يحيى عن عياض بن هلال) ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال هذا هو الصحيح عياض بن هلال روى عنه ابن ابى كثير واحسب الوهم فيه عن عكرمة حين قال عن هلال بن عياض) * قلت * كيف يتبين

لا يخرج الرجلان يضر بان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن احمد الحفيدى ثنا الحسن بن الفضل البجلى ثنا مسلم بن ابراهيم الوراق انا عكرمة ابن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن عياض بن هلال فذكره بمثله (اخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ نا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى قال قال ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة عقيب هاتين الروايتين هذا هو الصحيح هذا الشيخ هو عياض ابن هلال روى عنه يحيى بن ابى كثير عن حديث واحسب الوهم فيه عن عكرمة بن عمار حين قال عن هلال بن عياض (واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود ولم يسنده الا عكرمة بن عمار (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت على بن حمشاذ يقول سمعت موسى بن هارون يقول ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا *

﴿ باب البول قائما ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى انا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انا جعفر بن عون انا الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت عنه فقال ادنه فدنوت ثم توضأ ومسح على خفيه * مخرج فى الصحيحين من حديث الاعمش *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن على بن عيسى بن ابراهيم ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابى شيبة نا جرير ابن عبدالحميد عن منصور بن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان قال لقد رأيتنى انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباطة قوم خلف الحائط فبال كما يقوم احدكم قال فانتبذت منه فاشار الى فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ * رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة *

ان يكون الوهم فيه عن عكرمة وهو مذكور فى هذا السند الذى هو فيه على الصحيح بل يحتمل ان يكون الوهم من غيره وقد ذكر صاحب الامام ان ابان بن يزيد رواه ايضا عن يحيى بن ابى كثير فقال هلال بن عياض فتابع ابان عكرمة على ذلك وابن القطان احال الاضطراب فى اسمه على يحيى بن ابى كثير ثم ذكر البيهقى (عن ابى داود انه قال لم يسنده الا عكرمة بن عمار) * قلت * تقدم قريبا ان ابان تابعه ثم ان البيهقى اخرج الحديث (عن ابن ابى كثير عن النبى عليه السلام مرسلا) وبقى فيه علل لم يذكرها * منها انه سكت عن عكرمة هنا وتكلم فيه كثيرا فى (باب مس الفرج بظهر الكف) وفى (باب الكسر بالماء) * ومنها ان راوى الحديث عن الخدرى لا يعرف ولا يحصل من امره شئ * ومنها الاضطراب فى متن الحديث كما هو مبين فى كتاب ابن القطان واخرجه النسائى من حديث عكرمة عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة *

* قال * ﴿ باب البول قائما ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن الاعمش ومنصور عن شقيق عن حذيفة الحديث) ثم ذكر (عن عاصم بن بهدلة وحماد بن ابى سليمان عن شقيق عن المغيرة) ثم حكى (عن الترمذى وجماعة ان الصحيح ماروى الاعمش ومنصور) * قلت * الذى فى كتاب الترمذى حديث ابى وائل عن حذيفة اصح ويحتمل ان يكون لشقيق فى هذا الحديث اسنادان ولهذا اخرج ابو بكر

ابن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت ابا وائل يحدث عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما فلقيت منصورا فسألته فحدثنيه عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما كذا رواه عاصم بن بهدلة وحماد بن ابي سليمان عن ابي وائل عن المغيرة والصحيح ماروى منصور و الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة كذا قاله ابو عيسى الترمذي وجماعة من الحفاظ وقد روي في العلة في بوله قائما حديث لا يثبت مثله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني اخبرنا حامد بن محمد بن عبدالله المذكر ثنا يحيى بن عبدالله بن ماهان الهمداني الكرابيسي (وانبأ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمران موسى بن سعيد الحنظلي بهمدان ثنا يحيى بن عبدالله ابن ماهان الكرابيسي ثنا حماد بن غسان الجعفي ثنا معن بن عيسى ثنا مالك بن انس عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم بال قائما من جرح كان بمابضه(١) قال الامام رحمه الله تعالى وقد قيل كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائما فلعله كان به اذ ذاك وجع الصلب وقد ذكره الشافعي رحمه الله تعالى بمعناه وقيل انما فعل ذلك لانه لم يجد للقعود مكانا اوموضعا والله اعلم *

باب البول قاعدا

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده درقة فبال وهو جالس فتكلمنا فيما بيننا فقلنا يبول كما تبول المرأة فاتانا فقال اما تدرون مالقي صاحب بني اسرائيل كان اذا اصابهم بول قرضوه فنهاهم فتركوه فعذب في قبره * زاد فيه ابن عيينة وغيره فاستتر بها فبال وهو جالس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ح) واخبرنا ابو عبدالرحمن السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قالت مابال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما منذ انزل عليه القرآن وفي رواية الحسين بن حفص سورة الفرقان ورواه بعضهم فقال القرآن اوالفرقان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

(١) المابض كمجلس باطن الركبة ١٢ قاموس

ابن خزيمة في صحيحه رواية حماد ولم يبال بالاختلاف وكذا فعل البيهقي فيما مضى في باب فضل السواك فروى حديثا عن عبدالرحمن بن ابي عتيق عن ابيه ثم قال (وقيل عن عبدالرحمن عن القاسم) ثم قال (وكأنه سمع منهما جميعا) وروى البيهقي ايضا فيما تقدم في باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء (عن شعبة وسعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم) ثم قال (ورواه يزيد بن زريع وجماعة عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد ابن ارقم) ثم حكى (عن الترمذي قلت لمحمد يعني البخاري اي الروايات عندك اصح فقال لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن ارقم) *

(باب البول قاعدا)

نا اسرائيل عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى احد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول قائما منذ انزل عليه القرآن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرنى عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد * عبد الكريم هذا هو ابن ابى المخارق رواه جماعة عن عبد الرزاق فنسبوه وعبد الكريم بن ابى المخارق ضعيف *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى مالك بن انس عن عبد الله بن دينار انه رأى عبد الله بن عمر بال قائما وهذا يضعف حديث عبد الكريم وقد روينا البول قائما عن عمر وعلى وسهل بن سعد وانس بن مالك *

﴿ انبأنى ﴾ ابو عبد الله الحافظ اجازة انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ عبد الله بن محمد ثنا اسحاق انا سفيان عن مطرف عن سعيد بن عمرو بن سعيد قال قال عمر رضى الله عنه البول قائما احصن للدبر *

﴿ وروى ﴾ عدى بن الفضل وهو ضعيف عن على بن الحكم عن ابى نضرة عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبول الرجل قائما (اخبرناه) ابو سعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الله المخرمى وابو الفضل الخرقى (قالا) نا ابو عامر العقدى نا عدى بن الفضل فذكره *

باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها الغائط ولا بول وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث والرمة وان يستنجى الرجل بيمينه (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن محمد بن عجلان فذكر معناه مثل اسناده الا انه قال ونهى عن الروث والرمة وامر بثلاثة احجار *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء والحسن بن سفيان قالا ثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قالوا لسلمان قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شئ حتى الخراءة فقال اجل قد نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او بول ونهانا ان يستنجى احدنا باقل من ثلاثة احجار ونهانا ان نستنجى برجيع او بعظم * رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن ابى شيبة ورواه الثورى

عن

---

* قال * ﴿ باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث ابى اسحاق عن علقمة عن عبد الله * قلت * ذكر فى باب الدية هى اخماس (ان ابا اسحاق عن علقمة منقطع لانه رآه ولم يسمع منه) وقال احمد بن عبد الله العجلى لم يسمع ابو اسحاق من علقمة شيئا *

﴿ باب

عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم فذكره وفيه قال لا يستنجى احدكم بدون ثلاثة احجار *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو على الحسن بن اسحاق بن يزيد العطار البغدادى ثنا سعيد بن منصور بالكوفة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهرى عن ابى حازم عن مسلم ابن قرط عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار ليستطيب بهن فانها تجزى عنه *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع * قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وكذلك رواه محمد بن بشر العبدى ووكيع وعبدة بن سليمان عن هشام ورواه ابن عيينة عن هشام عن ابى وجزة عن عمارة وكان على بن المدينى يقول الصواب رواية الجماعة عن هشام عن عمرو بن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى ورواه ابو معاوية مرة عن هشام عن عبد الرحمن بن سعد عن عمرو بن خزيمة (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية فذكره * قال ابو عيسى قال البخارى اخطأ ابو معاوية فى هذا الحديث اذ زاد فيه عن عبد الرحمن بن سعد قال البخارى والصحيح ما روى عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن ابى خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وابو خزيمة هو عمرو بن خزيمة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن شيرويه ثنا اسحاق يعنى الحنظلى انا عبد الرزاق عن معمر عن ابى اسحاق عن علقمة عن عبدالله قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آتيه بثلاثة احجار فأتيته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال ائتنى بحجر *

باب الايتار فى الاستجمار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى ادريس الخولانى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر * رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى عن حديث يونس بن يزيد عن الزهرى وثبت عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله وعن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله فى الاستجمار وفى رواية ابى سفيان عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا *

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن على الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يوسف

---

* قال * (باب الايتار فى الاستجمار)

(ذكر فيه) حديث ابى هريرة (من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج) ثم قال (وهذا ان صح فانما اراد وترا يكون بعد الثلاث) ثم استدل على هذا التاويل بحديث ابى هريرة (اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السموات سبعا والارضين سبعا والطواف وذكر اشياء) * قلت * الحديث الذى قال فيه ان صح

ابن موسى ثنا جرير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا وفي هذا كالدلالة على ان امره بالاستجمار وترا هو الوتر الذي يزيد على الواحد *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عيسى بن يونس وعمرو بن الوليد (قالا) ثنا ثور بن زيد عن حصين الحبراني عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل هذا فقد احسن ومن لا فلا حرج * وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم وترا يكون بعد الثلاث « *

﴿ فقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابو عامر الخزاز عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السموات سبعا والارضين سبعا والطواف وذكر اشياء *

﴿ باب التوقي من البول ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي بالكوفة (قالا) ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله العبسي ثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستنزه من بوله وقال وكيع لا يتوقى قال فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله ان يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا * رواه البخاري في الصحيح عن ابي موسى وغيره ورواه مسلم عن ابي كريب وغيره كلهم عن وكيع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله ابن موسى ثنا الاعمش (واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال انطلقت انا وعمرو ابن العاصي نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه درقة او شبه الدرقة فجلس فاستتر بها فبال وهو جالس فقلت انا وصاحبي انظر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كيف يبول كما تبول المرأة وهو جالس فاتانا فقال اما علمتم ما لقي صاحب بني اسرائيل كان اذا اصاب احدا منهم شيء من البول قرضه بالمقراض فنهاهم عن ذلك فعذب في قبره *

« زائدا على الثلاث

﴿ باب

اخرجه ابن حبان في صحيحه ثم تاوله بوتر يكون بعد الثلاث من غير دليل ولو صح ذلك يلزم منه ان يكون الوتر بعد الثلاث مستحبا لامره عليه السلام به على مقتضى هذا الدليل وعندهم لو حصل النقاء بعد الثلاث فالزيادة عليها ليست بمستحبة بل هي بدعة وان لم يحصل النقاء بالثلاث فالزيادة عليها واجبة لا يجوز تركها ثم حديث اما ترى السموات سبعا على تقدير صحته لا يدل على ان المراد بالوتر ما يكون بعد الثلاث لانه ذكر فردا من افراد الوتر فلو اريد بذلك السبع بخصوصها لزم بذلك وجوب الاستجاء بالسبع لانها المامور به في ذلك الحديث *

* قال

باب الاستنجاء بالماء

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى الخلاء فاتبعه انا وغلام من الانصار بإداوة من ماء فيستنجى بها * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابى ميمونة عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا احمد بن خالد الوهبى ثنا محمد بن اسحاق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال لما نزلت هذه الآية بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عويم بن ساعدة فقال ماهذا الطهور الذى اثنى الله عليكم به فقال يارسول الله ماخرج منا رجل ولا امرأة من الغائط الا غسل دبره اوقال مقعده فقال النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان يستنجى بالماء اذا بال وعن عائشة رضى الله عنها من السنة غسل المرأة قبلها *

باب الجمع فى الاستنجاء بين المسح بالاحجار والغسل بالماء

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابو صادق محمد بن ابى الفوارس العطار (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن الوليد بن مزيد البيروتى ثنا محمد بن شعيب بن شابور حدثنى عتبة بن ابى حكيم عن طلحة بن نافع انه حدثه قال حدثنى ابو ايوب وجابر بن عبد الله وانس بن مالك الانصاريون ان هذه الآية لما نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم خيرا فى الطهور فما طهوركم هذا قالوا يارسول الله نتوضأ للصلوة ونغتسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل مع ذلك غيره قالوا لاغير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجى بالماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ذاك فعليكموه *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبد الوهاب بن عطاء ثنا

---

* قال * (باب الاستنجاء بالماء)

(اسند فيه) (حديث ابى هريرة نزلت هذه الآية فى اهل قباء) * قلت * فى سنده يونس بن الحارث عن ابراهيم بن ابى ميمونة ويونس ضعيف ضعفه ابن معين واحمد والنسأى * وابن ابى ميمونة قال ابن القطان مجهول الحال لا يعرف روى عنه غير يونس بن الحارث *

* قال * (باب الجمع بين المسح بالاحجار والغسل بالماء)

(ذكر فيه) (عن ابى ايوب وجابر وانس ان هذه الآية لما نزلت وفي آخره غير ان احدنا اذا خرج من الغائط احب ان يستنجى بالماء) * قلت * في سنده عتبة بن ابى حكيم ضعفه ابن معين والنسأى وقال ابراهيم بن يعقوب السعدى غير محمود فى الحديث وقال البيهقى فى باب الركعتين بعد الوتر (غير قوى) ثم انه ليس في الحديث ذكر المسح

سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة انها قالت مرن ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول فانى استحييهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد انا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام وابو عوانة (قالا) ثنا قتادة فذكر بمعناه * ورواه ابو قلابة وغيره عن معاذة العدوية فلم يسنده الى فعل النبى صلى الله عليه وسلم وقتادة حافظ *

(وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى واسحاق بن محمد بن يوسف السوسى (قالوا) ثنا ابو العباس الاصم انا العباس بن الوليد انا عقبة بن علقمة حدثنى الاوزاعى حدثنى ابو عمار عن عائشة ان نسوة من اهل البصرة دخلن عليها قال فامرتهن ان يستنجين بالماء وقالت مرن ازواجكن بذلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله قال وقالت هو شفاء من الباسور * قال الامام احمد رحمه الله هذا مرسل ابو عمار شداد لا اراه ادرك عائشة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار اخبرنا سعيد بن عثمان الاهوازى ثنا عمرو ابن مرزوق ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير قال قال على بن ابى طالب انهم كانوا يبعرون بعرا وانتم تثلطون ثلطا(١) فاتبعوا الحجارة الماء * تابعه مسعر عن عبد الملك قال ليس هذا من قديم حديث عبد الملك فان عبد الملك روى عن الشباب *

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله المخرمى ثنا يحيى بن آدم ثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير قال قال على رضى الله عنه انا كنا نبعر بعرا وانتم اليوم تثلطون ثلطا *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حاتم بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن اسمعيل (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واللفظ له ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن عبيد الله ابى داود بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس بن ابى حازم عن سعد بن مالك قال لقد رأيتنى وانا سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام الا ورق الحبل او الحبلة(٢) هكذا حدث شعبة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرنى على الاسلام لقد خسرت اذا وضل سعيى وفى رواية ابن عيينة الا ورق الشجر والحبلة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط والباقى بمعناه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير واخرجه مسلم من وجه آخر عن اسمعيل بن ابى خالد *

باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن خالد ثنا اسود بن عامر ثنا شريك قال ابو داود واخبرنا محمد بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبى

(١) الثلط الرجيع الرقيق ١٢ مجمع (٢) الحبلة بالضم وسكون الباء ثمر السمر ١٢ مجمع

صلى الله

بالاحجار فهو غير مطابق للباب ثم اسند (عن عائشة قال مرن ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول) وليس فيه ايضاً ذكر الجمع بين الاحجار والماء وحديث عائشة الذى بعد هذا لفظه (فامرتهن ان يستنجين بالماء) وليس فيه ايضاً ذكر الحجر *

* قال * (باب دلك اليد بالارض بعد الاستنجاء)

(ذكر فيه) (عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرعة عن ابى هريرة الحديث) ثم ذكره عن ابان بن عبد الله

البجلى

صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء آخر فتوضأ * قال ابوداود وحديث الاسود بن عامر اتم *

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا محمد بن عبيدالله ابو عثمان الكوفي ثنا ابان بن عبدالله البجلي عن ابراهيم بن جرير بن عبدالله عن جرير بن عبدالله قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فاستنجى ثم دلك يده بالارض ثم توضأ ومسح على خفيه قلت يارسول الله رجليك قال اني ادخلتهما طاهرتين * هكذا رواه ابو نعيم و شعيب بن حرب عن ابان بن عبدالله قال ابو عبدالرحمن النسائي هذا اشبه بالصواب من حديث شريك والله اعلم * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد قيل عن ابان بن عبدالله عن مولى لابي هريرة عن ابي هريرة *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو احمد الزبيري ثنا ابان بن عبدالله قال حدثني مولى لابي هريرة قال واظنه قال ابو وهب قال سمعت اباهريرة يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضئني فاتيته بوضوء فاستنجى بماء ثم ادخل يده في التراب فمسحها به ثم غسلها ثم توضأ ومسح على خفيه فقلت انك توضأت ولم تغسل رجليك قال اني ادخلتهما وهما طاهرتان * (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا ابن ابي عدى عن ابن عون عن انس بن سيرين ان انس بن مالك كان يوضع له الماء والاشنان يعني للاستنجاء *

باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء دون ما نهى عن الاستنجاء به

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبدالله انا الحسن بن سفيان ثنا سويد بن سعيد ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو القرشي عن جده سعيد بن عمرو قال كان ابو هريرة يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم باداوة لوضوئه وحاجته قال فادركه يوما فقال من هذا قال انا ابو هريرة قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فاتيته باحجار في ثوبي فوضعتها الى جنبه حتى اذا فرغ وقام تبعته فقلت يارسول الله ما بال العظم والروث

البجلي عن ابراهيم بن جرير عن ابيه جرير بن عبدالله) ثم حكى عن النسائي (انه قال هذا اشبه بالصواب من حديث شريك) * قلت * ابان هذا قال ابن حبان كان ممن فحش خطاؤه وانفرد بالمناكير وشريك القاضي ممن استشهد به مسلم ورأيت بخط الصيرفيني قال الحاكم احتج به مسلم وحديثه هذا اخرجه ابن حبان في صحيحه فلا نسلم ان حديث ابان اشبه بالصواب منه ولا يمتنع ان يكون لابراهيم فيه اسناد ان احدهما عن ابي زرعة والآخر عن ابيه كما مر نظير ذلك في باب البول قائما ثم اسند البيهقي (عن انس كان يوضع له الماء والاشنان للاستنجاء) * قلت * ليس هذا بمناسب للباب *

* قال * (باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانقاء دون ما نهى عن الاستنجاء به)

(ذكر فيه) (عن زهير عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبدالله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلاثة احجار الحديث) ثم قال (ورواه

فقال انا ني وفد نصيبين فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بروثة ولا بعظم الا وجدوا عليه طعاما *
(واخبرنا) ابو حازم العبدوى الحافظ انا محمد بن الحسن بن اسمعيل المقرى انا ابو العباس محمد بن حيان المازنى بالبصرة ثنا عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي ثنا عمرو بن يحيى عن جده سعيد بن عمرو عن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احمل اداوتي فادركته وهو يريد الحاجة فذكره بمعناه * رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المكى عن عمرو بن يحيى مختصرا دون سؤال ابى هريرة ودون ذكر الجن من نصيبين *
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم القاضى ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين واحمد بن يونس (قالا) ثنا زهير بن معاوية عن ابى اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه بثلاثة احجار قال فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة وآتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس * رواه البخارى في الصحيح عن ابى نعيم وهذا حديث قد اختلف فيه على ابى اسحاق السبيعى فرواه زهير بن معاوية هكذا واعتمده البخارى ووضعه في الجامع ورواه معمر عن ابى اسحاق عن علقمة عن عبدالله وزاد في آخره ائتني بحجر * ورواه زكريا بن ابى زائدة عن ابى اسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله * ورواه اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى عبيدة عن عبدالله قال ابو عيسى الترمذى حديث اسرائيل عندى اثبت واصح لان اسرائيل اثبت في ابى اسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع وقال وزهير في ابى اسحاق ليس بذلك لان سماعه عن ابى اسحاق في آخره وابو اسحاق في آخر امره كان قد ساء حفظه *
(قال) الشيخ (وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبدالرحيم ابن سليمان عن ليث عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبدالله قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته فقال ائتني بشئ استنجى به ولا تقربني حائلا ولا رجيعا وهذه الرواية ان صحت تقوى رواية ابى اسحاق عن عبدالرحمن بن الاسود الا ان ليث بن ابى سليم ضعيف *
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر ومحمد بن نعيم وابراهيم بن ابى طالب (قالوا) نا محمد بن المثنى حدثني عبدالاعلى بن عبدالاعلى عن داود عن عامر قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود مع رسول الله

صلى الله

معمر عن ابى اسحاق عن علقمة عن عبدالله ورواه اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى عبيدة عن عبدالله * قال الترمذى حديث اسرائيل عندى اثبت واصح لان اسرائيل اثبت في ابى اسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع * قلت * فيما تقدم من قول ابى اسحاق ليس ابو عبيدة ذكره نفي لروايته عنه وهذا يبطل قول الترمذي حديث اسرائيل اصح * والبخارى اخرج الحديث من جهة زهير ولعله لم ير رواية اسرائيل معارضة لروايته اوجعلها اسنادين ورجح رواية زهير لكونه احفظ واتقن من رواية اسرائيل وقيس بن الربيع قال فيه البيهقى في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) ثم قال البيهقى (وزهير في ابى اسحاق ليس بذاك لان سماعه من ابى اسحاق بآخره وابو اسحاق في آخر امره كان قد ساء حفظه) * قلت * ذكر العجلي ان زكريا بن ابى زائدة

صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال علقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما اصبحنا اذا هو جاء من قبل حراء قال فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم قال اتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى هكذا ورواه عن علي بن حجر عن اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابى هند بهذا الاسناد الى قوله وآثار نيرانهم قال الشعبي وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة الى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلا من حديث عبدالله (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق وجعفر بن احمد بن نصر (قالا) ثنا علي ابن حجر فذكره ورواه محمد بن ابى عدي عن داود الى قوله وآثار نيرانهم ثم قال قال داود ولا ادري في حديث علقمة او في حديث عامر انهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة الزاد فذكره (اخبرناه) ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا محمد بن ابى عدي عن داود فذكره ورواه جماعة عن داود مدرجا في الحديث من غير شك *

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حيوة بن شريح الحمصي ثنا ابن عياش عن يحيى بن ابى عمرو السيباني عن عبدالله بن الديلمي عن عبدالله بن مسعود قال قدم وفد الجن على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او حممة فان الله عز وجل جعل لنا فيها رزقا قال فنهى النبي صلى الله عليه وسلم *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب حدثك

ثقة الا ان سماعه عن ابى اسحاق بآخرة بعد ما كبر ابو اسحاق وروايته ورواية زهير واسرائيل قريب من السواء ويقال ان شريكا اقدم سماعا من ابى اسحاق من هؤلاء انتهى كلامه فاستوى زهير واسرائيل في سماعهما من ابى اسحاق بآخرة والبخاري اخرجه من جهة زهير كما مر وقال في آخره وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحاق حدثني عبد الرحمن بهذا وفي هذا امران * احدهما متابعة يوسف لزهير لكونه احفظ * والثاني ان ابا اسحاق قال فيه حدثني عبد الرحمن فزال بذلك تهمة تدليسه وقد اخرج الاسماعيلي هذا الحديث في المستخرج من جهة يحيى بن سعيد وفيه لا ارضى ان ناخذ عن زهير عن ابى اسحاق ما ليس بسماع لابى اسحاق وذكر الدارقطني انه تابع زهيرا ويوسف على روايتهما ابو حماد الحنفي وابو مريم عن ابى اسحاق وكذلك الحماني عن شريك وقيل عن يحيى بن ابى زائدة عن ابيه عن ابى اسحاق كذلك وقال يزيد عن عطاء عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه وعلقمة والذي اخرجه البخاري احسن اسانيد هذا الحديث انتهى كلامه * ومما تقوى رواية ابى اسحاق هذه ان زهيرا لم يختلف عليه فيها واسرائيل اختلف عليه كما بينه الدار قطني وغيره ويقويها ايضا ما اسنده البيهقي بعد هذا (عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبدالله الحديث) ثم قال (وهذه الرواية ان صحت تقوى رواية ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود الا ان ليث بن

موسى بن علي عن ابيه عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يستنجى بعظم حائل اوروثة اوحممة * علي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود والاول اسناد شامي غير قوي والله اعلم * وفي الباب عن ابي عثمان بن سنة(١) الخزاعي وعبدالرحمن بن رافع التنوخي عن ابن مسعود الا انه ليس في روايتهما ذكر الحممة *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا احمد بن محمد بن حنبل نا روح بن عبادة نا زكريا ابن اسحاق نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتمسح بعظم اوبعر * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح وروينا فيه عن سلمان الفارسي وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الهمداني ثنا المفضل يعني ابن فضالة المصري عن عياش بن عباس القتباني ان شييم بن بيتان القتباني اخبره عن شيبان القتباني عن رويفع بن ثابت قال ان كان احدنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لياخذ نضو اخيه على ان له النصف مما يغنم ولنا النصف وان كان احدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح ثم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فاخبر الناس انه من عقد لحيته اوتقلد وترا اواستنجى برجيع دابة اوعظم فان محمدا منه بريء *

(باب الاستنجاء بالجلد المدبوغ)

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد اخبرنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز نا سعدان بن نصر ثنا زيد بن هارون عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة ان دباغها قد ذهب بخبثه اونجسه اورجسه *

(واما الحديث) الذي رواه عمرو بن الحارث عن موسى بن ابي اسحاق الانصاري عن عبد الله بن عبدالرحمن عن رجل

---

(١) بفتح السين المهملة وتشديد النون ١٢ تقريب

ابي سليم ضعيف) * قلت * اخرج له الشيخان كذا ذكره صاحب الكمال وقال الدارقطني صاحب سنة يخرج حديثه وقال العجلي جائز الحديث فاقل احواله ان يصلح للاستشهاد به الا يرى ان قيس بن الربيع اسوء حالا من ليث ومع ذلك جعله الترمذي فيما مر متابعا لاسرائيل في الرواية عن ابي اسحاق والبيهقي حكى ذلك عن الترمذي ولم يعترض عليه واسند (عن ابي داود عن حيوة عن ابن عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبدالله بن الديلمي عن ابن مسعود قال قدم وفد الجن الحديث) ثم قال (اسناد شامي غير قوي) * قلت * ينبغي ان يكون هذا الاسناد صحيحا فان عبدالله بن فيروز الديلمي وثقه ابن معين والعجلي وروى له صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة ويحيى بن ابي عمرو وثقه يعقوب بن ابي سفيان والحاكم والعجلي وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له ايضا صاحب المستدرك واصحاب السنن الاربعة وهو حمصي ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة كذا ذكر البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم وحيوة الحمصي اخرج عنه البخاري وابو داود وروى عنه ايضا احمد بن حنبل وابو حاتم وابو زرعة الدمشقي وغيرهم ثم اسند (عن علي بن رباح عن ابن مسعود الحديث) ثم قال (لم يثبت سماعه عن ابن مسعود) * قلت * قدمنا ان مسلما انكر في ثبوت الاتصال اشتراط السماع وادعى اتفاق اهل العلم على انه يكفي امكان اللقاء والسماع وعلي هذا ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر ابو سعيد بن يونس فسماعه عن ابن مسعود ممكن بلا شك لان ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين *

* قال

رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار اخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستطيب احد بعظم اوروثة اوجلد (فقد اخبرناه) ابو بكر الحارثى انا على بن عمر الحافظ حدثنى جعفر بن محمد بن نصير ثنا الحسن بن على ثنا ابو طاهر وعمرو بن سواد (قالا) نا ابن وهب عن عمرو بن الحارث فذكره قال على بن عمر هذا اسناد غير ثابت *

باب ماورد فى الاستنجاء بالتراب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثنا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا هشيم ثنا ابو بشر عن طاؤس (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ نا ابو احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد العمرى بالكوفة ثنا ابو كريب نا هشيم عن ابى بشر عن طاؤس قال الاستنجاء بثلاثة احجار اوبثلاثة اعواد قلت فان لم اجد قال ثلاث حفنات من التراب * هذا هو الصحيح عن طاؤس من قوله وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاؤس ورواه زمعة بن صالح عن سلمة فرفعه مرسلا *

(اخبرنا) ابو بكر الحارثى الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسى ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد ثنا عبد الرزاق عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام قال سمعت طؤسا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم البراز فليكرم قبلة الله عزوجل فلا يستقبلها ولا يستدبرها ثم ليستطب بثلاثة احجار اوبثلاثة اعواد اوثلاث حثيات من تراب ثم ليقل الحمد لله الذى اخرج عنى مايوذينى وامسك على ما ينفعنى * هكذا رواه ابن وهب و وكيع وغيرهم عن زمعة ورواه احمد بن الحسن المضرى وهو كذاب متروك عن ابى عاصم عن زمعة ورواه سفيان بن عيينة عن سلمة عن طؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح وصله ولا رفعه * قال على بن المدينى قلت لسفيان بن عيينة اكان زمعة يرفعه قال نعم فسألت سلمة عنه فلم يعرفه يعنى لم يرفعه * (وقد روى) مبشر بن عبيد عن الحجاج بن ارطاة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قدم سراقة بن مالك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن التنوط فامره ان يستعلى (١) الريح وان يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها وان يستنجى بثلاثة احجار وليس فيها رجيع اوثلاثة اعواد اوثلث حثيات من تراب (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى وابو عبد الرحمن السلمى (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا مبشر بن عبيد حدثنى الحجاج بن ارطاة فذكره (اخبرنا) ابو بكر الحارثى قال قال ابو الحسن الدارقطنى الحافظ لم يروه غير مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث (قال الشيخ) وروى قتيبة عن انس بن مالك مرفوعا وذلك يرد *

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفى نا يحيى بن يعلى نا ابى عن غيلان عن ابى اسحاق عن مولى عمر يسار بن نمير قال كان عمر رضى الله عنه اذا بال قال ناولنى شيئا استنجى به قال فانا وله العود والحجر اوياتى حائطا يتمسح به اويمس الارض ولم يكن يغسله * وهذا اصح ماروى فى هذا الباب واعلاه *

باب ما ورد فى النهى عن الاستنجاء بشئ قد استنجى به مرة

(روى) طلحة بن مصرف عن مجاهد انه قال لا يستنجى بشئ قد استنجى به مرة وقد روى فيه حديث مسند لم يثبت اسناده *

(١) وفى الدارقطنى هاهنا ان لا يستقبل الريح ١٢

(اخبرناه) ابو سعد احمد بن محمد الماليني نا ابو احمد بن عدى الحافظ نا الخضر بن احمد بن امية نا مخلد بن خالد نا عثمان ابن عبد الرحمن يعنى الطرائفى نا عبد الرحمن بن عبد الواحد قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذا لم يجد حجرا ولا يستنجى بشئ قد استنجى به مرة * عثمان الطرائفى تكلموا فيه ويروى عن قوم مجهولين والله اعلم وروى من وجه آخر عن انس ولا يصح *

(اخبرنا) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن هارون بن موسى البلدى نا ابراهيم بن ابي حميد نا محمد بن سليمان بن ابي داود نا مؤمن بن رفاعة نا عبد الوهاب بن بخت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستنجاء بثلاثة احجار وبالتراب اذا لم يكن يجد حجارة ولا يستنجى بشئ قد استنجى به مرة * قال ابو احمد بن عدى عامة ما روى ابراهيم بن ابي حميد هذا لا يتابعه عليه احد *

باب النهى عن مس الذكر عند البول باليمين

(اخبرنا) ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى من اصل كتابه انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد ابن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر نا الاوزاعى (واخبرنا) العباس بن الوليد اخبرنى ابى حدثنى الاوزاعى قال (واخبرنا) العباس حدثنا عقبة بن علقمة عن الاوزاعى والحديث للعباس قال حدثنى يحيى يعنى ابن ابى كثير قال حدثنى عبد الله ابن ابى قتادة حدثنى ابى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتنفس فى الاناء ولا يستنج بيمينه * رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن يوسف عن الاوزاعى واخرجه مسلم من اوجه عن يحيى بن ابى كثير وفي بعض طرقه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول *

باب النهى عن الاستنجاء باليمين

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك رحمه الله تعالى انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب نا ابو داود نا هشام عن يحيى ابن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم الخلاء فلا يستنجين بيمينه ولا يمس ذكره بيمينه * مخرج في الصحيحين من حديث هشام الدستوائى ورويناه من حديث سلمان وابى هريرة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن محمد بن موسى الصيدلانى نا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له المشركون انا نرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة قال اجل انه نهانا ان يستنجى احدنا بيمينه وان يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والعظام وقال لا يستنجى احدكم بدون ثلاثة احجار * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى *

(واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثنى القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم فاذا ذهب احدكم الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستنجي بيمينه وكان يامر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى وابو صادق بن ابى الفوارس الصيدلانى (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا اسمعيل بن خليلان ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة

(باب النهى عن مس الذكر عند البول باليمين)

(باب النهى عن الاستنجاء باليمين)

نا ابو ايوب يعني الافريقي عن عاصم عن المسيب بن رافع ومعبد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال حدثتني حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل يساره لما سوى ذلك *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي حدثنا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقي ثنا محمد بن يزيد ثنا عبدالوهاب ابن عطاء الخفاف ثنا سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وشرابه وكانت اليسرى لخلائه وماكان من اذى * هكذا رواه ابو داود في السنن عن محمد بن حاتم بن بزيع عن عبد الوهاب ورواه عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة فلم يذكر في اسناده الاسود بن يزيد (اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا ابوتوبة نا عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة فذكره * ورواه ابن ابي عدي عن سعيد عن رجل عن ابي معشر عن ابراهيم النخعي قال قالت عائشة رضي الله عنها الحديث (اخبرناه) ابو الحسن علي بن محمد المهرجاني المزني نا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الخطاب ثنا ابن ابي عدي فذكره *

باب الاستبراء عن البول

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبدالحميد الحارثي نا ابو اسامة عن عبدالله بن يحيى حدثني عبدالله بن ابي مليكة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا فهد بن حيان القيسي نا ابو يعقوب الضبي وهو عبدالله بن يحيى عن ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به قال لم اومر كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت كانت سنة « لفظ حديث فهد بن حيان *

(اخبرنا) احمد بن محمد بن الخليل الصوفي انا عبدالله بن عدي الحافظ نا محمد بن حمزة الاصبهاني ثنا علي بن سهل بن المغيرة نا روح بن عبادة نا زكريا بن اسحاق وزمعة (قالا) نا عيسى بن يزداد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بال نتر ذكره ثلاث نترات (١) قال عبدالله بن عدي عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل روى عنه زمعة بن صالح لا يصح سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري قال عبدالله وقيل عيسى بن ازداد لا يعرف الا بهذا الحديث *

---

(١) النتر جذب فيه قوة ١٢ مجمع « كان سنة

---

* قال *

باب الاستبراء عن البول

(ذكر فيه) (عن عائشة انه عليه السلام بال فاتاه عمر بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر قال توضأ به فقال لم اومر كلما بلت ان اتوضأ ولو فعلت كان سنة) * قلت * لا ادري مناسبة هذا الحديث لهذا الباب ثم ذكر حديث (كان اذا بال نتر ذكره عن عيسى بن يزداد عن ابيه) ثم حكى عن ابن عدي انه قال (عيسى بن يزداد عن ابيه مرسل) قال رواه عبد الباقي بن قانع في معجم الصحابة من حديث روح بسنده ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاثا وذكر يزداد هذا ابن مندة في معرفة الصحابة وابو عمر في الاستيعاب وقال قال ابن معين لا يعرف عيسى ولا ابوه وهو تحامل منه *

باب كيفية الاستنجاء

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القطري ثنا عتيق بن يعقوب نا ابي بن العباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال اولا يجد احدكم ثلاثة احجار حجرين للصفحتين وحجر للمسربة كذا كان في كتابه (واخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا عتيق فذكره باسناده ومعناه الا انه قال حجران للصفحتين وحجر للمسربة * اخبرنا ابو بكر الحارثي قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ اسناده حسن يعني اسناد هذا الحديث *

جماع ابواب الحدث

باب الوضوء من البول والغائط

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (وغيرهما) قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ابن سليمان انا الشافعي انا سفيان انا الزهري اخبرني عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشئ في الصلوة فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * قال الشافعي رضي الله عنه في رواية ابي سعيد فلما دلت السنة على ان الرجل ينصرف من الصلوة بالريح كانت الريح من سبيل الغائط وكان الغائط اكثر منها رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي اخبرنا ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن حفص بن عبد الله وعبد الله بن محمد الفراء وقطن بن ابراهيم (قالوا) حدثنا حفص بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن همام (ح واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم عن همام قال بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له تفعل هذا وقد بلت قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال وتوضأ ومسح على خفيه * قال ابراهيم فكان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة * لفظ حديث ابي معاوية وفي حديث ابن طهمان عن جرير بن عبد الله انه بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقلنا له ماهذا الذي صنعت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل الذي صنعت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد البيروتي انا ابو شعيب قال اخبرني شيبان بن عبد الرحمن عن عاصم بن بهدلة وهو ابن ابي النجود انه حدثهم عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال فقلت له انك كنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد حاك « في صدري المسح على الخفين من البول والغائط فاخبرني بشئ ان كنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا نخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من بول او غائط او نوم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن شيرويه ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن مسعر

« حك

عن عاصم بن ابي النجود عن زر عن صفوان بن عسال قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثا الامن جنابة ولكن من غائط او بول او ريح قال ابو الوليد لم يقل او ريح غير مسعر (واخبرناه) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر و ابو عبد الله احمد بن عمرو بن عثمان بواسط (قالا) ثنا احمد بن سنان قال علي وحد ثنا ابو الطيب يزيد بن الحسن بن يزيد البزاز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني قالا ثنا وكيع ثنا مسعر فذكره بمثله قال علي لم يقل في هذا الحديث او ريح غير وكيع عن مسعر *

باب الوضوء من المذي والودي

(اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة وابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي بنيسابور (قالوا) نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابراهيم بن عبد الله العبسي ثنا وكيع عن الاعمش عن منذر ابي يعلى عن ابن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء وكنت استحيي ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع واخرجه البخاري من اوجه عن الاعمش *

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود عن شعبة عن الاعمش قال سمعت منذرا الثوري يحدث عن محمد بن الحنفية عن علي قال استحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي من اجل فاطمة فامرت رجلا فسأله فقال فيه الوضوء * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الله ثنا ابن وهب (قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احدنا اذا خرج منه المذي ماذا عليه في ذلك فان عندي ابنته وانا استحيي ان اسأله فقال المقداد فسألته فقال اذا وجد ذلك احدكم فليغسل فرجه وليتوضأ وضوءه للصلوة * هكذا رواه ابو النضر عن سليمان ورواه بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان عن ابن عباس موصولا *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا احمد بن عيسى ثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ارسلت المقداد بن الاسود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن المذي يخرج من الانسان كيف يفعل به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانضح فرجك * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى وغيره *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن مورق عن ابن عباس قال المني والمذي والودي فالمني منه الغسل ومن هذين الوضوء يغسل ذكره ويتوضأ * ورواه ابراهيم عن ابن مسعود قال الودي الذي يكون بعد البول فيه الوضوء *

باب الوضوء من الدم يخرج من احد السبيلين وغير ذلك من دود او حصاة اوغيرهما

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابوعبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع « ثنا حماد ابن زيد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك اثر الدم وتوضئي فصلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة * رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام عن حماد دون قوله وتوضئي ثم قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ مارواه ابومعاوية وغيره عن هشام بن عروة هذا الحديث وفي آخره قال قال هشام قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيىء ذلك الوقت *

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائيني بها ثنا ابوسهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها وتغتسل وتتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلي * وهذا الحديث نذكر بعض ماقيل فيه ان شاء الله تعالى في كتاب الحيض *

(اخبرنا) ابوالقاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله العبسي ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس انه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الاعمش مرة والحجامة للصائم فقال انما الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما الفطر مما دخل وليس مما خرج * وروى ايضاً عن علي ابن ابي طالب من قوله وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يثبت *

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس بن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن ابن ابي ذئب عن شعبة يعني مولى ابن عباس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوضوء مما خرج وليس مما دخل وروينا عن عطاء بن ابي رباح انه قال في الذي يتوضأ فيخرج الدود من

« الربيع — دبره

---

* قال * (باب الوضوء من الدم يخرج من احد السبيلين وغير ذلك من دود او حصاة)

(ذكر فيه) (حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش استفتت النبي صلى الله عليه وسلم) ثم قال (قال مسلم وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره) قال البيهقي (وهذا لان هذه الزيادة غير محفوظة انما المحفوظ مارواه ابومعاوية وغيره عن هشام عن عروة هذا الحديث وفي آخره قال هشام قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيىء ذلك الوقت) * قلت * المعروف من مذاهب الفقهاء والاصوليين قبول زيادة العدل وحماد بن زيد من اكابرهم وقد ذكر البيهقي فيما بعد في باب الصلوة بامر الوالي حديثا زاد فيه حماد زيادة ثم قال البيهقي (حفظها حماد بن زيد والزيادة عن مثله مقبولة) ثم يبعد ان تعلل روايته بقول عروة لان حمادا اورد هذه اللفظة بصيغة الامر من الفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وهو مخالف للصيغة التي ذكرها عروة مخالفة يبعد التعبير باحداهما عن الاخرى وسيأتي لذلك مزيد بيان في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وقد ذكر البيهقي الحديث هناك وفصل فيه كلام عروة من طريق ابي معاوية

ولم

دره قال عليه الوضوء وكذلك قال الحسن و جماعة *

باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي و ابراهيم بن اسمعيل العنبري (قالا) ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء اوضراط رواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وروى مسلم عن محمد بن رافع كلهم عن عبد الرزاق *

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري ثنا عبد الكريم ابن الهيثم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح و هذا مختصر و تمامه (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا اويجد ريحا رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير *

باب الوضوء من النوم

قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الآية قال الشافعي فسمعت بعض من ارضى علمه بالقرآن يزعم انها نزلت في القائمين من النوم * قال الشيخ وهذا يرويه مالك بن انس عن زيد بن اسلم ان ذلك اذا قمتم الى الصلوة من المضاجع يعني النوم *

(اخبرناه) ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره و احتج الشافعي

ولم يذكر معه غيره كما ذكر هاهنا ولم اقف على ذلك من هو كثير التتبع *

* قال *　(باب الوضوء من الريح يخرج من احد السبيلين)

(ذكر فيه) (عن شعبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انه عليه السلام قال لا وضوء الا من صوت او ريح) ثم قال (هذا مختصر وتمامه فيما اخبرنا ابو عبد الله فاسند عن جرير عن سهيل بالسند المذكور انه عليه السلام قال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا) * قلت * قال ابن ابي حاتم ذكر ابي يعني الحديث الاول ثم قال هذا وهم اختصر شعبة متن هذا الحديث و رواه اصحاب سهيل عن سهيل فذكر الحديث الثاني بسنده انتهى كلامه وفي كلام البيهقي نظر اذ لو كان الحديث الاول مختصرا من الثاني لكان موجودا في الثاني مع زيادة وعموم الحصر المذكور في الاول ليس في الثاني بل هما حديثان مختلفان *

* قال *　(باب الوضوء من النوم)

(ذكر فيه) عن علي حديث (انما العين وكاء السه * قلت * في سنده ابو عتبة عن بقية متكلم فيهما عن الوضين بن

في القديم على ان الآية نزلت في خاص بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد *

(اخبرناه) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا ابن ابي مريم نا الفريابي نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلواته كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر رضي الله عنه اني رأيتك صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه قبل اليوم قال عمدا فعلته يا عمر * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث سفيان الثوري *

(قال الشافعي) وفي السنة دليل على ان يتوضأ من قام من نومه يعني بها (ما اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ نا جعفر بن محمد ابن نصير الخلدي نا موسى بن هارون نا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدري احدكم اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني مخلد بن جعفر الباقرحي نا محمد بن جرير ثنا ابو كريب نا خالد بن مخلد نا محمد ابن جعفر بن ابي كثير نا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من النوم الى الوضوء فليفرغ على يديه من الماء فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني نا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا سفيان عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي قلت حاك) في صدري في المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا فقال نعم كان يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من بول او غائط او نوم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمي (قالا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عتبة نا بقية بن الوليد عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الازدي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العينان وكاء السه فمن نام فليتوضأ *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا سليمان بن عبد الحميد البهراني نا يزيد بن عبد ربه نا بقية عن ابي بكر بن ابي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء * ورواه مروان بن جناح عن عطية بن قيس عن معاوية قال العين وكاء السه موقوف (اخبرناه) ابو سعد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عبد الله بن محمد عن مسلم نا صالح بن سعيد نا محمد بن

) حك ابن

عطاء وهو واه عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الازدي عن علي وابن عائذ الازدي مجهول ولم يسمع من علي ذكره ابن القطان وذكر ابن ابي حاتم في كتاب العلل عن ابي زرعة انه قال عائذ عن علي مرسل وذكر انه سأل اباه وابا زرعة من هذا الحديث فقالا ليس بقوي ثم ذكره البيهقي من حديث بقية عن ابي بكر بن ابي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية مرفوعا * قلت * بقية متكلم فيه وابن ابي مريم ايضا ضعيف عندهم وحكى البيهقي عن الدارقطني تضعيفه في غير

موضع

ابن اسد ثنا الوليد نا مروان بن جناح فذكره موقوفا قال الوليد بن مسلم ومروان اثبت من ابى بكر بن ابى مريم *
﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالرحمن السلمى وابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة (قالا) نا ابو عمرو بن نجيد نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير عن مالك عن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قال اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ * هذا مرسل *
﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد نا ابو جعفر الرزاز نا احمد بن الخليل نا الواقدى نا اسامة بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر رضى الله عنه قال اذا وضع احدكم جنبه فليتوضأ *
﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين بن حفص عن سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم الامن خفق خفقة برأسه *
هكذا رواه جماعة عن يزيد بن ابى زياد موقوفا وروى ذلك مرفوعا ولا يثبت رفعه *
﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ نا ابو احمد الحافظ نا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى ببغداد انا على بن الجعد انا شعبة عن سعيد الجريرى عن خالد بن غلاق عن ابى هريرة قال من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء (واخبرنا) ابو حازم انا ابو احمد انا ابو القاسم حدثنى زياد بن ايوب نا ابن علية عن الجريرى باسناده مثله قال اسمعيل قال الجريرى فسألناه عن استحقاق النوم فقال هو ان يضع جنبه وقد روى ذلك مرفوعا ولا يصح رفعه *
﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثى الاصبهانى نا ابو محمد بن حيان نا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر نا الوليد بن مسلم قال واخبرنى) ابو عمرو عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما كان ينام اليسير في المسجد الحرام فيتوضأ *
﴿ وباسناده ﴾ ثنا الوليد قال (واخبرنى) عمر بن محمد عن ابيه عن جده عن عبدالله بن عمر انه كان اذا غلبه النوم في قيام الليل اتى فراشه فاضطجع فرقد رقاد الطير ثم يثبت فيتوضأ ويعاود الصلوة *
﴿ وباسناده ﴾ قال نا الوليد قال (واخبرنى) ابو عمرو عن ابن جريج عن عطاء ومجاهد (قالا) من نام راكعا او ساجدا توضأ *
﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن انه كان يرى على من نام جالسا وضوءا * ورواه الثورى عن هشام عن الحسن قال اذا نام قاعدا او قائما فعليه الوضوء * والى هذا ذهب المزنى رحمه الله تعالى *

﴿ باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا محمد بن بكر نا ابو داود نا شاذ بن فياض نا هشام الدستوائى عن قتادة عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضئون قال

موضع ثم ذكره من طريق الوليد بن مسلم عن مروان بن جناح عن عطية عن معاوية موقوفا ثم قال قال الوليد مروان اثبت من ابن ابى مريم) * قلت * ظاهر هذا الكلام ان ابن ابى مريم ثبت وليس كذلك بل هو ضعيف عندهم كما تقدم *

* قال * ﴿ باب ترك الوضوء من النوم قاعدا ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ من طرق عن انس (ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا ينامون ثم يصلون ولا يتوضأون)

ابو داود زاد فيه شعبة عن قتادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم * اخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن حبيب عن خالد بن الحارث عن شعبة دون قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوى نا ابن حميد يعنى محمدا ثنا ابن المبارك انا معمر عن قتادة عن انس قال لقد رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقظون للصلوة حتى انى لاسمع لاحدهم غطيطاً ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون * قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حمله عبد الرحمن بن مهدى والشافعى وحديثهما فى ذلك مخرجان فى الخلافيات *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل وداود بن شبيب (قالا) نا حماد عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال اقيمت صلوة العشاء فقام رجل فقال يارسول الله ان لى حاجة فقام يناجيه حتى نعس القوم او بعض القوم ثم صلى بهم ولم يذكروضوءا * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة دون قوله ولم يذكر وضوءا *

(اخبرنا) ابو زكريا ابن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انا ابن وهب قال نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وعبد الله بن عمر ويونس ابن يزيد والليث بن سعد وابن سمعان عن نافع ان عبد الله بن عمر كان ينام وهو جالس ثم يصلى ولا يتوضأ *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوى نا ابو بكر بن ابى شيبة نا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس لم يرفعه قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه وان اضطجع فعليه الوضوء ورويناه فى ذلك عن زيد ابن ثابت وابى هريرة وابى امامة *

(واحتج) بعض اصحابنا (اخبرنا) ابو سعد المالينى نا ابو احمد بن عدى الحافظ نا عبدان ثنا محمد بن عبيد بن حساب(١) نا قزعة بن سويد حدثنى بحر بن كنيز السقاء عن ميمون الخياط عن ابى عياض عن حذيفة بن اليمان قال كنت فى مسجد المدينة جالسا اخفق فاحتضنى رجل من خلفى فالتفت فاذا انا بالنبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله هل وجب على وضوء قال لا حتى تضع جنبك * وهذا الحديث ينفرد به بحر بن كنيز السقاء عن ميمون الخياط وهو ضعيف ولا يحتج بروايته *

(١) بكسر الحاء المهملة و تخفيف السين المهملة ١٢

باب

ومن جملة تلك الطرق عن محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس الحديث ثم قال (قال ابن المبارك هذا عندنا وهم جلوس وعلى هذا حمله ابن مهدى والشافعى) * قلت * روى قاسم بن اصبغ حدثنا محمد بن عبد الرحيم الخشنى حدثنا محمد بن بشار فذكره بسنده المذكور عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلوة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلوة * قال ابن القطان وهو صحيح كما ترى من رواية امام عن شعبة وهذه الزيادة تمنع من التاويل بانهم جلوس *

* قال

باب ماورد في نوم الساجد

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن شاذان الجوهرى نا زكريا بن عدى نا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام فى سجوده حتى غط ونفخ قلت يا رسول الله قد نمت فقال انما يجب الوضوء على من وضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله * هكذا رواه جماعة عن عبد السلام بن حرب وقال بعضهم فى الحديث انما الوضوء على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابى طالب نا اسحاق بن منصور السلولى عن عبد السلام بن حرب فذكره باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجب الوضوء على من نام جالسا اوقائما اوساجدا حتى يضع جنبه فانه اذا وضع جنبه استرخت مفاصله * تفرد بهذا الحديث على هذا الوجه يزيد ابن عبد الرحمن ابو خالد الدالانى * قال ابو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال هذا لا شئ ورواه سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولا اعرف لابى خالد الدالانى سماعا من قتادة *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستانى قوله الوضوء على من نام مضطجعا هو حديث منكر لم يروه الا يزيد الدالانى عن قتادة وقال ابو داود قال شعبة انما سمع قتادة من ابى العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر فى الصلوة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس حدثنى رجال مرضيون منهم عمر وارضاهم عندى عمر يعنى فى لا صلوة بعد العصر (قال الشيخ) وسمع ايضا حديث ابن عباس فيما يقول عند الكرب وحديثه فى رؤية النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به موسى وغيره قال ابو داود وذكرت حديث يزيد الدالانى لاحمد ابن حنبل فقال ما ليزيد الدالانى يدخل على اصحاب قتادة (قال الشيخ) يعنى به احمد ماذكره البخارى من انه لا يعرف لابى خالد الدالانى سماع من قتادة قال ابو داود وروى اوله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئا من هذا وقال عكرمة كان النبى صلى الله عليه وسلم محفوظا وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبى صلى الله عليه وسلم تنام عيناى ولا ينام قلبى *

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضى ثنا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن ايوب

---

* قال * (باب نوم الساجد)

(ذكر فيه) حديثا عن يزيد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ثم ذكر عن البخارى قال (رواه ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر ابا العالية ولا اعرف للدالانى سماعا عن قتادة) * قلت * ذكر صاحب الكمال انه سمع عن قتادة وذهب ابن جرير الطبرى الى انه لا وضوء الا من نوم او اضطجاع واستدل بهذا الحديث وصححه وقال الدالانى لا ندفعه عن العدالة والامانة والادلة تدل على صحة خبره لنقل العدول من الصحابة عنه عليه السلام قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه ومن اضطجع فعليه الوضوء وقال قتادة عن ابن عباس الذى يخفق برأسه لا يجب عليه الوضوء حتى يضع جنبه وروى هشام بن عروة عن نافع عن ابن عمر انه كان

وحميد وحماد الكوفي عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع له غطيط فقام فصلى ولم يتوضأ قال عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان محفوظا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ * مخرج في الصحيحين من حديث الثوري دون الزيادة التي تفرد بها ابو خالد الدالاني وكذلك رواه سعيد بن جبير وعدة عن ابن عباس في حديث المبيت دون تلك الزيادة ونومه هذا كان مضطجعا وكان صلى الله عليه وسلم يترك الوضوء منه مخصوصا *

﴿ والذي يدل عليه ﴾ ما اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا علي بن عبد الله بن المديني ثنا سفيان قال سمع عمرو كريبا يخبر عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ذات ليلة فلما كان في بعض الليل قام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله جدا ثم قام يصلي فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ ثم قمت عن يساره فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم جاءه المنادي فاذنه بالصلاة وقال سفيان مرة اخرى ثم قام الى الصلوة فصلى بنا ولم يتوضأ وقال سفيان قلنا لعمرو ان اناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه قال عمرو وسمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي وقرأ اني ارى في المنام اني اذبحك * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة الا انهما قالا قال سفيان وهذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة لانه بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة في حديث ذكره في صلوة الليل قالت فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وروينا عن جابر بن عبد الله وابي هريرة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على انه صلى الله عليه وسلم كان تنام عيناه ولا ينام قلبه قال انس بن مالك وكذلك الانبياء صلوات الله عليهم تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم *

﴿ اخبرناه ﴾ اجازة ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا علي بن الحسن ابن شقيق ثنا عبد الله هو ابن المبارك ثنا حيوة بن شريح اخبرني ابو صخر انه سمع يزيد بن قسيط يقول انه سمع ابا هريرة

يقول

يستثقل نوما وهو جالس ثم يقوم الى الصلوة ولا يتوضأ واذا وضع جنبه توضأ * وروى قتادة عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون صلوة العشاء الآخرة حتى تسقط رؤسهم فيقومون فيصلون ولا يعيدون الوضوء * وروى عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال اذا نام الرجل في الصلوة قائما او قاعدا او ساجدا او راكعا فليس عليه وضوء حتى يضطجع وكنت اسمع ابن المنذر يغط نائما من الليل في المسجد ثم لا يتوضأ وقال عكرمة وابراهيم لا وضوء حتى يضع جنبه وقاله الحاكم وحماد والثوري وروى ايوب عن ابن سيرين انه كان ينام وهو قاعد ثم يصلي ولا يتوضأ * وروى عطاف ابن خالد عن عبد الرحمن بن حرملة انه رأى ابن المسيب ورجلا من قريش جالسين فمال كل رأسه الى صاحبه حتى

انتقت

يقول ليس على المحتبى النائم ولا على القائم النائم ولا على الساجد النائم وضوء حتى يضطجع فاذا اضطجع توضأ * وهذا موقوف *

باب انتقاض الطهر بالاغماء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زائدة بن قدامة ثنا موسى بن ابي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت الا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا يا رسول الله هم ينتظرونك قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الآخرة قالت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر ان يصلي بالناس * وذكر الحديث لفظهما سواء وباقي الحديث في كتاب الصلوة رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن احمد بن يونس والغسل بالاغماء شئ استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم والوضوء يكفي انشاء الله تعالى *

باب الوضوء من الملامسة

قال الله تعالى اولا مستم النساء و اسم اللمس يقع على مادون الجماع لقوله صلى الله عليه وسلم لماعز بن مالك لعلك قبلت اولمست ونهيه عن بيع الملامسة وقوله في حديث ابي هريرة في بعض الروايات عنه واليد زناها اللمس وقول عائشة قل يوما« اوما كان من يوم الا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيقبل ويلمس مادون الوقاع وهذه الاحاديث باسانيدهن مخرجة في مواضعهن *

« قل يوم

التقت رؤسها فرفعا رؤسهما فضحك كل الى صاحبه قلت توضئا قال لا ولاهما بذلك وكان سالم ينام يوم الجمعة و الامام يخطب *

قال (باب انتقاض الطهر بالاغماء)

(ذكر فيه) اغماء النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتساله * قلت * ليس في الحديث ذكر للوضوء واما الاغتسال فقد قال البيهقي في آخر هذا الباب (هذا شيء استحبه النبي صلى الله عليه وسلم) *

* قال * (باب الوضوء من الملامسة)

(ذكر فيه) ثلاثة آثار (ان اللمس مادون الجماع) ثم قال (فهذا قول عمر وابن مسعود وابن عمر) * قلت * ذكر صاحب التمهيد اثر عمر ثم قال هذا عندهم خطأ و انما هو عن ابن عمر صحيح لا عن عمر ثم ان الشافعي لم يوجب الوضوء بامس شعرها اوظفرها مع انها منها ثم ذكر البيهقي (عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة انه عليه السلام

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا جدي نا ابراهيم بن حمزة نا عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن عبدالله يعني ابن عمرو بن عثمان عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللمس فتوضئوا منها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر عن شعبة عن مخارق عن طارق بن شهاب ان عبدالله يعني ابن مسعود قال في قوله تعالى اولامستم النساء قو لا معناه ما دون الجماع *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ نا ابو بكر بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري نا معلي بن منصور ثنا هشيم عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي عبيدة عن عبدالله قال القبلة من اللمس وفيها الوضوء واللمس ما دون الجماع * هكذا رواه الثوري وشعبة عن الاعمش *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا مالك (واخبرنا) ابو احمد العدل انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء * لفظ حديث الشافعي رضي الله عنه وفي رواية ابن بكير فقد وجب عليه الوضوء فهذا قول عمر وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وخالفهم ابن عباس فحمل الملامسة المذكورة في الكتاب العزيز على الجماع ولم ير في القبلة وضوءا *

﴿ اخبرنا ﴾

قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ) ثم ذكر (ان الثوري زعم ان حبيبا لم يسمع من عروة شيئا) * قلت * تقدم غير مرة انكار مسلم ثبوت السماع للاتصال وادعى الاتفاق على انه يكفي امكان اللقاء ومال ابو عمر الى تصحيح الحديث فقال صححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات من ائمة الحديث له وحبيب لا ينكر لقاؤه عروة لروايته عمن هو اكبر من عروة واجل واقدم ثبوتا وقال في موضع آخر لا شك انه لقي عروة وقال ابو داود في كتاب السنن وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا انتهى كلامه * وهذا يدل ظاهرا على ان حبيبا سمع من عروة وهو مثبت فيقدم على ما زعمه الثوري لكونه نافيا والحديث الذي اشار اليه ابو داود هو انه عليه السلام كان يقول اللهم عافني في جسدي وعافني في بصري الحديث رواه الترمذي وقال حسن غريب ثم اسند البيهقي (عن الاعمش قال اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث) * قلت * الاصحاب الذين روى الاعمش ذلك عنهم مجهولون وراوي ذلك عن الاعمش عبدالرحمن بن مغرا متكلم فيه * قال ابن المديني ليس بشئ * كان يروي عن الاعمش ستمائة حديث تركناه لم يكن بذلك * قال ابن عدي والذي قاله علي هو كما قال انكر عليه احاديث يرويها عن الاعمش لا يتابعه عليها الثقات * ثم ذكر البيهقي من ابي داود (انه قال روي عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزني يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشئ) * قلت * لم يسند ابو داود كلام الثوري هذا وقوله عقيب هذا الكلام وقد روى حمزة عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا يدل على انه اعني ابا داود لم يرض بما روي عن الثوري وعلى تقدير صحته عنه فقد صح انه حديث عن ابن الزبير وايضاً قال الدارقطني اخرج حديث القبلة في سننه

ابن

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال تذاكرنا اللمس فقال اناس من الموالي ليس من الجماع وقال اناس من العرب هي من الجماع فذكرت ذلك لابن عباس فقال مع ايهم كنت قلت مع الموالي قال غلبت الموالي ان اللمس والمباشرة من الجماع ولكن الله عزوجل يكني ماشاء بما شاء وقول من يوافق قوله ظاهر الكتاب اولى *

(واحتج) بعض اصحابنا با (اخبرني) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد بن موسى نا محمد بن ايوب انا ابراهيم ابن موسى ويحيى بن المغيرة (قالا) نا جرير عن عبدالملك بن عمير عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل انه كان قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يارسول الله صلى الله عليك وسلم ماتقول في رجل اصاب من امرأة لاتحل له فلم يدع شيئا يصيبه الرجل من امرأته الا وقد اصابه منها الا انه لم يجامعها فقال توضأ وضوء احسنا ثم قم فصل قال فانزل الله تعالى هذه الآية اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل الآية فقال اهي له خاصة ام للمسلمين عامة فقال بل هي للمسلمين عامة * وهكذا رواه زائدة بن قدامة وابو عوانة عن عبدالملك وفيه ارسال عبدالرحمن بن ابي ليلى لم يدرك معاذ بن جبل *

(واما الحديث) الذي (اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم

عن ابن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ الحديث ورجال هذا السند كلهم ثقات * ثم قال البيهقي (فعاد الحديث الى رواية عروة المزني وهو مجهول قد تقدم ان في السند الذي فيه عروة المزني مجاهيل وضعفاء وعلى تقدير صحته يحتمل ان حبيبا سمعه من ابن الزبير ومن المزني كما مر نظيره) ثم اسند (عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بعد الوضوء ثم لايعيد الوضوء اوقات ثم يصلي) ثم قال (هذا مرسل وابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله ابو داود وابو روق ليس بقوي ضعفه ابن معين وغيره) * قلت * قال الدارقطني وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام عن الثوري عن ابي روق عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عائشة فوصل اسناده ومعاوية هذا اخرج له مسلم في صحيحه فزال بذلك انقطاعه وابو روق عطية بن الحارث اخرج له الحاكم في المستدرك وقال احمد ليس به بأس وقال ابن معين صالح وقال ابو حاتم صدوق * وقال ابو عمر قال الكوفيون هو ثقة لم يذكره احد بجرحة ومراسيل الثقات عندهم حجة * ثم قال البيهقي (وقد روينا سائر ما روي في هذا الباب وبينا ضعفها في الخلافيات) * قلت * قد جاء لحديث عائشة طرق جيدة سوى مامر من رواية حبيب عن عروة عنها * الاولى * قال ابو بكر البزار في مسنده حدثنا اسمعيل بن يعقوب بن صبيح حدثنا محمد بن موسى بن اعين حدثنا ابي عن عبدالكريم الجزري عن عائشة انه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ و عبد الكريم روى عنه مالك في الموطا واخرج له الشيخان و غيرهما ووثقه ابن معين وابو حاتم وابو زرعة و غيرهم وموسى بن اعين مشهور وثقه ابو زرعة وابو حاتم واخرج له مسلم وابنه مشهور روى له البخاري واسمعيل روى عنه النسأي ووثقه ابو عوانة الاسفرائيني واخرج له ابن خزيمة في صحيحه وذكره ابن حبان في الثقات واخرج الدارقطني هذا الحديث من وجه آخر

نا ابراهيم بن عبدالله العبسى نا وكيع عن الاعمش عن حبيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا عبدالرحمن بن بشر قال سمعت يحيى بن سعيد * وذكر له حديث الاعمش عن حبيب عن عروة قال اما ان سفيان الثورى كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيبا لم يسمع من عروة شيئا (واخبرنا) ابو بكر انا علي نا محمد بن مخلد نا صالح بن احمد نا علي بن المديني قال سمعت يحيى وذكر عنده حديثى الاعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة تصلى وان قطر الدم على الحصير وفي القبلة قال يحيى احك عنى انها شبه لاشئ (واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر ابن داسة نا ابو داود نا ابراهيم بن مخلد الطالقانى نا عبد الرحمن بن مغرا نا الاعمش اخبرنا اصحاب لنا عن عروة المزنى عن عائشة بهذا الحديث قال ابو داود روي عن الثورى انه قال ما حدثنا حبيب الا عن عروة المزنى يعنى لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشئ (قال الشيخ) فعاد الحديث الى رواية عروة المزنى وهو مجهول *

﴿ واما الحديث ﴾ الذى (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمى نا عبدالرزاق انا سفيان

عن

عن عبدالكريم وقال عبد الحق بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار لا اعلم له علة توجب تركه ولا اعلم فيه مع ما تقدم اكثر من قول ابن معين حديث عبدالكريم عن عطاء حديث ردى لانه غير محفوظ وانفراد الثقة بالحديث لا يضره فاما ان يكون قبل نزول الآية الكريمة او تكون الملامسة الجماع كما قال ابن عباس رضى الله عنه انتهى كلامه واعتل فيه بعضهم بان الدارقطنى رواه من جهة ابن مهدى عن الثورى عن عبد الكريم عن عطاء قال ليس في القبلة وضوء * قلت * الذى رفعه زاد والزيادة مقبولة والحكم للرافع ويحتمل ان يكون عطاء افتى به مرة ومرة اخرى رفعه كما مر في باب مسح الاذنين * الطريق الثانية * روى الدارقطنى من طريق سعيد بن بشير قال حدثني منصور بن زاذان عن الزهرى عن ابى سلمة عن عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلنى اذا خرج الى الصلوة ولا يتوضأ * قال الدارقطنى تفرد به سعيد وليس بالقوى * قلت * وثقه شعبة ودحيم كذا قال ابن الجوزى واخرج له الحاكم في المستدرك وقال ابن عدى لا ارى بما روى بأسا والغالب عليه الصدق انتهى كلامه واقل احوال مثل هذا ان يستشهد به * الطريق الثالثة * روى ابن اخى الزهرى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت لا تعاد الصلوة من القبلة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ويصلى ولا يتوضأ * اخرجه الدارقطنى ولم يعله بشئ سوى ان منصورا خالفه وذكر البيهقى فى الخلافيات (ان اكثر رواته الى ابن اخى الزهرى مجهولون) وليس كذلك بل اكثرهم معروفون * الطريق الرابعة * اخرج الدارقطنى عن ابى بكر النيسابورى عن حاجب بن سليمان عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ * والنيسابورى امام مشهور وحاجب لا يعرف فيه مطعن وقد حدث عنه النسأى ووثقه وقال فى موضع آخر لا بأس به وباقى الاسناد لا يسئل عنه الا ان الدارقطنى قال عقيبه تفرد به حاجب عن وكيع ووهم فيه والصواب عن وكيع بهذا الاسناد انه عليه السلام كان يقبل وهو صائم وحاجب لم يكن له كتاب وانما كان يحدث من حفظه * ولقائل ان يقول هو ثقة وتحديثه من حفظه ان اوجب كثرة خطائه بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقة ولكن النسأي وثقه وان لم يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهم وكان

نسبته

عن ابى روق عن ابراهيم التيمى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعد الوضوء ثم لا يعيد الوضوء وقالت ثم يصلى * فهذا مرسل ابراهيم التيمى لم يسمع من عائشة قاله ابو داود السجستانى وغيره وابو روق ليس بقوى ضعفه يحيى ابن معين وغيره ورواه ابو حنيفة عن ابى روق عن ابراهيم عن حفصة وابراهيم لم يسمع من عائشة ولا من حفصة قاله الدارقطنى وغيره وقد روينا سائر ما روى فى هذا الباب وبينا ضعفها فى الخلافيات والحديث الصحيح عن عائشة فى قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها ولو صح اسناده لقلنا به ان شاء الله تعالى *

باب ماجاء في لمس الصغار وذوات المحارم

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى ثنا الليث (وحدثنا) ابو سعيد عبد الملك بن ابى عثمان الزاهد املاء وابو صالح بن ابى طاهر العنبرى (قالا) نا ابو محمد يحيى بن منصور القاضى نا احمد ابن مسلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى نا الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن عمرو بن سليم الزرقى انه سمع ابا قتادة يقول بينا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل امامة بنت ابى العاص بن الربيع وامها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى صبية يحملها على عاتقه « فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى على عاتقه يضعها اذ ركع ويعيدها اذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها * اخرجه البخارى في الصحيح عن ابى الوليد واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد *

باب ما جاء فى الملموس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو صادق محمد بن احمد بن ابى الفوارس العطار (قالوا) حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى ابن حبان عن عبد الرحمن الاعرج عن ابى هريرة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فالتمسته بيدى فوقعت يدى على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد وهو يقول اللهم انى اعوذ بمعافاتك من عقوبتك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ بك منك لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة

« وهى على عاتقه

نسبته الى الوهم نسبة مخالفة الاكثرين له * الطريق الخامسة * روى الدارقطنى عن على بن عبد العزيز الوراق عن عاصم ابن على عن ابى اويس حدثنى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انه بلغها قول ابن عمر فى القبلة الوضوء فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ * قال الدارقطنى لا اعلم حدث به عن عاصم هكذا غير على بن عبد العزيز انتهى كلامه وعلي هذا مصنف مشهور مخرج عنه فى المستدرك وعاصم اخرج له البخارى وابو اويس استشهد به مسلم * قال البيهقى (والحديث الصحيح عن عائشة فى قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها) * قلت * هذا تضعيف للثقات من غير دليل والمعنيان مختلفان فلا يعلل احدهما بالآخر *

باب لمس الصغار وذوات المحارم

(ذكر فيه) صلوته صلى الله عليه وسلم وامامة بنت ابى العاص على عاتقه * قلت * ذكر صاحب الامام ان الاستدلال بهذا الحديث على هذا المعنى لا يقوى *

عن ابى اسامة دون قوله وهو ساجد * ورواه وهيب ومعتمر وابن نمير عن عبيدالله دون ذكر ابى هريرة في اسناده *

باب ماجاء فى غمز الرجل امرأته من غير شهوة اومن وراء حائل

(اخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن على بن بندار الزاهد ثنا عمر بن محمد بن بجير نا عمرو بن على نا يحيى بن سعيد ثنا عبيدالله نا القاسم عن عائشة قالت بئس ماعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلى * فقبضتها لفظ حديث عمرو وفى حديث المقدمى لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وانا معترضة فاذا اراد ان يسجد غمزنى فقبضت رجلى * رواه البخارى عن عمرو بن على وفي رواية عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه حتى اذا اراد ان يوتر مسنى برجله وفي رواية ابى سلمة عن عائشة فاذا سجد غمزنى فقبضت رجلى وفي رواية عروة عن عائشة فاذا اراد ان يوتر ايقظنى فاوترت *

باب الوضوء من مس الذكر

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا مالك عن عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا مايكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء فقال عروة ماعلمت ذلك فقال مروان اخبرتنى بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ * ورواه يحيى بن بكير عن مالك وزاد فيه فليتوضأ وضوءه للصلوة (اخبرناه) ابو احمد المهرجانى انا ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى « ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره *

(واخبرنا) اجازة ابو زكريا وابو عبدالرحمن السلمى وغيرهما (قالوا) نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قال وقد كانت صحبت النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ * وهكذا رواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه *

« العبدوى (واخبرنا)

---

* قال * (باب الوضوء من مس الذكر)

(ذكر فيه) حديث بسرة من طرق * منها عن الزهرى عن عبدالله بن ابى بكر عن عروة * قلت * الرواية فيه عن الزهرى مضطربة رواه البيهقى فيما بعد في باب الوضوء من مس المرأة فرجها عن الزهرى عن عروة واخرجه الطحاوى في كتاب الرد على الكرابيسى فقال حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا بشر بن بكر حدثنى الاوزاعى حدثنى ابن شهاب حدثنى ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثنى عروة عن بسرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يتوضأ الرجل من مس الذكر * قال الطحاوى ولم يسمعه الزهرى عن عروة بل عن عبدالله بن ابى بكر اوعن ابيه ابى بكر عن عروة * ثم ذكر حديثا عن مكحول عن عنبسة بن ابى سفيان عن ام حبيبة * ثم قال (بلغنى عن الترمذى قال سألت

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبدالكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عبدالله بن ابي بكر بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان ابن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه الرجل بيده فانكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوضأ من مس الذكر فقال عروة فلم ازل امارى مروان حتى دعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة ليسألها عما حدثت من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل الذى حدثني عنها مروان رواه هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الامام وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو (قالوا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم نا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وكانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ ورواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه * واما سماع ابيه عن بسرة ومشافهتها اياه بالحديث بعد سماعه من مروان فقيما (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه في آخرين (قالوا) ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ قال عروة فسألت بسرة فصدقته *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص ثنا محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي ثنا عبدالله بن عمر بن ابان ثنا عنبسة بن عبدالواحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فلا يصلين حتى يتوضأ قال فاتيت بسرة فحدثتني كما حدثني مروان عنها انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدي« ثنا الحكم ابن موسى ثنا شعيب بن اسحاق ثنا هشام بن عروة عن ابيه ان مروان حدثه عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صحبت

« العبدوى

ابازرعة عن هذا الحديث فاستحسنه ورأيته كان يعد هذا الحديث محفوظا * قلت * في كتاب الترمذي قال محمد ابن اسمعيل لم يسمع مكحول من عنبسة وروى عن رجل عنه غير هذا الحديث وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحا وفي الام عن ابن معين قال هذا اضعف احاديث هذا الباب واخرج النسأى حديثا من رواية مكحول عن عنبسة عن ام حبيبة ثم قال مكحول لم يسمع من عنبسة شيئا * ثم اسند البيهقي (عن اسحاق بن محمد الفروى حدثنا يزيد بن عبدالملك النوفلي عن المقبري عن ابي هريرة) * قلت * فيه رجلان متكلم فيهما اسحاق بن محمد بن عبدالله بن ابي فروة ويزيد النوفلي وسنبسط الكلام في امره عن قريب انشاء الله تعالى فان قيل روى ابو عمر سنده في الاستذكار عن عبد الرحمن ابن القاسم حدثنا نافع بن ابي نعيم ويزيد بن عبدالملك عن سعيد عن ابي هريرة فذكره فخرج الفروى من الوسط

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ قال فانكر ذلك عروة فسأل بسرة فصدقته بما قال (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمى (قالا) انا ابو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا الحكم بن موسى ثنا شعيب بن اسحاق فذكر الحديث باسناده نحوه قال على بن عمر الحافظ تابعه ربيعة بن عثمان والمنذر بن عبد الله وعنبسة بن عبد الواحد وحميد بن الاسود فرووه عن هشام عن ابيه عن مروان عن بسرة قال عروة فسألت بسرة بعد ذلك فصدقته *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر البغدادى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى قال سمعت على بن المدينى وذكر حديث شعيب بن اسحاق عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة } فقال على هذا مما يدلك ان يحيى ابن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال اخبرتنى بسرة قال على فحدثنى ابو الاسود حميد بن الاسود عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة بنت صفوان وقد كانت صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ فانكر ذلك عروة وسأل بسرة فصدقته (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابى نا محمد بن اسحاق بن خزيمة قال كان الشافعي يوجب الوضوء من مس الذكر اتباعا للخبر بسرة بنت صفوان لا قياسا وبقول الشافعي اقول لان عروة قد سمع حديث بسرة منها (قال الشيخ) وبسرة بنت صفوان بن نوفل ابن اسد من المبايعات وورقة بن نوفل عمها وهى زوجة معاوية بن المغيرة بن ابى العاص قاله مصعب الزبيرى وهى جدة عبد الملك بن مروان ام امه قاله مالك بن انس *

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن المبارك ثنا الهيثم ابن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن ابى سفيان عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد عبد الرحمن ابن حمدان الجلاب ثنا ابو حاتم الرازى ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر نا الهيثم بن حميد فذكره بنحوه * وبلغنى عن ابى عيسى الترمذي قال سألت ابا زرعة عن حديث ام حبيبة فاستحسنه ورأيته كان يعده محفوظا *

(واخبرنا) ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى نا ابو جعفر محمد بن محمد البغدادى انا على بن عبد العزيز ثنا

} عن ابيه عن بسرة — اسحاق

وقرن بيزيد نافع القارى وقد وثقه ابن معين * قلنا * خالفه ابن حنبل فقال ضعيف منكر الحديث وروى سحنون عن ابن القاسم هذا الحديث فلم يذكر فيه نافعا وحكى ابن معين انه قال ادخلوا بين يزيد والمقبرى رجلا مجهولا وبين ذلك البيهقى فاسند الحديث في الخلافيات وادخل بين يزيد والمقبرى ابا موسى الخناط وهو مجهول فعادت هذه الزيادة بالنقص لجهالة الواسطة * ثم اسند البيهقى (عن جماعة من الصحابة انهم رأوا في مس الذكر الوضوء) واسند ذلك آخر (عن ابن عمر و ابن عباس) * قلت * في هذا السند الاخير عبد الرحمن بن زياد ضعفه البيهقى في باب عتق امهات الاولاد ونقل تضعيفه في باب فرض التشهد عن القطان وابن مهدى وابن حنبل وابن معين وغيرهم والصحابة الذين ذكرهم البيهقى معارضون بما ذكر ابو عمر فانه قال واما الذين لم يروا في مس الذكر الوضوء فعلي وعمار وابن مسعود وابن عباس وحذيفة وعمران بن حصين وابو الدرداء رضى الله عنهم والاسانيد بذلك صحاح عن نقل الثقات * زاد في الاستذكار لم يختلف

هؤلاء

اسحاق بن محمد الفروى ثنا زيد بن عبدالملك النوفلي عن المقبرى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فعليه الوضوء *

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى نا محمد بن ابراهيم العبدى « ثنا ابن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن مصعب بن سعد انه قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابى وقاص فاحتككت قال سعد لعلك مسست ذكرك فقلت نعم قال قم فتوضأ فقمت فتوضأت ثم رجعت *

(وباسناده) قال ثنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان يقول اذا مس الرجل ذكره فقد وجب عليه الوضوء *

(وباسناده) قال ثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله انه قال رأيت عبدالله بن عمر يغتسل ثم يتوضأ فقلت له ياابت مايجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكنى احيانا امس ذكرى فاتوضأ *

(وباسناده) قال ثنا مالك عن نافع عن سالم بن عبدالله انه قال كنت مع عبدالله بن عمر فى سفره فرأيته بعد ان طلعت الشمس توضأ ثم صلى فقلت له ان هذه صلوة ماكنت تصليها فقال انى بعد ان توضأت لصلوة الصبح مسست ذكرى ثم نسيت ان اتوضأ فتوضأت ثم عدت لصلاتى *

(وباسناده) قال ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقول من مس ذكره فقد وجب عليه الوضوء *

(وروينا) فى ذلك عن عائشة وابى هريرة وروى الشافعى فى كتاب القديم عن مسلم وسعيد عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة ان عمر بن الخطاب بيناهو يؤم الناس اذ زلت يده على ذكره فاشار الى الناس ان امكثوا ثم خرج فتوضأ ثم رجع فاتم بهم مابقى من الصلوة *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ نا ابو بكر محمد بن ابراهيم المقرى نا ابو جعفر بن سلامة هو الطحاوى ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن زياد ثنا شعبة عن قتادة قال كان ابن عمر وابن عباس يقولان فى الرجل يمس ذكره يتوضأ قال شعبة فقلت لقتادة عمن هذا فقال عن عطاء *

« العبدوى

هؤلاء فى ذلك وقد رواه البيهقى فيما بعد فى باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث عن معاذ ابن جبل ايضاً وفى الاستذكار عن عبدالرحمن بن حرملة ان ابن المسيب اوجب الوضوء منه وروى عنه قتادة والحارث ابن عبدالرحمن انه لاوضوء منه قال ابو عمرو هذا اصح عندى لان قتادة حافظ وقد تابعه الحارث واما ابن حرملة فليس بالحافظ عندهم كثيرا و قال ابو بكر بن ابى شيبة فى المصنف حدثنا وكيع عن اسمعيل عن قيس قال سأل رجل سعد ايعنى ابن ابى وقاص عن مس الذكر فقال ان علمت بضعة منك نجسة فاقطعها وهذا سند صحيح وقال الطحاوى لا نعلم احدا افتى بالوضوء من مس الذكر غير ابن عمر وقد خالفه فى ذلك اكثر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى الاستذكار اسقط الوضوء منه ربيعة والثورى وشريك والحسن بن حى وعبيدالله بن الحسن وابو حنيفة واصحابه *

باب الوضوء من مس المرأة فرجها

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا القاسم بن الليث و عبد الصمد بن عبد الله (قالا) ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن نمر اليحصبى عن الزهرى عن عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم يقول اخبرتنى بسرة بنت صفوان الاسدية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالوضوء من مس الذكر والمرأة مثل ذلك *قال ابو احمد بن عدى وهذا الحديث بهذه الزيادة في متنه والمرأة مثل ذلك لا يرويه عن الزهرى غير ابن نمر هذا (قال الشيخ) وكذلك رواه هارون بن زياد الحنائى عن الوليد بن مسلم ورواه ابو موسى الانصارى عن الوليد بن مسلم على الصحة في الاسناد والمتن جميعا *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرنى عبد الله بن ابى بكر بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان بن الحكم في امارته على المدينة انه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه بيده فانكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان بلى اخبرتنى بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتوضأ من مس الذكر فقال عروة فلم ازل امارى مروان حتى دعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة يسئلها عما حدثته من ذلك فارسلت اليه بسرة بمثل ما حدثنى عنها مروان * هذا هو الصحيح من حديث الزهرى *

(اخبرناه) ابو سعيد بن ابى عمرو واخبرنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا حسين بن محمد ثنا ابو موسى الانصارى ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن نمر قال سألت الزهرى عن مس المرأة فرجها اتوضأ فقال اخبرنى عبد الله بن ابى بكر عن عروة عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى فرجه فليتوضأ قال والمرأة كذلك ظاهر هذا يدل على ان قوله قال والمرأة مثل ذلك من قول الزهرى ومما يدل عليه ان سائر الرواة رووه عن الزهرى دون هذه الزيادة وروى ذلك في حديث اسمعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن ابيه وليس بمحفوظ *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وابو بكر بن رجاء الاديب وابو بكر محمد بن احمد بن عبد الله ابن محمد بن منصور النوقانى بها قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازى الحمصى ثنا بقية ابن الوليد حدثنى الزبيدى حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل مس فرجه فليتوضأ وايما امرأة مست فرجها فلتتوضأ ورواه اسحاق الحنظلى عن بقية عن الزبيدى ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة وهكذا رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو وروى من وجه آخر عن عمرو *

(واخبرنا) ابو سعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة واحمد بن عمير (قالا) ثنا ادريس يعنى ابن سليمان ثنا حمزة بن ربيعة ثنا يحيى بن راشد عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن عمرو بن شعيب فذكره باسناده ومعناه

---

* قال * (باب الوضوء من مس المرأة فرجها)

(ذكر فيه) حديثا في سنده المثنى بن الصباح فقال (ليس بالقوى) * قلت * قد ضعفه في باب النهى عن ثمن الكلاب *

ومعناه قال ابو احمد هو حديث من ابن ثوبان عن ابيه عن عمرو * قال الشيخ وخالفهم المثنى بن الصباح عن عمرو في اسناده وليس بالقوي *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى انا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا عبد الوهاب نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان ان احدى نساء بنى كنانة انها قالت يا رسول الله كيف ترى في احدانا تمس فرجها والرجل يمس ذكره بعد ما يتوضأ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ يا بسرة بنت صفوان * قال عمرو وحدثني سعيد بن المسيب ان مروان ارسل اليها يسألها فقالت دعني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده فلان وفلان وعبد الله بن عمر فامرني بالوضوء *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني من اصل كتابه ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا محرز بن سلمة العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت اذا مست المرأة فرجها توضأت * وهكذا رواه عبد الله العمرى عن اخيه عبيد الله *

باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم بن حميد الاشناني ثنا احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان ابن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن بكير ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افضى بيده الى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلوة * وهكذا رواه معن بن عيسى وجماعة من الثقات عن يزيد بن عبد الملك الا ان يزيد تكلموا فيه (وقد اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر النحوى ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الفضل بن زياد قال سألت ابا عبد الله يعنى احمد بن حنبل عن يزيد بن عبد الملك النوفلي فقال شيخ من اهل المدينة ليس به بأس (قال الشيخ) ولابى هريرة فيه اصل *

(فقد اخبرنا) محمد بن ابراهيم الفارسى نا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني نا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري

---

* قال * (باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف)

(ذكر فيه) حديث ابى هريرة وفي سنده يزيد بن عبد الملك فقال (تكلموا فيه) ثم اسند (عن ابن حنبل انه قال ليس به بأس) * قلت * اغلظ القول العلماء فيه فقال ابو زرعة واهي الحديث واغلظ القول فيه جدا وقال النسأى متروك الحديث وقال الساجي ضعيف منكر الحديث واختلط بآخرة والبيهقي اخفى ما قيل فيه على ان الذى حكاه عن ابن حنبل لم ار احدا ذكره عنه غيره بل قد حكى عنه خلاف ذلك فذكر البخاري وغيره عنه انه قال عنده مناكير وفي الميزان للذهبي ضعفه احمد وغيره وقدمنا في باب الوضوء من مس الذكر ان في الحديث انقطاعا * ثم قال البيهقي (قال الشافعى الافضاء باليد انما بطنها) * قلت * في المحلى قول الشافعى لا دليل عليه من قرآن ولا سنة ولا اجماع ولا قول صاحب قياس ولا رأي صحيح ولا يصح في الآثار من افضى بيده الى فرجه ولو صح فالافضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطنها ثم اسند

حدثني ابن يحيى ثنا عبدالصمد سمع عمر بن ابي وهب سمع جميل بن بشير عن ابي هريرة من افضى بيده الى فرجه فليتوضأ هكذا موقوف وقيل عن جميل عن ابي وهب عن ابي هريرة *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن عمر بن ابي وهب عن جميل السجلي عن ابي وهب الخزاعي عن ابي هريرة قال من مس فرجه فليتوضأ ومن مسه يعني من وراء الثوب فليس عليه وضوء *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي ثنا عبدالله بن نافع وابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن عقبة بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضأ * وزاد ابن نافع فقال عن محمد بن عبدالرحمن ابن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم * قال الشافعي رحمه الله تعالى وسمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابرا وزاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي والافضاء باليد انما هو ببطنها كما يقال افضى بيده مبايعا وافضى بيده الى الارض ساجدا والى ركبتيه راكعا *

(واما الحديث) الذي اخبرناه ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا ابو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ملازم بن عمرو الحنفي ثنا عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن علي قال خرجنا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم وفدا حتى قدمنا عليه فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال وهل هو الا بضعة اومضغة منك * فهذا حديث رواه ملازم بن عمرو وهكذا قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغي ملازم فيه نظر * قال الشيخ ورواه محمد بن جابر اليمامي وايوب بن عتبة عن قيس بن طلق وكلاهما ضعيف

البيهقي (عن ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه الحديث) ثم قال قال ابو بكر احمد بن اسحاق الصبغي ملازم فيه نظر * قلت * وثقه ابن حنبل وابن معين وابو زرعة واحمد بن عبدالله العجلي وقال ابو حاتم لا بأس به صدوق واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك ثم قال البيهقي (ورواه عكرمة بن عمار عن قيس ان طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فارسله وعكرمة امثل من رواه عن قيس وقد اختلفوا في تعديله يعني عكرمة) * قلت * احتج به مسلم واستشهد به البخاري واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني وسئل عن عكرمة بن عمار فقال كان عند اصحابنا ثقة ثبتا وثقه وكيع والعجلي وقال ابن معين صدوق ليس به بأس وفي رواية كان اميا وكان حافظا ثم ذكر البيهقي عن الشافعي (انه قال سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه) * قلت * هو معروف روى عنه تسعة انفس ذكرهم صاحب الكمال وروى هو وابن ابي حاتم توثيق ابن معين له وذكره ابن حبان في الثقات واخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك وروى له اصحاب السنن الاربعة واخرج الترمذي من طريق ملازم وقيس هذا حديث لا وتران في ليلة وحسنه وقال عبدالحق وغير الترمذي صححه * ثم ذكر البيهقي عن ابن معين (انه قال قد اكثر الناس في قيس بن طلق ولا يحتج بحديثه) * قلت * ذكر البيهقي ذلك بسند فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر وهو من المتهمين بالكذب وقال البرقاني كل حديثه مناكير

ضعيف ورواه عكرمة بن عمار عن قيس ان طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فارسله وعكرمة بن عمار امثل من رواه عن قيس وعكرمة بن عمار قد اختلفوا فى تعديله غمزه يحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل وضعفه البخارى جدا واما قيس بن طلق فقد روى الزعفرانى عن الشافعى انه قال سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجاحته فى الحديث وتثبته (فيما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضى السرخسى ثنا رجاء بن مرجا الحافظ فى قصة ذكرها قال فقال يحيى ابن معين قد اكثر الناس فى قيس بن طلق ولا يحتج بحديثه (واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا على بن عمر الحافظ قال قال ابن ابى حاتم سألت ابى وابا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا (فقالا) قيس بن طلق ليس ممن تقوم به حجة ووهناه ولم يثبتاه ثم انه ان كان صح فى ابتداء الهجرة حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبنى مسجده وسماع ابى هريرة وغيره ممن روينا عنه فى ذلك كان بعده وهو (فيما اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى المهرجانى بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا حماد بن زيد عن محمد بن جابر قال حدثنى قيس بن طلق عن ابيه قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبنى المسجد فقال اخلط الطين فانك اعلم بخلطه (١) فسألته او سأله رجل فقال ارأيت الرجل يتوضأ ثم يمس ذكره فقال انما هو منك * ثم قد حمله بعض اصحابنا على مسه اياه بظهر كفه (فقيما اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن نا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا همام ثنا محمد بن جابر قال حدثنى شيخ لنا من اهل اليمامة يقال له قيس بن طلق عن ابيه انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم او سمع رجلا يسأله فقال بينما انا اصلى فذهبت احك فخذى فاصابت يدى ذكرى فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما هو منك * والظاهر من حال من يحك فخذه واصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه والله اعلم *

---

(١) وفى نسخة هاهنا ياء فى ولعله حذف نخلطته بايانى وفى الدارقطنى بدل هذا الجملة اخلط لهم ١٢

مناكير وليس فى تفسيره حديث صحيح وروى النقاش كلام ابن معين هذا عن عبد الله بن يحيى القاضى السرخسى وعبد الله هذا قال فيه ابن عدى كان متهما فى روايته عن قوم انه لم يلحقهم وقد ذكرنا عن ابن معين انه وثق قيسا بخلاف ما ذكر عنه فى هذا السند الساقط وصحح حديثه ابن حبان وابن حزم واخرجه الترمذى ثم قال هذا الحديث احسن شئ فى هذا الباب وقد رواه ايوب بن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس وقد تكلم بعض اهل الحديث فى ايوب ومحمد وحديث ملازم عن عبد الله بن بدر اصح واحسن وذكر ابن مندة فى كتابه ان عمرو بن على الفلاس قال حديث قيس عندنا اثبت من حديث بسرة * ثم اسند البيهقى (عن طلق انه قدم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبنى المسجد) * قلت * استدل بذلك على ان حديثه متقدم وفى سنده هذا محمد بن جابر ضعفه البيهقى فى هذا الباب وايضا فقد اختلف عليه فرواه البيهقى عنه عن قيس بن طلق عن ابيه واخرجه الحازمى فى الناسخ والمنسوخ عن عبد الله بن بدر عن طلق ثم اسند البيهقى عنه اى عن طلق (قال بينما انا اصلى فذهبت احك فخذى فاصابت يدى ذكرى) ثم قال (والظاهر من حال من يحك فخذه فاصابت يده ذكره انه انما يصيبه بظهر كفه) * قلت * لو كان لفظه فحككت فخذى فاصابت يدى ذكرى كان الظاهر كما قال فاما وقد قال فذهبت احك فخذى فاصابت يدى ذكرى فلا نسلم ان الظاهر كما قال ثم على تقدير تسليم هذا فقوله عليه السلام فى جوابه انما هو منك يشمل المس بظهر الكف وبطنها ثم فى هذا السند ايضا محمد بن جابر * ثم اسند البيهقى (ان ابن حنبل وابن معين

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحي العدل الحافظ بمرو ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي ثنا رجاء بن مرجا الحافظ قال اجتمعنا في مسجد الخيف انا واحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين فتناظروا في مس الذكر فقال يحيى بن معين يتوضأ منه وتقلد علي بن المديني قول الكوفيين وقال به واحتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان واحتج علي بن المديني بحديث قيس بن طلق وقال ليحيى كيف تتقلد اسناد بسرة ومروان بن الحكم ارسل شرطيا حتى رد جوابها اليه فقال يحيى ثم لم يقنع ذلك عروة حتى اتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحيى ولقد اكثر الناس في قيس بن طلق وانه لا يحتج بحديثه فقال احمد بن حنبل كلا الامرين على ما قلتما فقال يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر يتوضأ من مس الذكر فقال علي كان ابن مسعود يقول لا يتوضأ منه وانما هو بضعة من جسدك قال فقال يحيى هذا عمن فقال عن سفيان عن ابي قيس عن هزيل عن عبد الله واذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود اولى ان يتبع فقال له احمد بن حنبل نعم ولكن اباقيس الاودي لا يحتج بحديثه فقال علي حدثني ابو نعيم ثنا مسعر عن عمير ابن سعيد عن عمار قال لا ابالي »مسسته او انفي فقال يحيى بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي فذكره باسناده وبعض معناه وقال في آخره في حديث عمير بن سعيد عن عمار فقال احمد عمار وابن عمر استويا فمن شاء اخذ بهذا ومن شاء اخذ بهذا (قال الشيخ) قد روينا عن علي بن المديني انه قال في حديث بسرة سماع عروة منها كما قال يحيى بن معين وكأنه رجع في ذلك الى قول يحيى وتقليد حديث بسرة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال محمد بن عبد الرحيم قال علي ابن المديني اجتمع سفيان وابن جريج فتذاكرا مس الذكر فقال ابن جريج يتوضأ منه وقال سفيان لا يتوضأ منه فقال سفيان ارأيت لو ان رجلا امسك بيده منيا ما كان عليه فقال ابن جريج يغسل يده قال فايهما اكبر المني او مس الذكر

» ما ابالي   فقال

وابن المديني تناظروا في مس الذكر وفي سنده عبد الله السرخسي تقدم قريبا انه كان متهما وذكر في هذه القضية (ان ابن المديني احتج برواية ابي قيس عن هذيل عن ابن مسعود انه كان يقول لا يتوضأ منه فقال ابن حنبل وابو قيس الاودي لا يحتج به) * قلت * وقال البيهقي في باب لا نكاح الا بولي (مختلف في عدالته انتهى كلامه) وابو قيس هذا وثقه ابن معين وقال العجلي ثقة ثبت واحتج به البخاري واخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك * ثم ذكر البيهقي في هذه القضية (ان ابن المديني احتج برواية عمير بن سعيد عن عمار قال لا ابالي مسسته او انفي فقال ابن معين بين عمير وعمار مفازة) * قلت * في مصنف ابن ابي شيبة حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال كنت جالسا في مجلس فيه عمار ابن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلوة فقال ما هو الا بضعة منك وهذا سند صحيح وفيه تصريح بانه لا مفازة بينهما * ثم ذكر البيهقي عن ابن حنبل (انه قال عمار وابن عمر استويا فمن شاء اخذ بهذا ومن شاء اخذ بهذا) * قلت * مع عمار ابن مسعود وغيره من الصحابة والاسانيد بذلك صحاح كما ذكر ابن عبد البر وقد تقدم عن الطحاوي انه لم يفت بالوضوء منه من الصحابة غير ابن عمر فلا نسلم الاستواء * ثم اسند البيهقي (ان ابن جريج والثوري تذاكرا مس الذكر فقال ابن جريج يتوضأ منه فقال سفيان ارأيت لو ان رجلا امسك بيده منيا ما كان عليه فقال ابن جريج يغسل يده فقال ايهما اكبر المني

فقال ماالقاها على لسانك الا الشيطان (قال الشيخ) وانما اراد ابن جريج ان السنة لاتعارض بالقياس وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه ان الذي قاله من الصحابة لا وضوء فيه فانما قاله بالرأي ومن اوجب الوضوء فيه فلا يوجبه الا بالاتباع *

(واما الحديث) الذي انبأ ابو بكر القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن عمران حدثني ابي حدثني ابن ابي ليلى عن عيسى عن عبدالرحمن بن ابي ليلى قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الحسن فاقبل يتمرغ عليه فرفع عن قميصه وقبل زبيبته (١) فهذا اسناده غير قوي وليس فيه انه مسه بيده ثم صلى ولم يتوضأ *

(باب في مس الانثيين)

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن بكر الطوسي الفقيه انا ابو بشر محمد بن احمد بن حاضر ثنا ابو بكر صاحب ابي صخرة انا علي يعني ابن مسلم (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبدالله بن محمد الوكيل نا علي ابن مسلم ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه اورفغه فليتوضأ وفي رواية الطوسي اورفغيه فليتوضأ وضوءه للصلوة قال علي بن عمر الحافظ كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكره الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع كذلك رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما *

(١) هكذا في نسخة وفي نسخة اخرى بدله رثتيه ولعله رفغه معناه اصل الفخذ ١٢

اومس الذكر فقال ماالقاها على لسانك الا الشيطان) قال البيهقي (وانما اراد ابن جريج ان السنة لاتعارض بالقياس) ثم ذكر (ان الشافعي قال الذي قال من الصحابة لا وضوء فيه انما قاله بالرأي) * قلت * قد تقدم ان هذا قول اكثرهم وكيف يقال هذا عنهم وقد صح الحديث فيه كما مر *

* قال * (باب مس الانثيين)

ذكر فيه حديث هشام عن ابيه عن بسرة (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه اورفغيه فليتوضأ) * ثم حكي عن الدارقطني انه قال كذا رواه عبد الحميد بن جعفر ووهم في ذكره الانثيين والرفغ وادراجه ذلك في حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك من قول عروة كذا رواه الثقات عن هشام منهم السختياني وحماد بن زيد) ثم قال البيهقي (وروى ذلك عن هشام من وجه آخر مدرجا في سفر في الحديث وهو وهم والصواب انه من قول عروة) * قلت * عبد الحميد هذا وثقه جماعة واحتج به مسلم وقد زاد الرفع وتقدم الحكم للرافع لزيادته كيف وقد تابعه على ذلك غيره فروى الدارقطني هذا الحديث في بعض طرقه من جهة ابن جريج عن هشام وفيه ذكر الانثيين وكذا رواه الطبراني الا انه ادخل بين عروة وبسرة مروان ولفظه من مس ذكره اوانثييه فليتوضأ وتابع ابن جرير عبد الحميد ثم ان الغلط في الادراج انما يكون في لفظ يمكن استقلاله عن اللفظ السابق فيدرجه الراوي

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن السراج ثنا ابو شعيب الحرانى ثنا احمد بن عبيدالله البصرى العنبري ثنا يزيد بن زريع (واخبرنا) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر ثنا علي بن عبدالله بن مبشر والحسن بن اسمعيل ومحمد بن محمود السراج قالوا ثنا ابو الاشعث ثنا يزيد بن زريع ثنا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول اذا مس رفغيه او انثييه او ذكره فليتوضأ *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر ثنا علي ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال كان ابي يقول اذا مس رفغه او انثييه او فرجه فلا يصل حتى يتوضأ * وروى ذلك عن هشام بن عروة من وجه آخر مدرجا في الحديث وهو وهم والصواب انه من قول عروة والقياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره *

باب في مس الابط

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدى قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يسأل سفيان يعني ابن عيينة عن هذا الحديث تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال سفيان حضرت اسمعيل بن امية اتى الزهرى فقال يا ابا بكر ان الناس ينكرون عليك حديثين قال وما هما فقال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال الزهرى اخبرنيه عبيدالله بن عبدالله عن ابيه عن عمار قال تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المناكب فقال اسمعيل وحديث عبيدالله في مس الابط فكأن الزهرى كف عنه كالمنكر له او انكره فاتيت عمرو بن دينار فاخبرته وقد كنت سمعته يحدث به عن الزهرى فقال عمرو بلى حدثني الزهرى عن عبيدالله ان عمر امر رجلا ان يتوضأ من مس الابط قال (الشيخ) وحديث مس الابط مرسل عبيدالله بن عبدالله بن عتبة لم يدرك عمر بن الخطاب وقد انكره الزهرى بعد ما حدث به وقد يكون امر بغسل اليد منه تنظيفا والله اعلم * وروى عن ابن عمر وابن عباس يخالف احدهما صاحبه في ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم انا الحسن بن عرفة ثنا خلف ابن خليفة عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا توضأ الرجل ومس ابطه اعاد الوضوء قال وحدثنا خلف ابن خليفة عن ابى سنان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ليس عليه اعادة وقد روى عن ابن عمر ما يوافق ابن عباس *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا

ابو معاوية

ولا يفصل فاما ان يسمع قول عروة فيجعله في اثناء كلام النبي صلى الله عليه وسلم فبعيد من مثبت وابعد منه عن الغلط ما اخرجه الطبرانى من طريق محمد بن دينار عن هشام عن ابيه عن بسرة قالت قال عليه السلام من مس رفغه او انثييه او ذكره فلا يصل حتى يتوضأ فبدأ بذكر الرفغ والانثيين وفي هذا ايضا متابعة ابن دينار لعبد الحميد و صح بهذا ما قلنا غير مرة ان الراوى قد يسمع شيئا فيفتى به مرة و يرويه اخرى * ثم قال البيهقي (القياس ان لا وضوء في المس وانما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج فلا يجب بغيره) * قلت * الدبر ليس بفرج ومع ذلك اوجب الشافعي الوضوء بمسه ذكره ابن حزم *

ابو معاوية عن ابى جعفر الرازى عن يحيى البكاء قال رأيت ابن عمر ادخل يده فى ابطه وهو في الصلوة ثم مضى في صلوته *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابن وهب قال سمعت عبدالله بن عمر يحدث عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتوضأ في الحر و يمر يده على ابطيه ولا ينقض ذالك وضوءه * وعن يحيى بن سعيد الانصارى ويزيد بن ابى حبيب والليث بن سعد ومالك بن انس قالوا ليس في مس الابط وضوء يقوله ابن وهب (قال الشيخ) وهو قول الحسن البصرى والحارث العكلى من التابعين وهو قول الشافعي رحمه الله وايانا *

باب في مس الانجاس الرطبة

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سفيان عن هشام عن فاطمة بنت المنذر قالت سمعت جدتى اسماء تقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلى فيه * زاد ابو سعيد في روايته قال الشافعي فاذا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدم الحيض ان يغسل باليد ولم يامر بالوضوء منه والدم انجس فكل ما لمس من نجس ما كان قياس عليه بان لا يكون منه وضوء واذا كان هذا فى النجس فما ليس بنجس اولى ان لا يوجب وضوءا الا ما جاء فيه الخبر بعينه *

باب في مس الانجاس اليابسة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا موسى بن الحسن انا القعنبى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنفتيه فمر بجدى اسك(١) ميت فتناوله فاخذ يعني باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم * رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكى (واخبرنا) ابو عبدالله حدثنى على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر (قالا) ثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن عبدالله قال كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من موطئ * وهكذا رواه عبدالله بن ادريس وشريك وجرير عن الاعمش الا انهم لم يقولوا مع النبى صلى الله عليه وسلم ورواه ابو معاوية في احدى الروايتين عنه *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا احمد بن حاجب الطوسى ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله كنا نصلى ولا نكف شعرا ولا ثوبا ولا نتوضأ من موطئ * وهكذا رواه هناد ابن السرى عن ابى معاوية ورواه ابراهيم بن ابى معاوية (كما اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال اخبرنا ابو داود ثنا هناد بن السرى و ابراهيم بن ابى معاوية عن ابى معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق او حدثه عنه قال قال عبدالله وقال هناد عن شقيق او حدثه عنه قال قال عبدالله *

(١) من السكك اى مقطوع الاذنين ١٢

باب من الخ... (margin) باب مس ... الانجاس اليابسة

باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر بن عبدالله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع من نخل فاصاب رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا أتى زوجها وكان غائبا فلما اخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يهريق في اصحاب محمد دما فخرج يتبع اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا فقال من رجل يكلأنا ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار (١) فقالا نحن يا رسول الله فقال فكونا بفم الشعب فلما ان خرجا الى فم الشعب قال الانصاري للمهاجري اي الليل احب اليك ان اكفيكه اوله او آخره قال بل اكفني اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الانصاري يصلي واتى زوج المرأة فلما رأى شخص الرجل عرف انه ربيئة القوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي ثم عاد له الثالثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع فسجد ثم اهب صاحبه فقال اجلس فقد اثبت) فوثب فلما رآهما الرجل عرف انه قد نذر به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله افلا اهببتني اول ما رماك قال كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اقطعها حتى انفدها فلما تابع على الرمي ركعت فآذنتك ايم الله لولا ان اضيع ثغرا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه لقطعت نفسي قبل ان اقطعها او انفدها (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا ابن المبارك ثنا محمد بن اسحاق قال حدثني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر فذكره بمعناه مختصرا وفي آخره فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال سبحان الله الا انبهتني اول مارما لك قال كنت في سورة اقرأها فلم احب ان اقطعها *

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان نا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا احتجم غسل محاجمه * وروى الشافعي في القديم هذا * وعن رجل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال اغسلوا اثر المحاجم عنكم وحسبكم * ورويناه فيه عن انس بن مالك

(١) قال ابن هشام هما عمار بن ياسر وعباد بن بشر ١٢ كتاب السيرة) اثبت ؟ لقطع « انفدها عن

* قال * (باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث)

(ذكر فيه) عن ابن اسحاق عن عقيل بن جابر الانصاري عن ابيه حديث الانصاري الذي رمي وهو يصلي فمضى * قلت * ابن اسحاق معروف الحال وفي (الضعفاء) للذهبي ان عقيلا هذا لا يعرف ثم في الاستدلال بهذا نظر فانه فعل واحد من الصحابة ولعله كان مذهبا له اولم يعلم بحكمه ومما يقوى هذا ان ظاهر ما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء يدل على ان الدم اصاب ثوبه او بدنه او كليهما ولم يصب الارض وكانت ثلاثة اسهم فالظاهر انها اصابت ثلاثة مواضع وذلك يدل على كثرة الدم ولهذا رآه صاحبه بالليل وهاله فكما لم يدل مضيه على جواز الصلوة مع النجاسة كذلك لا يدل على ان خروج الدم لا ينقض الوضوء * قال الخطابي اكثر الفقهاء على انتقاض الوضوء بسيلان الدم وقول الشافعي قوي في القياس ومذاهبهم اقوى في الاتباع ولست ادري كيف يصح الاستدلال بالخبر والدم اذا سال

عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان في اسناده ضعفا *

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو سهل بن زياد ثنا صالح بن مقاتل ثنا ابي ثنا سليمان بن داود ثنا ابو ايوب القرشي بالرقة ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابي شيبة ثنا عبد الوهاب عن التيمي عن بكر يعني ابن عبد الله المزني قال رأيت ابن عمر عصر بثرة في وجهه فخرج شيء من دم فحكه بين اصبعيه ثم صلى ولم يتوضأ (وروينا) في معنى هذا عن ابن مسعود ثم عن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله والحسن وطاوس وعن القاسم بن محمد ليس على المحتجم وضوء *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا علي بن الحسين بن زاطيا ثنا داود بن رشيد ثنا مطرف ابن مازن حدثني اسحاق بن عبد الله بن ابي المجالد عن ابي الحكم الدمشقي ان عبادة بن نسي حدثه عن عبد الرحمن ابن غنم الاشعري عن معاذ بن جبل انه قال ليس الوضوء من الرعاف والقيء ومس الذكر وما مست النار بواجب فقيل له ان اناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضئوا مما مست النار فقال ان قوما سمعوا ولم يعوا كنا نسمي غسل اليد والفم وضوءا وليس بواجب وانما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين ان يغسلوا ايديهم

يصيب بدنه وجلده وربما اصاب ثيابه ومع اصابة شيء من ذلك وان كان يسيرا لا تصح الصلوة عند الشافعي الا ان يقال ان الدم كان يخرج على سبيل الزرف فلا يصيب شيئا من بدنه ولئن كان كذلك فهو امر عجيب * ثم ذكر البيهقي عن ابن عمر (انه كان اذا احتجم غسل محاجمه) * قلت * لا يدل ذلك على ترك الوضوء الا من باب مفهوم اللقب وتقدم انه ليس بحجة وانه اكثر العلماء لا يقولون به وقد صحح البيهقي في باب من قال يبني من سبقه الحدث (عن ابن عمر انه كان اذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى على ما صلى ولم يتكلم) * ثم ذكر البيهقي عدم الوضوء عن جماعة * قلت * لم يذكر سنده اليهم لينظر فيه فمن ذكر عنه عدم الوضوء سالم وقد صح عنه خلاف ذلك * قال ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا معمر عن عبيد الله بن عمر قال ابصرت سالم بن عبد الله صلى صلوة الغداة ركعة ثم رعف فخرج فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته * ومنهم سعيد بن المسيب وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا هشيم حدثنا عبد الحميد المدني هو ابن جعفر عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط قال رأيت سعيد بن المسيب رعف وهو في صلوته فاتى دار ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ولم يتكلم و بنى على صلوته * ومنهم طاوس وقد اخرج ابن ابي شيبة ايضا عن ابن عيينة ايضا عن عمرو بن دينار عن طاوس قال اذا رعف الرجل في صلوته انصرف فتوضأ ثم بنى على ما بقي من صلوته * ومنهم الحسن وقد قال ابن ابي شيبة حدثنا ابو عبد الله ابن ادريس عن هشام عن الحسن ومحمد بن سيرين كانا يقولان في الرجل يحتجم يتوضأ ويغسل المحاجم وقال ايضا حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا والاسانيد الثلاثة صحيحة * ثم ذكر البيهقي عن معاذ (قال الوضوء من الرعاف الخ) وفي سنده مطرف بن مازن فقال في هذا الباب (تكلموا فيه) وقال في باب سهم ذوي القربى (ضعيف) * ثم اسند (عن اسمعيل بن عياش عن ابن جريج حدثني ابن ابي مليكة عن عائشة

وافواههم مما مست النار وليس بواجب * مطرف بن مازن تكلموا فيه والله اعلم *

(واما الحديث) الذى (اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسين بن قتيبة ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاء احدكم في صلوته او قلس اورعف فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى من صلوته مالم يتكلم * قال ابو احمد هذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا ومرة قال عن ابن جريج عن ابيه عن عائشة وكلاهما غير محفوظ (واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو احمد ثنا عبد الوهاب بن ابى عصمة ثنا ابو طالب احمد بن حميد قال سمعت احمد ابن حنبل يقول اسمعيل بن عياش ماروى عن الشاميين صحيح وما روى عن اهل الحجاز فليس بصحيح قال وسألت احمد عن حديث ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاء اورعف الحديث فقال هكذا رواه ابن عياش وانما رواه ابن جريج عن ابيه ولم يسنده عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة *

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه نا ابو الحسن على بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وابراهيم بن هانئ قالا ثنا ابو عاصم قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يزيد بن طيفور وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا محمد بن عبد الله الانصارى قال (وحدثنا) ابو بكر النيسابورى ثنا ابو الازهر والحسن بن يحيى قالا نا

حديث اذا قاء احدكم في صلوته الحديث) * ثم ذكر عن ابن حنبل (قال ماروى ابن عياش عن الشاميين صحيح وماروى عن اهل الحجاز فليس بصحيح وانما روى ابن جريج هذا الحديث عن ابيه ليس فيه ذكر عائشة) * ثم اسند البيهقى كذلك مرسلا (وقال هو المحفوظ) * قلت * رواه الدار قطنى من جهة محمد بن المبارك حدثنا ابن عياش حدثنى ابن جريج هو عبد العزيز عن ابيه قال عليه السلام اذا قاء احدكم في صلوته اوقلس فلينصرف فليتوضأ وليبن على صلوته مالم يتكلم وقال ابن جريج وحدثنى ابن ابى مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واسند الدارقطنى ايضا من جهة محمد ابن الصباح حدثنا ابن عياش بهذين الاسنادين جميعا ونحوه وممن رواه بالاسنادين جميعا عن ابن عياش الربيع بن نافع وداود ابن رشيد * فهذه الروايات التى جمع فيها ابن عياش بين الاسنادين اعنى المرسل والمسند في حالة واحدة مما يبعد الخطاء عليه فانه لو رفعه ماوقفه الناس ربما تطرق الوهم اليه فاما اذا وافق الناس على المرسل وزاد عليهم المسند فهو بشر يحفظ وثبت واسمعيل وثقه ابن معين وغيره وقال يعقوب بن سفيان ثقة عدل وقال يزيد بن هارون مارأيت احفظ منه * ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه حمل الوضوء المذكور في هذا الحديث وفيما روي عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء) * قلت * يمنع من ذلك ماتقدم من رواية البيهقى (اذا قاء احدكم اوقلس اووجد مذيا وهو فى الصلوة فلينصرف فليتوضأ الحديث) فان المذى يوجب الوضوء الشرعى ولا يكفى فيه غسل بعض الاعضاء بالاجماع * ثم قال (قال الشافعى روينا عن ابن عمر و ابن المسيب انهما لم يكونا يريان فى الدم وضوأ) * قلت * قد تقدم عنهما خلاف هذا وكذا عن ابن سيرين ايضا وروى عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين في الرجل يبصق دما قال اذا كان الغالب عليه الدم توضأ وفى الاستذكار لابن عبد البر المعروف من مذهب ابن عمر ايجاب الوضوء من الرعاف وانه حدث من الاحداث الناقضة للوضوء اذا كان سائلا وكذا كل دم سائل من الجسد وقال ابن ابى شيبة

نا عبد الرزاق كلهم عن ابن جريج عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاء احدكم او قلس او وجد مذيا وهو في الصلوة فلينصرف فليتوضأ وليرجع فليبن على صلوته ما لم يتكلم * قال ابو الحسن قال لنا ابو بكر سمعت محمد بن يحيى يقول هذا هو الصحيح عن ابن جريج وهو مرسل * واما حديث ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عائشة الذى يرويه اسمعيل بن عياش فليس بشئ * وقال الشافعي في حديث ابن جريج عن ابيه ليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحمله مع ما روي فيه عن ابن عمر وغيره على غسل بعض الاعضاء (قال الشيخ) وقد رواه اسمعيل بن عياش مرة هكذا مرسلا كما رواه الجماعة وهو المحفوظ عن ابن جريج وهو مرسل * قال الزعفراني قال ابو عبد الله الشافعي فيما روي عن ابن عمر وابن المسيب انهما كانا يرعفان فيتوضيان ويبنيان على ما صليا فقد روينا عن ابن عمر وابن المسيب انهما لم يكونا يريان في الدم وضوءا وانما معنى وضوئهما عندنا غسل الدم وما اصاب من الجسد لا وضوء الصلوة وقد روي عن ابن مسعود انه غسل يديه من طعام ثم مسح ببلل يديه وجهه وقال هذا وضوء من لم يحدث * وهذا معروف من كلام العرب يسمى وضوأ لغسل بعض الاعضاء لا لكمال وضوء الصلوة فهذا معنى ما روي عن ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء من الرعاف عندنا والله اعلم قال الشافعي وليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ) وعلى هذا يحمل ما روي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في القئ ان صحت الرواية فيه *

حدثنا هشيم اخبرنا ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من رعف في صلوته فلينصرف فليتوضأ فان لم يتكلم بنى على صلوته واذا تكلم استانف وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال اذا رعف الرجل في الصلوة اوذرعه القئ اووجد مذيا فانه ينصرف فليتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم وقال الزهرى الرعاف والقئ سواء يتوضأ منهما ويبنى ما لم يتكلم * وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جعفر عن عبد الحميد بن جبير سمع ابن المسيب يقول ان رعفت في الصلوة فاسدد منخريك وصل كما انت فان خرج من الدم فتوضأ وتم على ما مضى ما لم تتكلم * قال ابو عمر ذكر ابن عمر للمذى المجتمع على ان فيه الوضوء مع القئ والرعاف يوضح لك مذهبه * وروي مثل ذلك عن على وابن مسعود وعلقمة والاسود والشعبي وعروة والنخعي وقتادة والحكم وحماد كلهم يرى الرعاف وكل دم سائل من الجسد حدثا وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثورى والحسن بن حى وعبيد الله ابن الحسن والاوزاعى وابن حنبل وابن راهويه في الرعاف وكل نجس خارج من الجسد يرونه حدثا فان كان يسيرا غير سائل لم ينقض الوضوء عند جماعتهم * ثم ذكر البيهقى حديث ابى الدرداء (قاء عليه السلام فافطر الخ) ثم قال (اسناده مضطرب واختلفوا فيه اختلافا شديدا) * قلت * اخرجه الترمذى ثم قال جوده حسين المعلم عن يحيى ابن ابى كثير وحديث حسين اصح شئ في هذا الباب * وقال ابن مندة هذا اسناد متصل صحيح انتهى كلامه واذا اقام ثقة اسنادا اعتمد ولم يبال بالاختلاف وكثير من احاديث الصحيحين لم تسلم من مثل هذا الاختلاف وقد فعل البيهقى مثل هذا في اول الكتاب في حديث هو الطهور ماؤه حيث بين الاختلاف الواقع فيه ثم قال (الا ان الذى اقام اسناده ثقة اودعه مالك في الموطأ واخرجه ابو داود في السنن) وفي سند حديث هذا الباب يعيش بن الوليد بن هشام عن ابيه وثقهما احمد بن عبد الله العجلي ووثق اباه ابن معين ايضا واخرج له مسلم ومما يدل على ان الرعاف حدث

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر الدراوردی ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابی عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابی كثير ثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعی عن يعيش بن الوليد ابن هشام عن ابيه قال حدثنی معدان بن طلحة عن ابی الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان فی مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال انا صببت له وضوءه * واسناد هذا الحديث مضطرب واختلفوا فيه اختلافا شديدا والله اعلم وهو مذكور مع سائر ماروي في هذا الباب في الخلافيات *

﴿ باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلوة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم زيد بن ابی هاشم الحسينی بالكوفة قال ثنا ابو جعفر محمد بن علی بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا وكيع عن الاعمش عن ابی سفيان قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يضحك في الصلوة فقال يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضی نا حاجب بن احمد نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابی سفيان عن جابر قال اذا ضحك الرجل في الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابی عمرو (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم عن الحسين بن حفص عن سفيان هو الثوری عن الاعمش عن ابی سفيان عن جابر قال يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء وهكذا رواه يزيد بن خالد(١) عن ابی سفيان *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمی قالا ثنا علی بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علی القطان ثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد ابی خالد قال سمعت ابا سفيان يحدث عن جابر بن عبد الله انه قال في الضحك في الصلوة ليس عليه اعادة الوضوء وعن يزيد ابی خالد عن الشعبی مثله وكذلك * رواه عبد الرحمن بن مهدی ومعاذ

(١) هو ابو خالد الدالانی ٢١

ان ابن جريج وابن المبارك وعمر بن علی المقدمی والفضل بن موسى رووه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احدث احدكم فليضع يده على انفه ثم لينصرف * رواه نعيم بن حماد عن الفضل بن موسى بسنده المذكور ولفظه اذا احدث احدكم في صلوته فليأخذ على انفه ولينصرف فليتوضأ ذكره البيهقی فيما بعد في باب من احدث في صلوته قبل الاحلال منها *

* قال * ﴿ باب الوضوء من القهقهة ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ عن حميد بن هلال عن ابی موسى (قال من ضحك منكم فليعد الصلوة) ثم ذكر عن جماعة من التابعين (انهم اوجبوا فيه اعادة الصلوة لا الوضوء) ثم قال (وروينا نحو قولهم عن الشعبی) * قلت * في ادراك حميد لابی موسى نظر والاغلب على الظن انه لم يدركه وقال ابن حزم روينا ايجاب الوضوء من الضحك عن ابی موسى الاشعری والنخعی والشعبی والثوری والاوزاعی * ثم ذكر البيهقی مرسل ابی العالية (ان اعمى جاء الخ) ثم قال (مراسيل ابی العالية ليست بشئ كان لا يبالی عمن اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين) * قلت * اسنده الدارقطنی عن رجل عن عاصم قال قال ابن سيرين ما حدثتنی فلا تحدثنی عن رجلين من اهل البصرة ابی العالية والحسن فانهما كانا لا يباليان عمن اخذا حديثهما وفيه هذا

ومعاذ بن معاذ عن شعبة وكذلك رواه ابن جريج عن يزيد ابي خالد ورواه ابو شيبة ابراهيم بن عثمان عن يزيد ابي خالد نزاه وابو شيبة ضعيف والصحيح انه موقوف ورواه حبيب المعلم عن عطاء عن جابر من قوله *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة نا هشيم عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي موسى الاشعري انه كان يصلي بالناس فرأ واشيئا فضحك بعض من كان معه فقال ابو موسى حيث انصرف من كان ضحك منكم فليعد الصلوة * وكذلك رواه ابو نعيم عن سليمان بن المغيرة وليس في شيء منه انه امر بالوضوء *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل هو البخاري قال حدثني زكريا ثنا الحكم بن المبارك ثنا حماد بن زيد عن ابراهيم بن عقبة عن مولى لابي امامة عن ابي امامة قال الحدث ما كان من النصف الاسفل (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الوفاء اخبرنا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابو بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم يقولون فيمن رعف غسل عنه الدم ولم يتوضأ وفيمن ضحك في الصلوة اعادها ولم يعد وضوءه * وروينا نحو قولهم في الضحك عن الشعبي وعطاء والزهري *

الرجل المجهول واسند ايضاً من طريق داود بن ابراهيم حدثني وهيب حدثنا ابن عون عن محمد قال كان اربعة يصدقون من حدثهم فلا يبالون ممن يسمعون الحديث الحسن وابو العالية وحميد بن هلال ولم يذكر الرابع (١) وداود ابن ابراهيم قاضي قزوين روى عن شعبة ووهيب ذكره ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل قال سمعت ابي يقول متروك الحديث كان يكذب قدمت قزوين مع خالي فحمل الى خالي مسنده فنظرت في اول مسند ابي بكر فاذا حديث كذب عن شعبة فتركته وجهد بي خالي ان اكتب منه شيئا فلم تطاوعني نفسي ووردت الكتاب عليه * ثم قال البيهقي (وقد روي عن الحسن وابراهيم والزهري مرسلا) * قلت * روي عن ابن سيرين ايضاً مرسلا على ماذكره البيهقي بعد * ثم ذكر رواية ابي حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد الجهني مرسلة * قلت * قرأته في مسند ابي حنيفة من رواية ثلاثة عنه. فرواه الحسن بن زياد عنه عن منصور عن الحسن مرسلا ورواه اسد عنه عن منصور عن الحسن عن معبد بن صبيح قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ورواه مكي بن ابراهيم عنه عن الحسن عن معقل بن يسار ان معبدا قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وليس في شيء منها انه الجهني والطريقة الثالثة جيدة متصلة وعلل البيهقي رواية ابي حنيفة عن منصور (برواية غيلان عن منصور عن ابن سيرين عن معبد وبان معبدا لاصحبة له وهو اول من تكلم بالبصرة في القدر) * قلت * في معرفة الصحابة لابن مندة معبد بن ابي معبد وهو ابن ام معبد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير ثم ذكر ابن مندة بسنده مرور النبي صلى الله عليه وسلم بخباء ام معبد وانه بعث معبدا وكان صغيرا الحديث * ثم قال روى ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد بن ابي

---

(١) لكن ذكره غيره فسماه انس بن سيرين ١٢ نصب الراية

﴿ واما الحديث ﴾ الذى اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفى نا ابو احمد بن عدى ثنا ابن صاعد ثنا عمرو بن على ثنا يحيى ابن سعيد عن هشام عن حفصة (١) عن ابى العالية ان رجلا اعمى جاء والنبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوة فتردى فى بئر فضحك طوائف من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فامر النبى صلى الله عليه وسلم من ضحك ان يعيد الوضوء والصلوة * فهذا حديث مرسل ومراسيل ابى العالية ليست بشىء كان لا يبالى عمن اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين وقد روى عن الحسن البصرى وابراهيم النخعى والزهرى مرسلا *

﴿ اما حديث ﴾ الحسن (فاخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان ثنا يحيى ابن جعفر ثنا على بن عاصم ثنا هشام يعنى ابن حسان عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى بالناس فدخل اعمى فتردى فى بئر كانت فى المسجد فضحك طوائف من كان خلف النبى صلى الله عليه وسلم فى صلوتهم فلما سلم النبى صلى الله عليه وسلم امر من كان ضحك ان يعيد وضوءه ويعيد صلوته * وقد رواه ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد الجهنى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وخالفه غيلان بن جرير فرواه عن منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن معبد ومعبد هذا لا صحبة له وهو اول من تكلم فى القدر بالبصرة ورواه هشيم عن منصور عن ابن سيرين مرسلا *

﴿ واما حديث ﴾ ابراهيم (فاخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا على بن حرب ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم قال جاء رجل ضرير البصر والنبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوة فعثر فتردى فى بئر فضحكوا فامر النبى صلى الله عليه وسلم من ضحك ان يعيد الوضوء والصلوة *

﴿ واما حديث ﴾ الزهرى (فاخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى (قالا) ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سلمان انا الشافعى انا الثقة (٢) عن ابن ابى ذئب عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا

(١) هشام هو ابن حسان وحفصة هى بنت سيرين ١٢ (٢) هو يحيى بن حسان ١٢ نصب الراية

معبد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قهقه فى صلوته اعاد الوضوء والصلوة ثم ذكر ذلك بسنده عن ممن عن ابى حنيفة ثم قال وهو حديث مشهور عنه رواه ابو يوسف القاضى واسد بن عمرو وغيرهما * فظهر بهذا ان معبدا المذكور فى هذا الحديث ليس هو الذى تكلم فى القدر كما زعم البيهقى ولم يذكر ذلك بسند لينظر فيه ثم لو سلمنا انه الجهنى المتكلم فى القدر فلا نسلم انه لا صحبة له * قال ابو عمر بن عبد البر فى كتاب الاستيعاب ذكره الواقدى فى الصحابة وقال اسلم قديما وهو احد الاربعة الذين حملوا الوية جهينة يوم الفتح * قلت وقال ابو احمد فى الكنى وابن ابى حاتم كلاهما له صحبة وذكر ابن حزم انه روى مرسلا عن الحسن عن معبد بن صبيح ايضا وقال ابن عدى قال لنا ابن حماد هو معبد بن هوذة الذى ذكره البخارى فى كتاب تسمية الصحابة * ثم للحسن فى هذا الحديث رواية اخرى اخرجها الحافظ ابو احمد بن عدى من طريق بقية عن محمد الخزاعى هو ابن راشد عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل ضحك فى الصلوة اعد وضوءك وابن راشد هذا وثقه ابن حنبل وابن معين وقال عبد الرزاق ما رأيت احدا اورع فى الحديث منه وذكره البيهقى فى الخلافيات من طريق اسمعيل بن عياش عن عمرو ابن قيس عن الحسن عن عمر ان مرفوعا بمعناه * ثم ذكر البيهقى عن ابن مهدى (انه قال حديث الضحك فى الصلوة كله يدور على ابى العالية فقال له ابن المدينى قد رواه الحسن مرسلا فقال ابن مهدى حدثنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال

انا

ضحك في الصلوة ان يعيد الوضوء والصلوة * قال الشافعي فلم نقبل هذا لانه مرسل * قال الشافعي ثم اخبرنا الثقة عن معمر عن ابن شهاب عن سليمان بن ارقم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث (قال الشيخ) وهذه الروايات كلها راجعة الى ابي العالية الرياحي *

﴿ والذي ﴾ يدل على ذلك (ما اخبرنا) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا اسمعيل بن اسحاق قال سمعت علي بن المديني يقول قال لي عبد الرحمن بن مهدي حديث الضحك في الصلوة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعيد الوضوء والصلوة كله يدور على ابي العالية قال علي فقلت قد رواه الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فقال عبد الرحمن اخبرنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابي العالية قلت له قد رواه ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن ثنا شريك عن ابي هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابي العالية فقال علي قلت لعبد الرحمن فقد رواه الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال عبد الرحمن قرأت هذا الحديث في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري عن سليمان بن ارقم عن الحسن قال وسمعت عليا يقول اعلم الناس بهذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي قال الامام احمد رحمه الله تعالى ولو كان عند الزهري او الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا * القول بخلافه وقد صح عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى من الضحك في الصلوة وضوءا وعن شعيب بن ابي حمزة وغيره عن الزهري انه قال من الضحك يعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء (اخبرنا) ابو سعد الماليني قال قال ابو احمد بن عدي واكثر ما نقم على ابي العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فانما مدارهم ورجوعهم الى ابي العالية والحديث له وبه يعرف ومن اجل هذا الحديث تكلموا في ابي العالية وسائر احاديثه مستقيمة صالحة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي قال سمعت سليمان بن

---

* استجاز

انا حدثت به الحسن عن حفصة عن ابي العالية) * قلت * قد تقدم ان الحسن رواه عن جماعة غير حفصة * (ثم قال ابن المديني قد رواه ابراهيم فقال ابن مهدي حدثنا شريك عن ابي هاشم قال انا حدثت به ابراهيم عن ابي العالية) * قلت * شريك هذا هو النخعي تكلموا فيه وقال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (شريك مختلف فيه كان يحيى القطان لا يروى عنه ويضعف حديثه جدا) وقال في باب اخذ الرجل حقه ممن يمنعه (لم يحتج به اكثر اهل العلم بالحديث) ثم قال ابن المديني قد رواه الزهري مرسلا فقال ابن مهدي قرأت هذا الحديث في كتاب ابن اخي الزهري عن الزهري عن سليمان بن ارقم عن الحسن) * قلت * ابن اخي الزهري ضعيف كذا قاله ابن معين رواه عنه عثمان الدارمي * ثم ذكر البيهقي عن ابن عدي (انه قال واكثر ما نقم على ابي العالية هذا الحديث وكل من رواه غيره فانما مدارهم ورجوعهم اليه) * قلت * العجب منه كيف يقول هذا وقد تقدم انه اخرجه هو من طريق الحسن عن عمران بن الحصين وقد اخرجه هو ايضا من طريق ابن عمر فقال حدثنا ابن جوصا حدثنا عطية بن بقية حدثني ابي حدثنا عمرو بن قيس السكوني عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك في الصلوة قهقهة فليعد الوضوء والصلوة فان قيل في العلل المتناهية لابن الجوزي هذا لا يصح فان بقية من عادته التدليس فلعله سمعه من بعض الضعفاء فحذف اسمه * قلنا * هو صدوق وقد صرح بالتحديث والمدلس الصدوق اذا صرح بذلك زالت تهمة تدليسه وقد روى ايضا (من

ابن حرب ذكر حديث ابى العالية ان رجلا ضحك في الصلوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة * فضعفه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى قال سمعت يحيى بن معين يقول مرسلات سعيد بن المسيب احسن من مرسلات الحسن ومرسلات ابراهيم صحيحة الا حديث تاجر البحرين(١) وحديث الضحك في الصلوة ومرسل الزهرى ليس بشئ (قال الشيخ) وقد روى ذلك باسانيد موصولة الا انها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافيات (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى المطرز قال سمعت محمد بن يحيى هو الذهلى يقول لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك فى الصلوة خبر (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمرو المستملى سمعت محمد بن يحيى الذهلى وسئل عن حديث ابى العالية وتوابعه في الضحك فقال واه ضعيف * وفى رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى عن ابى عبدالله الشافعى في حديث الضحك في الصلوة لو ثبت عندنا الحديث بذلك لقلنا به * والذى يزعم ان عليه الوضوء في القهقهة يزعم ان القياس ان لا ينتقض ولكنه تبع الآثار فلو كان يتبع منها الصحيح المعروف كان بذلك عندنا حميدا ولكنه يرد منها الصحيح الموصول المعروف ويقبل الضعيف المنقطع *

﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى نا ابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعى عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن

(١) فيه امره عليه السلام ان يصلى ركعتين يعنى القصر رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه ١٢ *

عن ابن سيرين مرسلا عن ثقة وعن معبد) كما تقدم ومع هذا كله كيف يكون مداره على ابى العالية * وذكر البيهقى فى الخلافيات (انه روى عن مهدى بن ميمون عن هشام بن حسان عن حفصة عن ابى العالية عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم) ثم اعله (بان جماعة من الثقات رووه عن هشام عن حفصة عن ابى العالية عن النبى عليه السلام) * قلت * مهدى ثقة روى له الجماعة وقد زاد فى الاسناد ذكر ابى موسى * ثم قال البيهقى قال الامام احمد (ولو كان عند الزهرى والحسن فيه حديث صحيح لما استجازا القول بخلافه) * قلت * مذهب المحدثين ان مخالفة الراوى للحديث ليس بجرح فيه وقد روى الدارقطنى بسند صحيح عن ابى هريرة انه اذا ولغ الكلب في الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات ولم يجعلوا ذلك جرحا في روايته مرفوعا للغسل سبعا وسيمر عليك من هذا القبيل اشياء كثيرة ان شاء الله تعالى * ثم ذكر البيهقى عن الشافعى (انه لو ثبت حديث الضحك في الصلوة لقلنا به) * قلت * مذهبه ان المرسل اذا ارسل من وجه آخر او اسند يقول به وهذا الحديث ارسل من وجوه واسند كما مر فيلزمه ان يقول به * قال ابن حزم كان يلزم المالكيين والشافعيين لشدة تواتره عن عدد من ارسله * قلت * ويلزم الحنابلة ايضاً لانهم يحتجون بالمرسل وعلى تقدير انهم لا يحتجون به فاقل احواله ان يكون ضعيفا والحديث الضعيف عندهم مقدم على القياس الذى اعتمدوا عليه فى هذه المسئلة *

﴿ باب الدليل على ان الكلام وان عظم لم يكن فيه وضوء ﴾ * قال *

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث (من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق) * قلت * الاستدلال بهذا الحديث من باب مفهوم

اللقب

عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال فى حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق رواه البخارى في الصحيح عن ابى اسحاق عن المغيرة ورواه مسلم عن سويد بن سعيد عن الوليد عن الاوزاعى *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد محمد بن موسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله * قال ابن شهاب ولم يبلغنى انه ذكر فى ذلك وضوءا *

﴿ باب السنة فى الاخذ من الاظفار والشارب وما ذكر منهما وان لا وضوء فى شئ من ذلك ﴾

قال الله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن الآية *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبرى ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس فى قوله عز وجل واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابتلاه الله عز وجل بالطهارة خمس فى الرأس وخمس فى الجسد فى الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس وفى الجسد تقليم الاظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل مكان الغائط والبول بالماء * وقد مضى فى هذا الكتاب حديث ابن الزبير عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة فذكرهن الا انه ذكر اعفاء اللحية وغسل البراجم(١) ولم يذكر الختان وفرق الرأس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر بن الحسن القاضى وابو الحسن على بن محمد ابن على الاسفرائينى (قالوا) انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار * رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى ورواه مسلم عن ابى بكر ابن ابى شيبة وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا حامد بن ابى حامد المقرى ثنا اسحاق بن سليمان ثنا حنظلة بن ابى سفيان عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من السنة قص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار * رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن ابى رجاء عن اسحاق بن سليمان *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب

(١) البراجم هى العقد التى فى ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ ١٢ مجمع

اللقب وقد تقدم انه ضعيف *

* قال * ﴿ باب السنة فى الاخذ من الاظفار والشارب وان لا وضوء فى شئ من ذلك ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه (عن ابن عمر انه قص اظفاره فقيل له الا تتوضأ الخ) * قلت * فى سنده ايوب بن سويد ضعفه ابن حنبل وقال النسأى ليس بثقة وقال الترمذى ترك ابن المبارك حديثه وعن ابن معين ليس بشئ يسرق الاحاديث *

(باب السنة فى الاخذ من الاظفار والشارب)

رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد ورواه البخارى من طريق آخر عن عبيدالله وزاد فيه عمر ابن محمد بن زيد عن نافع خالفوا المشركين *

{ اخبرنا } ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب انا ابو المثنى ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عمر بن محمد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن المنهال ورواه مسلم عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع ورواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه قال وخالفوا المجوس *

{ واخبرنا } ابو عبدالله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن صالح ثنا سليمان ابن بلال انا العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جزوا الشوارب وارخوا اللحى وخالفوا المجوس * مخرج في كتاب مسلم من حديث محمد بن جعفر عن العلاء *

{ واخبرنا } محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابو سعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد نا جعفر بن سليمان عن ابى عمران الجونى عن انس بن مالك قال انس وقت لنا في قص الشارب و تقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين يوما *رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

{ واخبرنا } ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة حدثنا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسن بن ابى الحسين ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا صدقة بن موسى ثنا ابو عمران الجونى عن انس بن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط اربعين يوما *

{ اخبرنا } ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ايوب بن سويد عن عيسى عن سليمان التيمى عن ابى مجلز قال رأيت ابن عمر) قص اظفاره فقلت الا تتوضأ فقال مم اتوضأ الانت اكيس في نفسك ممن سماه اهله كيسا *وروينا عن الشعبى انه قال في الرجل يقص اظفاره بعد الوضوء هو طهوره وعن الحسن ليس فيه وضوء وعن عطاء امسسه الماء وعن ابراهيم كذلك وعن الزهرى ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك *

{ اخبرنا } ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد ابن مسلم عن الاوزاعى عن الزهرى فيمن قلم اظفاره او قص شاربه او جز شعره قال ان شاء مسح عليه بماء وان شاء ترك *

{ باب كيف الاخذ من الشارب }

{ اخبرنا } ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا المسعودى اخبرنى ابو عون الثقفى محمد بن عبيدالله عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا

) رأيت عمر — طويل

---

* قال *

{ باب كيف الاخذ من الشارب }

{ ذكر } فيه (عن عبد العزيز الاويسى قال ذكر مالك احفاء بعض الناس شواربهم فقال ينبغى ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي عليه السلام في الاحفاء ولكن يبدى حرف الشفتين والفم *قال مالك حلق الشارب بدعة ظهرت

في

طويل الشارب فدعا بسواك وشفرة فوضع السواك تحت الشارب فقص عليه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلي قال قرأت على معقل بن عبيدالله عن ميمون بن مهران عن عبدالله بن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم (١) و يحلقون لحاهم فخالفوهم قال وكان ابن عمر يستعرض سبلته فيجزها كما تجز الشاة او يجز البعير *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يونس ثنا الفريابي ثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن ابي رافع قال رأيت ابا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وابن عمر و رافع بن خديج وابا اسيد الانصاري وابن الاكوع وابارافع ينهكون شواربهم حتى الحلق * قال الامام احمد كذا وجدته وقال غيره عن عثمان بن عبيد الله ابن ابي رافع وقيل ابن رافع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبدالوهاب بن نجدة ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني قال رأيت خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصون شواربهم و يعفون لحاهم و يصفرونها ابو امامة الباهلي وعبد الله بن بسر و عتبة بن عبد السلمي والحجاج بن عامر الثمالي والمقدام بن معد يكرب الكندي كانوا يقصون شواربهم مع طرف الشفة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن كامل بن خلف القاضي ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي قال ذكر مالك بن انس احفاء بعض الناس شواربهم فقال مالك ينبغي ان يضرب من صنع ذلك فليس حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الاحفاء ولكن يبدي حرف الشفتين والفم قال مالك بن انس حلق الشارب بدعة ظهرت في الناس *

﴿ وقد اخبرني ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن قريش ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر باحفاء الشوارب و اعفاء اللحى * لفظ حديث قتيبة وفي حديث القعنبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باحفاء الشارب واعفاء اللحى * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورويناه من حديث عبيدالله بن عمر وعمر بن محمد بن زيد عن نافع * وكأنه رحمه الله تعالى حمل الاحفاء المامور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجز دون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوي عنه في انكار الاحفاء مطلقا والله اعلم ومن ذهب الى الحلق زعم انه داخل في حمله امره بالاحفاء *

---

(١) السبال جمع السبلة معناها الشارب ١٢ مجمع

في الناس * قال البيهقي (كأنه حمل الاحفاء المامور به في الخبر على الاخذ من الشارب بالجز دون الحلق وانكاره وقع للحلق دون الاحفاء والوهم وقع من الراوي عنه في انكار الاحفاء مطلقا) * قلت * قول مالك ولكن يبدي حرف الشفتين والفم معناه يترك الباقي و ذلك دليل على انه انكر الاحفاء مطلقا سواء كان بالحلق اوبالجز فلا وهم من الراوي ويدل عليه ايضا ما حكى ابن القاسم عنه انه قال احفاء الشارب عندي مثلة وقوله في الموطأ يوخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الاطار ولا يجزه فيمثل بنفسه *

باب ماجاء في التنور

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا كامل ابو العلاء عن حبيب بن ابى ثابت عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنور و يلى عانته بيده * اسنده كامل ابو العلاء وارسله من هو اوثق منه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان انا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن حبيب بن ابى ثابت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يلى عانته بيده *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر حدثنا ابن وهب اخبرنا سفيان الثورى عن حبيب بن ابى ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تنور ولى عانته بيده *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثنى ابو بكر محمد بن عبد الله الجراحى بمرو ثنا يحيى بن شاسويه ثنا عبد الكريم السكرى ثنا وهب بن زمعة ثنا سفيان عن عبد الملك قال قال عبد الله يعنى ابن المبارك ما ادرى من اخبرنى عن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتنور * قال عبد الله وهو اشبه الامرين ان لا يكون * وذكر الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وسلم ولى عانته * فقال هذا ضعيف (قال الشيخ) الحديث فيه ما قدمته وقد روى باسناد آخر ليس بالمعروف بعض رجاله *

(اخبرناه) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى سليمان ابن سلمة الحمصى ثنا سليمان بن ناشرة الالهانى قال سمعت محمد بن زياد الالهانى يقول كان ثوبان جارا لنا وكان يدخل الحمام فقلت له فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام و يتنور * روى ابو داود في المراسيل عن ابى كامل الجحدرى عن عبد الواحد عن صالح بن صالح عن ابى معشر ان رجلا نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ العانة كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه * وعن عبد الله بن محمد بن اسحاق الادرمى عن عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتنور ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان * وكلاهما منقطع اخبرناهما ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابو الحسين الفسوى ? ثنا ابو على اللؤلؤى ثنا ابو داود فذكرهما *

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو على الرفاء ثنا ابو العباس احمد بن عبد الله الطائى ببغداد ثنا ابو عمار الحسن بن حارث المروزى ثنا على بن الحسن بن شقيق عن ابى حمزة السكرى عن مسلم الملائى عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه * مسلم الملائى ضعيف في الحديث فان كان حفظه « فيحتمل ان يكون قتادة اخذه ايضا عن انس والله اعلم وقد روى في ذلك عن ابن عمر (اخبرناه) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى اسامة بن زيد الليثى عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يطلى فيامرنى اطليه حتى اذا بلغ سفلته وليها هو * وبهذا الاسناد قال ثنا ابن وهب قال حدثنى عبد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان لا يدخل الحمام وكان يتنور في البيت ويلبس ازارا و يامرنى اطلى ما ظهر منه ثم يامرنى ان اؤخر عنه فيلى فرجه *

? العنبرى « حفظ

باب ترك الوضوء مما مست النار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبدالله بن يوسف انا مالك (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا القعنبي عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن القعنبي *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال حدثني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال يعني هشام و(حدثني) الزهري حدثني علي بن عبدالله بن عباس عن ابن عباس قال يعني هشام و(حدثني) محمد بن علي عن ابيه عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتفا اولحما ثم صلى ولم يتمضمض (١) ولم يمس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد القطان *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء قال كنت مع ابن عباس في بيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فجعل يعجب ممن يزعم ان الوضوء مما مست النار ويضرب فيه الامثال ويقول انا نستحم بالماء المسخن ونتوضأ به وندهن بالدهن المطبوخ وذكر اشياء مما يصيب الناس مما قد مست النار ثم قال لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلوة حتى اذا كان في الحجرة خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة اولقمتين ثم صلى ومامس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو الحسن عبد الصمد بن علي بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلوة فالقاها والسكين التي كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير *

(١) هكذا في النسخ وفي مسلم اكل عرقا اولحما ثم صلى ولم يتوضأ ١٢

* قال * (باب ترك الوضوء مما مست النار)

(ذكر فيه) حديثا عن ابن عباس وفيه (لقد رأيتني في هذا البيت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ ثم لبس ثيابه فجاءه المؤذن فخرج الى الصلاة حتى اذا كان في الحجرة خارجا من البيت لقيته هدية عضو من شاة فاكل منها لقمة او لقمتين ثم صلى ومامس ماء * رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة وفيه دلالة على ان ابن عباس شهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم) * قلت * الذي في كتاب مسلم انه ساق الحديث بسنده الى محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام جمع عليه ثيابه ثم خرج الى الصلاة فاتي بهدية خبز ولحم فاكل ثلاث لقم ثم صلى بالناس ومامس ماء * ثم قال وحدثناه عن ابي كريب حدثنا ابو اسامة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى نا احمد بن عيسى المصرى نا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلوة فقام وطرح السكين ثم صلى ولم يتوضأ * قال ابن شهاب وحدثنى على بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك * قال عمرو وحدثنى بكير بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ * قال عمرو وحدثنى جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك * قال عمرو وحدثنى سعيد بن ابى هلال عن عبد الله بن عبيد الله بن ابى رافع عن ابى غطفان عن ابى رافع قال اشهد لكنت اشوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم قام فصلى ولم يتوضأ * رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن عيسى الا انه قال فى حديث جعفر بن ربيعة عن يعقوب عن كريب عن ميمونة وهو الصحيح وذكر ابن عباس فيه زيادة وهم * واخرج البخاري حديث بكير بن الاشج عن اصبغ بن الفرج عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قراءة قالا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى نا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربى ثنا زائدة بن قدامة ثنا عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة وعبد الله بن ابى مليكة قالا سمعنا عائشة تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر على القدر فيأخذ منها العرق فيأكل منه ثم ينطلق الى الصلوة ولا يتوضأ ولا يمضمض *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرنى محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكله ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ * وهكذا رواه الحجاج ابن محمد وروح بن عبادة عن ابن جريج ورواه عثمان بن عمر عن ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عثمان بن عمر اخبرنا ابن جريج فذكره وروى عن عبد الله بن شداد وزينب بنت ام سلمة عن ام سلمة *

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الفضل القطان ببغداد من اصل كتابه نا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن على بن حرب الطائى ثنا ابو جدى على بن حرب ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل لحما

فصلى

عن الوليد بن كثير حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء كنت مع ابن عباس وساق الحديث بمعنى حديث ابن حلحلة وفيه ان ابن عباس شهد ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم * انتهى كلام مسلم * وفيه التصريح بانه شهد ذلك فلا حاجة الى قول البيهقى (وفيه دلالة على انه شهد ذلك) ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال حديث ابن عباس من ابين الدلالات على ان الوضوء فيه منسوخ لانه انما صحب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح) * قلت * يجوز ان يكون حديث الذين رووا الوضوء منه بعد حديث ابن عباس ولو صحبه عليه السلام بعد الفتح وحديث سلمة بن سلامة الذى ذكره البيهقى بعد هذا يدل على ذلك وهو انه عليه السلام خرج من دعوة بعد ان اكل ثم توضأ فقيل له الم تكن على وضوء قال بلى ولكن الامور

تحدث

فصلى ولم يتوضأ وفى الباب عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وسويد بن النعمان ومحمد بن مسلمة وابى هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاصى والمغيرة بن شعبة وعبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدى ورافع بن خديج وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ قال ﴾ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى قال ابوعبدالله الشافعى وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار وانما اراد (ما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى ابن بكير حدثنى الليث بن سعد (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد واللفظ له ثنا عبدالله بن سليمان ابن الاشعث ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث نا ابى عن جدى عن عقيل قال قال ابن شهاب اخبرنى عبدالملك بن ابى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ان خارجة بن زيد الانصارى اخبره ان اباه زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوضوء مما مست النار * قال ابن شهاب واخبرنى عمر بن عبد العزيز ان عبدالله بن ابراهيم بن قارظ اخبره انه وجد اباهريرة يتوضأ على المسجد فقال انما اتوضأ من اثوار(١) اقط اكلتها لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضأوا مما مست النار * قال ابن شهاب اخبرنى سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان وانا احدثه هذا الحديث انه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار قال عروة سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأوا مما مست النار * رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالملك بن شعيب وفى الباب عن ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وابى طلحة وابى موسى الاشعرى وابى سعيد الخدرى وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم * قال الزعفرانى قال ابوعبدالله الشافعى وانما قلنا لا يتوضأ منه لانه عندنا منسوخ الا ترى ان عبدالله بن عباس وانما صحبه بعد الفتح يروى عنه انه رآه يأكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ وهذا عندنا من ابين الدلالات على ان الوضوء منه منسوخ اوان امره بالوضوء منه بالغسل للتنظيف والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يتوضأ منه ثم عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن عباس وعامر بن ربيعة وابى بن كعب وابى طلحة كل هؤلاء لم يتوضأ وامنه *

﴿ قال الشيخ ﴾ اما الطريقة الاولى فاليها ذهب جماعة من العلماء واحتجوا فيها بما احتج به الشافعى من رواية ابن عباس ثم رواية جابر بن عبدالله الانصارى ومحمد بن مسلمة وابى هريرة *

﴿ اما حديث جابر بن عبدالله ﴾ فاخبرنا ابوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وابو نصر احمد بن على القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا على بن عياش ثنا شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال كان

---

(١) اثوار جمع ثور وهو قطعة اقط ١٢ مجمع

تحدث وهذا مما حدث * فليس حديث ابن عباس من ابين الدلالات على النسخ كما زعم الشافعى وما حكاه البيهقى بعد هذا عن الدارمى من قوله (فهذه الاحاديث قد اختلف فى الاول والآخر منها ولم نقف على الناسخ والمنسوخ منها بيان بين نحكم به) يخالف ايضاً ماذكره الشافعى ثم لو سلمنا تأخر حديث ابن عباس لحديث الوضوء مما مست النار عام وحديث ابن عباس ليس بناسخ بل مخصص ومخرج فردا من افراده * قال البيهقى (وذهب بعض اهل العلم الى الطريقة الثانية وزعموا ان حديث ابى هريرة معلول) * قلت * اراد بالطريقة الثانية تاويل الامر بالوضوء مما مست النار

آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار *
﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا على بن عياش فذكر اسناده بنحوه وقال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكل خبزا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ *
﴿ واما حديث محمد بن مسلمة ﴾ فاخبرنا ابو على الروذبارى ثنا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا قريش بن حيان العجلى ثنا يونس عن ابى خالد عن محمد بن مسلمة قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مما غيرت النار « ثم صلى ولم يتوضأ وكان آخر امريه * وقال غيره يونس عن ابى خلدة عن محمد بن مسلمة قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم *
﴿ واما حديث ابى هريرة ﴾ فاخبرنا ابو بكر احمد بن على الحافظ حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا احمد بن عبدة الضبى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من ثور اقط ثم رآه اكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * ورواه عبد العزيز بن مسلم عن سهيل فقال فى الحديث اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثور اقط فتوضأ واكل كتفا ولم يتوضأ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا الصغانى ثنا ابو النعمان ثنا عبد العزيز بن مسلم فذكره *
﴿ وذهب ﴾ بعض اهل العلم الى الطريقة الثانية وزعموا ان حديث ابى هريرة معلول وثنواه بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بالوضوء منه وان رواية شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن المنكدر اختصار من الحديث الذى (اخبرناه) ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد وابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة من الانصار ومعه اصحابه فقربت له شاة مصلية قال فاكل واكلنا ثم حانت الظهر فتوضأ ثم صلى ثم رجع الى فضل طعامه فاكل ثم حانت « العصر فصلى ولم يتوضأ * هكذا رواه جماعة عن محمد بن المنكدر ويرون ان آخر امريه اريد به فى هذه القصة قاله ابو داود السجستانى وغيره وكذلك يرون حديث محمد بن مسلمة * وقد روى فى حديث آخر ما يوهم ان يكون الناسخ ايجاب الوضوء منه *
﴿ اخبرناه ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثنى الليث بن سعد حدثنى زيد ابن جبيرة بن محمود بن ابى جبيرة الانصارى من بنى عبد الاشهل عن ابيه جبيرة بن محمود عن سلمة بن سلامة بن وقش وكان آخر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون (١) انس بن مالك فانه بقى بعده انهما دخلا وليمة وسلمة على وضوء

« غير بالنار ؟ جاءت (١) هكذا فى النسخ ١٢ فاكلوا

بغسل اليد للتنظيف واراد بحديث ابى هريرة حديثه فى ترك الوضوء ثم قال (وان رواية شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن المنكدر اختصار من الحديث الذى اخبرنا ابو زكريا الخ) * قلت * هذا عطف على قوله (وزعموا ان حديث ابى هريرة معلول) اى وزعموا ايضا ان رواية شعيب المذكورة اولا اختصار من الحديث الذى ذكره ثانيا ويفهم من كلام البيهقى انهم انما ذهبوا الى الطريقة الثانية لكونهم زعموا ان رواية شعيب اختصار من الحديث الذى ذكره ودعوى الاختصار فى غاية البعد وذكر فى كتاب المعرفة فقال (رواه الشافعى فى سنن حرملة وقال لم يسمع ابن المنكدر

فاكلوا ثم خرجوا فتوضأ سلمة فقال له جبيرة الم تكن على وضوء قال بلى ولكنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا من دعوة دعينا لها ورسول الله صلى الله عليه وسلم على وضوء فاكل ثم توضأ فقلت له الم تكن على وضوء يا رسول الله قال بلى ولكن الامور تحدث وهذا مما حدث * والى مثل هذا ذهب الزهرى (وهو فيما اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى الصلوة فالقاها والسكين التى كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ * قال الزهرى فذهبت تلك فى الناس ثم اخبرنا رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونساء من ازواجه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال توضأوا مما مست النار *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو النضر الفقيه قال قال ابو سعيد يعنى عثمان بن سعيد الدارمى فهذه الاحاديث قد اختلف فيها واختلف فى الاول والآخر منها فلم نقف على الناسخ والمنسوخ منها بيانا بين نحكم به دون ما سواه فنظرنا الى ما اجتمع عليه الخلفاء الراشدون والاعلام من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوا باجماعهم فى الرخصة فيه بالحديث الذى يروى فيه الرخصة عن النبى صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابى نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول رأيت ابا بكر الصديق رضى الله عنه اكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ *

(واخبرنا) ابو عبد الله نا ابو العباس ثنا محمد نا عبيد الله بن عائشة(١) ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار وابى الزبير جميعا عن جابر بن عبد الله ان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب اكلا خبزا ولحما فصليا ولم يتوضيا *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا يحيى بن بكير المصرى ثنا مالك عن ضمرة ابن سعيد المازنى عن ابان بن عثمان ان عثمان بن عفان اكل خبزا ولحما ثم مضمض وغسل يديه ومسح بهما وجهه ثم صلى ولم يتوضأ *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محمد بن كثير العبدى ثنا اسرائيل عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن عن على رضى الله عنه انه طعم خبزا ولحما فقيل له الا تتوضأ فقال ان الوضوء مما خرج وليس مما دخل *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء اخبرنا ابن جريج عن محمد بن يوسف مولى عثمان عن سليمان بن يسار قال وقمت

---

(١) هو عبيد الله بن محمد بن حفص ويقال ابن عائشة بنت طلحة منسوب الى جدته ١٢ تهذيب

هذا الحديث من جابر انما سمعه من عبد الله حديث محمد بن عقيل عن جابر) * ثم قال البيهقى فى الكتاب المذكور اولا (انه قد روى عن حجاج بن محمد وعبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الحديث) فان لم يكن ذكر السماع فيه وهما من ابن جريج فالحديث صحيح على شرط صاحبى الصحيح * ثم قال

على ابى هريرة وهو يتوضأ اذجاءه ابن عباس فقال يا ابن عباس اتدرى مما توضأت قال لا قال ابو هريرة من ثور اقط اكلته فقال ابن عباس ما ابالى مما توضأت والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزا ولحما ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد قالا ثنا ابو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب انا ابن جريج عن عطاء قال قال ابن عباس لا وضوء مما مست النار انما النار بركة والنار لا تحل من شئ ولا تحرمه *

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن موسى بن عقبة عن عبدالرحمن بن زيد الانصارى ان انس بن مالك قدم من العراق فدخل عليه ابو طلحة وابى بن كعب فقرب اليهما طعاما قد مسته النار فاكلوا منه فقام انس فتوضأ فقال له ابو طلحة وابى بن كعب ما هذا يا انس اعراقية فقال انس ليتنى لم افعل وقام ابو طلحة وابى بن كعب فصليا ولم يتوضيا *

(وباسناده) قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه سأل عبدالله بن عامر بن ربيعة عن الرجل يتوضأ للصلوة ثم يصيب طعاما قد مسته النار ايتوضأ فقال عبدالله بن عامر بن ربيعة رأيت ابى يفعل ذلك ثم لا يتوضأ *

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب يعنى ابن عطاء ثنا داود عن عامر عن علقمة والاسود انهما اكلا مع ابن مسعود خبزا ولحما ولم يتوضيا *

باب التوضى من لحوم الابل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمرو مسدد والحجبى (واخبرنا) ابو عبدالله اخبرنى ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو كامل قالوا انا ابو عوانة عن عثمان بن عبدالله بن موهب عن جعفر بن ابى ثور عن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ قال اتوضأ من لحوم الابل قال نعم فتوضأ من لحوم الابل قال اصلى في مرابض الغنم قال نعم قال اصلى فى مبارك الابل قال لا * لفظ حديث ابى كامل رواه مسلم في الصحيح عن ابى كامل واخرجه ايضا من حديث اشعث بن ابى الشعثاء وسماك بن حرب عن جعفر بن ابى ثور وذهب على بن المدينى الى ان جعفر بن ابى ثور هذا مجهول (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا محمد بن احمد بن البراء قال قال على جعفر هذا مجهول كذا قال على (وقد اخبرنا) محمد بن ابراهيم الفارسى ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو احمد بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخارى قال جعفر بن ابى ثور جده جابر بن سمرة قال سفيان وزكريا وزائدة عن سماك عن جعفر بن ابى ثور بن جابر عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم في اللحوم قال وقال اهل النسب ولد جابر بن سمرة خالد وطلحة ومسلمة وهو ابو ثور قال وقال شعبة عن سماك عن ابى ثور عكرمة بن جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة قال ابو عيسى الترمذى فيما بلغنى عنه حديث الثورى اصح من حديث شعبة وشعبة اخطأ فيه فقال عن ابى ثور وانما هو جعفر

ابن

البيهقى (وقد روى في حديث آخر ما يوهم ان يكون الناسخ ايجاب الوضوء منه ثم ذكر الحديث) * قلت * في سنده زيد بن جبيرة عن ابيه وزيد هذا قال ابن معين لا شئ وقال ابن ابى حاتم والبخارى منكر الحديث *

* قال

(باب التوضى من لحوم الابل)

ابن ابي ثور وجعفر بن ابي ثور هو رجل مشهور وهو من ولد جابر بن سمرة روى عنه سماك بن حرب وعثمان بن عبدالله ابن موهب واشعث بن ابي الشعثاء قال محمد بن اسحاق بن خزيمة وهؤلاء الثلاثة من اجلة رواة الحديث * (قال الشيخ) ومن روى عنه مثل هؤلاء خرج من ان يكون مجهولا ولهذا اودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح وقد روى سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قال انبأني من سمع جابر بن سمرة يقول كنا نمضمض من البان الابل ولا نمضمض من البان الغنم وكنا نتوضأ من لحوم الابل ولا نتوضأ من لحوم الغنم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت ابا الحسين الكرابيسي يعني احمد بن عبدالله يقول سمعت احمد بن حمدون الاعشي ! يقول سمعت علي بن الحسن الافطس يقول رأيت محمد بن الحسن يتوضأ من لحوم الابل وقد روى ابن رواحة « عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر انا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن عبدالله مولى لقريش عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامر به وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فنهى عنها *

(وباسناده) قال سمعت عبدالله مولى لقريش عن ابن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء من لحوم الغنم فرخص في الوضوء منها وسئل عن الصلوة في مرابضها فرخص فيها هكذا رواه جماعة عن الاعمش عن عبدالله بن عبدالله الرازي ورواه الحجاج بن ارطاة عن عبدالله (١) عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن اسيد ابن حضير * والحجاج ضعيف قال ابو عيسى حديث الاعمش اصح قال ورواه عبيدة الضبي عن عبدالله عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن ذي الغرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ وذو الغرة لا يدرى من هو وحديث الاعمش اصح (قال الشيخ) وعبيدة الضبي ليس بالقوي وبلغني عن احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم الحنظلي (٢) انهما قالا قد صح في هذا الباب حديثان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث البراء بن عازب وحديث جابر بن سمرة *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة لم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل لعدالة ناقليه * (قال الشيخ) وروينا عن علي بن ابي طالب وابن عباس الوضوء مما خرج وليس مما دخل وانما قالا ذلك في ترك الوضوء مما مست النار *

(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني بها انا ابو سهل احمد بن محمد بن محمد بن جان الرازي بها انا محمد بن ايوب انا مسدد ثنا حفص بن غياث عن عمر ان بن سليم عن ابي جعفر قال اتي ابن مسعود بقصعة من الكبد والسنام ولحم الجزور فاكل ولم يتوضأ وهذا منقطع وموقوف « وروي عن ابي عبيدة قال كان عبدالله بن مسعود يا كل من الوان الطعام ولا يتوضأ منه وبمثل هذا لا يترك ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة *

باب المضمضة من شرب اللبن وغيره مما له دسومة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد

! الاعمش « من وجه آخر (١) هو عبد الله بن عبد الله الرازي ١٢ (٢) هو ابو محمد بن راهويه ١٢

ابن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو عاصم النبيل عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما * رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم ورواه مسلم من وجه آخر عن الاوزاعي *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر ابن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض منه وقال ان له دسما * رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فمضمض منه و قال ان له دسما * ورواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو خليفة ثنا عبد الله هو القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كان بالصهباء من ادنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يوت الا بالسويق فامر به فثرى فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا معه ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي و غيره *

باب الرخصة في ترك المضمضة من ذلك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء يخبر عن عبد الله بن عباس انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل عرقا من شاة ثم صلى ولم يمضمض ولم يمس ماء * مخرج في كتاب مسلم من حديث هشام بن عروة *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة عن زيد بن الحباب عن مطيع بن راشد عن توبة العنبري انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى * قال زيد دلني شعبة على هذا الشيخ * وروينا عن عكرمة عن ابن عباس انه قال لولا التلمظ (١) ما باليت ان لا امضمض *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن قراءة عليه نا ابراهيم بن الحسين نا آدم نا شعبة نا عمرو ابن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس يقول لو اني اكلت خبزا ولحما وشربت لبن اللقاح ما باليت ان اصلي ولا اتوضأ الا ان امضمض في واغسل اصابعي من غمر اللحم *

باب انتقاض الطهر بعمد الحدث و سهوه

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق *

(١) التلمظ من اللماظة وهو ادارة اللسان في الفم لما يبقى من اثر الطعام ١٢ مجمع

باب لا زول اليقين بالشك

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان انا الزهرى اخبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه الشئ في الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتقل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * رواه البخارى في الصحيح عن على بن المدينى وغيره ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انا خالد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر حدثنى سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه الريح فخيل اليه انه خرج منه الشئ فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا * مخرج في كتاب مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن ابى صالح وقال فى الحديث فلا يخرجن من المسجد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا شككت فى الحدث و ايقنت الوضوء فانت على وضوئك و اذا شككت فى الوضوء وايقنت بالحدث فتوضأ *

باب الانتضاح بعد الوضوء لرد الوسواس

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى ثنا احمد بن سيار ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن سفيان بن الحكم اوالحكم بن سفيان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال توضأ وينتضح * كذا رواه الثورى و معمر وزائدة عن منصور ورواه شعبة *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن رجل يقال له الحكم اوابو الحكم من ثقيف عن ابيه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم اخذ حفنة من ماء فانتضح بها * وكذلك رواه وهيب عن منصور ورواه ابو عوانة وروح بن القاسم وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان مسندا ولم يذكروا اباه * قال ابو عيسى سألت محمد ايعنى ابن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال الصحيح ماروى شعبة ووهيب وقالا عن ابيه ور بما قال ابن عيينة في هذا الحديث عن ابيه قال الامام احمد رواه ابن عيينة عن منصور فمرة ذكر فيه اباه ومرة لم يذكره *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابى طالب عن ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بال ثم نضح فرجه * رواه ابو عيسى الترمذى عن ابن ابى عمر عن ابن عيينة عن منصور وابن ابى نجيح هكذا وقال فى الحديث ثم توضأ ونضح فرجه بالماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن مجاهد عن الحكم او ابى الحكم رجل من ثقيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ونضح فرجه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا ابن لهيعة اخبرنى عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد بن حارثة عن ابيه ان جبريل

نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول ما اوحي اليه فعلمه الوضوء فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده ماء فنضح به فرجه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا قبيصة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء وتوضأ مرة مرة و نضح * قال الامام احمد قوله ونضح تفرد به قبيصة عن سفيان و رواه جماعة عن سفيان دون هذه الزيادة *

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا احمد بن الوليد الفحام نا كثير ابن هشام نا الفرات عن الاعمش عن سعيد بن جبير ان رجلا اتى ابن عباس فقال اني اجد بللا اذا قمت اصلي فقال ابن عباس انضح بكأس من ماء واذا وجدت من ذلك شيئا فقل هو منه فذهب الرجل فمكث ما شاء الله ثم اتاه بعد ذلك فزعم انه ذهب ما كان يجد من ذلك *

(باب اداء صلوات بوضوء واحد)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب (قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر بن الخطاب رأيتك صنعت شيئا ما كنت تصنعه قال عمدا صنعته يا عمر * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان عن الثوري (واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا الضحاك بن مخلد انا سفيان الثوري فذكره باسناده مثله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ و مسح على خفيه وصلى بهم خمس صلوات بوضوء واحد ثم ذكر الباقي بمعناه *

(باب تجديد الوضوء)

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة وكان احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الله بن يزيد المقرى قال ابو داود (وحدثنا) مسدد نا عيسى بن يونس قالا نا عبد الرحمن بن زياد عن ابي غطيف الهذلي قال كنت عند عبد الله ابن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى فلما نودي بالعصر توضأ فقلت له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات * قال ابو داود وهذا حديث مسدد وهو اتم وانا لحديث ابن يحيى اتقن ۱ (قال الشيخ) عبد الرحمن بن زياد الافريقي غير قوي *

۱ اضبط

جماع ابواب ما يوجب الغسل

باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن الخطاب الانصارى ثنا ابو نعيم ثنا هشام (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل نا ابو طاهر المحمد ابادى (ا) ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قالا ثنا قتادة عن الحسن عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل * لفظ حديث مسلم بن ابراهيم وفى حديث وهب بن جرير اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل * وفى حديث ابى نعيم ثم جهدها * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم ورواه مسلم عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير *

(واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابى ثنا قتادة ومطر عن الحسن عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل * وفى حديث مطر وان لم ينزل رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى وغيره عن معاذ بن هشام * وقد ذكر ابان بن يزيد وهمام بن يحيى وابن ابى عروبة عن قتادة الزيادة التى ذكرها مطر *

(اخبرنا) الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا عفان ثنا ابان بن يزيد العطار وهمام بن يحيى قالا ثنا قتادة عن الحسن عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد بين شعبها الاربع ثم اجهد نفسه فقد وجب الغسل انزل او لم ينزل *

(اخبرنا) جامع بن احمد الوكيل ثنا ابو طاهر المحمد ابادى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن عن ابى رافع عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان الختان وجب الغسل انزل او لم ينزل *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا احمد بن كامل ثنا محمد بن اسمعيل السلمى ثنا محمد بن عبد الله الانصارى (واخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا محمد بن عبد الله الانصارى ثنا هشام بن حسان ثنا حميد بن هلال عن ابى بردة عن ابى موسى انهم كانوا جلوسا فذكروا ما يوجب الغسل زاد ابو موسى فى حديثه فقال من حضره من المهاجرين اذا مس الختان الختان وجب الغسل وقال من حضره من الانصار لا حتى يدفق ثم اتفقا فى المنى (١) فقال ابو موسى انا آتى بالخبر فقام الى عائشة فسلم ثم قال انى اريد ان اسألك عن شئ وانا استحييك فقالت لا تستحى ان تسألنى عن شئ كنت سائلا عنه امك

(ا) المحمد ابادى (١) هكذا فى الاصول ١٢

قال (باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين)

(ذكر فيه) حديثا (عن ابى بردة عن ابى موسى) ثم قال (ورواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى موسى الا انه لم يرفعه) * قلت * رواه كذلك مرفوعا ابو قرة موسى بن طارق الزبيدى بفتح الزاى وكسر الباء وهو ثقة متحرز

التى ولد تك انما انا امك قال قلت ما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان وجب الغسل * لفظ حديث السلمي رواه مسلم في الصحيح عن محمد ابن المثنى عن الانصارى وقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى موسى الا انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانما رفعه عن سعيد بن المسيب على بن زيد بن جدعان وعلى بن زيد لا يحتج بحديثه وهذه الرواية التى اخرجها مسلم في الصحيح رواية صحيحة مسندة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشي وغيره عن ابى الزبير المكي عن جابر بن عبدالله قال اخبرتنى ام كلثوم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع اهله ثم يكسل هل عليهما من غسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرنى ابى قال سمعت الاوزاعى قال حدثنى عبدالرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة انها سئلت عن الرجل يجامع اهله ولا ينزل الماء فقالت فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا منه جميعا *

(واما الحديث الذى) اخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال اخبرنى ابى قال اخبرنى ابو ايوب قال اخبرنى ابى بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم توضأ ويصلى * رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن هشام *

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المجد ابادى ؟ ثنا ابو قلابة ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث (واخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا الحسين بن عيسى البسطامى ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثنى ابى حدثنى الحسين المعلم حدثنى يحيى بن ابى كثير ان ابا سلمة حدثه ان عطاء بن يسار حدثه ان زيد ابن خالد الجهنى حدثه انه سأل عثمان بن عفان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل ثم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسألت بعد ذلك على بن ابى طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيدالله وابى ابن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم * لفظ حديث البسطامى وقال ابو قلابة فى حديثه ليس منه الا الطهور ولم يذكر ابيا ولا حديث عروة عن ابى ايوب رواه البخارى فى الصحيح عن ابى معمر عن عبد الوارث ابن سعيد ورواه مسلم عن عبدالوارث بن عبدالصمد وغيره عن عبدالصمد الا انه لم يذكر قول على ومن معه *

« عليه ؟ المحمد ابادى (واخبرنا)

عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى موسى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل * قال الدارقطني في الغرائب لم يروه عن مالك غير ابى قرة ثم ذكر البيهقى (ان زيد بن خالد الجهنى

سأل

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة ثنا عبيد الله بن موسى انا شيبان ابو معاوية عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ان عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهنى اخبره انه سأل عثمان بن عفان قال قلت ارأيت الرجل يجامع امرأته ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وذكر انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك على بن ابى طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله فامروه بذلك اخرجه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن حفص عن شيبان وذكر فيهم ابى بن كعب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسين بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان ابى صالح عن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار فارسل اليه فخرج ورأسه يقطر فقال لعلنا اعجلناك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجلت او اقحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء * اخرجه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن النضر بن شميل عن شعبة واخرجه مسلم عن ابى بكر وغيره عن غندر عن شعبة فهذا حكم منسوخ بالاخبار التى قد مناذكرها *

﴿ والذى ﴾ يدل على نسخه (ما اخبرنا) ابو على الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد من اصله ثنا حمزة بن محمد ابن العباس ثنا العباس بن محمد الدورى عن عثمان بن عمر عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى ان رجالا من الانصار فيهم ابو ايوب وابو سعيد الخدرى كانوا يفتون الماء من الماء وانه ليس على من اتى امرأته فلم ينزل غسل فلما ذكر ذلك لعمر وابن عمر وعائشة انكروا ذلك وقالوا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال سهل بن سعد وكان قد ادرك النبى صلى الله عليه وسلم فى زمانه وهو ابن خمس عشرة سنة حدثنى ابى بن كعب ان الفتيا التى كانت الماء من الماء رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اول الاسلام ثم امر بالغسل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى بنيسابور وابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسين محمد بن الحسين ابن الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى عن سهل بن سعد الساعدى عن ابى ابن كعب قال انما كانت الفتيا فى الماء من الماء رخصة فى اول الاسلام ثم نهى عنها * وهذا الحديث لم يسمعه الزهرى من سهل انما سمعه عن بعض اصحابه عن سهل *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو يعنى ابن الحارث عن ابن شهاب قال حدثنى بعض من ارضى ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان ابى بن كعب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل ذلك رخصة للناس فى اول الاسلام لقلة الثياب ثم امر بالغسل ونهى عن ذلك * وقد رويناه باسناد آخر موصولا صحيحا عن سهل بن سعد *

« ثم امرنا بالغسل

سأل عثمان عن الرجل يجامع فلا ينزل فقال ليس عليه غسل سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم قال فسألت عليا والزبير وطلحة وابى بن كعب فقالوا مثل ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم رواه البخارى فى الصحيح) * قلت * الذى فى صحيحه

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد ناموسى بن هارون ثنا محمد بن مهران الجمال(١) (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن مهران الرازي ثنا مبشر الحلبي عن محمد بن ابي غسان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال حدثني ابي بن كعب ان الفتيا التي كانوا يفتون ان الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام ثم امر بالاغتسال بعد وفي حديث موسى بن هارون ثم امرنا بالاغتسال بعد *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان ان محمود بن لبيد الانصاري سأل زيد ابن ثابت عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل فلا ينزل فقال زيد يغتسل فقال له محمود بن لبيد ان ابي بن كعب كان لا يرى الغسل فقال له زيد بن ثابت ان ابيا نزع عن ذلك قبل ان يموت قول ابي بن كعب الماء من الماء ثم نزوعه عنه يدل على انه أثبت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد ما نسخه وكذلك عثمان بن عفان رضي الله عنه وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه وغيرهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد العدل ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل * قال ابن بكير وحدثني الدراوردي عن جعفر عن ابيه ان عليا كان يقول ما اوجب الحد اوجب الغسل * (وباسناده) قال حدثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ما يوجب الغسل فقالت اتدري ما مثلك يا ابا سلمة مثلك مثل الفروخ تسمع الديكة تصيح فتصرخ معها اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول اذا خالف الختان الختان وجب الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن ابن حفص عن سفيان عن خالد الحذاء وهشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة ما يوجب الغسل قال الدفق والخلاط * وباسناده عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود مثله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي من كتابه ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله قال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل * وبه عن الشعبي عن الحارث الاعور عن علي نحوه *

(١) وهو الرازي الذي يأتي قريبا ١٢

﴿ باب

(فامروه بذلك) فهذا يقتضي انهم افتوه بذلك فهو مخالف للرواية التي عزاها الى البخاري لانها تقتضي انهم رفعوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم *

* قال

باب وجوب الغسل بخروج المنى

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو يعنى ابن الحارث عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماء من الماء * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا زائدة عن ركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة الفزارى عن على قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذى فقال اذا رأيت المذى فتوضأ واغسل ذكرك واذا رأيت نضح الماء فاغتسل *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن سليمان الكوفى مطين ثنا عمرو الناقد ثنا حميد الرؤاسى ثنا حسن يعنى ابن صالح عن بيان عن حصين بن صفوان عن على قال كنت رجلا مذاء فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء قد آذانى قال انما الغسل من الماء الدافق *

باب الرجل ينزل في منامه

(اخبرنا) ابو حازم العبدوى الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عروبة الحسين بن ابى معشر السلمى بحران ثنا ابو كريب ثنا حماد بن خالد ثنا عبد الله بن عمر عن اخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يرى فى المنام البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وان رأى انه احتلم ولم ير بللا فلا غسل عليه *

باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمى ببغداد ثنا ابو العباس محمد بن احمد يعنى ابن حمدان النيسابورى ثنا محمد بن ايوب انا ابن ابى اويس حدثنى مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابى طلحة الانصارى الى رسول الله

---

* قال * (باب وجوب الغسل بخروج المنى)

(ذكر فيه) حديث الخدرى (قال عليه السلام الماء من الماء) * ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) * قلت * لفظ مسلم انما الماء من الماء * ثم ان البيهقى ادعى فيما تقدم (ان هذا الحديث منسوخ) فكيف يستدل به ههنا ويمكن ان يقال افاد الحديث حكمين * احدهما * وجوب الغسل بخروج المنى * والثانى * انحصار وجوب الغسل في خروجه بحيث لا يجب بدون الخروج وقد نسخ هذا الحكم وهو انحصار الوجوب في خروجه كما مر بيانه فبقى الحكم الاول وهو الوجوب من خروجه على حاله * ثم الحديثان اللذان ذكرهما البيهقى بعد هذا اولهما يقتضى اشتراط النضح والثانى يقتضى انه لا يجب الغسل الا من الدفق لان انما تفيد الحصر على ما عرف فوجب ان يخصص بهما عموم حديث الماء من الماء او يقيد بهما ان لم يفد العموم فيلزم على الشافعى ان لا يوجب الغسل الا بقيد الدفق وتبويب البيهقى يخالف هذا فانه يقتضي وجوب الغسل بخروجه كيف ما كان *

صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان الله لايستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء * لفظ حديث ابن ابى اويس رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف واسمعيل بن ابى اويس واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة * منها ما (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره باسناده ومعناه وزاد فقالت لها فضحت النساء وهل تحتلم المرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك فبم « يشبهها ولدها اذا ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابي شيبة كذا قال هشام وخالفه الزهري فقال عن عروة عن عائشة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا عبيد يعنى ابن شريك ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها حدثته ان ام سليم ام بنى ؟ ابى طلحة ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان الله لايستحيي من الحق ارأيت المرأة ترى في النوم ما يرى الرجل اتغتسل قال نعم قالت عائشة اف لك اترى المرأة ذلك فالتفت اليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال تربت يداك فمن اين يكون الشبه * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده وكذلك رواه يونس بن يزيد والزبيدي وابن اخي الزهري عن الزهري وارسله مالك عنه في اكثر الروايات الا ان ابن ابى الوزير رواه عن مالك فاسنده كذلك ورواه مسافع الحجبي عن عروة نحو رواية الزهري *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسمعيل بن خليل ثنا يحيى بن ابى زائدة (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد انا ابو كريب ثنا ابن ابى زائدة عن ابيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبدالله عن عروة بن الزبير عن عائشة ان امرأة قالت يارسول الله هل تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يداك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد اخواله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه الولد اعمامه * رواه مسلم في الصحيح عن ابى كريب وغيره عن يحيى بن زكريا ابن ابى زائدة *

(واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الهلالي واحمد بن سهل وحصين بن محمد قالوا ثنا داود بن رشيد ثنا صالح بن عمر ثنا ابو مالك الاشجعي عن انس بن مالك قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في المنام فقال اذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل * رواه مسلم عن داود بن رشيد *

(اخبرنا) ابو على الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا حماد بن خالد الخياط ثنا عبد الله العمري عن عبيدالله عن القاسم عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى ان قد احتلم ولا يجد البلل قال لاغسل عليه فقالت ام سليم فالمرأة ترى ذلك عليها غسل قال نعم انما النساء شقائق الرجال *

باب صفة ماء الرجل وماء المرأة اللذين يوجبان الغسل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عروبة (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى واحمد بن النضر بن عبد الوهاب قالا ثنا العباس بن الوليد النرسي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ام سليم حدثت انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل فقالت ام سلمة واستحييت من ذلك قالت وهل يكون هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اين يكون الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه لفظ حديث العباس رواه مسلم في الصحيح عن العباس بن الوليد النرسي *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني ابو اسماء الرحبي ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد قال فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال اليهودي لم دفعتني (١) فقلت الا تقول يا رسول الله قال اليهودي انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اسمي الذي سماني به اهلي محمد قال اليهودي جئت اسألك عن شئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اينفعك شئ ان حدثتك قال اسمع باذني فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معه ثم قال سل فقال اليهودي اين يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسماوات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم في الظلمة دون الجسر قال فمن اول الناس اجازة قال فقراء المهاجرين قال اليهودي فما تحفتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد النون قال فما غذاؤهم على اثرها قال ينحر لهم ثور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها قال فما شرابهم عليه قال من عين فيها تسمى سلسبيلا فقال صدقت قال وجئت اسألك عن شئ لا يعلمه احد من اهل الارض الا نبي او رجل او رجلان قال اينفعك ان حدثتك قال اسمع باذني قال جئت اسألك عن الولد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماء الرجل ابيض وماء المرأة اصفر فاذا علا مني الرجل مني المرأة اذكرا باذن الله تعالى واذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا باذن الله فقال صدقت وانك لنبي ثم انصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه ومالي بشئ منه علم حتى اتاني الله به رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة *

باب المذي والودي لا يوجبان الغسل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا عبيدة بن حميد الحذاء عن الركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة عن علي قال كنت رجلا مذاء فجعلت اغتسل حتى تشقق ظهري قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل اذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلوة فاذا نضحت الماء فاغتسل *

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز ثنا احمد بن اسحاق بن شيبان البغدادي الهروي انا معاذ بن نجدة ثنا خلاد ابن يحيى ثنا مالك بن مغول عن زرعة ابي عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس يقول المني والودي والمذي اما المني

(١) هكذا في الاصول ولفظ المسلم لم تدفعني ١٢

فهو الذي منه الغسل واما الودي والمذي فقال اغسل ذكرك او مذاكيرك و توضأ وضوءك للصلوة (وروينا) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر في المذي نحوه *

باب الرجل يجد في ثوبه منيا ولا يذكر احتلاما

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اخبرنا ابن وهب عن مالك وغيره (واخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد ابن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زبيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير واذن وقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا * لفظ ابن بكير *

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب صلى الصبح بالناس ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال انا لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام واعاد الصلوة *

باب الحائض تغتسل اذا طهرت

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين وكانت امرأة عبد الرحمن بن عوف فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما هو عرق وليست بالحيضة فاغتسلي وصلي فكانت تغتسل عند كل صلوة مخرج في كتاب البخاري من حديث ابن ابي ذئب * وفي كتاب مسلم من حديث عمرو بن الحارث عن الزهري عنها *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد(١) اخبرني ابي ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن ابن عوف سبع سنين واشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة انما ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت ام حبيبة تقعد في مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء (قال الشيخ) قوله فاذا اقبلت الحيضة في هذا الحديث لم يذكره احد من اصحاب الزهري غير الاوزاعي *

(١) بفتح الميم وسكون الزاي المعجمة وفتح التحتانية كما ضبطه صاحب التقريب ١٢

باب

* قال *

باب الحائض تغتسل اذا طهرت

(ذكر فيه) حديثين او لهما فيه امر المستحاضة بالغسل والصلوة * قلت * لا ذكر فيه لاغتسال الحائض فهو غير مناسب للباب *

باب

باب الكافر يسلم فيغتسل

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله تعالى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثنا محمد بن يحيى الذهلى وابو الازهر احمد بن الازهر قالا ثنا عبد الرزاق ابن همام انا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ان ثمامة الحنفي اسر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو اليه فيقول ما عندك يا ثمامة فيقول ان تقتل تقتل ذادم وان تمن تمن على شاكر وان ترد المال نعطك منه ما شئت وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبون الفداء ويقولون ما نصنع بقتل هذا فمر عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاسلم فحله وبعث به الى حائط ابى طلحة وامره ان يغتسل فاغتسل وصلى ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حسن اسلام اخيكم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولانى قال قرئ على شعيب بن الليث اخبرك ابوك عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى انه سمع اباهريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد وذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل(١) قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وذكر باقى الحديث اخرجه البخارى فى الصحيح عن قتيبة عن الليث وفى هذه الرواية الغسل قبل الشهادة ويحتمل ان يكون اسلم عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم اغتسل ودخل المسجد فاظهر الشهادة جمعا بين الروايتين *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار حدثنى الحسن بن سهل المجوز ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدى عن سفيان الثورى ورواه وكيع بن الجراح *

(كما اخبرنا) ابو على الروذبارى وابو الحسين بن بشران قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر (وبمعناه) رواه محمد بن كثير وجماعة الا ان اكثرهم قالوا عن جده قيس بن عاصم ورواه

(١) هكذا فى الاصول وفى متن البخارى ايضا لكن على هامش البخاري (نجل) وهو الماء النابع من الارض ١٢

باب الكافر يسلم فيغتسل

اسند فيه (عن وكيع عن سفيان عن الاغر عن خليفة بن حصين ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يسلم الحديث) * قلت * ذكر ابو على بن السكن ان وكيعا رواه مجردا عن سفيان عن خليفة بن حصين عن ابيه عن جده قيس * قال ابن القطان فمادت هذه الزيادة بالنقص فان اباه مجهول الحال * ثم ذكر البيهقى فى آخر الباب (عن ابن جريج اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم الق عنك شعر الكفر * يقول احلق * قال واخبرنى آخر انه عليه السلام قال لآخر معه الق عنك

قبيصة بن عقبة فزاد في اسناده *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاغر وهو ابن الصباح وهو مولى بني منقر عن خليفة بن حصين عن ابيه ان جده قيس بن عاصم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يغتسل بماء وسدر (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة القرشي ثنا قبيصة بن عقبة فذكره هكذا *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مخلد بن خالد ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج قال اخبرت عن عثيم بن كليب(١) عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الق عنك شعر الكفر (يقول احلق) قال اخبرني آخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لآخر معه الق عنك شعر الكفر واختتن *

جماع ابواب الغسل من الجنابة

باب بداية الجنب في الغسل بغسل يديه قبل ادخالهما في الاناء

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه من اصله ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاء ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه من الاناء قبل ان يدخل يده في الاناء ثم توضأ مثل وضوئه للصلوة * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن معاوية بن عمرو *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل كفيه ثلاثا ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم ادخل يده فخلل بها اصول شعره حتى خيل اليه انه استبرء البشرة ثم صب على راسه الماء ثم افاض على سائر جسده الماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مخرمة يعني ابن بكير عن ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب الماء على الاذى الذي به بيمينه وغسل عنه بشماله حتى اذا فرغ من ذلك اظنه زاد صب الماء على رأسه رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب *

(١) نسب الى جده وهو عثيم بن كثير بن كليب كما صرح به صاحب التقريب ١٢ باب

شعر الكفر واختتن) * قلت * هذا الحديث غير مناسب للباب وفيه ايضا مجهول وهو الذي اخبر ابن جريج فقال ابن عدي في الكامل هذا الذي قاله ابن جريج في الاسناد اخبرت عن عثيم انما حدثه ابراهيم بن يحيى وكنى عن اسمه وقد ذكر البيهقي ذلك فيما بعد في الحدود في باب السلطان يكره على الاختتان *

(باب الكافر يسلم فيغتسل ... قبل اسلامه ...) (باب غسل الجنب ما به من الاذى بشماله)

باب دلك اليد بالارض بعده وغسلها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستملي ثنا علي بن حجر ثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال حدثتني خالتي ميمونة قالت ادنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين او ثلاثا ثم ادخل كفه اليمنى في الاناء فافرغ بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه ثلاث حفنات ملأ كفيه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجليه ثم اتيته بالمنديل فرده * رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فافرغ الاناء على يده فغسلها ثلاثا ثم يفرغ بيمينه على شماله ثم على فرجه ثم ضرب بيده على الارض فمسحها ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه وسائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر ثنا احمد بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الاعمش فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن شوكر ثنا هشيم عن عروة الهمداني ثنا الشعبي قال قالت عائشة لئن شئتم لاريتكم اثر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة *

باب الوضوء قبل الغسل

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ فيغسل يديه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يدخل كفيه في الماء فيخلل بها اصول شعره حتى اذا خيل اليه انه قد استبرأ البشرة غرف بيده ثلاث غرفات فصبها على رأسه ثم اغتسل مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن عروة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد واسمعيل بن قتيبة

---

* قال * (باب الوضوء قبل الغسل)

(ذكر فيه) عن عائشة حديثا في صفة غسله عليه السلام وفيه (ثم يتوضأ وضوءه للصلوة * الى ان قال * ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح وقوله ثم غسل رجليه حفظه ابو معاوية دون غيره من اصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف ان شاء الله تعالى) * قلت * اختلف العلماء في تاخير غسل الرجلين في وضوء الغسل فابو حنيفة اختار ذلك والشافعي اختار اكمال الوضوء عملا بظاهر حديث عائشة المتقدم ورد عليه

قالا ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يأخذ الماء فيدخل اصابعه في اصول الشعر حتى اذا رأى انه قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حفنات ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه * غريب صحيح رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقوله في آخر هذا الحديث ثم غسل رجليه غريب صحيح حفظه ابو معاوية دون غيره من اصحاب هشام من الثقات وذلك للتنظيف انشاء الله تعالى *

﴿ باب الرخصة فى تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم ضرب بيده على الحائط ثم توضأ وضوءه للصلوة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلهما رواه البخارى في الصحيح عن الفريابى عن سفيان الثورى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا داود ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم اخذ بيمينه فصب على شماله فغسل فرجه حتى ينقيه ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم صب على رأسه وجسده الماء فاذا فرغ غسل قدميه *

﴿ باب

رواية ابى معاوية المذكورة فكأن البيهقي اجاب عن ذلك بان غسلهما اولا ثم كرر غسلهما للتنظيف فيقال له حديث ميمونة الصحيح الذى ذكرته في الباب بعد هذا صرح فيه بانه عليه السلام توضأ وضوءه للصلوة غير قدميه ثم افاض عليه الماء ثم نحى قدميه فغسلهما وهذا نص فى التاخير وحديث عائشة يحتمل اطلاق اسم الاكثر على الكل فكان الاخذ بحديث ميمونة اولى اونقول حديث عائشة مطلق اطلقه فيه انه توضأ ولم يقيده بتاخير القدمين اوتقديمهما وحديث ميمونة مقيد بتاخيرهما ومذهب الشافعى حمل المطلق على المقيد فى حادثتين فكيف في حادثة واحدة والبيهقي خالف هذه القاعدة هاهنا وعمل بها في باب مسح الرأس حيث ذكر حديث (توضأ عثمان رضى الله عنه ثلاثا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) * قال البيهقي (على هذا اعتمد الشافعى في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على ان التكرار وقع فيما عدا الرأس من الاعضاء) *

* قال البيهقى ﴿ باب الرخصة فى تاخير غسل القدمين عن الوضوء ﴾

﴿ قلت ﴾ لا ادرى ما الذى دل على ان تقديمهما عزيمة حتى يجعل البيهقى تاخيرهما رخصة غاية ما عنده حديث عائشة وهو محتمل وحديث ميمونة نص فى التاخير فالعمل به اولى كما مر *

(باب الرخصة في تاخير غسل القدمين عن الوضوء حتى يفرغ من الغسل)

باب تخليل اصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيده ثم يفيض الماء على جلده كله رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزاري انا عبدان انا عبدالله ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا رواه البخاري في الصحيح عن عبدان *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو مسلم ثنا الحجاج بن منهال ثنا حماد يعني بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ من الجنابة ثم يدخل يده اليمنى في الماء ثم يخلل بها شق رأسه الايمن فيتبع بها اصول الشعر ثم يفعل بشق رأسه الايسر بيده اليسرى كذلك حتى يستبرئ البشرة ثم يصب على رأسها ثلاثا *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن جعفر المقرى سنة ثلاث واربعين وثلاث مائة ثنا ابو جعفر محمد بن علي الوراق ثنا حجاج وعفان وعبيد الله واللفظ لعفان قال قال حماد بن سلمة ثنا عطاء بن السائب عن زاذان ان عليا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها الماء فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عاديت راسي * قال قال عبدالله في حديثه وكان يجز شعره *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ومحمد بن ابي بكر قالا ثنا الحارث بن وجيه الراسبي ثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعر جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر تفرد به موصولا الحارث بن وجيه * والحارث بن وجيه تكلموا فيه *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ومحمد ابن عيسى الواسطي والحسن بن سهل قالوا ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا قريش بن حيان ثنا سليمان بن فروخ قال لقيت ابا ايوب فصافحته فوجد في اظفاري طولا قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن خبر السماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل احدكم عن خبر السماء وهو يدع اظفاره كاظفار الطير يجتمع فيه الجنابة والتفث لفظ الاسفاطي هكذا رواه جماعة عن قريش * ورواه ابو داود الطيالسي *

(كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا قريش بن حيان عن واثل بن سليم(١) قال اتيت ابا ايوب الازدي فصافحته فرأى اظفاري طوالا فقال اتى رجل النبي صلى الله عليه

(١) هكذا في الاصول ولعله واصل بن سليم كما وجد في المسند لابي داود الطيالسي ١٢

وسلم يسأله فقال يسألني احدكم عن خبر السماء ويدع اظفاره كاظفار الطير يجتمع فيها الجنابة والتفث وهذا مرسل * ابو ايوب الازدي غير ابي ايوب الانصاري *

باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انا ابن عيينة (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن صالح ثنا الحميدي ثنا سفيان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يشرب شعره الماء ثم يحثى على رأسه ثلاث حثيات وقال الشافعي في اسناده عن هشام وقال في الحديث فغسل يده قبل ان يدخلها الاناء *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن مخول عن ابي جعفر عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة افرغ على رأسه ثلاثا فقال رجل ان شعري كثير فقال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا واطيب اخرجه البخاري في الصحيح من حديث غندر عن شعبة *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشافعي انا سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغرف على رأسه ثلاثا وهو جنب اخرجه مسلم في الصحيح من حديث جعفر *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء فقال الحسن بن محمد ان شعري كثير قال جابر فقلت له يا ابن اخي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من شعرك واطيب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

(اخبرنا) ابو حازم عمر بن محمد بن احمد الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن زيد العدل ثنا علي بن الحسين الصفار سنة ست وتسعين ومائتين ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تماروا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل رأسي كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث اكف رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحاق قال حدثني سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاث مرات هكذا وصف زهير قال فجعل باطن كفيه مما يلي السماء وظهرهما مما يلي الارض رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن زهير *

باب افاضة الماء على سائر جسده

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن عبد الجبار

(باب سنة التكرار في صب الماء على الرأس)

(باب افاضة الماء على سائر جسده)

ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا من الجنابة فافرغ على يمينه فغسلها ثم افرغ بيمينه على شماله فغسلها ثم افرغ بيمينه على يساره فغسل فرجه ثم ضرب بيده على الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم افرغ على رأسه بيده ثلاثا ثم سائر جسده ثم تنحى عن مغتسله فغسل رجليه فناولته منديلا فلم يأخذه وجعل ينفض بيده قال حفص قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة العادة رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص عن ابيه وروينا في ذلك عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

باب نضح الماء في العينين وادخال الاصبع في السرة

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحسن بن علي الفسوي ثنا عبيد الله بن عمر ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن نافع عن ابن عمر قال كان اذا اغتسل من الجنابة نضح الماء في عينيه وادخل اصبعه في سرته * موقوف *

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اغتسل من الجنابة نضح في عينيه الماء قال مالك ليس عليه العمل قال الشافعي ليس عليه ان ينضح في عينيه لانهما ليستا ظاهرتين من بدنه قال الشيخ وقد روي مرفوعا ولا يصح سنده *

باب تاكيد المضمضة والاستنشاق في الغسل وغسل مواضع الوضوء منه على الترتيب

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب قال اخبرنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفأ الاناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلاثا ثم افاض على فرجه فغسله ثم قال بيده على الحائط او على الارض فدلكها ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه وافاض على رأسه ثم افاض على سائر جسده ثم تنحى وغسل رجليه فاتيته بثوب فقال بيده هكذا يعني رده رواه البخاري في الصحيح عن اوجه عن الاعمش واحتج به فيمن توضأ من الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن وكيع *

باب الدليل على دخول الوضوء في الغسل وسقوط فرض المضمضة والاستنشاق

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت سليمان بن صرد سمعت جبير بن مطعم يقول ذكر غسل الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلاثا مخرج في كتاب مسلم من حديث شعبة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان ناسا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن غسل الجنابة وقالوا انا بارض باردة فقال انما يكفي احدكم ان يحثن على رأسه ثلاث حفنات * مخرج في صحيح مسلم من حديث جعفر *

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشيم عن ابي بشر عن ابي سفيان

عن جابر بن عبد الله ان اهل الطائف قالوا يا رسول الله ان ارضنا ارض باردة فما يجزئنا من غسل الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافرغ على رأسي ثلاثا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن هشيم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المديني ثنا سفيان مرة بعد مرة عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي عليه «ثلاث حثيات ثم تفيضي عليك الماء فتطهري او قال فاذا انت قد طهرت رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة عن سفيان بن عيينة *

(اخبرنا) ابو الحسن احمد بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار انا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه انه كان يقول واي وضوء اتم من الغسل اذا اجتنب الفرج * وبهذا الاسناد ثنا سفيان ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال سألوا سعيد بن المسيب عن الرجل يغسل من الجنابة ايكفيه ذلك من الوضوء قال نعم وليغسل قدميه * وروينا عن الحسن البصري انه قال في الذي نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة قال لا يعيد الصلوة *

(باب فرض الغسل وفيه دلالة على ما مضى في الباب قبله وعلى سقوط فرض التكرار في الغسل)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا عوف بن ابي جميلة عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فذكر الحديث قال ونادى بالصلوة بالناس فلما انفتل من الصلوة اذا رجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال يا رسول الله اصابتني الجنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك وذكر الحديث قال وكان آخر ذلك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء فقال اذهب فافرغه عليك * مخرج في الصحيحين من حديث

«عليك عوف.

(باب فرض الغسل) * قال *

(ذكر فيه) حديث ابي هريرة (تحت كل شعرة جنابة) ثم قال (تفرد به الحارث بن وجيه) ثم ضعفه ثم قال (وانما روى عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا او عن الحسن عن ابي هريرة موقوفا) * قلت * رواية الحسن ذكرها عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري عن يونس هو ابن عبيد عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشر وقد ذكر جماعة منهم البيهقي في كتاب المعرفة وغيره من كتبه ان الشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين اذا اعتضد بمسند آخر او ارسل من وجه آخر او عضده قول صحابي او فتوى عوام من اهل العلم * وقد ذكر البيهقي (ان هذا الحديث ارسل من جهة الحسن) وقد عضده قول ابي هريرة وعضده ايضا حديث علي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يصبها الماء فعل به كذا وكذا من النار * قال علي فمن ثم عاديت رأسي * اخرجه البيهقي فيما مضى في باب تخليل اصول الشعر ولم يتكلم عليه بشيء واخرجه ابو داود ايضا برجال مسلم وسكت عنه فهو حسن عنده على ما عرف فوجب ان يقول الشافعي بذلك ويدل عليه ايضا حديث ابي ذر فاذا وجدت الماء فامسه جلدك وسيأتي ان شاء الله تعالى * وفي تهذيب الآثار للطبري روى قتادة عن يونس بن جبير عن ابي الدرداء قال تحت كل شعرة جنابة *

عوف بن ابى جميلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر قال رأيت اباذر فذكر الحديث فى الجنابة تصيبه ولا ماء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر الصعيد الطيب كافيك وان لم تجد الماء عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك * قال يونس ابن حبيب انا ابو حفص ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر يعنى بذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ايوب بن جابر عن عبدالله بن عصمة عن عبدالله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرار وغسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأل حتى جعل الصلوة خمساً وغسل الجنابة مرة وغسل الثوب من البول مرة *

﴿ قال ﴾ الشافعى فيما حكى عنه (فاما ماروى) عن النبى صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشرة فانه ليس بثابت يعنى ما اخبرنا ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد عبدالله بن عدى ثنا الفضل بن حباب ثنا ابو عمر الحوضى ثنا الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشرة تفرد به هكذا الحارث بن وجيه (وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن الحارث بن وجيه فقال ليس حديثه بشىء وانكره غيره ايضا من اهل العلم بالحديث البخارى وابو داود السجستانى وغيرهما و انما روى عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن الحسن عن ابى هريرة موقوفا وعن النخعى كان يقال ثم قد حمله الشافعى فى رواية الزعفرانى وغيره عنه على ماظهر وداخل الانف و الفم مما بطن فاشبه داخل العينين وداخل الاذنين فقال من تكلم فيها من الشافعى القياس ان لا يعيد و لكنا اخذ نا بالاثر عن ابن عباس (يعنى ما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا الحسن بن محمد ثنا اسباط ثنا ابو حنيفة عن عثمان بن راشد عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس قال لا يعيد الا ان يكون جنبا يعنى المضمضة و الاستنشاق وكذلك رواه الثورى عن عثمان قال على بن عمر ليس لعائشة بنت عجرد الا هذا الحديث قال الشافعى فى اثره الذى يعتمد عليه عثمان بن راشد عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس وزعم ان هذا الاثر ثابت يترك له القياس وهو يعيب علينا ان ناخذ بحديث بسرة بنت صفوان عن النبى صلى الله عليه وسلم وعثمان وعائشة غير معروفين ببلدهما وكيف يجوز لاحد ان يثبت ضعيفا مجهولا و يوهن قويا معروفا (قال الشيخ) ورواه الحجاج ابن ارطاة عن عائشة بنت عجرد والحجاج بن ارطاة ليس بحجة *

باب ترك الوضوء بعد الغسل

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا زهير عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل ثم يصلى الركعتين صلوة الفجر ولا ارى يحدث وضوءا بعد الغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه انا احمد بن اسحاق الصيدلانى ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة *

(باب ترك الوضوء بعد الغسل)

باب غسل المرأة من الجنابة والحيض

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطرز ثنا يحيى بن محمد البختري ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن ابراهيم وهو ابن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان اسماء تعني بنت شكل سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الغسل من المحيض فقال تأخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها الماء وتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شئون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة تطهر بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها واستتر قالت عائشة تتبعي بها اثر الدم وسألته عن الغسل من الجنابة فقال تاخذ ين ماء لك فتطهر ين احسن الطهور وابلغه ثم تصبين على رأسك الماء ثم تدلكينه حتى يبلغ شئون رأسك ثم تفيضين عليك الماء و قالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يسألن عن الدين و يتفقهن فيه رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ كذا في كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور اوشوى قالوا اسوره اعلاه وشواه جلده *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي ثنا زائدة بن قدامة عن صدقة ثنا جميع بن عمير اخو بني تيم الله بن ثعلبة قال دخلت مع امي وخالتي على عائشة فسألتها احداهما كيف كنتم تصنعون عند الغسل فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرار ونحن نفيض على رؤسنا خمسا من اجل الضفر *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن همام عن حذيفة انه قال خللها بالماء لا تخللها نار قليل بقياها رواه الثوري عن منصور و باسناده عن حذيفة انه قال لامرأته خللي رأسك بالماء لا تخلله نار قليل بقياها عليه *

باب

---

* قال * (باب غسل المرأة من الجنابة والحيض)

(ذكر فيه) عن عائشة (ان اسماء بنت شكل الى آخره) ثم قال (رواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ) * قلت * الذي في صحيحه حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ثم ساق الحديث بسنده الخ ثم قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة بهذا الاسناد نحوه وقال قال سبحان الله تطهري بها واستتر * قال البيهقي (في كتابنا شئون واهل اللغة يقولون سور و شوى وقالوا سوره اعلاه وشواه جلده) * قلت * هذا الكلام يوهم ان اهل اللغة لم يذكروا الشئون وليس كذلك وقال الجوهري الشأن واحد الشئون وهي مواصل قبائل الرأس وملتقاها ومنها تجيء الدموع وفي كتاب (خلق الانسان) لثابت وفي الرأس القبائل وهي اربع قطع متقابلات متشعب بعضها في بعض وقال الاصمعي والشعب الذي يجمع بين كل قبيلتين يقال له شأن مهموز والجمع شئون * وذكر ابن الجوزي معنى ما قال ثابت ثم قال ومراد الحديث ان يبلغ الماء الى اصول الشعر * ثم ذكر البيهقي حديث عائشة (كان عليه السلام يتوضأ وضوءه للصلوة) * قلت * في سنده رجلان احدهما صدقة بن سعيد الحنفي قال البخاري عنده عجائب وقال الساجي ليس بشيء والثاني جميع بن عمير في كتاب ابن الجوزي قال ابن نمير هو من اكذب الناس وقال ابن حبان كان يضع الحديث *

باب ترك المرأة نقض قرونها اذا علمت وصول الماء الى اصول شعرها

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انا الثورى عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابى سعيد عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى اوقالت عقص رأسى افانقضه للجنابة والحيضة قال لا انما يكفيك ان تفرغى عليك ثلاث حفنات ثم قد طهرت رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق *

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا جعفر بن عون انا اسامة ابن زيد عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقالت انى امرأة اشد ضفر رأسى فكيف اصنع حين اغتسل من الجنابة فقال احفنى على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمزى (١) اثر كل حفنة وقصر باسناده اسامة بن زيد فى رواية ابن وهب عنه ان سعيدا سمعه من ام سلمة وذلك فيما اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق و ابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد الليثى ان سعيد بن ابى سعيد المقبرى حدثه انه سمع ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى فكيف اصنع اذا اغتسلت قال احفنى على رأسك ثلاث حفنات ثم اغمزيه على اثر كل حفنة يكفيك ورواية ايوب بن موسى اصح من رواية اسامة بن زيد وقد حفظ فى اسناده مالم يحفظ اسامة بن زيد *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن علية (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال ثنا محمد بن عبدالله الكمى واللفظ له ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابن علية عن ايوب عن ابى الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبدالله بن عمرو يامر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن فقالت ياعجبا لابن عمرو هذا افلا يامرهن ان يحلقن رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فلا ازيد على ان افرغ على رأسى ثلاث افراغات رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا نصر بن على

---

(١) اغمزى من الغمز وهو العصر ١٢ مجمع

---

* قال * (باب ترك المرأة نقض قرونها)

(ذكر فيه) حديث ايوب بن موسى (عن سعيد بن ابى سعيد عن عبدالله بن رافع عن ام سلمة انى امرأة اشد ضفر رأسى الحديث) ثم قال (رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق) * قلت * اسنده مسلم عن جماعة عن ابن عيينة عنى رواية البيهقى ثم قال وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد بن حميد انا عبد الرزاق قالا اخبرنا الثورى عن ايوب بن موسى فى هذا الاسناد وفى حديث عبدالرزاق افانقضه للحيضة والجنابة فقال لاثم ذكر عنى حديث ابن عيينة * هذا لفظ مسلم ثم اخرجه البيهقى من طريق اسامة بن زيد (ان سعيدا حدثه انه سمع

ثنا عبدالله بن داود عن عمر بن سويد عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت كنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن بكار بن يحيى عن جدته قالت دخلت على ام سلمة فذكر الحديث قالت ام سلمة واما الممتشطة فكانت احدانا تكون ممتشطة فاذا اغتسلت لم تنقض ذلك ولكنها تحفن على رأسها ثلاث حفنات فاذا رأت البلل على اصول الشعر دلكته ثم افاضت على سائر جسدها *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد البيهقى ثنا جدى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بعمرة فذكر الحديث فى حيضها فقالت يا رسول الله هذا يوم عرفة ولم اطهر بعد وانما كنت تمتعت بالعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج وامسكى عن عمرتك فقالت ففعلت وذكر الحديث مخرج فى الصحيحين وهى ان اغتسلت للاهلال بالحج وكان غسلها غسلا مسنونا وقد امرت فيه بنقض رأسها وامتشاط شعرها وكانها امرت بذلك استحبابا كما امرت اسماء بنت عميس بالغسل للاهلال على النفاس استحبابا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن يونس ثنا مسلم بن صبيح ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها وغسلت بالخطمى والاشنان واذا اغتسلت من الجنابة لم تنقض رأسها ولم تغسل بالخطمى والاشنان *

﴿ باب غسل الجنب رأسه بالخطمى ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن جعفر بن زياد ثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من سواءة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يغسل رأسه بالخطمى وهو جنب يجتزئ بذلك ولا يصب عليه الماء وهذا ان ثبت فمحمول على ما لو كان الماء غالبا على الخطمى وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة وكذلك (ما اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعى قال سفيان بن عيينة عن ابى اسحاق عن الحارث بن الازمع قال سمعت ابن مسعود يقول اذا غسل الجنب رأسه بالخطمى فلا يعيده غسلا وبمعناه رواه الثورى وشعبة عن ابى اسحاق *

﴿ اخبرنا ﴾

ام سلمة تقول جاءت امرأة فقالت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى الحديث) * ثم قال (رواية ايوب اصح وقد حفظ في اسناده مالم يحفظ اسامة) * قلت * الروايتان مختلفتان فلا ينبغى ان تعلل احداهما بالاخرى بل هما حديثان وذلك ان ام سلمة هى سائلة فى رواية ايوب وفى رواية اسامة السائلة امرأة غيرها وفى بعض الروايات فى هذا الباب عن ام سلمة قالت جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقالت الحديث ولو كان الحديث واحدا لحمل على ان سعيدا سمعه من ام سلمة فرواه لاسامة كذلك وسمعه ايضا من ابن رافع عنها فرواه لايوب كذلك *

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان عن عبيد الله عن شيبان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن عبدالله قال قال عبدالله من غسل رأسه بخطمي و هو جنب فقد اجزأ وليغسل سائر جسده وخالفه ابو عوانة فرواه عن الاعمش عن سالم عن ثابت بن قطبة الثقفي عن ابن مسعود و الصحيح رواية شيبان فذلك رواه سفيان الثوري عن الاعمش قال يعقوب قال علي بن المديني الحديث حديث سفيان (وروينا) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا يغسلون رؤسهم بالسدر من الجنابة ثم يمكث احدهم ساعة ثم يغتسل من الجنابة *

باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري بنيسابور و ابو الحسين علي بن محمد بن بشران و ابو محمد عبدالله بن يحيى السكري ببغداد قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها كيف تغتسل وقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف اتطهر بها قالت فاستتر يعني هكذا وحكى ابو عثمان يعني سعدان باصابعه الاربع قال وحكى سفيان فقال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة فاجتذبتها الي فقلت تتبعين بها اثر الدم لفظ حديث ابن بشران و الروذباري ولم يذكر غيرهما حكاية ابي عثمان رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن جعفر ورواه مسلم عن عمرو الناقد و ابن ابي عمر عن سفيان *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابراهيم ابن طهمان ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحد المرأة على ميت فوق ثلاثة الا على زوجها فانها تحد اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب(١) ولا تكتحل ولا تختضب ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا تطهرت من حيضها نبذة من قسط و اظفار مخرج في الصحيحين من حديث هشام بن حسان *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص في طهرها اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط واظفار رواه البخاري في الصحيح عن الحجبي ورواه مسلم عن ابي الربيع الزهراني كلاهما عن حماد بن زيد *

باب سقوط فرض الترتيب في الغسل

(قال الله تعالى) وان كنتم جنبا فاطهروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنب في حديث عمران بن حصين اذهب فافرغه عليك وقال في حديث ابي ذر فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك ولم يامره بالترتيب *

(واخبرنا) ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان قال سمعت اباذر فذكر الحديث في بدو جنابته الى ان قال

(باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض)

(باب سقوط فرض الترتيب في الغسل)

(١) العصب نوع من برد اليمن يعصب غزله اى يجمع و يشد ثم يصبغ ١٢ هامش البخاري

عن النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشره الماء فان ذلك هو خير *

باب استحباب البداية فيه بالشق الايمن

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا محمد بن المثنى ثنا الضحاك بن مخلد عن حنظلة بن ابي سفيان عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الحلاب واخذه بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر ثم اخذ بكفيه الماء فقال بهما على رأسه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى والحلاب الاناء وهو ما يحلب فيه يسمى حلابا (اخبرنا) بذلك ابو عمرو الاديب عن الشيخ ابي بكر الاسمعيل ومما يؤكد ذلك (ما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في زيادات الفوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن حنظلة عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل في حلاب قدر هذا واراناابو عاصم قدر الحلاب بيده فاذا هو كقدر كوز يسع ثمانية ارطال ثم يصب على شق رأسه الايمن ثم يصب على شق رأسه الايسر ثم يأخذ بكفيه فيصب وسط رأسه *

باب تفريق الغسل

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بابي شيخ ثنا الهيثم بن خلف الدوري ثنا اسحاق بن موسى الانصاري ثنا عاصم بن عبدالعزيز حدثني محمد بن زيد بن قنفذ السهمي عن جابر بن سيلان(١) عن ابن مسعود ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطئ بعض جسده الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ذلك المكان ثم يصلي * عاصم بن عبد العزيز ابو عبد العزيز الاشجعي قال البخاري فيه نظر *

باب التمسح بالمنديل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا من الجنابة فذكر الحديث في غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فناولته منديلا فلم يأخذه وجعل ينفض بيده قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال انما كره ذلك مخافة العادة رواه البخاري عن عمر بن حفص عن ابيه دون قول الاعمش *

---

(١) سيلان بكسر المهملة بعدها تحتانية ١٢ تقريب

(حدثنا) * قال * (باب التمسح بالمنديل)

(ذكر فيه) حديثا (عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة) ثم قال (ابو معاذ هذا سليمان بن ارقم) * قلت * روى الحديث عن شيخه الحاكم ثم خالفه فان الحاكم قال في مستدركه عقب هذا الحديث ابو معاذ هذا هو الفضل بن ميسرة بصري وروى عنه يحيى بن سعيد واثنى عليه كذا رأيته في المستدرك الفضل مكبرا وكذا رأيته ايضا في كتاب الصريفيني في ابواب الكنى وعزاه الى الحاكم وذكر البخاري في التاريخ الكبير في باب فضيل مصغرا * فضيل بن ميسرة

(حدثنا) ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن سالم ابن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل عندها فاتته بمنديل فرمى به * فقال الاعمش فذكرته لابراهيم فقال الحديث هكذا ولا بأس بالمسح بالمنديل انما هو عادة * رواه البخاري عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة بمعناه دون قول الاعمش لابراهيم *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن هلال يعني ابن يساف عن عطاء عن جابر قال لا تمندل اذا توضأت * وروينا عن عثمان وانس انهما لم يريا به بأسا * وعن الحسن بن على انه فعله *

(وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبدالحكم انا ابن وهب ثنا زيد بن الحباب عن ابي معاذ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء * ابو معاذ هذا هو سليمان بن ارقم وهو متروك (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن على بن عمر الحافظ (ح واخبرنا) ابو سعد الماليني عن ابي احمد بن عدي الحافظ وقد روى ذلك باسناد غير قوى *

(اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ حدثني احمد بن منصور الصوفي الحافظ ثنا ابو العباس ابن الشيرازي انا احمد ابن محمد النحوي ثنا ابو العيناء محمد بن القاسم نا ابو زيد النحوي ثنا ابو عمرو بن العلاء عن انس بن مالك عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء (قال الشيخ) وانما رواه ابو عمرو بن العلاء عن اياس بن جعفر ان رجلا حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة او منديل فكان اذا توضأ مسح بها وجهه ويديه (اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائني ثنا احمد بن الحسن ابن عبدالجبار الصوفي ثنا القواريري ثنا عبد الوارث عن ابي عمرو بن العلاء عن اياس بن جعفر فذكره وهذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث *

(وقد اخبرنا) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو قال سألت عبد الوارث عن حديث عبدالعزيز بن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له منديل او خرقة فاذا توضأ مسح وجهه فقال كان في قطنية فاخذه ابن علية فلست ارويه (قال الشيخ) وهذا لو رواه عبدالوارث عن عبدالعزيز عن انس لكان اسناد اصحيحا الا انه امتنع من روايته و يحتمل انه انما كان عنده بالاسناد الاول والله اعلم

ابو معاذ الازدي ويقال العقيلي ختن يزيد بن ميسرة العقيلي سمع ابا بحر يزروى عنه معتمر * وذكره ابن حبان ايضا في كتاب الثقات في باب فضيل بمعنى ما ذكره البخاري وزاد في آخره مستقيم الحديث والترمذي ذكر هذا الحديث في كتابه موافقا للبيهقي فقال حديث عائشة ليس بالقائم ولا يصح في هذا الباب شئ وابو معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم * ثم ذكر البيهقي (عن معاذ رأيته عليه السلام اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه * قال وقد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل) * قلت * الصواب ان يقول وسنذكره انشاء الله تعالى * ثم ذكر حديثا من طريق محمد بن عبدالرحمن

(وروينا) عن معاذ بن جبل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه * وهو ضعيف قد ذكرناه في باب طهارة الماء المستعمل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن قيس بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زارهم فوضعوا له غسلا فاغتسل ثم ناولوه ملحفة مصبوغة بزعفران اوورس فاشتمل بها هكذا رواه ابو داود في كتاب السنن عن محمد بن المثنى وغيره عن الوليد بن مسلم ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاغتسل ثم اتيناه بملحفة ورسية فالتحف بها فكأني انظر الى اثر الورس على عكنه *

﴿ باب الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام واحتج الشافعي في ذلك ايضا بما ثبت من امر النبي صلى الله عليه وسلم الحائض ان تغسل دم الحيض من ثوبها ولم يامر بغسل الثوب كله ولا شك في كثرة العرق فيه وقد مضى ذلك الحديث في مواضع *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن ثابت ابن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ناوليني الخمرة قالت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك فناولته اياها (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن الاعمش فذكره باسناده نحوه الا انه زاد ناوليني الخمرة من المسجد ولم يقل فناولته اياه * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه وابو عبد الله الحافظ قال ابو عبد الله اخبرنا وقال ابو طاهر حدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه (ح وحدثنا) ابو المثنى ثنا القعنبي (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن محمد بن عيسى المري

ثنا

ابن اسعد عن قيس بن سعد ثم قال (ورواه ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن شرحبيل عن قيس) * قلت * اخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن عمرو بن شرحبيل عن قيس واخرجه ابن ماجة في الطهارة وفي اللباس من طريق ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن اسعد عن محمد بن شرحبيل عن قيس وليس في الكتب المشهورة فيما علمنا محمد بن عمرو بن شرحبيل كما ذكر البيهقي *

* قال * ﴿ باب الدليل على طهارة عرق الحائض والجنب ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ حديث عائشة (كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه) * ثم قال (وعندي ان معنى تختلف ايدينا فيه ادخالهما ايديهما فيه لاخذ الماء) * قلت * ادخالهما ايديهما قد يكون مشروعهما معا

وليس

ثنا القعنبي انا افلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه من الجنابة * رواه البخاري ومسلم جميعا عن القعنبي ورواه ابن وهب عن افلح وزاد في الحديث وتلتقي وقال اسحاق بن سليمان الرازي عن افلح يعني وتلتقي وعندي ان معنى قوله تختلف ايدينا فيه ادخالها ايدينا فيه لاخذ الماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة ام المؤمنين انها سئلت عن رجل يدخل يده الاناء وهو جنب قبل ان يغتسل فقالت ان الماء لا ينجسه شئ ولكن ليبدأ فيغسل يده قد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني نافع ان عبد الله بن عمر كان يعرق في ثوبه وهو جنب ثم يصلي فيه * وبهذا الاسناد (اخبرنا) ابن وهب عن مسلمة بن علي والفضيل بن عياض عن هشام بن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس ان عبد الله بن عباس قال لا بأس بعرق الجنب والحائض في الثوب * قال ابن وهب وقال لي مالك بن انس مثله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس ثنا محمد ثنا ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عيسى بن يونس عن حريث بن ابي مطر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الجنابة ثم يأتيني وانا جنب فيستدفئ بي * تفرد به حريث بن ابي مطر وفيه نظر وروى من وجه آخر ضعيف عن علقمة عن عائشة مختصرا *

باب في فضل الجنب

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء واحد * لفظ حديث الشافعي رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه قال ابو طاهر حدثنا وقال ابو عبد الله اخبرنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ومحمد بن غالب وعثمان بن عمر قالوا ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت

وليس هذا معنى الاختلاف بل معناه التعاقب وان كلا منهما تخلف الاخرى كقوله تعالى جعل الليل والنهار خلفة اى يجئ هذا اثر هذا وفي المحكم لابن سيدة خلفه يخلفه صار خلفه ويؤخذ من الحديث جواز الاغتسال بفاضل المرأة ولا يؤخذ ذلك من مجرد الادخال *

كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اناء واحد من الجنابة (واخبرنا) ابو عبدالله نا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة بمثله * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد بالاسنادين جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه قال ابو طاهر حد ثنا وقال ابو عبد الله اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد بيني وبينه فيبادرني حتى اقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يبادرني وابادره حتى اقول دع لي دع لي كذا قالت *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب انا موسى بن اسمعيل انا ابان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت انا والنبي صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فيبدأ قبلي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابن عروة عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واياها كانا يغتسلان من اناء واحد يغترفان منه وهما جنبان (وباسناده) قال ابن جريج قال اخبرني عطاء عن عائشة انها اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه انهما شرعا جميعا وهما جنب في اناء واحد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن هلال البزار ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد(١) عن ابن عباس اخبرته ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل وهي من اناء واحد * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن ابن عيينة ورواه البخاري عن ابي نعيم عن ابن عيينة دون ذكر ميمونة قال البخاري كان ابن عيينة اخيرا يقول عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما رواه ابو نعيم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن علي الجوهري ببغداد ثنا محمد بن يوسف ابن الطباخ ثنا ابو نعيم فذكره

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه قالا ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكير قالا ثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار قال علمي والذي يخطر ببالي ان ابا الشعثاء اخبرني ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره عن محمد بن بكير *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة نا عبيدالله هو ابن موسى عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض ازواجه وقد فضل من غسلها فضل فاراد ان يتوضأ به فقالت يا رسول الله اني اغتسلت منه من جنابة فقال ان الماء لا ينجس *

(١) هو ابو الشعثاء ١٢ تقريب

(واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى جفنة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها او يغتسل فقالت يارسول الله انى كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها انها كانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن معاذ (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الوليد *

باب ليست الحيضة فى اليد والمؤمن لا ينجس

(باب ليست الحيضة فى اليد والمؤمن لا ينجس)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان قال حدثنى ابو حازم قال قال ابو هريرة بينما النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد فقال ياعائشة ناولينى الخمرة فقالت انى حائض فقال ان ذلك ليس بيدك فناولته اياها * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كامل وغيره عن يحيى بن سعيد *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا ابو بدر ثنا عبد الملك بن ابى عتبة عن ثابت بن عبيد عن القاسم عن عائشة قالت امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اناوله الخمرة من المسجد فقلت يارسول الله انى حائض فقال ناولينيها فان الحيضة ليست فى يدك * اخرجه مسلم من حديث عبد الملك *

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب ويخرج رأسه من المسجد وهو معتكف وانا حائض فاغسله ويامرنى فاتزر ثم يباشرنى وانا حائض * رواه البخارى فى الصحيح عن قبيصة بن عقبة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن قتيبة (واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل ثنا ابو طاهر المحمداباذى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى قالا ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابن علية عن حميد عن بكر بن عبد الله عن ابى رافع عن ابى هريرة انه لقيه النبى صلى الله عليه وسلم فى طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل فتفقده النبى صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال اين كنت يا ابا هريرة قال يارسول الله لقيتنى وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة واخرجه البخارى من وجه آخر عن حميد الطويل *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ثنا ابو كريب ثنا وكيع عن مسعر عن واصل عن ابى وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه فاغتسل

ثم جاء فقال كنت جنبا فقال ان المؤمن لا ينجس * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب وغيره *

باب فضل المحدث

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسين القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد ابن عبدالله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ومالك ابن انس ويونس بن يزيد وغيرهم عن نافع عن عبدالله بن عمر ان الرجال والنساء فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتوضأون جميعا فى الاناء الواحد * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك بن انس *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيدالله قال حدثنى نافع عن عبدالله بن عمر قال كنا نتوضأ نحن والنساء من اناء واحد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ندلى فيه ايدينا *

(اخبرنا) ابو زكريا وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله انا ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك اسامة بن زيد الليثى عن سالم بن النعمان عن ام صبية الجهنية قالت اختلفت يدى ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اناء واحد فى الوضوء قال البخارى سالم هذا هو ابن سرج ويقال ابن خربوذ ابو النعمان وقال بعضهم ابن النعمان وقال البخارى هو مولى ام صبية واسمها خولة بنت قيس (اخبرناه) محمد بن ابراهيم الفارسى انا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا ابو احمد بن فارس عن محمد بن اسمعيل البخارى فذكره *

باب ماجاء فى النهى عن ذلك

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد انا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن داود بن عبدالله الاودى عن حميد بن عبدالرحمن الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسله او تغتسل المرأة بفضل الرجل او يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغترفا جميعا (اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن داود بن عبدالله فذكره بنحوه الا انه لم يقل وليغترفا جميعا وهذا الحديث رواته ثقات الا ان حميدا لم يسم الصحابى الذى حدثه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود ابن عبدالله الاودى لم يحتج به الشيخان البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى *

(اخبرنا)

---

* قال * (باب النهى عن ذلك اى فضل المحدث)

(اسند فيه) (عن داود بن عبد الله الاودى عن حميد بن عبدالرحمن لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهى عليه السلام) ثم قال (رواته ثقات الا ان حميدا لم يسم الصحابى الذى لقيه فهو بمعنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث الثابتة الموصولة قبله وداود بن عبدالله الاودى لم يحتج به الشيخان البخارى ومسلم) * قلت * قد قدمنا فى باب تفريق الوضوء ان مثل هذا ليس بمرسل بل هو متصل لان الصحابة كلهم عدول فلا تضرهم الجهالة * فان قالت * لم نجعله مرسلا بل بمعنى المرسل فى كون التابعى لم يسم الصحابة لا غير * قلنا * فحينئذ لا مانع من الاحتجاج به على ان قول البيهقى بعد ذلك الا انه مرسل جيد تصريح بانه مرسل عنده وكذا قوله لولا مخالفته

الاحاديث

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة عن عاصم الاحول قال سمعت اباحاجب يحدث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ من فضل وضوء المرأة * قال يونس هكذا حدثناه ابو داود *

﴿واخبرنا﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى ثنا ابن بشار (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن بشار ثنا ابو داود يعنى الطيالسى ثنا شعبة عن عاصم عن ابى حاجب عن الحكم بن عمرو هو الاقرع ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة (ورواه) محمود بن غيلان عن ابى داود الطيالسى هكذا الا انه قال او قال بسورها *

﴿ورواه﴾ وهب بن جرير عن شعبة (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابى حاجب عن الحكم بن عمرو الغفارى ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن سور المرأة وكان لا يدرى عاصم فضل وضوئها او فضل شرابها *

﴿ورواه﴾ شعبة عن سليمان التيمى (كما اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا ابو قلابة ثنا بشر بن عمر وثنا شعبة عن سليمان التيمى قال سمعت اباحاجب عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة *

﴿واخبرنا﴾ ابو الحسن على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم الحربى

الاحاديث الثابتة الموصولة يفهم منه ان هذا منقطع عنده بل قد صرح بذلك فى كتاب المعرفة فقال (واما حديث داود الاودى عن حميد عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فانه منقطع) و ايضاً فقد حكم فى باب تفريق الوضوء من هذا الباب على مثل هذا الحديث بانه مرسل ولم يقل بمعنى المرسل وهذا كله مخالف لاصطلاح اهل الحديث كما تقدم تقريره وقد اخرج البخارى فى صحيحه حديث ابن ابى ليلى حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم الحديث واخرج ايضاً حديث صالح بن خوات عمن صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع واخرج مسلم فى صحيحه حديث ابى سلمة بن عبدالرحمن وسليمان ابن يسار عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه فى الجاهلية ثم اخرج من حديثهما ايضاً عن ناس من الانصار عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك ولو كان هذا واشباهه مرسلا لم يحتج به الشيخان فى صحيحيهما وقد اخرج البيهقى فيما بعد فى ابواب العيدين حديث ابى عمير بن انس بن مالك * (قال حدثنى عمومة لى من الانصار من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الحديث) * ثم قال (اسناده صحيح وعمومته من الانصار من اصحاب النبى عليه السلام لا يكونون الا ثقات) واخرج البيهقى ايضا فى كتاب المعرفة من حديث محمد بن ابى عائشة (عن رجل من اصحاب النبى عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقرؤن والامام يقرء الحديث) ثم قال (اسناده صحيح واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فترك ذكر اسمائهم فى الاسناد لا يضر اذا لم يعارضه ما هو اصح منه) فكلام البيهقى فى هذين الموضعين يؤيد ما قلناه و يخالف

ثنا عبيدالله بن عمر ثنا يزيد بن زريع عن سليمان عن ابي حاجب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني غفار ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتطهر الرجل بفضل وضوء المرأة * وهكذا رواه هشيم عن سليمان التيمي (اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري سوادة بن عاصم ابو حاجب العنزي يعد في البصريين ويقال الغفاري ولا اراه يصح عن الحكم بن عمرو وبلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس بصحيح يعني حديث ابي حاجب عن الحكم بن عمرو (واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو الحسن علي بن عمر الحافظ قال ابو حاجب اسمه سوادة بن عاصم واختلف فيه فرواه عمران بن حدير وغزوان بن حجير السدوسي عنه موقوفا من قول الحكم غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم (اخبرنا) محمد بن ابراهيم الفارسي ثنا ابراهيم الاصبهاني ثنا ابن فارس ثنا محمد ثنا عبدان ثنا عبدالله انا عمران بن حدير عن سوادة العنزي قال اجتمع الناس على الحكم بالمربد فنهاهم عنه *

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو الحسن السراج انا مطين ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا عبدالعزيز ابن المختار عن عاصم عن عبدالله بن سرجس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل وضوء المرأة وهكذا رواه معلى بن اسد عن عبدالعزيز بن المختار وخالفه شعبة عن عاصم *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا الحسن بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عاصم عن عبدالله بن سرجس قال تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره ولا يتوضأ

الرجل

» مطر

كلامه هاهنا ثم داود بن عبدالله الاودي وثقه ابن معين وابن حنبل والنسائي كذا ذكره القطان ووثقه ايضا البيهقي بقوله وهذا الحديث رواته ثقات فلا يضره كون الشيخين لم يحتجا به لانهما لم يلتزما الاخراج عن كل ثقة على ما عرف فلا يلزم من كونهما لم يحتجا به ان يكون ضعيفا * وقد قال البيهقي في كتاب المدخل (وقد بقيت احاديث صحاح لم يخرجاها وليس في تركهما اياها دليل على ضعفها) فان كان قصد البيهقي بقوله (لم يحتجا به) تضعيفه كما هو المفهوم من ظاهر كلامه فعليه ثلاثة امور * احدها * انه ناقض نفسه كما تقدم * ثانيها * انه قصد تجريح من وثقه الناس * ثالثها * تجريحه بما ليس بجرحة وذكر الحافظ ابو بكر الاثرم صاحب ابن حنبل الاحاديث من الطرفين ثم قال ما ملخصه الذي يعمل به انه لا بأس ان يتوضيا او يغتسلا جميعا من اناء واحد يتنازعانه على حديث عائشة وميمونة وغيرهما ولا يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة على حديث الحكم بن عمرو فقول البيهقي لولا مخالفته الاحاديث لخصمه ان يمنع المخالفة ويأول تلك الاحاديث كما مر ويقول متى امكن الجمع لا يرد احد الحديثين بالآخر * ثم ذكر البيهقي حديث الحكم بن عمرو (نهى عليه السلام ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة) وذكر (انه مضطرب وان الدارقطني قال روي موقوفا من قول الحكم) * قلت * والحكم للرافع لانه زاد والراوي قد يفتي بالشيء ثم يرويه مرة اخرى ولهذا اخرج ابو حاتم بن حبان هذا الحديث في صحيحه مرفوعا * ثم ذكر البيهقي حديث عبدالله بن سرجس (نهى عليه السلام عن فضل وضوء المرأة) ثم حكى عن البخاري انه قال (الصحيح انه موقوف ومن رفعه فهو خطأ) * قلت * هذا نظير ما تقدم ومن قدم المرفوع على الموقوف ويجعل الموقوف فتوى لا يعارض المرفوع وعبد العزيز بن المختار اخرج له الشيخان وغيرهما ووثقه

ابن

الرجل بفضل غسل المرأة ولا طهورها* قال علي هذا موقوف وهو اولى بالصواب (قال الشيخ) وبلغني عن ابي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه قال حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب الصحيح هو موقوف ومن رفعه فهو خطأ *

باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضي والمغتسل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا مالك (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع يده في ذلك الاناء وامر الناس ان يتوضأوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضأوا من عند آخرهم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي وغيره ورواه مسلم من وجوه اخر عن مالك ورواه عبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله والبراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن مهرويه بن عياش الرازي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد* اخرجه البخاري من وجه آخر عن هشام *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق* رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب قال من قدح يقال له الفرق *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انا ابو النضر هاشم بن القاسم انا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدح وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء واحد * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره عن الليث ورواه ابن عيينة عن الزهري هكذا وروى معمر عن الزهري فقال في الحديث قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

« وجه آخر

ابن معين وابو حاتم وابو زرعة فلا يضره وقف من وقفه وقد فعل البيهقي مثل هذا في باب الجمع بين الحجر والماء في الاستنجاء فذكر عن قتادة عن معاذة عن عائشة حديثا مرفوعا * ثم قال (ورواه ابو قلابة وغيره عن معاذة عن عائشة فلم يسنده الى فعل النبي عليه السلام) ثم قال (وقتادة حافظ) *

• قال • (باب لا وقت فيما يتطهر به)

(ذكر فيه) (ان ابن حنبل سئل فمن قال الصاع ثمانية ارطال فقال ليس ذلك بمحفوظ) * قلت * غيره حفظه * قال النسائي حدثنا محمد بن عبيد حدثنا يحيى بن زكريا عن موسى الجهني قال اتي مجاهد بقدح حزرته ثمانية ارطال فقال حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا وهذا سند جيد* مجاهد ويحيى بن زكريا هو

من الماء واحد فيه قدر الفرق *

(اخبرناه) ابو بكر بن الحسن القاضى انا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا عبدالرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهرى فذكره ورواه مالك عن الزهرى مضافا اليه دونها *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى املاء ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اناء هو الفرق من الجنابة * رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمرو ثنا ابراهيم بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وهو الفرق قال فقال الزهرى احسبه خمسة اقساط قال ابو عمر والقسط اربعة ارطال ورواه غيره ايضاً عن ابراهيم بن سعد هكذا (واخبرنا) ابو محمد بن يوسف انا ابو عبدالله بن يزيد انا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم ابن الحجاج قال قال قتيبة قال سفيان يعنى ابن عيينة الفرق ثلاثة آصع * وفى رواية حرملة عن الشافعى انه قاله (واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال سمعت احمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا قال وسمعته يقول صاع ابن ابى ذئب خمسة ارطال وثلث قيل فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ * قال الشافعى وبلغنا ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ بالمد واغتسل بالصاع *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قراءة عليه و ابو طاهر الفقيه و عبد الله بن يوسف املاء قالوا انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا محمد بن سليمان بن الحارث ثنا ابو نعيم ثنا مسعر بن كدام عن ابن جبر قال ابو عبدالله فى حديثه قال حدثنى شيخ من الانصار يقال له ابن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد وكان يتوضأ بالمد * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم ورواه مسلم من حديث وكيع عن مسعر *

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق الحربى ثنا عفان ثنا شعبة ثنا عبدالله ابن عبدالله بن جبر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمكوك (١) و يغتسل بخمس مكاكى * وبمعناه رواه عبدالرحمن بن مهدى ومعاذ بن معاذ وغيرهما عن شعبة واخرجه مسلم من حديثهما عنه فى الصحيح * قال الشافعى و فى هذا ما دل على ان لا وقت فيه الا كماله والله اعلم مع انه قد روى عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال فى الجنب فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك بغير توقيت شئ منه * قال (الشيخ) وقد مضى هذا الحديث و سيرد ان شاء الله تعالى *

(١) المكوك كالتنور هو المد ١٢ مجمع

باب

ابن ابى زائدة امامان اخرج لهما الجماعة وموسى بن عبدالله الجهنى اخرج له مسلم ووثقه ابن معين وغيره ومحمد بن عبيد هو المحاربى الكوفى قال النسائى لا بأس به وعن امية بن خالد قال لما ولى خالد القسرى اضعف الصاع فصار الصاع ستة عشر رطلا اخرجه ابو داود وسكت عنه *

* قال

باب استحباب ان لا ينقص فى الوضوء من مد ولا فى الغسل من صاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علية عن ابى ريحانة عن سفينة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة *

(اخبرنا) ابو سعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا اسمعيل بن حماد ثنا ابو النضر البزار ثنا ابو حفص الفلاس ثنا بشر ابن المفضل ثنا ابو ريحانة عن سفينة مولى ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضيه المد ويغسله الصاع * رواه مسلم عن عمرو بن على ابى حفص وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا ابان ثنا قتادة قال حدثتنى صفية ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابن فضيل عن حصين ويزيد بن ابى زياد عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزى من الوضوء المد ومن الجنابة صاع (ورواه) ابو عوانة وغيره عن يزيد وحده باسناده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع (اخبرناه) ابو بكر بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة فذكره *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن محمد بن عبدالله حدثنى معاوية بن عمرو ثنا زهير * قال ابو بكر (واخبرنا) عبد الله بن محمد ثنا اسحاق يعنى الحنظلى انا يحيى بن آدم ثنا زهير ثنا ابو اسحاق ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر وعنده قوم فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال يكفيك صاع فقال رجل منهم والله ما يكفينى ذلك لا اليه ولا اليه فقال جابر قد كان يكفى من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن محمد عن يحيى بن آدم *

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبد الله انا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفى بمرو ثنا الحارث بن ابى اسامة البغدادى ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص عن ابى سلمة عن عائشة قال سألها اخوها من الرضاعة عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فدعت بماء قدر الصاع واغتسلت وصبت على رأسها ثلاثا * اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث عبد الصمد عن شعبة ثم قال وقال يزيد بن هارون عن شعبة قدر صاع * واخرجه مسلم من حديث معاذ عن شعبة وزاد فى الحديث وبيننا وبينها ستر *

باب جواز النقصان عنهما فيهما اذا اتى على ما امر به

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا ابو الوليد ثنا الليث قال (واخبرنى) ابو عمرو بن ابى جعفر واللفظ له ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا شبابة ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عراك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر وكانت تحت المنذر بن الزبير ان عائشة اخبرتها انها كانت تغتسل هى والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يسع ثلاثة امداد او قريبا من ذلك * رواه مسلم فى الصحيح

عن محمد بن رافع *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه المجد اباذى ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد المدنى ثنا ابراهيم بن طهمان ثنا ابو الزبير المكى عن عبيد بن عمير المكى انه قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يفتى ان المرأة تنقض رأسها عند غسل الجنابة فقالت لقد كلف النساء تعبا ولقد رأيتنى اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا واذا تور موضوع مثل الصاع او دونه فافيض على رأسى ثلاث مرار جميعا *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حبيب الانصارى قال سمعت عن عباد بن تميم عن جدتى وهى ام عمارة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فاتى باناء فيه ماء قدر ثلثى المد * هكذا رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة وخالفه غيره فى اسناده *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق اخبرنا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى الرازى ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة ثنا شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بثلثى مد من ماء فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه *

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد ثنا ابو بكر احمد بن سلمان ثنا عبد الملك بن محمد ثنا سليمان ابن داود ثنا ابو خالد الاحمر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصارى عن عباد بن تميم عن ابن زيد الانصارى ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ بنحو من ثلثى المد * وكذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة قال ابو زرعة الرازى الصحيح عندى حديث غندر * وروى عن الصلت بن دينار عن شهر بن حوشب عن ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ بنصف مد (اخبرناه) ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدى ثنا عبدالله بن محمد البغوى ثنا سريج بن يونس ثنا على ابن ثابت الجزرى عن الصلت فذكره * والصلت بن دينار متروك لا يفرح بحديثه وقد روى عنه فى هذا الحديث وقال مرة اخرى بقسط من ماء (اخبرناه) ابو حازم الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الحافظ انا ابو القاسم عبدالله بن محمد ثنا سريج بن يونس فذكره باسناده نحو حديث الماليني وزاد وقال مرة اخرى بقسط من ماء وقد قيل عنه فى هذا الحديث باقل من مد (اخبرناه) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن عبد الواحد الناقد ثنا محمد بن عمرو ابن ابى مذعور ثنا على بن ثابت الجزرى عن الصلت بن دينار فذكره باسناده *

باب النهى عن الاسراف فى الوضوء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب (ح و اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابى خلف الصوفى المهرجانى بها انا ابو بكر محمد بن برداد بن مسعود(١) انا محمد بن ايوب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة انا سعيد الجريرى عن ابى نعامة ان عبدالله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم انى اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها

فقال

(١) وفى نسخة ابو بكر بن محمد بن داود ثنا يزداد بن مسعود ١٢

* قال * (باب النهى عن الاسراف فى الوضوء)

(ذكر فيه) حديث الحسن (عن عتى السعدى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان) ثم قال (معلول برواية الثورى بعضه عن بيان عن الحسن وباقيه عن يونس بن عبيد من

من

فقال يا بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون فى هذه الامة قوم يعتدون فى الطهور والدعاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن عتى السعدى عن ابى بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاحذروه اوقال فاتقوه * وقال غيره عن ابى داود فى هذا الحديث فاحذروه واتقوا وسواس الماء (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن صالح بن جميل ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ومحمد بن بشار قالا ثنا ابو داود فذكره بمثله * وقال فى اسناده عن عتى بن ضمرة وهذا الحديث معلول برواية الثورى عن بيان عن الحسن بعضه من قوله غير مرفوع وباقيه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع والله اعلم و ذلك (فيما اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهانى انا ابو نصر احمد بن عمرو العراقى ثنا سفيان بن محمد انا على ابن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن بيان عن الحسن قال شيطان الوضوء يدعى الولهان يضحك بالناس فى الوضوء * وعن سفيان عن يونس قال كان يقال ان للماء وسواسا فاتقوا وسواس الماء * وعن سفيان عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يقال فى كل شئ اسراف حتى الطهور وان كان على شاطئ النهر هكذا رواه غير خارجة بن مصعب عن الحسن و يونس بن عبيد وخارجة ينفرد بروايته مسندا وليس بالقوى فى الرواية والله اعلم وقد روى باسناد آخر ضعيف عن عمران بن حصين مرفوعا يعنى ماروينا عن يونس بن عبيد *

﴿ حدثنا ﴾ ابو سعد عبد الملك بن ابى عثمان الزاهد وابو الحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد الاسفرائينى قالا ثنا ابو سهل بشر بن احمد بن بشر التميمى ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن حصين الاصبحى ثنا يحيى بن كثير عن سليمان التيمى عن ابى العلاء بن الشخير عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا وسواس الماء فان للماء وسواسا و شيطانا *

﴿ باب الستر فى الغسل عند الناس ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو انا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله ثنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه و ما اصابه ثم مسح بيده على الحائط اوالارض ثم توضأ وضوءه للصلوة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان وتابعه ابو عوانة وزائدة وابن فضيل عن الاعمش فى الستر واخرجه مسلم من حديث زائدة (اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش

قولهما انه غير مرفوع) ثم ذكر ذلك باسناد فيه سفيان بن محمد * قلت * سفيان بن محمد هذا لا ادرى من هو فان كان الفزارى المصيصى فقد قال ابن عدى يسرق الحديث وفيه ايضا ابن الوليد العدنى متكلم فيه واذا كان كذلك لا يعلل ذلك الحديث بهذه الرواية *

فذكره باسناده قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء فذكره قالت وسترته حتى اغتسل * رواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عن موسى القارى عن زائدة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (واخبرنا) ابو عبدالله انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى النضر ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابى طالب تقول ذهبت الى النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة بنته تستره بثوب * رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا ابو اسامة عن الوليد يعنى ابن كثير عن سعيد بن ابى هند ان ابا مرة مولى عقيل بن ابى طالب حدثه ان ام هانئ بنت ابى طالب حدثته ان على بن ابى طالب دخل عليها وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة الفتح بمكة فذكر الحديث قالت ثم سكب له غسل فسترته ابنته فاطمة بثوبه فلما اغتسل اخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجدات وذلك ضحى * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب عن ابى اسامة *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا زهير عن عبدالملك بن ابى سليمان العرزمى عن عطاء عن يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر وحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله جل ثناؤه حيى ستير يحب الحياء والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر (واخبرنا) ابو على ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن احمد بن ابى خلف ثنا الاسود بن عامر ثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال ابو داود الاول اتم *

باب التعرى اذا كان وحده

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه و ابو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبى قالا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى انا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى بى عن بركتك * وباسنادهما قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على الحجر ففر الحجر بثوبه قال فجمح موسى فى اثره ثوبى حجر ثوبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس قال فقام الحجر بعدما نظروا اليه فاخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا فقال ابو هريرة والله انه ندب بالحجر(١) ستة او سبعة ضرب موسى بالحجر * رواهما البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق واخرج مسلم الحديث الثانى عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

(١) وفى نسخة ان بالحجر ندبا و فى البخارى انه لندب ١٢

باب كون الستر افضل وان كان خاليا

(اخبرنا) عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا ابو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا معاذ بن معاذ واسمعيل بن علية عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك فقلت ارأيت اذا كان القوم بعضهم من بعض قال ان استطعت ان لا يراها احد فلا يراها قال قلت ارأيت اذا كان احدنا خاليا قال الله احق ان يستحيى من الناس ذكره البخاري في الترجمة مختصرا * قال وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس * وروى ابو داود في المراسيل عن قتيبة عن الليث عن عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغتسلوا في الصحراء الا ان لا تجدوا متوارى فان لم تجدوا متوارى فليخط احدكم خطا كالدارة ثم يسمي الله تعالى ويغتسل فيها (اخبرنا) ابو بكر بن محمد انا ابو الحسن الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره * وبهذا الاسناد عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسلن احدكم الا وقربه انسان(١) لا ينظر اليه وهو قريب منه يكلمه *

باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن ابي بكر ثنا حماد عن برد (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة ارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في اول الليل ام في آخره قالت ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في آخره قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة *

باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقال الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار في هذا الحديث اغسل ذكرك وتوضأ *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقرى قالوا ثنا ابو العباس

---

(١) هكذا في الاصول ولعله وستر به انسان ١٢

---

* قال * (باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ)

(ذكر فيه) (عن عائشة انه عليه السلام ربما اوتر اول الليل وربما اخره وربما اسر وربما جهر وربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام الحديث مطولا) ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث الا انه ذكر قصة الغسل دون ما قبله) * ثم اسند البيهقي قصة الغسل من حديث عائشة * ثم قال (رواه مسلم عن قتيبة عن الليث) * قلت * هذا تكرار لا فائدة فيه *

(باب كون الستر افضل وان كان خاليا)
(باب الجنب يؤخر الغسل الى آخر الليل) (باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ)

محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال يارسول الله ارقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ * مخرج في الصحيحين مع تسمية عمر بن الخطاب في السؤال *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب قال (وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد فذكره بمثله رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من حديث يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة * وفي رواية عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام و هو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم نام *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا ابو اسامة الكلبى ثنا الحسن بن الربيع ثنا عثام يعنى ابن على عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ اوتيمم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا ابو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابى قيس قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يوتر من اول الليل اوآخره قالت كل ذلك كان يفعل ربما اوتر وربما اخره قلت الحمد لله الذى جعل في الامر سعة قلت كيف كانت قراءته من الليل اكان يسر بالقراءة من الليل ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر وربما جهر قال قلت الحمد لله الذى جعل في الامر سعة قلت كيف كان يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام او ينام قبل ان يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قال قلت الحمد لله الذى جعل في الامر سعة * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث الا انه اختصر الحديث فذكر قصة الغسل دون ماقبله *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب العبدى ببغداد ثنا ابو الاحوص محمد بن الهيثم القاضى ثنا سعيد بن كثير بن عفير و يحيى بن عبدالله بن بكير قالا ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابى قيس قال سألت عائشة كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام او ينام قبل ان يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذى جعل في الامر سعة * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث *

باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن « العدل انبأ ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان اذا اراد ان يطعم اوينام وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم اونام *

« ابو عبدالله احمد بن محمد بن الحسن

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع وعبد الرحمن ابن بشر قالا ثنا عبدالرزاق انا ابن جريج اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام احدنا وهو جنب قال نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل اذا شاء * قال وكان عبدالله بن عمر اذا اراد ان ينام وهو جنب صب على يده ماء ثم غسل فرجه بيده الشمال ثم غسل يده التي غسل بها فرجه ثم تمضمض واستنشق ونضح في عينيه وغسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح رأسه ثم نام واذا اراد ان يطعم شيئا وهو جنب فعل ذلك * اخرجه مسلم عن محمد ابن رافع دون فعل ابن عمر وهو الراوي للخبر قد يشبه ان يكون تفسير الوضوء المذكور في الخبر الا ان عائشة رضي الله عنها قد روت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ وضوءه للصلوة ووضوء الصلوة يشتمل على غسل الرجلين مع سائر الاعضاء والله اعلم * والذي روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فقضى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ليس يريد به الوطئ وانما اراد به الحدث وسياق الحديث يدل على ذلك وقد مضى ذكره وسيأتي تمامه ان شاء الله تعالى *

﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء وقراءة ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا ابو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابي زرعة عن عبدالله بن نجي عن ابيه قال سمعت عليا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب *

﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة(١) (قال وحدثنا) محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (قال وحدثنا) ابو بكر بن اسحاق واللفظ له ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن ابي اسحاق قال سألت الاسود بن يزيد وكان لي جارا وصديقا

(١) هو زهير بن معاوية ١٢

قال ﴿ باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه حديث (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب) * قلت * الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ذكر وضوء الجنب ووضوءه لا يخرجه عن كونه جنبا فامتناع دخول الملائكة للبيت الذي هو فيه باق ولو توضأ *

قال ﴿ باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء ﴾

﴿ ذكر ﴾ فيه هذا الخبر والخبر الذي فيه كان يتوضأ ثم ينام * ثم قال (ووجه الجمع بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابو العباس بن شريح * ثم اسند عنه (انه قال ما ملخصه ان حديث عائشة كان لا يمس ماء اي للغسل وحديث عمر مفسر ذكر فيه الوضوء و به نأخذ) * قلت * هذا الكلام ظاهره يعطي وجوب الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام لانه

عما حدثته عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قالت كان ينام اول الليل ويحيى آخره ثم ان كانت له الى اهله حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل ان يمس ماء فاذا كان عند النداء الاول قالت وثب فلا والله ماقالت قام واخذ الماء ولا والله ماقالت اغتسل وانا اعلم ما تريد وان لم يكن له حاجة توضأ وضوء الرجل للصلوة ثم صلى الركعتين* اخرجه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس دون قوله قبل ان يمس ماء وذلك لان الحفاظ طعنوا فى هذه اللفظة وتوهموها ماخوذة عن غير الاسود وان ابا اسحاق ربما دلس فرأوها من تدليساته واحتجوا على ذلك برواية ابراهيم النخعى وعبد الرحمن بن الاسود عن الاسود بخلاف رواية ابى اسحاق*

﴿ اما حديث ﴾ ابراهيم (فاخبرناه) ابوبكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فارا دان ينام اوياكل توضأ* اخرجه مسلم من اوجه عن شعبة *

﴿ واما حديث ﴾ عبدالرحمن بن الاسود (فاخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد ابن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابن فضيل عن ابى اسحاق عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة كيف كان وضوء النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب فقالت كان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام * قال (الشيخ) وحديث ابى اسحاق السبيعى صحيح من جهة الرواية وذلك ان ابا اسحاق بين سماعه من الاسود فى رواية زهير بن معاوية عنه والمدلس اذا بين سماعه ممن روى عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ووجه الجمع } بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما ابوالعباس بن شريح « فاحسن الجمع وذلك فيما (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال سألت ابا الوليد الفقيه فقلت ايها الاستاذ قد صح عندنا حديث الثورى عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكذلك صح حديث نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر ان عمر قال يارسول الله اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ فقال لى ابوالوليد سألت ابا العباس بن شريح عن الحديثين فقال الحكم بهما جميعا اما حديث عائشة فانما ارادت ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يمس ماء للغسل واما حديث عمر فمفسر ذكر فيه الوضوء وبه نأخذ*

﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انا وهب بن جرير ثنا شعبة (قال

} وجهة الجمع « سريج قال

اخذ بحديث عمر وفيه الامر بالوضوء وهو للوجوب ظاهرا وهو خلاف مذهب الشافعى وقول البيهقى (وجه الجمع بين الروايتين وقد جمع بينهما ابن شريح) يقتضى انه رضى بهذا الجمع مع مخالفته لمذهب الشافعى فان الوضوء عنده مستحب وكان يمكنه الجمع على وجه لا يخالف مذهب امامه وهو ان يحمل الامر بالوضوء على الاستحباب وفعله عليه السلام على الجواز فلا تعارض ويؤيد ذلك ما فى صحيح ابن حبان عن عمر انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب فقال نعم ويتوضأ ان شاء *

* قال * ﴿ باب الجنب يريد الاكل ﴾

﴿ ذكر فيه ﴾ (عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة كان عليه السلام اذا كان جنبا فاراد ان ياكل

اوينام

قال (واخبرني) ابو علي الحسين بن علي الحافظ واللفظ له قال ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم الحربي ثنا محمد ابن الصباح ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يأكل وهو جنب غسل يديه (واخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز فذكره باسناده وقال غسل يديه قال ابو داود ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الاكل قول عائشة مقصورا * (قال الشيخ) وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحافظ انا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا يزيد بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام قالت عائشة واذا اراد ان يأكل او يشرب يغسل يديه ثم يأكل ويشرب ان شاء * وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا وحديث الاسود عن عائشة اصح *

﴿ اخبرنا ﴾ الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر فضمخوني بالزعفران فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل هذا عنك فغسلته عني ثم جئته وقد بقي علي منه شيء فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل عنك هذا فغسلته ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي وقال ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب ورخص للجنب اذا اراد ان يأكل او ينام ان يتوضأ (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستاني ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اكل اوشرب او نام ان يتوضأ ولم يذكر القصة * وقال ابو داود بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل * قال وقال علي وابن عمر وعبد الله بن عمرو والجنب اذا اراد ان يأكل توضأ *

﴿ باب الجنب يريد ان يعود ﴾

(باب الجنب يريد ان يعود)

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انا محاضر ثنا عاصم الاحول (واخبرنا) ابو عبد الله وانا عبد الله بن محمد الكعبي واللفظ له ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله

} ابو عبد الله

او ينام توضأ) * ثم ذكر الاكل وحده مرفوعا وموقوفا عليها * ثم قال (حديث الاسود عن عائشة اصح) * قلت * في كتاب الخلال عن احمد قال يحيى بن سعيد رجع شعبة عن هذا الحديث عن قوله يأكل *

من الليل ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوأ * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة *

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم العود فليتوضأ فانه انشط للعود * وروينا عن عمر بن الخطاب انه امر بالوضوء *

باب الرجل يطوف على نسائه اذا حللنه او على امائه بغسل واحد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا عبد الله بن الحسن بن احمد بن ابي شعيب الحراني اخبرني ابي ثنا مسكين بن بكير عن شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد * رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن احمد بن ابي شعيب *

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه من اصل كتابه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل بن علية عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد * وكذلك رواه قتادة عن انس *

باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى ثنا ابو زكريا ثنا حماد بن سلمة (واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن عبد الرحمن بن ابي رافع عن عمته سلمى عن ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه فقلت يا رسول الله الا تجعله غسلا واحدا قال هذا ازكى واطهر واطيب * قال ابو داود وحديث انس اصح من هذا * وفي رواية ابي زكريا السيلحيني طاف على نسائه اجمع في ليلة واحدة يغتسل لكل واحدة منهن غسلا فقيل يا رسول الله فهلا غسلا واحدا قال هذا اطيب وازكى *

جماع ابواب التيمم

باب سبب نزول الرخصة في التيمم

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو العباس ° محمد بن يعقوب املاء ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر الصديق رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده على خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح

° ابو عبد الله

قال

على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم فتيمموا * فقال اسيد بن حضير وهو احد النقباء ماهي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته * لفظ حديث القعنبي رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(باب كيف التيمم)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه و يحيى بن منصور القاضي و محمد بن جعفر المزكي قال ابو بكر انا وقالا ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبدالله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي الجهيم بن الحارث بن الصمة فقال ابو الجهيم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل (١) فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه و يديه ثم رد عليه السلام * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم فقال وقال الليث بن سعد (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا ابو عمر محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو صالح حدثني الليث فذكره باسناده و معناه الا انه قال فمسح بوجهه وذراعيه ثم رد عليه السلام *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد عن ابي الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي * وهذا شاهد لرواية ابي صالح كاتب الليث الا ان هذا منقطع * عبدالرحمن بن هرمز الاعرج لم يسمعه من ابن الصمة انما سمعه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمة وابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الاسلمي وابو الحويرث عبدالرحمن بن معاوية قال قد اختلف الحفاظ في عدالتهما الا ان لروايتهما بذكر الذراعين فيه شاهدا من حديث ابن عمر *

---

(١) هو موضع بقرب المدينة ١٢

---

* قال *

(باب كيف التيمم)

(ذكر فيه) (عن محمد بن ثابت العبدي حدثنا نافع انطلقت مع ابن عمر في حاجة فكان من حديثه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في سكة الى ان قال ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين) * ثم قال البيهقي (وقد انكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذي رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر انما هو التيمم فقط فاما هذه القصة فهي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابي الجهيم وغيره) * قلت * المنكر على محمد بن ثابت هو البخاري وقال ابو حاتم الرازي روى حديثا منكرا وانما انكر عليه رفع المسح الى المرفقين لا اصل القصة وقد صرح بذلك البيهقي في كتاب المعرفة (فقال وانما تفرد محمد بن ثابت من هذا الحديث بذكر الذراعين فيه دون غيره) واذا كان المنكر عليه هو هذا لا نفسه كون اصل القصة مشهورا بل قد عد خصوصه سببا للتضعيف فان الذي في الصحيح في قصة ابي الجهيم * ويديه * وليس فيه * وذراعيه * ثم قال البيهقي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا موسى بن الحسن بن عباد ثنا مسلم بن ابراهيم الازدى ثنا محمد بن ثابت العبدى وكان صدوقا (و اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان الاهوازى اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم الازدى ثنا محمد بن ثابت العبدى ثنا نافع قال انطلقت مع ابن عمر فى حاجته الى ابن عباس فلما ان قضى حاجته كان من حديثه يومئذ قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم فى سكة من سكك المدينة وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم من غائط او بول فسلم عليه رجل فلم يرد عليه ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب بكفيه فمسح بوجهه مسحة ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه الى المرفقين وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا انى لم اكن على وضوء او على طهارة لفظ حديث ابن عبدان وقد انكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد ابن ثابت العبدى فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذى رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر انما هو التيمم فقط فاما هذه القصة فهى عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية ابى الجهيم بن الحارث بن الصمة وغيره وثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر روايته ورواية يزيد بن الهاد عن نافع اتم من ذلك *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى يعنى البرلسى انا حيوة بن شريح عن ابن الهاد ان نافعا حدثه عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الحائط فوضع يده على الحائط فمسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام * فهذه الرواية شاهدة لرواية محمد بن ثابت العبدى الا انه حفظ فيها الذراعين ولم يثبتها غيره كما ساق هو وابن الهاد الحديث بذكر تيممه ثم رده جواب السلام وانكان الضحاك بن عثمان قصر به وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين الى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها *

(وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم الاشنانى قالوا ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول سألت يحيى بن معين قلت محمد بن ثابت

العبدى

(و ثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه الا انه قصر فى روايته) * قلت * الضحاك لم يذكر القصة بتمامها وانما يقوى بها رواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل القصة فيقال روايته وان قصرت تدل على صحة القصة فى الجملة فاما اذا انكر على محمد بن ثابت رفع المسح الى المرفقين لم يقوه رواية الضحاك * ثم قال البيهقى (ورواية يزيد بن الهاد عن نافع اتم من ذلك) * ثم اخرج تلك الرواية ثم قال (فهذه شاهدة لرواية محمد بن ثابت الا انه حفظ فيها الذراعين) * قلت * فيقال له كما تقدم انما تشهد روايته لرواية محمد بن ثابت اذا انكر اصل الرواية عن ابن عمر واما اذا انكر رفع الذراعين فلا شهادة لرواية ابن الهاد ولا لرواية الضحاك وقوله (الا انه حفظ فيها الذراعين) المنكر يرى انه لم يحفظ ذلك بمخالفة غيره له فى ذلك ولو قال الا انه ذكر فيها الذراعين لكان اسلم واصوب لان لفظة حفظ ونحوها يذكر كثيرا عند تصحيح ما خولف فيه الراوى * ثم قال البيهقى

وفعل

العبدى قال ليس به بأس كذا قال في رواية الدارمى عنه وهو في هذا الحديث غير مستحق للتنكير بالدلائل التى ذكرتها و قد رواه جماعة من الائمة عن محمد بن ثابت مثل يحيى بن يحيى ومعلى بن منصور وسعيد بن منصور وغيرهم واثنى عليه مسلم بن ابراهيم ورواه عنه وهو عن ابن عمر مشهور *

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ببغداد ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمر انه اقبل هو وعبدالله بن عمر من الجرف حتى اذا كانوا بالمربد نزل عبد الله بن عمر فتيمم صعيدا طيبا فمسح بوجهه و يديه الى المرفقين ثم صلى (و باسناده) قال ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتيمم الى المرفقين *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيدالله بن عمر اخبرنى نافع عن ابن عمر قال (وحدثنا) الحسين ثنا زياد بن ايوب ثنا هشيم انا عبيدالله بن عمر و يونس عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين الى المرفقين * رواه على بن ظبيان عن عبيدالله ابن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر موقوف * ورواه سليمان بن ابى داود الحرانى عن سالم ونافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم ورواه سليمان بن ارقم التيمى عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسليمان بن ابى داود وسليمان بن ارقم ضعيفان لا يحتج برواتيهما و الصحيح رواية معمر وغيره عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر من فعله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل وابو بكر بن بالويه قالا انا ابراهيم بن اسحاق الحربى ثنا ابو نعيم ثنا عزرة بن ثابت عن ابى الزبير عن جابر قال جاء رجل فقال اصابتنى جنابة وانى تمعكت في التراب فقال اضرب فضرب بيديه الارض فمسح وجهه ثم ضرب بيديه فمسح بهما يديه الى المرفقين كذا قاله واسناده صحيح الا انه لم يبين الامر له بذلك *

(وقال اخبرنا) ابو عبدالله ثنا على بن حمشاذ وابو بكر بن بالويه قالا ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا عثمان بن محمد الانماطى ثنا حرمى بن عمارة عن عزرة بن ثابت عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين *

وفعل ابن عمر التيمم على الوجه والذراعين الى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها) * قلت * يقال له اما انه غير مناف فصحيح واما انه شاهد ففيه نظر لانه لم يوافق رواية ابن ثابت في رفع الذراعين بل هذا هو علة من علل الرفع فكيف يكون المقتضى للتعليل وهو الوقف مقتضيا للتصحيح * ثم اسند البيهقى (عن الدارمى عن ابن معين قال محمد بن ثابت العبدى ليس به بأس) * قلنا * هو معارض برواية عباس عن ابن معين انه قال ليس بشئ وقال ابو حاتم ليس بالمتين و قال النسائى ليس بالقوى وكذا قال ابن المدينى وغيره ذكره صاحب الميزان اى الذهبى وقال ابن عدى عامة احاديثه مما لا يتابع عليه * ثم قال البيهقى (وهو في هذا الحديث غير مستحق للتنكير بالدلائل التى ذكرتها) انتهى كلامه وقد تقدم ما عليه في تلك الدلائل * ثم قال (واثنى عليه مسلم بن ابراهيم ورواه عنه) واشار البيهقى بذلك الى ان مسلما

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا الربيع ابن بدر عن ابيه عن جده عن رجل يقال له الاسلع قال كنت اخدم النبى صلى الله عليه وسلم فاتاه جبريل باية التيمم فارانى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف المسح للتيمم فضربت بيدى الارض ضربة واحدة فمسحت بهما وجهى ثم ضربت بهما الارض فمسحت بهما يدى الى المرفقين * الربيع بن بدر ضعيف الا انه غير منفرد به وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبدالله والحسن البصرى والشعبى وابراهيم النخعى *

(باب ذكر الروايات فى كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضى الله عنه)

(اخبرنا) الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عبيدالله (١) عن عمار بن ياسر قال هلك عقد لعائشة من جزع ظفار فى سفر من اسفار رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك السفر فالتمست عائشة عقدها حتى انتهى الليل فجاء ابو بكر فتغيظ عليها وقال حبست الناس بمكان ليس فيه ماء قال فانزل الله تعالى آية الصعيد فجاء ابو بكر فقال انت والله يا بنية ما علمت مباركة قال عبيدالله وكان عمار يحدث ان الناس طفقوا يومئذ يمسحون باكفهم الارض فيمسحون وجوههم ثم يعودون فيضربون ضربة اخرى فيمسحون بها ايديهم الى المناكب والآباط ثم يصلون وكذلك رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الايلى والليث بن سعد وابن اخى الزهرى وجعفر بن برقان عن الزهرى عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة عن عمار وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين كما حفظها ابن ابى ذئب *

(ورواه مالك بن انس) (كما اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق (واخبرنا) ابو طاهر الحسن بن على بن الحسن بن محمد بن سلمة الكعبى بهمدان انا ابو جعفر محمد بن عبيدالله ابن بردة ثنا اسمعيل بن اسحاق بن اسمعيل بن حماد ثنا زيد القاضى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة انه اخبره عن ابيه عن عمار بن ياسر قال تمسحنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتراب فمسحنا وجوهنا وايدينا الى المناكب * لفظ حديث ابن عبدان وكذلك رواه ابو اويس المدنى عن الزهرى واما سفيان بن عيينة فانه شك فى ذكر ابيه فى اسناده رواه مرة عن ابن دينار عن الزهرى ومرة عن الزهرى نفسه ورواه صالح بن كيسان عن الزهرى عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنى عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس باولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقد ها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى

(١) هو ابن عبدالله بن عتبة ١٢

لما رواه عنه قال حدثنا محمد بن ثابت العبدى وكان صدوقا وصدقه لا يمنع ان ينكر عليه رفعه على وجه الغلط لمخالفة غيره له على عادة كثير من اهل الحديث اواكثرهم ثم ذكر حديث (الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن الاسلع) ثم قال (الربيع ضعيف الا انه غير منفرد به) انتهى كلامه ولم يذكر من وافقه على ذلك ولا يكفى فى الاحتجاج انه غير منفرد حتى ينظر مرتبته ومرتبة مشاركه فليس كل من وافقه غيره يقوى ويحتج به *

حتى اضاء الفجر و ليس مع الناس ماء فا نزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بايديهم الارض ثم رفعوا ايديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وايديهم الى المناكب ومن بطون ايديهم الى الآباط قال ابن شهاب ولا يعتبر بهذا الناس و بلغنا ان ابا بكر قال لعائشة و الله ماعلمت انك لمباركة * ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهرى قال فيه ابن عباس وذكر ضربتين كما ذكر ابن ابى ذئب و يونس (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى رحمه الله تعالى فى حديث عمار بن ياسر هذا ان كان تيممهم الى المناكب بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو منسوخ لان عمارا اخبره بان هذا اول تيمم كان حين نزلت آية التيمم فكل تيمم كان للنبى صلى الله عليه و سلم بعده مخالفه فهوله ناسخ * قال الشافعى و روي عن عمار ان النبى صلى الله عليه و سلم امره ان يتيمم و جهه و كفيه *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو القسم عبد الرحمن بن الحسين الاسدى بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم بن عتيبة عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال انى اجنبت فلم اجد الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا فى سفر فاجنبت انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض فنفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه * رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من حديث يحيى القطان والنضر بن شميل عن شعبة و ذكر سماع الحكم للحديث من سعيد بن عبد الرحمن نفسه *

(وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى ثنا عبد الرحمن ابن زياد ثنا شعبة قال حدثنى الحكم عن ذر عن ابن لعبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن قال الحكم ثم سمعته من ابن عبد الرحمن ابن ابزى بخراسان قال جاء رجل الى عمر فقال انه اجنب فلم يجد الماء فقال له عمار اما تذكر انا كنا فى سرية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجنبت انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فى التراب ثم صليت فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ثم ضرب بيديه الى الارض ثم نفخ فيهما و مسح وجهه وكفيه لم يجاوز الكوع * ورواه سلمة بن كهيل عن ذر بن عبد الله المرهبى الا انه شك فى متنه واضطرب فيه *

(و خبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سلمة عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه ان رجلا اتى عمر بن الخطاب فقال انى كنت فى سفر فاجنبت فلم اجد الماء فقال له عمر بن الخطاب لا تصل فقال عمار بن ياسر يا امير المؤمنين اما تذكر اذ كنت انا وانت فى سرية فاجنبت انا وانت ؟ فلم نصب الماء فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فى التراب واتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال يا عمار انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه على الارض ثم نفخ فيهما فمسح وجهه ويديه فقال سلمة لا ادرى بلغ الذراعين ام لا قال فقال عمر اتق الله فقال عمار ان شئت يا امير المؤمنين لما جعل الله لك على من الحق ان لا احدث به فقال له عمر بل نوليك من ذلك ما توليت (واخبرنا) ابو بكر بن فورك

انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ذرا يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزى فذكره قال شعبة ثم شك سلمة فلم يدر الى الكفين او الى المرفقين رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن سلمة هكذا وقال لا ادرى فيه الى المرفقين يعني او الى الكفين (واخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود ثنا علي بن سهل الرملي ثنا حجاج حدثني شعبة باسناده بهذا الحديث قال ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه الى المرفقين او الذراعين قال شعبة كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ذات يوم انظر ما تقول فانه لا يذكر الذراعين غيرك * رواه سلمة بن كهيل عن ابي مالك حبيب بن صهبان الكاهلي عن عبد الرحمن (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن سلمة عن ابي مالك عن عبد الرحمن بن ابزى قال كنت عند عمر فذكر الحديث. وقال عمار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيده الى الارض ثم نفخها ثم مسح بها وجهه ويديه الى نصف الذراع * ورواه حصين بن عبد الرحمن عن ابي مالك قال سمعت عمارا يخطب فذكر التيمم فضرب بكفيه الارض فمسح بهما وجهه وكفيه * ورفعه ابراهيم بن طهمان عن حصين ورواه الاعمش مرة عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن ابزى ومرة عن سلمة عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابيه وقال مرة في متنه ثم مسح وجهه والذراعين الى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم فامرني بالوجه والكفين ضربة واحدة * وكان قتادة يفتي به وكذلك رواه جماعة عن ابن ابي عروبة ورواه عيسى بن يونس عن ابن ابي عروبة دون ذكر عزرة في اسناده * وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار عن قتادة واختلف عليه في ذكر عزرة في اسناده * وقيل عن ابان عن قتادة باسناد آخر الى المرفقين *

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال حدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الى المرفقين *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا القاضيان الحسين بن اسمعيل وابو عمر محمد بن يوسف قالا ثنا ابراهيم بن هانئ ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال كان ابن عمر يقول الى المرفقين وكان الحسن وابراهيم النخعي يقولان الى المرفقين * قال وحدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الى المرفقين * قال ابو اسحاق فذكرته لاحمد ابن حنبل فعجب منه وقال ما احسنه (قال الشيخ) هذا الاختلاف في متن حديث ابن ابزى عن عمار انما وقع اكثره من سلمة بن كهيل لشك وقع له والحكم بن عتيبة فقيه حافظ قد رواه عن ذر بن عبد الله عن سعيد بن عبد الرحمن ثم سمعه من سعيد بن عبد الرحمن فساق الحديث على الاثبات من غير شك فيه وحديث قتادة عن عزرة يوافقه وكذلك حديث حصين عن ابي مالك * واما حديث قتادة عن محدث عن الشعبي فهو منقطع لا يعلم من الذى حدثه

حدثه فينظر فيه وقد ثبت الحديث من وجه آخر لاشك حديثي في صحة اسناده *

(اخبرناه) ابو الحسن على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغانى فى جمادى الاولى سنة ثمان وستين ومأتين ثنا يعلى بن عبيد الطنافسى ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبدالله وابى موسى فقال ابوموسى يا اباعبد الرحمن الرجل يجنب فلايجد الماء يصلى قال لا قال الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنى انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة فقال انى لم ار عمر قنع بذلك قال قلت وكيف تصنعون بهذه الآية فتيمموا صعيدا طيبا قال انا لورخصنا لهم فى هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد يمسح بالصعيد قال الاعمش فقلت لشقيق فما كرهه الا لهذا * اخرجه البخارى ومسلم من اوجه عن الاعمش و اشار البخارى الى رواية يعلى بن عبيد وهو اتمهم سياقة للحديث *

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى فى حديث عمار بن ياسر لايجوز على عمار اذا(١) كان تيمم مع النبى صلى الله عليه وسلم عند نزول الآية الى المناكب عن امر النبى صلى الله عليه وسلم الا انه منسوخ اذ روى ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالتيمم على الوجه والكفين اويكون لم يروعنه الا تيمما واحدا فاختلفت رواته عنه فتكون رواية ابن الصمة التى لم تختلف اثبت واذا لم تختلف فاولى ان يوخذ بها لانها اوفق لكتاب الله تعالى من الروايتين اللتين رويتا مختلفتين او يكون انما سمعوا آية التيمم عند حضور صلوة فتيمموا فاحتاطوا فاتوا على غاية ماتقع عليه اسم اليد لان ذلك لايضرهم كما لايضرهم لوفعلوه فى الوضوء فلما صاروا الى مسئلة النبى صلى الله عليه وسلم اخبرهم انه يجزيهم من التيمم اقل مافعلوه وهذا اولى المعانى عندى لرواية ابن شهاب من حديث عمار بما وصفت من الدلائل * قال الشافعى وانما منعنا ان ناخذ برواية عمار بن ياسر فى ان تيمم الوجه والكفين ثبوت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح وجهه وذراعيه وان هذا اشبه بالقرآن و اشبه بالقياس فان البدل من الشئ انما يكون مثله * وروى الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى عن الشافعى حديث ابن عمر فى التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين ثم قال قال ابو عبدالله يعنى الشافعى وبهذا رأيت اصحابنا ياخذون وقد روى فيه شئ عن النبى صلى الله عليه وسلم ولواعلمه ثبت لم اعده ولم اشك فيه وقد قال عمار تيممنا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى المناكب وروي عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين وكان قوله تيممنا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى المناكب لم يكن عن امر النبى صلى الله عليه وسلم فان ثبت عن عمار عن النبى صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين ولم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم الى المرفقين فاثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم اولى وبهذا كان يفتى سعد ابن سالم فكانه فى القديم شك فى ثبوت الحديثين لماذكرنا فى كل واحد منهما ومسح الوجه والكفين فى حديث عمار ثابت وهو اثبت من حديث مسح الذراعين الا ان حديث مسح الذراعين ايضا جيد بالشواهد التى ذكرناها وهو فى قصة اخرى فان كان حديث عمار فى ابتداء التيمم حيث نزلت الآية ورجعوا الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرهم انه يجزيهم من التيمم اقل مما فعلوا فحديث مسح الذراعين بعده فهو اولى بان يتبع وهو اشبه بالكتاب والقياس وهو فعل ابن عمر صحيح عنه وقد روي عن على وابن عباس مسح الوجه والكفين وروي عن على بخلافه *

(١) هكذا فى الاصول و فيه نقص ١٢

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك ثنا سعيد ابن ابى ابوب عن يزيد بن ابى حبيب ان عليا وابن عباس كانا يقولان فى التيمم الوجه والكفين * وروي عن عطاء عن ابن عباس *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا اسمعيل بن على انا ابراهيم الحربى ثنا سعيد بن سليمان و شجاع ثنا هشيم ثنا خالد عن ابى اسحاق عن بعض اصحاب علي عن علي قال ضربتان ضربة للوجه و ضربة للذراعين وكلاهما عن علي منقطع * وقد حكاه الشافعى فى كتاب على وعبدالله بلاغا عن هشيم عن خالد عن ابى اسحاق ان عليا قال في التيمم ضربة للوجه وضربة للكفين فالاحتياط مسح الوجه ومسح اليدين الى المرفقين خروجا من الخلاف والله اعلم *

(باب التيمم بالصعيد الطيب)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الفقيه ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم قال ابو النضر (وحدثنى) الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا هشيم ثنا سيار عن يزيد الفقير(١) ثنا جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى واعطيت الشفاعة وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة * رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان وغيره عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة وقال فى الحديث وجعلت لى الارض طيبة وطهورا ومسجدا *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى انا يحيى بن يحيى انا هشيم بن بشير عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وذكر هذا اللفظ *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون ثنا سليمان يعنى التيمى عن سيار عن ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فضلت باربع جعلت لى الارض مسجدا وطهورا «فايما رجل من امتى اتى الصلوة فلم يجد ماء وجد الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهر يسير بين يدى واحلت لى الغنائم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن زريع ثنا خالد عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو عشر حجج فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عروبة ثنا عمرو بن هشام واحمد بن بكار قالا ثنا مخلد وهو ابن يزيد عن سفيان عن ايوب السختيانى وخالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين * تفرد به مخلد هكذا وغيره يرواية عن الثورى عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عن رجل عن ابى ذر و عن خالد عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر كما رواه سائر الناس * وروي عن قبيصة عن الثورى عن خالد عن ابى قلابة عن محجن او ابى محجن عن ابى ذر *

(١) هو ابن صهيب ١٢ تقريب « وجعلت الارض مسجدا لامتى وطهورا » (٥٣)

باب الدليل على ان الصعيد الطيب هو التراب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن هارون (ح) قال واخبرنا عبد الله ابن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة قالا ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن ابى مالك الاشجعي عن ربعى ابن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا وذكر خصلة اخرى * رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وزاد في الحديث اذا لم نجد الماء ورواه ابو عوانة عن ابى مالك فقال وجعل ترابها لنا طهورا *

(وقد اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا ابو عوانة ثنا ابو مالك الاشجعي (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان الاهوازى انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابو كامل ثنا ابو عوانة عن ابى مالك عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت الارض لنا مسجدا وجعل ترابها طهورا واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط احد منه قبلى ولا يعطى احد منه بعدى * لفظ حديث ابى كامل وحديث عفان بمعناه وقال وجعل ترابها لنا طهورا *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية انه سمع على بن ابى طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت

---

* قال * (باب رواية عمار في التيمم)

ذكر فيه حديثا (عن سلمة بن كهيل عن ذر عن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار ثم رواه سلمة بن كهيل عن ابي مالك حبيب بن صهبان الكاهلي عن عبد الرحمن) * قلت * اضطرب اسناد هذا الحديث فاخرجه ابو داود من حديث سلمة كذلك واخرجه ايضا عنه عن ابن ابزى ولم يذكر ابا مالك روى عنه سلمة بن كهيل وكذا في الكمال لعبد الغني والكاشف للذهبي *

* قال * (باب الدليل على ان الصعيد هو التراب)

استدل على ذلك بحديث (وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا وانه زاد بعض الرواة وجعلت تربتها لنا طهورا) * قلت * وجهه بعضهم بان هذا خاص فينبغي ان يحمل عليه العام وتختص الطهورية بالتراب واجيب عن ذلك بمنع كون التربة مرادفة للتراب وادعى ان لكل تربة مكان ما فيه من تراب اوغيره مما يقاربه ثم لو سلم انها مرادفة للتراب فقرد افراد ذلك العام موافق له فلا يخص به العام كما قررنا في باب البداءة باليمين ثم هو مفهوم لقب وهو ضعيف عند ارباب الاصول ولو سلم ان المفهوم معمول به فمنطوق حديث * وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا * يدل على طهورية بقية اجزاء الارض واذا تعارض في غير التراب دلالة المفهوم الذى يقتضى عدم طهوريته دلالة المنطوق التى تقتضى طهوريته فالمنطوق اولى * فان قيل اذا سلمتم ان له مفهوما فيخص العموم بمفهومه * قلنا *

مالم يعط احد من الانبياء فقلنا ما هو يا رسول الله فقال نصرت بالرعب واعطيت مفاتيح الارض و سميت احمد وجعلت لى التراب طهورا وجعلت امتي خير الامم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن شاذان الجوهرى ثنا معلى بن منصور انا جرير عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال اطيب الصعيد ارض الحرث *

(واخبرنا) ابو عمرو الاديب انا ابو احمد بن عدى انا ابو عبدالملك محمد بن احمد بن عبدالواحد بصور ثنا يعقوب بن كعب الحلبي ثنا ابن ادريس عن قابوس بن ابى ظبيان عن ابيه عن ابن عباس قال الصعيد الحرث حرث الارض *

(باب نفض اليدين من التراب عند التيمم اذا بقى فى يديه غبار يماس الوجه كله)

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود (١) ثنا شعبة عن الحكم سمع ذر بن عبدالله يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال اتى رجل عمر فذكر الحديث وقال فيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يجزئك و ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الارض الى التراب ثم قال هكذا فنفخ فيها ومسح وجهه و يديه الى المفصل وليس فيه الذراعان * مخرج فى الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج *

(باب من لم يجد ماء ولا ترابا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثني ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت قلادة من اسماء فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه فى طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة * رواه البخاري فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة و رواه مسلم عن ابى كريب. فهؤلاء الصحابة رضى الله عنهم حين عدموا ماء جعل طهورا لهم صلوا بحق الوقت ثم شكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكذلك غيرهم اذا عدموا الماء والتراب *

(١) هو الطيالسى و فى مسنده الى الذراعين ١٢

(قال)

مذهب الغزالي وغيره انه لا يخص العموم بالمفهوم فلنا ان نمنع ذلك * ثم اسند عن علي حديثا وفيه (وجعل لي التراب طهورا) * قلت * فيه ما تقدم من المباحث ان فى سنده عبد الله بن محمد بن عقيل وقد تقدم في باب لا يتطهر بالماء المستعمل قول البيهقي (اهل العلم مختلفون بالاحتجاج برواياته) ثم اسند (عن ابن عباس انه قال اطيب الصعيد ارض الحرث) * قلت * هذا يدل على جواز التيمم بغير الحرث لانه اذا كان اطيب الصعيد دل على ان غيره طيب وهو المامور به نصا * ثم استدلال البيهقي بهذا الاثر يقتضى انه لا تيمم بالسبخة ذكر النووى ان السبخة هى التراب الذى فيه ملوحة ولا ينبت والتيمم به جائز *

* قال * (باب من لم يجد ماء ولا ترابا)

ذكر فيه حديث (وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم) * قلت * هذا يقتضى فعل بعض المامور به وما وقع بغير

(قال وقد اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا ابو سلمة الخزاعى ثنا ليث عن يزيد يعنى ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن احمد بن ابى خلف عن ابى سلمة ومقتضى مذهب عمر وابن مسعود فيمن لم يجد ماء ولا ترابا ان لا يصلى فانهما لم يريا للجنب طهورا الا الماء واذا لم يجده قالا لا يصلى كذلك فيما اخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلى ثنا احمد بن محمد بن عمر ثنا ابو الحسين يعنى الجرجانى ثنا بشر يعنى ابن خالد الفارض(١) ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابى وائل قال قال ابو موسى لعبد الله ابن مسعود ان لم يجد الماء لا يصلى فقال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرا لم اصل لو رخصت لهم فى هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال هكذا يعنى التيمم وصلى قلت واين قول عمار لعمر قال انى لم ار عمر قنع بقول عمار * رواه البخارى فى الصحيح عن بشر بن خالد *

باب النية فى التيمم

(اخبرنا) ابو محمد الحسن بن على المزكى(٢) ثنا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا سليمان بن حرب الواشحى ثنا ابو ايوب ثنا حماد بن زيد (واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على الحافظ المهرجانى وابو الحسن على بن محمد بن على المقرى قالا ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ومحمد بن ابى بكر ومسدد (قالوا) ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص الليثى قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايها الناس انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها اوالى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه * رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابى الربيع ليس فى حديث سليمان بن حرب ايها الناس والباقى سواء *

باب البداية بالوجه ثم باليدين

(قال الله تعالى) فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه *

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ثابت العبدى (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى انبا محمد بن ثابت يعنى العبدى عن نافع قال انطلقت مع ابن عمر الى ابن عباس فى حاجة لابن عمر الى ابن عباس فقضى ابن عمر حاجته من ابن عباس فكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سكة من السكك وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى من السكة ضرب بيديه على الحائط فمسح وجهه ثم ضرب بيديه ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعنى ان ارد عليك السلام الا انى

(١) هو الفرائضى العسكرى ١٢ (٢) وفى نسخة المؤملى ١٢

طهارة فليس ببعض الصلوة عملا بقوله عليه السلام لا يقبل الله صلوة بغير طهور *

لم اكن على طهر * لفظ حديث يحيى بن يحيى و هو اتمها *

باب استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب انا ابو عمر والحوضى ثنا شعبة قال اخبرنى اشعث بن سليم قال سمعت ابى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعجبه التيمن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شانه كله * لفظ حديث الحوضى وحديث بشر بن عمر بمعناه وقال رواه البخارى فى الصحيح عن ابن عمر (١) واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة *

باب الجنب يكفيه التيمم اذا لم يجد الماء

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب ثنا ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن يعنى ابن سفيان ثنا حبان ثنا عبدالله ثنا عوف عن ابى رجاء ثنا عمران بن الحصين الخزاعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل فى القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلى فى القوم فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان عن عبدالله بن المبارك *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب فقال له عمار بن ياسر تذكر اذ كنا فى سرية واجنبنا فتمرغنا فى التراب فاتينا النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال انما كان يكفيك هكذا ووصف ذلك يعنى التيمم * رواه البخارى فى اكثر النسخ عن سليمان بن حرب *

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد بن محمد بن على الروذبارى انا ابو طاهر المحمد آبادى انا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن عمار قال اجنبت فى الرمل فتمعكت تمعك الدابة ثم اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال كان يكفيك من ذلك التيمم *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انا ابو الحسن على بن محمد المصرى انا مالك بن يحيى ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا عبدالرحمن بن عبدالله وليس هو المسعودى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن على قال انزلت هذه الآية فى المسافر ولا جنبا الا عابرى سبيل حتى تغتسلوا قال اذا اجنب فلم يجد الماء تيمم وصلى حتى يدرك الماء فاذا ادرك الماء اغتسل *

باب ما روى فى الحائض والنفساء ايكفيهما التيمم عند انقطاع الدم اذا عدمتا الماء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان يعنى الثورى عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا نكون فى الرمل وفينا الحائض والجنب والنفساء فياتى علينا اربعة اشهر لا نجد الماء قال عليك بالتراب يعنى التيمم * هذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح عن عمرو والمثنى غير قوى وقد رواه الحجاج بن ارطاة عن عمرو الا انه خالفه فى الاسناد فرواه عن عمرو عن ابيه عن جده

(١) هو ابو عمرو حفص بن عمر الحوضى ١٢

واختصر المتن فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء ايجامع اهله قال نعم ورواه ابو الربيع السمان اشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان اعرابا اتوا النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا يارسول الله انا نكون فى هذه الرمال لا نقدر على الماء ولا نرى الماء ثلاثة اشهر اواربعة اشهر شك ابو الربيع و فينا النفساء والحائض والجنب قال عليكم بالارض * (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى ابن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا ابو الربيع السمان فذكره وابو الربيع السمان ضعيف *

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى قال سمعت على بن عبدالله يقول قلت لسفيان ان ابا الربيع روى عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة فى الرجل يعزب فى ابله فقال سفيان انما جاء بهذا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب وانما قال عمرو بن دينار سمعت جابر ابن زيد يقوله قال على قلت لسفيان ان شعبة رواه هكذا عن جابر فقال ان شعبة كان من اهل الحفظ والصدق ولم يكن ممن يريد الباطل *

(قال الشيخ) وقد روى عن ابن ابى عروبة عن عمرو بن دينار عن ابن المسيب عن ابى هريرة وابن ابى عروبة انما سمعه من ابى الربيع عن عمرو كذلك رواه سعد بن الصلت عن ابن ابى عروبة وروى من وجه آخر ضعيف *

(اخبرناه) احمد بن محمد بن الخليل الصوفى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن منصور بن الربيع ثنا عمرو بن شبة ثنا عبدالله بن سلمة الافطس عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال جاء الاعراب الى النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا انا نكون بالرمل وانا نعزب عن الماء الشهرين والثلاثة وفينا الجنب والحائض فقال عليكم بالتراب * عبدالله بن سلمة الافطس ضعيف والله اعلم *

باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الفقيه انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد يعنى ابن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر قال دخلت فى الاسلام فهمنى(١) دينى فاتيت اباذر فقال ابوذر اجتويت المدينة فامرلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغنم فقال لى اشرب من البانها قال حماد واشك فى ابوالها فقال ابوذر فكنت اعزب عن الماء ومعى اهلى فتصيبنى الجنابة فاصلى بغير طهور فاتيت النبى صلى الله عليه و سلم بنصف النهار وهو فى رهط من اصحابه وهو فى ظل المسجد فقال ابوذر فقلت نعم هلكت يارسول الله فقال وما اهلكك قال انى كنت اعزب عن الماء ومعى اهلى فتصيبنى الجنابة فاصلى بغير طهور فامرلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض ماهو بملآن فتسترت الى بعيرى فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يااباذر ان الصعيد الطيب طهور وان لم تجد الماء الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسه جلدك *

(١) وفى المسلم فاهمنى دينى ١٢

باب الرجل يعزب عن الماء

* قال * ذكر فيه حديثا عن معاوية بن حكيم عن عمه ثم قال (يقال عمه حكيم بن معاوية * قلت * يبعد ان يكون ابوه وعمه

(باب الرجل يعزب عن الماء ومعه اهله فيصيبها ان شاء ثم يتيمم)

(باب غسل الجنب و وضوء المحدث اذا وجد الماء بعد التيمم)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال الرجل يغيب لا يقدر على الماء أيصيب اهله قال نعم * ومثل هذا بالشواهد يقوى وحديث عمار بن ياسر وعمران بن حصين الثابت عنهما شاهد لهذين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان انا ابراهيم بن محمد بن الحسن الاصبهاني ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد يعنى ابن مسلم ثنا سعيد يعني ابن بشير عن قتادة عن معاوية بن حكيم عن عمه قال يا رسول الله انى اغيب عن الماء و معى اهلى افاصيب منها قال نعم قال يا رسول الله انى اغيب اشهرا فقال وان مكثت ثلاث سنين قال عمه حكيم بن معاوية النميرى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد عن ابن عباس انه اصاب من جاريته وانه تيمم فصلى بهم وهو متيمم * واما غسل الفرج والكلام فى رطوبة فرج المرأة فقد نقلناه فى كتاب الصلوة فى باب الانجاس *

باب غسل الجنب ووضوء المحدث اذا وجدا الماء بعد التيمم

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا عوف بن ابى جميلة عن ابى رجاء العطاردى عن عمران بن حصين قال كنا فى سفر مع النبى صلى الله عليه وسلم و انا سرنا ليلة حتى اذا كنا فى آخر الليل وقعنا فى تلك الوقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها قال فما ايقظنا الا حر الشمس وكان اول من استيقظ فلان وفلان وفلان يسميهم عوف (١) ثم كان الرابع عمر بن الخطاب قال وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظه احد حتى يكون هو المستيقظ لانا لا ندرى ما يحدث له فى نومه قال فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا اجوف (٢) جليدا كبر ورفع صوته بالتكبير قال فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكونا اليه الذى اصابنا فقال لا ضير اولا ضير شك عوف فقال ارتحلوا فارتحل النبى صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء فتوضأ ونادى بالصلوة وصلى بالناس فلما انفتل من صلاته اذا رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلى مع القوم فقال يا رسول الله اصابتنى جنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك قال فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا اليه الناس العطش قال فنزل فدعا فلانا يسميه عوف (٣) ودعا عليا وقال اذهبا فابتغيا لنا الماء فانطلقا فاذا هما بامرأة بين مزادتين اوسطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوف قال عبد الوهاب يعنى عطاش قال فقالا لها انطلقى اذا فقالت الى اين فقالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هو الذى يقال له الصابى قال هو الذى تعنين فانطلقى قال فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث فاستنزلها عن بعيرها ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء

(١) وفى البخارى بدله يسميهم ابو رجاء فنسى عوف ١٢ (٢) اى رفيع الصوت ١٢ فتح (٣) هو عمران بن حصين ١٢ ش

كلاهما اسمه حكيم وفى اطراف المزى روى اى هذا الحديث عن معاوية عن ابيه وهذا اقرب *

فافرغ فيه من افواه المزادتين اوالسطيحتين فمضمض في الماء فاعاده في افواه المزادتين اوالسطيحتين ثم اوكأ افواههما واطلق العزالى ثم قال للناس اشربوا واستقوا فاستقى من شاء وشرب من شاء قال وكان آخر ذلك ان اعطى الذى اصابته الجنابة اناءمن ماء فقال اذهب فافرغه عليك وهى قائمة تبصر مايفعل بمائها قال وايم الله ما اقلع عنها حين اقلع وانه يخيل الينا انها املأ منها حين ابتدأ فيها فقال النبى صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين دقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما وجعلوه في ثوبها فحملوه ووضعوه بين يديها ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلمين والله انا ما رزأنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذى سقانا قال فاتت اهلها وقد احتبست عليهم فقالوا لها ما حبسك يافلانة قالت العجب اتاني رجلان فذهبا بي الى هذا الصابي ففعل بمائي كذا وكذا الذى كان فوالله انه لاسحر من بين هذه وهذه اوانه لرسول الله حقا قال فكان المسلمون يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم(١) الذى هي فيه فقالت يومالقومها ان هؤلاء القوم عمدا يدعونكم هل لكم في الاسلام فاطاعوها فجاؤاجميعا فدخلوا فى الاسلام * مخرج في الصحيحين من حديث عوف *

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمى الحافظ ببغداد انا ابو العباس محمد بن احمد النيسابورى وهو اخو ابى عمرو بن حمدان ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء يقول ثنا عمران بن حصين انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كانوا في وجه الصبح عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابوبكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه احد حتى يستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم فاستيقظ عمر فقعد عند رأسه وجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ رأى الشمس قد بزغت قال ارتحلوا فسار بنا حتى ابيضت الشمس فنزل فصلى فاعتزل رجل من القوم فلم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما منعك ان تصلى معنا قال يا رسول الله انما اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وعجلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ركوب بين يديه لطلب الماء وكنا قد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت ايهاه ايهاه لاماء فقلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة قلنا انطلقى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها شيأ حتى استقبلنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذى حدثتنا غير انها حدثته انها مؤتمة فامر بمزادتيها فمج فى العزلاوين العلياوين فشربنا عطاشا اربعين رجلا حتى روينا وملأنا كل قربة معنا واداوة وغسلنا صاحبنا غير انا لم نسق بعيرا وهى تكاد تبض من الملأ (٢) ثم قال لنا هاتوا ما عندكم فجمعنا لها من الكسر والتمر حتى صرلها صرة فقال لها اذهبى فاطعمى هذا عيالك واعلمى انا لم نرزء من مائك شيئا فلما اتت اهلها قالت لقيت اسحر الناس اوهو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا * رواه البخاري في الصحيح عن ابى الوليد ورواه مسلم عن احمد ابن سعيد عن عبيدالله بن عبدالحميد عن سلم بن زرير *

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد ابن يعقوب انا ابوعمرو احمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا يونس وهو ابن بكير عن عباد بن منصور الناجى قال

(١) الصرم هى الجماعة ١٢ قاموس (٢) وفى نسخة من الماء ١٢

حدثنى ابورجاء العطاردى عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل مامنعك ان تصلى قال يا رسول الله اصابتنى جنابة قال فتيمم بالصعيد فاذا فرغت فصل فاذا ادركت الماء فاغتسل وذكروا الحديث *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب قال تمارى ابن مسعود وعمار فى الرجل تصيبه الجنابة ولا يجد الماء فقال ابن مسعود لا يصلى حتى يجد الماء وقال عمار كنت فى الابل فاصابتنى جنابة فلم اقدر على الماء فتمعكت كما تمعك يعنى الدواب ثم اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك من ذلك التيمم بالصعيد فاذا قدرت على الماء اغتسلت *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابى ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر ابد فيها فبدوت الى الربذة فكانت تصيبنى الجنابة فامكث الخمس والست فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو ذر فسكت فقال ثكلتك امك يا ابا ذر لامك الويل فدعا بجارية فجاءت بعس من ماء فسترتنى(١) بثوب واستترت بالراحلة فاغتسلت فكأنى القيت عنى جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فامسسه جلدك فان ذلك خير * (واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء فذكره نحوه فقال سمعت ابا ذر يقول اجتمعت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم من غنم الصدقة ولم يذكر الابل والويل والباقى بمعناه *

باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتيمم

(احتج) بعض اصحابنا فى ذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وبعموم قوله فى حديث ابى سعيد الخدرى لا يقطع الصلوة شئ وادرؤا ما استطعتم *

(واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح * والاستدلال بهذا الحديث فى هذه المسئلة لا يصح ولا بحديث ابى سعيد *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن صالح ثنا سعيد بن منصور ثنا حبان بن على

عن

(١) وفى ابى داود - فسترتنى

* قال *

باب رؤية الماء خلال صلوة افتتحها بالتيمم

ذكر فيه حديث الخدرى (لا يقطع الصلوة شئ) وحديث ابى هريرة (لا وضوء الا من صوت او ريح * ثم ذكر (ان الاستدلال بهما فى هذه المسئلة لا يصح) * ثم ذكر حديث على (لا يقطع الصلوة الا الحدث والحدث ان تفسو او يضرط) ثم قال (تفرد به حبان بن على العنزى) * قلت * الاستدلال بهذا الحديث ايضا فى هذه المسئلة لا يصح اذ يقطع الصلوة غير الحدث كالكلام عمدا والاكل وغيره من الاعمال المنافية للصلوة مع ان حبان هذا ضعفه

عن ابى سنان ضرار بن مرة الشيبانى عن حصين عن على انه قال على المنبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الصلوة الا الحدث ولا استحييكم مما لم يستحي منه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحدث ان تفسوا وتضرطوا * تفرد به حبان بن على العنزى *

باب التيمم لكل فريضة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا ابن المبارك انا عبد الوارث عن عامر يعني الاحول عن نافع عن ابن عمر قال يتيمم لكل صلوة وان لم يحدث * اسناده صحيح وقد روي عن على وعن عمرو بن العاصى وعن ابن عباس *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابى شيبة ثنا هشيم عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال يتيمم لكل صلاة *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبد الله يعني ابن محمد ثنا اسحاق يعني الحنظلى انا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عمرو بن العاصى كان يحدث لكل صلوة تيمما وكان قتادة يأخذ به وهذا مرسل *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال من السنة ان لا يصلى

ابن المديني والنسأى والدار قطني وقال مرة متروك وقال ابن معين ليس حديثه بشيء وقال ابن نمير في حديثه وحديث اخيه مندل بعض الغلط وظاهر قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا انه متى وجد الماء لزم استعماله سواء كان في الصلوة اوخارجها ولان وجود الماء مانع من التيمم ابتداء فكذا تمنعه ابتداء وبقاء كالحدث وكمعتدة بالاشهر اذا رأت الحيض في اثناء المدة تعتد به كما لو رأته ابتداء وكما سح انقضت مدة مسحه في الصلوة يلزمه الغسل وكعريان وجد ثوبا في الصلوة يلزمه الستر ولان التيمم بدل الماء وليس في الاصول بقاء حكم البدل مع وجود المبدل وفي قواعد ابن رشد مذهب ابى حنيفة واحمد وغيرهما انتقاض التيمم وهو احفظ للاصل لانه غير مناسب للشرع ان يوجد شيء لا ينقض الطهارة في الصلوة وينقضها في غيرها وفي الاستذكار هو مذهب ابى حنيفة واصحابه والثورى والحسن بن صالح وجماعة اهل العراق من اهل الرأى والحديث منهم ابن حنبل واليه ذهب المزنى وابن علية *

* قال * (باب التيمم لكل فريضة)

ذكر فيه اثرا عن ابن عمر وصحح سنده * قلت * فيه عامر الاحول عن نافع وعامر ضعفه ابن عيينة وابن حنبل وفي سماعه من نافع نظر وقال ابن حزم والرواية فيه عن ابن عمر لا تصح * ثم ذكر البيهقى اثرا عن على وفي سنده رجلان سكت عنهما ههنا احدهما الحجاج بن ارطاة * قال البيهقى في باب المنع من التطهير بالنبيذ (لا يحتج به) وضعفه في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه

الرجل بالتيمم الا صلوة واحدة ثم يتيمم للصلوة الاخرى * قال على الحسن بن عمارة ضعيف قلت وكذلك رواه ابو يحيى الحمانى عن الحسن بن عمارة *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبأ ابن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة عن مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عباس انه قال لا يصلي بالتيمم الا صلوة واحدة وهكذا رواه ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن الحسن والحسن بن عمارة لا يحتج به *

باب التيمم بعد دخول وقت الصلوة

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا يزيد بن زريع (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن يسار عن ابى امامة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قد فضلني على الانبياء اوقال امتي على الامم باربع ارسلني الى الناس كافة وجعل الارض كلها لى ولامتي طهورا ومسجدا فاينما ادركت الرجل من امتي الصلوة فعنده مسجده وعنده طهوره ونصرت (١) بالرعب يسير بين يدي مسيرة شهر يقذف في قلوب اعدائي واحلت لى الغنائم * لفظ حديث ابي الاشعث *

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل فصلى فذكر الحديث قال لقد اعطيت الليلة خمسا ما اعطيهن احد كان قبلي فذكر الحديث قال فيه وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا اينما ادركتني الصلوة تمسحت وصليت قال والخامسة قيل لى سل فان كل نبي قد سأل

(١) ن - ونصرني ١٢

فاخرت

قاله الدارقطني) والثاني الحارث وهو الاعور ضعفه في باب منع التطهير بالنبيذ وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) * ثم ذكر اثرا (عن ابن عباس وضعفه) * قلت * قد روي عن ابن عباس بخلاف ذلك وانه يصلي بتيمم واحد ماشاء * ذكره ابن حزم ثم هذه الآثار كلها على تقدير صحتها تشتمل النافلة ايضا فهي غير مطابقة للتبويب واي فرق بين الفريضة والنافلة وقد جعل الله تعالى التيمم طهارة بقوله تعالى ولكن يريد ليطهركم وكذا النبي صلى الله عليه وسلم بقوله التيمم طهور المسلم الحديث فيصلي به ماشاء ما لم يحدث اويجد الماء * وفي الاستذكار هو مذهب ابي حنيفة واصحابه والثوري والليث والحسن بن صالح وداود *

قال (باب التيمم بعد دخول الوقت)

* قلت * مذهب الشافعي اشتراط الوقت لجواز التيمم ودلالة الحديثين المذكورين في هذا الباب على ذلك ليست بواضحة وعموم قوله تعالى وان كنتم مرضى الى قوله تعالى فلم تجدوا ماء * يدل على جوازه قبل الوقت وكما جاز الوضوء قبله فكذا التيمم لانه بدله * ثم ان البيهقي قال عقيب الحديث الاول (لفظ حديث ابى الاشعث) وليس معه في الاسناد غيره فلا ادرى ما معنى جعل اللفظ لحديثه الا ان يكون الكاتب اسقط شيئا

فاخرت مسئلتي الى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد ان لا اله الا الله *

باب اعواز الماء بعد طلبه

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعل ترابها لنا طهورا اذا لم نجد الماء وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة واوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط منه احد قبلي ولا احد بعدي * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن فضيل الا انه قال في الثالثة وذكر خصلة اخرى فلم يفسرها *

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي ثنا ابو عبد الله محمود بن محمد الواسطي ثنا احمد ابن عيسى المصري ثنا ابن وهب اخبرنا عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة انها قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلوا المدينة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رأسه في حجري راقدا اقبل ابي فلكزني لكزة شديدة وقال احبست الناس في قلادة ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فالتمس الناس الماء فلم يجدوا ونزلت يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى ذكر التيمم قال اسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل ابي بكر ما انتم الا بركة * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب *

باب السفر الذي يجوز فيه التيمم

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام النبي صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى الى ما صنعت عائشة اقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد نام على فخذي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فتيمموا

من الاسناد (١) *

* قال * (باب اعواز الماء بعد طلبه)

ذكر فيه حديث حذيفة (وجعل ترابها لنا طهورا اذا لم نجد الماء) * قلت * ليس في هذا الحديث طلب الماء *

(١) ولكن في النسخ الموجودة عندنا لم يسقط شئ من الاسناد والراوي الآخر مسدد ١٢

صعيد اطيبا فقال اسيد بن حضير ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته * رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن ابى اويس و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه اقبل من الجرف حتى اذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه و يديه و صلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلوة * قال الشافعى الجرف قريب من المدينة قال الشيخ وقد روى مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بمحفوظ *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ في فوائد الكبير وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابوعبدالرحمن السلمى املاء وابو سعيد بن ابي عمرو قرأة وابو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدى لفظا قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمرو بن محمد بن ابى رزين ثنا هشام بن حسان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم تيمم وهو ينظر الى بيوت المدينة بمكان يقال له مربد النعم *

﴿ باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم اذا خاف التلف باستعمال الماء اوشدة الضنا (١) ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة (واخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبدالله انا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه فى قوله تعالى وان كنتم مرضى اوعلى سفر قال اذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله اوالقرح اوالجدرى فيجنب فيخاف ان اغتسل ان يموت فليتيمم * لفظ حديث ابى بكر بن علي وكذلك رواه جعفر الشاماتى عن يوسف بن موسى وكذلك رواه اسحاق الحنظلي عن جرير *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابوالحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا يحيى بن جعفر انا على بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى الرجل تصيبه الجنابة وبه الجراحة يخاف اذا اغتسل ان يموت قال فليتيمم وليصل * ورواه ابراهيم بن طهمان وغيره ايضا عن عطاء موقوفا وكذلك رواه عزرة عن سعيد بن جبير موقوفا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب (٢) ثنا محمد بن اسحاق الصغانى

(١) الضنا هو شدة المرض وفي الجوهر الظمأ وهو لا يناسب ١٢ (٢) وفى نسخة بعد هذا حدثنا ابوالقاسم عبدالرحمن ابن عبدالرحمن الهاشمى بحلب ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ١٢ الخ ثنا

* قال * ﴿ باب الجريح و القريح و المجدور يتيمم اذا خاف التلف اوشدة الظمأ ﴾

* قلت * اطلاق قوله تعالى وان كنتم مرضى * وما رواه البيهقى فى آخر هذا الباب من قول ابن عباس (رخص للمريض التيمم) يدل على جوازه لمن خاف زيادة المرض وان لم يخف التلف و شدة الظمأ فلا معنى لاشتراطهما ولا لاشتراط خوف الموت والعلة في الباب الذي يأتى ان شاء الله تعالى و ما ذكر البيهقى فى ذلك الباب من تيمم عمرو بن العاص حين اشفق ان اغتسل ان يهلك واقعة عين لا يدل على اشتراط الهلاك للتيمم * ثم ذكر البيهقى (عن ابن عباس رفعه فى قوله تعالى و ان كنتم مرضى اوعلى سفر) * قلت * في سنده جرير عن عطاء

ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شعبة اخبرني عاصم الاحول عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في المجدور واشباهه اذا اجنب قال يتيمم بالصعيد * ورواه الثوري وعبدة بن سليمان عن عاصم الاحول باسناده عن ابن عباس قال رخص للمريض التيمم بالصعيد *

باب المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا محمد بن سليمان ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب حدثني مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قال نافع وكان عبدالله بن عمر يقول اللهم اذهب عنا الرجز * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد ورونه عائشة واسماء بنت الصديق ورواه رافع بن خديج كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(قال) في الام كان هذا الحديث مكتوبا في الاصل (١) على ظهر الجزء (انبأني) ابو عبدالرحمن السلمي اجازة ان ابا عبدالله العسكري اخبرهم ثنا ابو القاسم البغوي ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الحارث بن عبد الرحمن بن هشام عن ابيه قال اتى ابن ابي حمامة السلمي النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال اني اثنيت على ربي ومدحتك فقال امسك عليك ثم قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج به من المسجد فقال ما اثنيت به على ربي فهاته وما مدحتني به فدعه عنك فانشد حتى اذا فرغ دعا بلالا فامره ان يعطيه شيئا ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسجد فوضع يده على حائط المسجد فمسح به وجهه وذراعيه ثم دخل * قال ابو القاسم لا ادري عبد الرحمن بن هشام صاحب هذا الحديث سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا *

باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال قرئ على عبدالملك بن محمد وانا اسمع ثنا وهب ابن جرير بن حازم ثنا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت اني سمعت الله تبارك وتعالى يقول ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا * ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عمران يخالفه في الاسناد والمتن جميعا *

(١) هذه العبارة الى آخر الباب مذكورة في نسخة داخل المتن وفي بعض النسخ لم توجد وهذا الحديث مخالف للباب * وابن ابي حمامة المذكور في الحديث يقال له ابن حماطة ايضا كما في التجريد للذهبي ١٢

ابن السائب وقد ذكر ابو احمد بن عدي عن ابن معين ان ما روى جرير عن عطاء بعد الاختلاط *

* قال * باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد

* قلت * وفي الحضر ايضا اذا خاف ذلك جاز له التيمم وصار كالمريض وقد ذكر البيهقي في الخلافيات ان عبد الرحمن

(باب المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء)

(باب التيمم في السفر اذا خاف الموت او العلة من شدة البرد)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث و رجل آخر اظنه ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس عن عبد الرحمن ابن جبير عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان عمرو بن العاص كان على سرية وانه اصابهم برد شديد لم ير مثله فخرج لصلوة الصبح فقال والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت بردا مثل هذا هل مر على وجوهكم مثله قالوا لا فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم صلى بهم فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم عمرا وصحابته فاثنوا عليه خيرا وقالوا يارسول الله صلى بنا وهو جنب فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو فسأله فاخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال يارسول الله ان الله تعالى قال ولا تقتلوا انفسكم ولو اغتسلت مت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو * اخرجها ابو داود في السنن ثم قال وروي هذه القصة عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه فتيمم * قال الشيخ ويحتمل ان يكون قد فعل ما نقل في الروايتين جميعا غسل ما قدر على غسله و تيمم للباقي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل من اصل كتابه انا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى قال ابو موسى يا ابا عبد الرحمن الرجل يجنب فلا يجد الماء ايصلي قال لا فقال الم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه مسحة واحدة قال اني لم ار عمر قنع بذلك فقال كيف تصنعون بهذه الآية فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال انا لو رخصنا لهم في هذا كان احدهم اذا وجد الماء البارد تمسح بالصعيد * قال الاعمش فقلت لشقيق فما كرهه الا لهذا * مخرج في الصحيحين ورواه حفص بن غياث عن الاعمش * قال في الحديث فما درى عبد الله ما تقول فقال انا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كره عبد الله لهذا قال نعم *

﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده دون بعض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا السري بن خزيمة ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي اخبرنا الوليد بن عبد الله بن ابي رباح(١) ان عطاء حدثه عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء فسأل فامر بالغسل فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مالهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد او التيمم

(١) في بعض النسخ و ليد بن عبيد الله هو ابن اخي عطاء ضعفه الدار قطني ١٢

ابن جبير لم يسمع الحديث من عمرو بن العاص *

* قال * ﴿ باب الجرح اذا كان في بعض جسده ﴾

ذكر فيه (عن ابن عباس ان رجلا اجنب في شتاء الخ) ثم قال (حديث موصول) ثم اخرجه ثانيا من رواية الاوزاعي (قال بلغني عن عطاء عن ابن عباس الحديث) * قلت * في سند الاول الوليد بن عبد الله بن ابي رباح سكت عنه هنا وضعفه في باب النهي عن ثمن الكلاب وجعل الدارقطني الرواية الثانية وهي المرسلة هي الصواب *

او التيمم طهورا * هذا حديث موصول وتمام هذه القصة في الحديث الذي ارسله الاوزاعي عن عطاء *
(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يعقوب(١) السوسي وابو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد ثنا ابي قال سمعت الاوزاعي يقول بلغني عن عطاء بن ابي رباح انه سمع ابن عباس يخبر ان رجلا اصابه جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابه احتلام فامر بالاغتسال فاغتسل فكز(٢) فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله الم يكن شفاء العي السؤال قال عطاء فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال لو غسل جسده وترك رأسه حيث اصابه الجرح * فهذا المرسل يقتضي غسل الصحيح منه والاول يقتضي التيمم فمن اوجب الجمع بينهما يقول لا تنافي بين الروايتين الا ان احداهما مرسلة *
(واخبرنا) ابو علي الروذباري اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن عبد الرحمن الانطاكي ثنا محمد ابن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فقال لاصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصر او يعصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده * وهذه الرواية موصولة جمع فيها بين غسل الصحيح والمسح على العصابة والتيمم الا انها تخالف الروايتين الاولين في الاسناد والله اعلم *
(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا ابو الوليد ثنا حماد ابن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل بها من النار كذا وكذا قال علي فمن ثم عاديت شعري * فهذا الحديث وما ورد في معناه يوجب غسل الصحيح منه والكتاب يوجب التيمم لما لا يقدر على غسله وبالله التوفيق * وظاهر الكتاب يدل على استعمال ما يجد من الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده وقد روي عن اسحاق عن عيسى بن يونس عن عبدة ابن ابي لبابة ويذكر عن عبدة بن ابي لبابة انه قال يتوضأ ويتيمم في الجنب لا يجد من الماء الا قدر ما يتوضأ به وكذا

(١) ن - يوسف (٢) الكزازة داء يتولد من شدة البرد ١٢ مجمع

ثم ذكر البيهقي (عن عطاء عن جابر خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر الحديث) ثم قال (هذه رواية موصولة الا انها تخالف الروايتين الاولين في الاسناد) * قلت * وتخالفهما في المتن ايضا الا ان عبد الحق ذكر انه لم يرو هذا الحديث عن عطاء غير الزبير بن خريق وليس بقوي وكذا قال عنه الدار قطني وقال البيهقي في الباب الذي بعد هذا (ليس هذا الحديث بالقوي وقال الدار قطني الصواب انه عن عطاء عن ابن عباس) * قلت * روايته عن ابن عباس تترجح على روايته عن جابر من وجهين * احدهما * مجيئها من طرق ذكرها الدار قطني والرواية عن جابر لم تأت الا من وجه واحد كما تقدم * الثاني * ضعف سند هذه الرواية من جهة الزبير والرواية عن ابن عباس رجال سندها ثقات * ثم قال البيهقي (ظاهر الكتاب يدل على استعمال ما يجد من الماء ثم الرجوع الى التيمم اذا لم يجده) * قلت * ذكر تعالى الامرين في حالتين مختلفتين وامر بالصلوة باحدهما

(باب المسح على العصائب والجبائر)

قال معمر بن راشد وكان الحسن والزهري يقولان يتيمم *

باب المسح على العصائب والجبائر

(اخبرنا) ابو حازم عمر بن احمد العبدوى الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ اخبرنا ابو بكر عبدالله بن سليمان بن الاشعث السجستاني ببغداد ثنا موسى بن عبدالرحمن الحلبي بانطاكية ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم وسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجدلك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الاسألوا اذلم يعلموا انما شفاء العى السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم تكن على الجرح عصائب غسل ماحوله ولم يغسله و (باسناده) قال حدثنا الوليد قال اخبرني هشام بن الغاز انه سمع نافعا يحدث عن عبدالله بن عمر انه كان يقول من كان له جرح معصوب عليه توضأ ومسح على العصائب ويغسل ماحول العصائب و (باسناده) قال ثنا الوليد قال اخبرني سعيد عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان ابهام رجله جرحت فالبسها مرارة وكان يتوضأ عليها و (باسناده) قال ثنا الوليد ثنا يحيى بن حمزة عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه توضأ وكفه معصوبة فمسح على العصائب وغسل سوى ذلك هو عن ابن عمر صحيح *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي وقد روى حديث عن علي رضى الله عنه انه انكسر احدى زندى يديه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح على الجبائر ولو عرفت اسناده بالصحة لقلت به يعنى (ما اخبرناه) ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل انا ابو احمد بن عدى ثنا عمران السجستاني ثنا محمد بن ابان ثنا سعيد ابن سالم القداح حدثني اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال انكسرت احدى زندى فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال امسح على الجبائر * عمرو بن خالد الواسطي معروف بوضع الحديث كذبه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من ائمة الحديث ونسبه وكيع بن الجراح الى وضع الحديث قال وكان في جوارنا فلما فطن له تحول الى واسط وتابعه على ذلك عمر بن موسى بن وجيه فرواه عن زيد ابن علي مثله وعمر بن موسى متروك منسوب الى الوضع ونعوذ بالله من الخذلان * وروى باسناد آخر مجهول عن زيد بن علي وليس بشيء * ورواه ابو الوليد خالد بن يزيد المكى باسناد آخر عن زيد بن علي عن علي مرسلا وابو الوليد ضعيف ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء * واصح ماروى فيه حديث عطاء ابن ابي رباح الذى قد تقدم وليس بالقوي وانما فيه قول الفقهاء من التابعين فمن بعدهم مع مارويناه عن ابن عمر في المسح على العصابة والله اعلم *

(اخبرنا)

فمن جمع بينهما فقد خالف ظاهر القرآن *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو اظنه ابن مرة عن يوسف المكي قال احتلم صاحب لنا وبه جراحة وقد عصب صدره فسألنا عبيد بن عمير فقال يغتسل ويمسح الخرقة او قال يمسح صدره *

(واخبرنا) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني ابن هارون انا سليمان التيمي قال سألت طاؤسا عن الخدش يكون بالرجل فيريد الوضوء او الاغتسال من الجنابة وقد عصب عليه خرقة فقال ان كان يخاف فليمسح على الخرقة وان كان لا يخاف فليغسلها *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي حدثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني ابو بكر قال سمعت عطاء بن ابي رباح ومجاهد بن جبر وطاؤسا يقولون في رجل اصاب اصبعه جرح فقالوا يغسل ما اصابه من دمه ثم يعصبها ثم يمسح على المصاب اذا توضأ فان نفذ منه الدم حتى يظهر فليبدلها باخرى ثم يمسح عليها اذا توضأ *

(واخبرنا) على بن محمد بن بشران ببغداد اخبرنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري ان هشام بن حسان حدثه ان رجلا اتى الحسن فسأله وانا اسمع فقال انكسرت فخذه اوساقه فتصيبها الجنابة فامره ان يمسح على الجبائر * قال وحدثنا سعدان حدثنا معاذ بن معاذ ثنا عمران بن الحدير قال كان بي جرح شديد من الطاعون واصابتني جنابة فسألت ابا مجلز فقال امسح فانه يكفيك *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال واخبرني شيبان عن اشعث قال سألت ابراهيم النخعي فقلت انكسرت يدي وعليها خرقها وعيدانها وجبائر هافرعا اصابتني جنابة فقال امسح عليها بالماء فان الله تعالى يعذر بالمعذرة و (باسناده) قال ثنا الوليد عن سعيد عن قتادة قال لا توضع العصائب والجبائر على الجرح والكسر اذا كان في موضع الوضوء حتى يتوضأ وضوءه للصلوة ويغسل موضع ذلك الجرح لما ظهر من دمه *

(باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد وابراهيم بن ابي طالب قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ورواه البخاري عن اسحاق

---

* قال * (باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والعيد والجنازة ولا يتيمم)

ذكر فيه حديث (لا يقبل الله صلوة احدكم حتى يتوضأ) وحديث (لا يقبل الله صلوة بغير طهور) * قلت * من يجوز التيمم للعيد والجنازة يقول التيمم طهور بنص الشارع فلم يصل بغير طهارة والآتي ببدل الوضوء وهو التيمم للضرورة كأنه توضأ كما قلتم في تيمم المريض والمسافر * ثم ذكر (ان ابا سلمة وعبد الرحمن بن ابي بكر خرجا

ابن ابراهيم عن عبدالرزاق *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى المليح يعنى ابن اسامة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول * ابو المليح هو ابن اسامة بن عمير الهذلى *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتى القاضى حدثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد الفقيه انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ثنا عمرو بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن ابى كثير اخبرنى ابو سلمة بن عبدالرحمن اخبرنى سالم مولى المهرى قال خرجت انا وعبد الرحمن بن ابى بكر الى جنازة سعد بن ابى وقاص فمررت انا وعبدالرحمن على حجرة عائشة فدعا عبدالرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبدالرحمن اسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار * لفظ حديث ابى عبدالله وزاد ابو سعيد فى حديثه فامرت له عائشة بوضوء وقالت له *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر ثنا ابن فضيل عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لى تربتها طهورا اذا لم نجد الماء * رواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة *

(اخبرنا)

الى جنازة سعد بن ابى وقاص فدعا عبدالرحمن بوضوء الحديث) * قلت * فى سنده عكرمة بن عمار تقدم ان البيهقى قال فى باب مس الفرج بظهر الكف (غمزه يحيى القطان وابن حنبل وضعفه البخارى جدا) وقال فى باب الكسر بالماء (اختلط فى آخر عمره وساء حفظه فروى مالم يتابع عليه) * ثم فى القضية اشكال وهو ان عبدالرحمن توفى سنة ثلاث وخمسين كذا ذكر اكثر العلماء ولم يذكروا اختلافا وفى الاستيعاب هذا الاكثر ولم يختلفوا ان سعد بن ابى وقاص توفى بعد هذا التاريخ فلم يدرك عبد الرحمن وفاته * ثم ذكر حديث حذيفة (وجعلت لى تربتها طهورا اذا لم نجد الماء) * قلت * المراد بالوجود القدرة الا ترى ان المريض يتيمم لانه غير قادر على استعمال الماء وان كان واجدا له والذى يخشى فوات صلوة الجنازة لو اشتغل بالوضوء ينزل بمنزلة غير القادر على استعمال الماء * ثم اسند (عن ابن عمر انه قال لا يصلى على الجنازة الا وهو طاهر) * قلت * الذى يصلى عليها بالتيمم طاهر فلم يخالف قوله ولم يرد ابن عمر انه لا يصلى عليها بالتيمم وانما اراد انه لا يصلى عليها بلا طهارة ردا على من يزعم انه لا ركوع لها ولا سجود فلا يشترط لها الطهارة والى هذا ذهب الشعبى ذكره عبد الرزاق وابن ابى شيبة فى مصنفيهما ثم قال البيهقى (والذى روى عنه يعنى ابن عمر فى التيمم لصلوة الجنازة يحتمل ان يكون فى السفر عند عدم الماء وفى اسناد حديث ابن عمر فى التيمم ضعف ذكرناه فى كتاب المعرفة) * قلت * الذى فى كتاب المعرفة انه قال (اخبرنا ابو عبدالرحمن وابو بكر بن الحارث قالا اخبرنا على بن عمر الحافظ اخبرنا الحسين بن اسمعيل حدثنا محمد بن عمرو بن ابى مذعور حدثنا عبدالله بن نمير حدثنا اسمعيل بن مسلم عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه اتى بجنازة وهو على غير وضوء فتيمم ثم صلى عليها ثم قال وهذا لا اعلمه الا من هذا الوجه فان كان محفوظا فانه

يحتمل

(اخبرنا) ابو سعيد شريك بن عبدالملك بن الحسن الاسفرائنى انا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال لا يصلى على الجنازة الا وهو طاهر * وكذلك رواه مالك عن نافع والذى روى عنه فى التيمم لصلوة الجنازة يحتمل ان يكون فى السفر عند عدم الماء وفى اسناد حديث ابن عمر فى التيمم ضعف ذكرناه فى كتاب المعرفة والذى روى المغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس فى ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء من قوله وهذا احد ما انكر احمد بن حنبل ويحيى بن معين على المغيرة بن زياد وقد رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو خطأ قد بيناه فى الخلافيات وبالله التوفيق *

(باب المسافر يتيمم فى اول الوقت اذا لم يجد ماء ويصلى ثم لا يعيد وان وجد الماء فى آخر الوقت)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدى بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رجلان فى سفر فحضرت الصلوة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء فى الوقت فاعاد احدهما الوضوء والصلوة ولم يعد الآخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك فقال للذى لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلوتك وقال للذى توضأ واعاد لك الاجر مرتين * ورواه غير عبدالله بن نافع عن الليث عن عمير بن ابى ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عمير بن ابى ناجية فذكره كذا فى كتابى عمير والصواب عميرة بن ابى ناجية (اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال ذكر ابى سعيد فى هذا الحديث وهم وليس بمحفوظ وهو مرسل قال الشيخ وفيه اختلاف ثالث (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود ثنا القعنبى ثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن ابى عبدالله مولى اسمعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار ان رجلين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا محمد بن اسحاق الصغانى

يحتمل ان يكون ورد فى سفر وان كان الظاهر بخلافه) فقد صرح البيهقى هناك بان الظاهر بخلاف التاويل الذى ذكره هنا ولم يذكر فى سنده ضعفا كما التزمه هنا بل تشكك فى كونه محفوظا ولو صرح بانه غير محفوظ لم يلزم منه الضعف * قال البيهقى (والذى روى مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس فى ذلك لا يصح عنه انما هو قول عطاء كذلك رواه ابن جريج عن عطاء وهذا احد ما انكر ابن حنبل وابن معين على المغيرة) * قلت * المغيرة اخرج له الحاكم فى المستدرك واصحاب السنن الاربعة ووثقه وكيع وابن معين وعنه ليس به بأس وعنه له حديث واحد منكر ووثقه احمد بن عبد الله ويعقوب بن سفيان وابن عمار حكاه الحسين بن ادريس فى الفصول التى علقها عنه وقال ابن عدى عامة ما يرويه مستقيم الا انه يقع فى حديثه كما يقع فى حديث من ليس به بأس من الغلط ثم رواية ابن جريج لا تعارض روايته لان عطاء كان فقيها فيجوز ان يكون افتى بذلك فسمعه ابن جريج ورواه مرة اخرى عن ابن عباس فسمعه المغيرة وهذا اولى من تغليط المغيرة والانكار عليه وقد تقدم نظير هذا *

ثنا محمد بن جهشم عن سفيان الثورى عن يحيى بن سعيد عن نافع قال تيمم ابن عمر على رأس ميل او ميلين من المدينة فصلى العصر فقدم والشمس مرتفعة ولم يعد الصلوة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن يوسف الرقا ثنا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن ابى اويس وعيسى بن ميناء(١) قالا ثنا عبدالرحمن بن ابى الزناد عن ابيه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى قولهم منهم سعيد بن المسيب فذكر الفقهاء السبعة من المدينة وذكر اشياء من اقاويلهم وفيها وكانوا يقولون من تيمم فصلى ثم وجد الماء وهو فى وقت او فى غير وقت فلا اعادة عليه ويتوضأ لما يستقبل من الصلوات ويغتسل والتيمم من الجنابة والوضوء سواء ورويناه عن الشعبى والنخعى والزهرى وغيرهم *

باب تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء فى الوقت

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عبدالله الخزاعى وعبدالله بن مسلمة قالا ثنا عبدالله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل فقال الصلوة فى اول وقتها قال الخزاعى فى حديثه عن عمة له يقال لها ام فروة وقد بايعت النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل ورويناعن ابن عمر ما قد مضى *

باب من تلوم(٢) ما بينه و بين آخر الوقت رجاء وجود الماء

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انبأ الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن شاذان حدثنى معلى ثنا

(١) هو القالون ١٢ لسان الميزان (٢) تلوم اى انتظر ١٢

شريك

* قال * (باب تعجيل الصلوة بالتيمم اذا لم يكن على ثقة من وجود الماء فى الوقت)

ذكر فيه (حديث عبدالله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة الحديث) * قلت * بعض امهاته مجهولة وعبدالله هو العمرى تكلموا فيه وضعفه ابن المدينى وكان القطان لا يحدث عنه وقال ابن حنبل كان يزيد فى الاسانيد وقال ابن حبان غلب عليه التعبد حتى غفل عن ذكر الاخبار فوقعت المناكير فى روايته فلما فحش خطاؤه استحق الترك والقاسم بن غنام قال العقيلى فى حديثه اضطراب و ذكر الترمذى هذا الحديث ثم قال اضطربوا فيه وقد ذكر البيهقى هذا الحديث فيما بعد فى باب الترغيب فى التعجيل بالصلوات من حديث القاسم عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة وهذا يدل على ان ام فروة انصارية لان القاسم من الانصار وكذا صرح بعضهم انها انصارية وقوله فى ذلك الباب وكانت من المهاجرات الاول يخالف ذلك ولهذا صحح ابن عبدالبر و غيره انها من المهاجرات وانها بنت ابى قحافة اخت ابى بكر الصديق رضى الله عنه * وقد ذكر ابو حاتم الرازى حديث ابن عباس كان عليه السلام يخرج فيتمسح بالتراب فيقال يا رسول الله الماء منك قريب فقال ما ادرى لعلى لا ابلغ * ثم قال ابو حاتم لا يصح هذا الحديث ولا يصح فى هذا الباب حديث *

* قال * (باب من تلوم بينه و بين آخر الوقت)

(ذكر فيه) اثر على ثم ضعفه بالحارث * قلت * ترك فى هذا الباب اثرا عن عمر رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر وابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب ان اباه اخبره انه اعتمر مع عمر وان

عمر

(باب تعجيل الصلوة بالتيمم) (باب من تلوم ما بينه و بين آخر الوقت)

شريك عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اجنب الرجل في السفر تلوم ما بينه وبين آخر الوقت فان لم يجد الماء تيمم وصلى * الحارث الاعور لا يحتج به *

باب ما روي في طلب الماء و في حد الطلب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني انا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة انا عبد الله بن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فذكر الحديث قالت ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده (١) فنزلت آية التيمم * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا محمد بن زنبور ثنا فضيل بن عياض عن محمد بن عجلان عن نافع ان ابن عمر تيمم بمربد النعم وصلى وهو على ثلاثة اميال من المدينة ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد * رواه ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان و رواه يحيى الانصاري ومالك عن نافع *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان الاصفهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد يعني ابن مسلم قال قيل لابي عمرو يعني الاوزاعي حضرت الصلوة والماء حائز عن الطريق ايجب علي ان اعدل اليه قال حدثني موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر انه كان يكون في السفر فتحضره الصلوة و الماء منه على غلوة او غلوتين ونحو ذلك ثم لا يعدل اليه *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم ثنا ابو عامر ثنا الوليد قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدث عن حكيم بن رزيق عن ابيه قال سألت سعيد بن المسيب عن راع في غنمه او راع تصيبه جنابة وبينه وبين الماء ميلان او ثلاثة قال يتيمم صعيدا طيبا *

(واخبرنا) ابو بكر انا ابو محمد ثنا ابراهيم ثنا ابو عامر ثنا الوليد ثنا شريك و ابراهيم بن عمر عن ابي اسحاق عن الحارث عن على قال اطلب الماء حتى يكون آخر الوقت فان لم تجد ماء تيمم ثم صل * وهذا لم يصح عن على وبالثابت عن ابن عمر نقول و معه ظاهر القرآن *

---

(١) ن - فلم يوجد ١٢

عمر عرس في بعض الطريق قريبا من بعض المياه فاحتلم فاستيقظ فقال ما ترون ندرك الماء قبل طلوع الشمس قالوا نعم فاسرع السير حتى ادرك الماء فاغتسل وصلى * وعبد الرحمن بن حاطب ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وباقي السند على شرط الصحيح *

* قال * (باب ما روي في طلب الماء و حد الطلب)

ذكر فيه حديث عائشة (حضرت الصلوة فالتمس الماء فلم يجده فنزلت آية التيمم) * قلت * في الاستدلال به نظر لانه لم يكن التيمم مشروعا في ذلك الوقت فالتمسوا الماء اذ لم يكن له بدل فلم يلزم من التماسه حينئذ التماسه وقد صار له بدل *

باب الجنب اوالمحدث يجد ماء لغسله وهو يخاف العطش فيتيمم

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر يعني ابن ابى شيبة ثنا ابو الاحوص عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اجنب الرجل في ارض فلاة ومعه ماء يسير فليوثر نفسه بالماء وليتيمم بالصعيد * (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبدالله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن عطاء عن زاذان عن علي قال اذا اصابتك جنابة فاردت ان تتوضأ او قال تغتسل وليس معك من الماء الا ما تشرب وانت تخاف فتيمم *

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا كنت مسافرا وانت جنب او انت على غير وضوء فخفت ان توضأت ان تموت من العطش فلا توضأه واحبس لنفسك * ورويناه عن الحسن البصرى وعطاء ومجاهد وطاوس وغيرهم *

باب المتيمم يؤم المتوضئين

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد قال كان ابن عباس في سفر معه اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عمار فصلى بهم وهو متيمم * ورويناه عن ابن المسيب والحسن وعطاء والزهرى وحديث عمرو بن العاصى قد مضى في هذا الباب *

باب كراهية من كره ذلك

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن علي انه كره ان يؤم المتيمم المتوضئين * وهذا اسناد لا تقوم به الحجة *

(واخبرنا) ابوعبد الله انا ابو بكر انا عبد الله ثنا اسحاق ثنا ابن وهب ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن نافع قال اصاب ابن عمر جنابة في سفر فتيمم فامرني فصليت به وكنت متوضئا * وهذا محمول على الاستحباب وروي فيه حديث ضعيف *

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن جعفر بن رميس ثنا عثمان بن معبد ثنا سعيد ابن سليمان بن ماتع الحميرى ثنا ابو اسمعيل الكوفي اسد بن سعيد ثنا صالح بن بيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤم المتيمم المتوضئين * قال علي اسناده ضعيف *

جماع ابواب ما يفسد الماء

باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو اقل من قلتين

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده * رواهما مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق * قال الزعفرانى قال الشافعى

قال

في القديم فان عجين به يعني بالماء النجس عجينا لم يا كل واطعمه الدواب * قال الامام احمد وقد روينا عن عطاء ومجاهد انه يطعمه الدجاج *

(وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابو موسى اسحاق بن موسى الانصارى وهارون بن موسى الفروى قالا ثنا انس بن عياض حدثني عبيدالله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ارض ثمود فاستقوا من بيارها وعجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا ويطعموا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن موسى الانصاري ورواه البخارى عن ابراهيم بن المنذر عن انس ابن عياض وهذا الماء وان لم يكن نجسا فحين كان ممنوعا منه استعماله امر باراقته وامر باطعام ما عجن به الابل وكذلك ما يكون ممنوعا منه لنجاسته *

(واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفى انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن مسلم ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن سويد بن عبدالعزيز عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عجين وقع فيه قطرات من دم فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكله * قال الوليد لان النار لا تنشف الدم * قال ابو احمد هكذا حدثناه ابن مسلم من اصل كتابه وانما روى هذا سويد عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن انس * قال ابو احمد حدثناه صالح بن ابى الحسن ثنا موسى بن سليمان المنبجى ثنا بقية ثنا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن انس ان جارية لهم عجنت لهم عجينا في جفنة فاصابت يدها حديدة في العجين فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تاكلوه * قال ابو احمد وسويد الذى خلط في رواية هذا الحديث فمرة رواه عن نوح عن الحسن ومرة عن حميد عن انس * قال ابو احمد وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه وهو ضعيف كما وصفوه يعني احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم من الائمة ضعفوا سويدا *

باب طهارة الماء المستعمل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر وثنا شعبة عن الحكم عن ابى جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه * رواه البخارى عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم من وجه آخر *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفى وابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى واللفظ للثقفي قالا ثنا محمد بن ايوب انا ابو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت يارسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت آية الفرائض * رواه البخاري في الصحيح عن ابى الوليد واخرجه مسلم

قال (باب طهارة الماء المستعمل)

ذكر فيه حديث ابى جحيفة (فجعل الناس يتمسحون بوضوئه) وحديث جابر (انه عليه السلام توضأ وصب علي

من وجه آخر عن شعبة *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة فذكرت غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلما فرغ تنحى فغسل رجليه فاعطيته ملحفة فابى فجعل ينفض الماء بيده * اخرجه مسلم من حديث زائدة عن الاعمش *

(اخبرناه) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا رشدين يعنى ابن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسى عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه قال ابو العباس سمعت ابا رجاء يقول سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث فكتبه (قال الشيخ) واسناده ليس بالقوى وقد رويناه عن يونس بن عبيد انه قال ربما لم يجد محمد بن سيرين المنديل فيمسح وجهه بثوبه *

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعى فان قال قائل فمن اين لم يكن نجسا قيل من قبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ولاشك ان من الوضوء ما يصيب ثيابه ولم يعلم غسل ثيابه منه ولا ابدلها ولاعلمته فعل ذلك احد من المسلمين وكان معقولا اذ لم تمس الماء نجاسة انه لاينجس *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابو الجماهر ثنا سعيد عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يغتسل فى الاناء فينتضح من الذى يصب عليه فى الاناء قال ان الماء طهور ولا يطهر *

(باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل)

(اخبرناه) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان الاهوازى انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن المدينى ثنا عبد الله بن ادريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض واستنشق منها ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم اخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه وقال بالوسطيين من اصابعه في باطن اذنيه والابهامين من وراء اذنيه ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليمنى ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليسرى *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا ابن وهب و (اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا

من وضوئه) * قلت * لادلالة فى الحديثين على طهارة الماء المستعمل فان الوضوء يحتمل ان يراد به مطلق الماء او الماء المعد للوضوء او فضلة مائه الذى توضأ ببعضه اوما استعمله في اعضائه فلا يتعين هذا الاخير الا بدليل *

* قال * (باب الدليل على انه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالمستعمل)

ذكر فيه حديث ابن عباس (ثم غرف غرفة اخرى) * قلت * وليس فيه بيان ان تلك الغرفة كانت من غير الماء المستعمل اولا

ثنا محمد بن يحيى ثنا هارون بن معروف حدثني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان حبان بن واسع حدثه ان اباه حدثه انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا والاخرى ثلاثا ثم مسح برأسه بماء غير فضل يده وغسل رجليه حتى انقاهما * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد واحمد بن عمرو بن السرح وهارون بن معروف *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن جميل الانطاكي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بميضاة تسع مدا او مدا وثلثا فقال اسكبي قالت فسكبت عليه فغسل وجهه وذراعيه الى مرفقيه واخذ ماء جديدا فمسح رأسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه ثلاثا ثلاثا هكذا رواه شريك بن عبد الله وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله بن زيد وروى عن عبد الله بن محمد بن عقيل ما يشبه خلافه ويشبه موافقته *

(اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن سفيان بن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه من فضل ماء كان في يده *

هكذا رواه جماعة عن عبد الله بن داود وغيره عن الثوري وقال بعضهم ببلل يديه وكأنه اراد اخذ ماء جديدا فصب بعضه ومسح رأسه ببلل يديه * وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ واهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول ابن عقيل لا يحتج بحديثه وقال ابو عيسى سألت البخاري عن عبد الله بن محمد بن عقيل فقال رأيت احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث * وقد روى فيه عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف وروي عن علي وابن عباس وابن مسعود وعائشة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل شئ في معناه ولا يصح شئ من ذلك اضعف اسانيده وقد بينته في الخلافيات واصح شئ فيه ما رواه ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد عن اسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل فرأى لمة في منكبه لم يصبها الماء فاخذ خصلة من شعر رأسه فعصرها على منكبه ثم مسح يده على ذلك المكان * وهذا منقطع *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله ان ابا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وابي

ثم ذكر (عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع الخ) * ثم قال (ابن عقيل لم يكن بالحافظ واهل العلم مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته) قلت * ذكر الترمذي في ابواب الفرائض حديثا في سنده ابن عقيل ثم حكم على الحديث بالحسن

الطاهر واحمد بن عيسى كلهم عن ابن وهب كذا روى بهذا الاسناد وهو محمول على ماء دائم يكون اقل من قلتين فاذا اغتسل فيه صار مستعملا فلا يمكن غيره ان يتطهر به فامر بان يتناوله تناولا لئلا يصير ما يبقى فيه مستعملا والله اعلم *

و هكذا معنى (ما اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن محمد بن عجلان قال سمعت ابى يحدث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة * هكذا رواه ابن عجلان عن ابيه بهذا اللفظ وروي عنه عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال فى الماء الدائم وان يغتسل فيه من الجنابة *

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن عجلان عن ابى الزناد فذكره وقد قيل عنه عن ابى الزناد على لفظ آخر *

(اخبرناه) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن محمد بن قيس ثنا محمد بن عجلان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال فى الماء الدائم ثم يغتسل منه للجنابة * هذا اللفظ هو الذى اخرج فى الصحيحين من هذا الحديث ثم يغتسل منه الا انه لم يخرج فيه للجنابة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد انه سمع عبد الرحمن الاعرج يحدث انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه رواه البخاري فى الصحيح عن ابى اليمان وكذلك رواه ابو الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة *

(اخبرناه) ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ابن عيينة عن ابى الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة رفعه قال لا يبولن احدكم فى الماء الدائم ثم يغتسل منه وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر انا ابو حاتم الرازى ثنا الانصارى ثنا هشام ابن حسان (واخبرنا) ابو عبد الله قال واخبرنى ابو بكر بن عبد الله واللفظ له انا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى الماء الدائم(١) ثم يتوضأ او يغتسل منه * رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وقال فى الحديث ثم يغتسل منه لم يشك وكذلك رواه عوف عن محمد بن سيرين مرفوعا *

(اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عوف عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال(٢)(وحدثنا) محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) ن - الراكد ١٢ (٢) اى قال عوف وحدثنا ١٢

والصحة وذكر الترمذي فيما بعد فى باب المبتدئة لا تميز بين الدمين حديث حمنة فى الاستحاضة وفى سنده ايضا ابن عقيل فلم يتعرض له بشئ بل حكى عن البخارى انه حسن الحديث وعن ابن حنبل انه صحيح *

قال

قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتطهر منه وخالفهما ايوب السختياني فرواه عن محمد موقوفا على ابى هريرة *

(اخبرناه) على بن محمد بن بشران ببغداد انا محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه * وكذلك رواه يزيد بن ابراهيم عن محمد بن سيرين موقوفا ورواه همام بن منبه عن ابى هريرة مرفوعا *

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان انا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل منه * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق * وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة وعن همام بن منبه عن ابى هريرة * وروي عن عطاء بن ميناء عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه او يشرب (اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء فذكره *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس انه سئل عن ثمانية رهط اغتسلوا من حوض واحد احدهم جنب فقال ابن عباس ان الماء لا ينجسه شيء وهذا ان كانوا يتناولونه تناولا فجائز وان كانوا ينغمسون فيه والماء قلتان فصاعدا فجائز ايضا وان كان اقل فبانغماس جنب فيه يصير مستعملا فالاثر يدل على انه لا يصير نجسا والله اعلم *

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ قال سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز(١) يقول حدثني جدى احمد بن منيع ثنا هشيم عن ابى الزبير عن جابر قال كان احدنا يأتى الغدير وهو جنب فيغتسل في ناحية منه *

باب الدليل على ان سور الكلب نجس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق وابو النضر بن يوسف قالا ثنا جعفر بن احمد الحافظ ثنا على ابن حجر السعدى ثنا على بن مسهر انبأ الاعمش انا ابو رزين وابو صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم في الصحيح عن على بن حجر *

(١) هو ابن بنت احمد بن منيع ١٢ تهذيب

* قال * (باب الدليل على ان سور الكلب نجس)

ذكر فيه حديث (اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه وليغسله سبع مرات) * قلت * قد قدمنا ان مالكا يحمل الامر بالغسل على التعبد وربما رجحه اصحابه بذكر العدد المخصوص كما تقدم بيانه والاعتذار عنه * ثم ذكر حديث ابى هريرة في (الكلب يلغ في الاناء يغسله ثلاثا او خمسا او سبعا) وفي سنده اسمعيل بن عياش فقال (لا يحتج به خاصة اذا روى عن اهل الحجاز) * قلت * ظاهر هذا الكلام اطلاق القول بانه لا يحتج به واذا روى عن اهل الحجاز كان اشد في عدم الاحتجاج به وعلى هذا قد خالف البيهقي ما ذكرهنا في باب ترك الوضوء من الدم فيما مضى فقال (ما روى عن الشاميين صحيح) *

باب غسل الاناء من ولوغ الكلب سبع مرات

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاضي قالا حدثنا ابوالعباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابوحازم الحافظ قال ثنا ابوالحسن محمد بن عبدالله ابن ابراهيم بن عبدة السليطي انا ابوالفضل جعفر بن محمد بن الحسن التركي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك و رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان بن عيينة وغيره عن ابي الزناد ورواه عبدالوهاب بن الضحاك عن اسمعيل بن عياش عن هشام ابن عروة وغيره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكلب يلغ في الاناء انه يغسله ثلاثا او خمسا او سبعا * و هذا ضعيف بمرة * عبدالوهاب بن الضحاك متروك واسمعيل بن عياش لا يحتج به خاصة اذا روى عن اهل الحجاز * وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة عن اسمعيل عن هشام عن ابي الزناد فاغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات *

(واخبرناه) ابوطاهر الفقيه انا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم طهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه ان يغسله سبع مرات * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق ورويناه عن عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس مسندا و فيما ذكرنا كفاية * وروى عن ابن عباس وابي هريرة و عائشة في غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا من فتواهم *

باب ادخال التراب في احدى غسلاته

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو الحافظ الزاهد قالوا انا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي عن ابن سيرين عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا اسمعيل عن هشام بن حسان عن ابن سيرين فذكره بمثله * رواه مسلم

في

قال **(باب ادخال التراب في احدى غسلاته)**

ذكر عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن خلاس عن ابي رافع عن ابي هريرة حديث (اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرار اولاهن بالتراب) * ثم قال (غريب ان كان حفظه معاذ فهو حسن لان التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة وانما رواه غير هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره) * قلت * لقائل ان يقول كان ينبغي له ان يقول ان كان هشام حفظه لانه * والذي انفرد به عن قتادة كما بينه البيهقي و لعله انما عدل الى ابنه معاذ لجلالة هشام وهو الدستوائي وابنه معاذ و ان روى له الجماعة لكنه ليس

فى الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي وابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان انا الشافعى انا ابن عيينة عن ايوب بن ابى تميمة عن ابن سيرين عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن او اخراهن بتراب *

(و اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان ثنا قتادة ان محمد بن سيرين حدثه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات(١) السابعة بالتراب *وقال سعيد بن بشير عن قتادة الاولى بالتراب (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا ابراهيم بن هانئ ثنا محمد بن بكار ثنا سعيد بن بشير عن قتادة باسناده نحوه الا انه قال الاولى بالتراب *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن قتادة عن خلاس عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات اولاهن بالتراب هذا حديث غريب ان كان حفظه معاذ فهو حسن لان التراب فى هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن ابى هريرة وانما رواه غير هشام عن قتادة عن ابن سيرين كما سبق ذكره وقد ثبت في حديث عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر التراب *

(كما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ثنا ابو التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ن — سبع مرار ١٢

بحجة كذا قال ابن معين وقال ابو احمد بن عدى ربما يغلط في الشئ و ارجوا انه صدوق * ثم ذكر البيهقى حديث عبد الله بن مغفل (و عفروه الثامنة بالتراب) * ثم قال (ابو هريرة احفظ من روى فى دهره فروايته اولى) * قلت * بل رواية ابن مغفل اولى لانه زاد الغسلة الثامنة والزيادة مقبولة خصوصا من مثله * قال الحسن البصرى كان ابن مغفل احد العشرة الذين بعثهم الينا عمر يفقهون الناس فكان الاخذ بروايته احوط و اليه ذهب الحسن وحديثه هذا اخرجه ابن مندة من طريق شعبة وقال اسناد مجمع على صحته * قال البيهقى (وقد روى حماد بن زيد عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة فتواه بالسبع كما رواه وفي ذلك دلالة على خطاء رواية عبد الملك ابن ابى سليمان عن عطاء عن ابى هريرة فى الثلاث وعبد الملك لا تقبل منه ما يخالف فيه الثقات) * قلت * رواه الدارقطنى بسند صحيح من رواية عبد الملك عن عطاء عن ابى هريرة قال اذا ولغ الكلب فى الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات وروي ايضا من حديث عطاء عن ابى هريرة انه كان اذا ولغ الكلب في الاناء اهراقه وغسله ثلاث مرات* وقال ابن عدي حدثنا احمد بن الحسن الكرخى من كتابه حدثنا الحسين الكرابيسى حدثنا اسحاق الازرق حدثنا عبد الملك عن عطاء عن الزهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليهرقه وليغسله ثلاث مرات * قال ابن عدي قال احمد بن الحسن كان الكرابيسى يسئل عنه وهذا لا يرويه غير الكرابيسى

امر بقتل الكلاب ثم قال مابالي والكلاب (١) ورخص في كلب الرعاء وكلب الصيد وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات والثامنة عفروه بالتراب * اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وابو هريرة احفظ من روى الحديث في دهره فروايته اولى وقد روى حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة فتواه بالسبع كما رواه و في ذلك دلالة على خطأ رواية عبدالملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة في الثلاث وعبدالملك لايقبل منه مايخالف فيه الثقات وبالله التوفيق *

﴿ باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب قال (واخبرني) ابو القاسم عبدالله بن احمد النسوى انا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق (٢) ان عبدالله بن عباس قال حدثتني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني قال فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى هكذا *

﴿ وهكذا اخبرنا ﴾ ابو عبدالله بحديث بحر بن نصر مقرونا بحديث حرملة (وقد اخبرنا به) ابو عبدالله الحافظ في فوائد

(١) و في المسلم مابالهم و بال الكلاب ١٢ (٢) هو عبيد بن السباق ١٢ النسخ

مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم والكرابيسي له كتب مصنفة ذكر فيها اختلاف الناس من المسائل وذكر فيها اخبارا كثيرة وكان حافظا لها ولم اجد له منكرا غير ماذكرت من الحديث والذى حمل احمد بن حنبل عليه فانما هو من اجل اللفظ بالقرآن فاما في الحديث فلم اربه بأسا انتهى كلامه وعبد الملك هذا اخرج له مسلم في صحيحه وقال ابن حنبل والثوري هو من الحفاظ وعن سفيان الثوري هو ثقة متين فقيه وقال احمد بن عبدالله ثقة ثبت في الحديث ويقال كان سفيان الثوري يسميه الميزان *

* قال * ﴿ باب نجاسة ماماسه الكلب بسائر بدنه اذا كان احدهما رطبا ﴾

اراد بذلك اثبات نجاسة الكلب بجميع اجزائه وعليه في هذا التبويب امران * احدهما انه اطلق لفظ سائر على الجميع * قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح وهو مردود عند اهل اللغة معدود من غلط العامة واشباههم من الخاصة ولا يلتفت الى قول الجوهري انه بمعنى الجميع و قال الزهري في التهذيب اتفق اهل اللغة على ان معنى سائر الباقي * ثانيهما انه اثبت نجاسة ماماسه جميع بدنه فيخرج من ذلك ماماسه بجزء من بدنه والظاهر انه لم يقصد ذلك * ثم انه استدل على ذلك (بانه عليه السلام اخرج من تحت فسطاط له جرو كلب فنضح مكانه) ثم قال (وفي هذا والذي قبله من اخبار الولوغ دلالة على نسخ ما انبأ ابو عبد الله الحافظ فذكر

حديث

النسخ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى فى مسند ابن وهب قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى فى جمادى الاولى سنة ست وستين ومأتين ثنا عبدالله بن وهب بن مسلم القرشى اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى عن عبيدالله عن ابن عباس قال اخبرتنى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فذكر الحديث وفيه ثم اخذ بيده ماء فنضح(١) به مكانه وفى حديث ابى عبدالله الحافظ عبيد الله بن عبد الله * و رواه شبيب بن سعيد عن يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق عن ميمونة ورواه شعيب بن ابى حمزة وسليمان بن كثير عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة بمعناه * وروى عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا محمد بن عزيز الايلى ثنا سلامة عن عقيل اخبرنى محمد بن مسلم (٢) ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم و ذكر الحديث الى ان قال وعدنى جبرئيل عليه السلام ان يلقانى قالت ميمونة وكان فى بيتى جرو كلب فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء * وفى هذا وفى الذى قبله من اخبار الولوغ دلالة على نسخ (ما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن ثنا ابو عبدالله محمد بن على بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب بن سعيد اخبرنى ابى عن يونس قال قال ابن شهاب حدثنى حمزة بن عبدالله ان عبدالله بن عمر قال كنت ابيت فى المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و كنت فتى شابا اعزب وكانت الكلاب تبول و تقبل و تدبر فى المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك * رواه البخارى فى الصحيح فقال وقال احمد بن شبيب فذكره مختصرا ولم يذكر قوله تبول وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها ووجوب الرش على بول الآدمى فكيف الكلب فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب و غسل الاناء من ولوغه او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عليه غسله *

---

(١) ن - فنزه ١٢ (٢) هو ابن شهاب الزهرى ١٢

حديث * كانت الكلاب تبول و تقبل وتدبر فى المسجد الحديث) * قلت * دعوى النسخ محتاج الى تاريخ ولا تاريخ معه ولهذا لم يجزم البيهقى بالنسخ فى آخر كلامه بل ذكره على وجه الاحتمال فقال (فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلاب وغسل الاناء من ولوغها) * ثم ذكر عن البخارى (انه لم يذكر قوله تبول) * قلت ذلك مذكور فى بعض نسخ البخارى فان اعتذر عن البيهقى معتذر بانه لم يقف على تلك النسخ * قلنا * بل وقف عليها حيث ذكر هذا الحديث فيما بعد فى باب من قال بطهور الارض اذا يبست ثم قال (وليس فى بعض النسخ عن ابى عبد الله البخارى ذكر البول) فاختلف كلام البيهقى فى البابين و غفل عما ذكره اولا * ثم قال البيهقى (وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها) * قلت * مذهب مالك انه طاهر ذكره ابن رشد فى القواعد و غيره قال البيهقى (او كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عليه غسله) * قلت * يابى هذا التاويل او يبعده تحفظ النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه واحترازهم من النجاسات بل اظهر من هذين التاويلين الذين ذكرهما البيهقى ان الشمس كانت تجفف تلك الابوال فتطهر الارض وقد ترجم البيهقى على ذلك فيما بعد فقال (باب من قال بطهور

باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب

(قال) الشافعي لان الله سبحانه و تعالى نصه فسماه نجسا(١)*

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى ابن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد * لفظ حديث قتيبة ولم يذكر ابن عبدان فى حديثه الجزية رواه البخارى ومسلم جميعا عن قتيبة *

باب السنة في الغسل من سائر النجاسات

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد واحمد بن سلمة قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم فلا يدخل يده فى انائه اوقال فى وضوئه حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع *

(واخبرنا) ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو جعفر محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلاثا فانه لايدري اين باتت يده وكذلك قاله ابن هرمز عن ابى هريرة *

باب غسلها واحدة يكتفى عليها

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبدالوهاب بن نجدة ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر وهي امرأته عن اسماء جدتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سألته امرأة عن دم الحيض يصيب الثوب قال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلى فيه *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا على بن قدامة ثنا ايوب بن جابر عن عبدالله بن عصمة عن عبدالله بن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة(٢) سبع مرار وغسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلوة خمسا و الغسل من الجنابة مرة

(١) لعله رجسا ١٢ (٢) ن - النجاسة ١٢

الارض اذا يبست) و ذكر هذا الحديث وكذا فعل ابو داود فى السنن وغيره *

* قال * (باب الدليل على ان الخنزير اسوأ حالا من الكلب)

ثم استدل على ذلك بحديث نزول ابن مريم وكسره الصليب وقتله الخنزير * قلت * لم يذكر في هذا الباب شيئا غير هذا الحديث ودلالته على نجاسة الخنزير ليست بظاهرة فكيف على انه اسوأ حالا من الكلب *

مرة وغسل الثوب من البول مرة *

باب سور الهرة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك ابن انس قال (وثنا) ابو العباس ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا مالك بن انس عن اسحاق بن عبدالله ابن ابى طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابى قتادة ان اباقتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب منه فاصغى لها ابو قتادة الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآنى انظر اليه فقال اتعجبين يابنت اخى قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات * هكذا رواه مالك بن انس فى الموطا وقد قصر بعض الرواة بروايته فلم يقم اسناده * قال ابو عيسى سألت محمدا يعنى ابن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال جود مالك بن انس هذا الحديث وروايته اصح من رواية غيره قال الشيخ وقد رواه حسين المعلم بقريب من رواية مالك *

(اخبرناه) ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا خالد بن الحارث ثنا الحسين المعلم عن اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة عن ام يحيى عن خالتها بنت كعب قالت دخل علينا ابو قتادة فقربنا اليه وضوءه فدنا الهر فاصغى اليه الاناء فشرب منه ثم توضأ بفضله فنظرت اليه فالتفت الى فقال كأنك تعجبين قلت نعم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بنجس اوكلمة اخرى انما هى من الطوافين والطوافات عليكم * ام يحيى هى حميدة وابنة كعب هى كبشة بنت كعب وكذلك رواه همام بن يحيى عن اسحاق *

(اخبرناه) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا الحوضى ثنا همام بن يحيى (ح) قال وانا ابو مسلم ثنا حجاج ثنا همام بن يحيى ثنا اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة قال حدثتنى ام يحيى قال حجاج فى روايته يعنى امرأته(١) عن خالتها وكانت عند عبدالله بن ابى قتادة قالت دخل على ابو قتادة فسأل الوضوء فمرت به الهرة فاصغى الاناء اليها فجعلت انظر كانى انكر ما يصنع فقالت يابنت اخى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا انها ليست

(١) اى امرأة اسحاق بن عبدالله ١٢

---

* قال * **(باب سور الهرة)**

ذكر فيه حديث (اسحاق بن ابى طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك ان اباقتادة الحديث ثم قال هكذا رواه مالك فى الموطا) * قلت * الذى فى الموطا من رواية يحيى بن يحيى عن حميدة بنت ابى عبيدة بن فروة(١) وقال ابن منده ام يحيى حميدة وخالتها كبشة لا يعرف لهما رواية الا فى هذا الحديث ومحلهما محل الجهالة ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه * ثم اسند البيهقى من طريق ابى قتادة عن ابيه * ثم اسند (عن عكرمة قال لقد رأيت اباقتادة يقرب طهوره الى الهر فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها * قال * وكل ذلك شاهد لصحة رواية مالك) * قلت * كيف تكون رواية عكرمة الموقوفة على ابى قتادة شاهدا لرواية مالك المرفوعة ثم اسند من طريق المعتمر وحماد بن زيد (عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال اذا ولغ الهر غسل مرة) * قلت * روى الترمذى من طريق المعتمر بسنده هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يغسل الاناء اذا ولغ

(١) لكن فى حاشية الموطا والصواب ماقاله سائر رواة الموطا حميدة بنت عبيد بن رفاعة ١٢

بنجسة انما هي من الطوافين والطوافات * وفي حديث الحوضي ان خالتها حدثتها انها كانت تحت عبد الله بن ابي قتادة فدخل ابو قتادة عليها فاخذ عليه وضوءه فمرت به الهرة فاصغى الا ناء اليها فجعلت تنظر اليها كأنها تنكر مايصنع * ثم الباقي مثله وقد روى عن همام بن يحيى بن ابى كثير عن ابن ابى قتادة عن ابيه *

﴿ واخبرناه ﴾ علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا عفان بن همام ثنا يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه انه كان يتوضأ فمرت به هرة فاصغى اليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست بنجسة * وقد رواه الشافعي عن الثقة عن يحيى بن ابى كثير وروي من وجه آخر عن ابن ابى قتادة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج عن قتادة بن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان ابو قتادة يصغي الاناء للهر فيشرب ثم يتوضأ به فقيل له في ذلك فقال ما صنعت الا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال لقد رأيت ابا قتادة يقرب طهوره الى الهرة فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها وكل ذلك شاهد لصحة رواية مالك *

﴿ ومن شواهده ما اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى القاضي ببخارى ثنا محمد ابن ايوب انبأ محمد بن عبد الله بن ابى جعفر الرازى ثنا سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي قال سمعت منصور بن صفية بنت شيبة يحدث عن امه صفية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الهرة انها ليست بنجس هي كبعض اهل البيت *

﴿ ومنها ما اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب انا ابو بحر محمد الحسن بن كوثر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني داود بن صالح التمار عن امه ان مولاة لها اهدت الى عائشة صحفة هريسة فجاءت بها وعائشة قائمة تصلي فاشارت اليها عائشة ان ضعيها فوضعتها وعند عائشة نسوة فجاءت الهرة فاكلت

منها

فيه الكلاب سبع مرات اولاهن قال او اخراهن بالتراب واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة * ثم قال حسن صحيح فاعتمد على عدالة الرجال عنده ولعله لم يلتفت للوقف مع رواية الرفع وهو مخالف لما رواه البيهقي من طريق المعتمر * ثم قال البيهقي بعد ان روى ذلك عن جماعة موقوفا (رواية الجماعة اولى) * قلت * قد تقدم رواية الترمذي للرفع من طريق المعتمر عن ايوب وانه صححها ورواها البيهقي فيما مضى من طريق عبد الوارث عن ايوب ومن طريق ابي عاصم عن قرة ومن طريق ابن عون كلهم عن ابن سيرين وهؤلاء ايضا جماعة وقد زادوا الرفع وزيادة الثقة مقبولة على ما عرف ولا نسلم ان ذلك مدرج فان الراوى تارة ينشط فيرفع الحديث وتارة يفتي به فيقفه وهذا اولى من تخطئة الرافعين وقد مر لهذا نظائر وقد اسند الطحاوى عن ابن سيرين انه كان اذا حدث عن ابى هريرة فقيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل حديث عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * ثم اسند البيهقي (عن محمد بن اسحاق الصغاني اخبرني سعيد بن عفير حدثنا يحيى

ابن

منها اكلة اوقال لقمة فلما انصرفت قالت عائشة للنسوة كن يجعلن يتقين موضع فم الهرة فاخذتها عائشة فادارتها ثم اكلتها وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين والطوافات عليكم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها * وروي من اوجه اخر عن عائشة فى معناه وفى ماذكرناه كفاية *

(واخبرنا) ابو سعيد الخطيب ثنا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا الركين بن الربيع عن عمة له يقال لها صفية بنت عميلة ان الحسين بن على سئل عن سور الهرة فلم ير به بأسا *

(واما الذى اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قال ابو عبدالله حدثنى وقال ابو بكر انبأ ابو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن ابن عنبسة قالا ثنا ابو عاصم ثنا قرة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور الاناء اذا ولغ الكلب فيه ان يغسل سبع مرات الاولى بالتراب والهرة مرة او مرتين * قرة يشك * و بمعناه رواه على بن مسلم عن ابى عاصم * ورواه محمد بن اسحاق بن خزيمة عن بكار بن قتيبة عن ابى عاصم والهرة مثل ذلك وابو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة الا انه اخطأ فى ادراج قول ابى هريرة فى الهرة فى الحديث المرفوع فى الكلب وقد رواه على بن نصر الجهضمى عن قرة فبينه بيانا شافيا *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد المزنى ثنا ابو معشر الحسن بن سليمان الدارمى ثنا نصر بن على ثنا ابى ثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب ثم ذكر ابو هريرة الهر لا ادرى قال مرة * او مرتين قال نصر بن على وجدته فى كتاب ابى فى موضع آخر عن قرة عن ابن سيرين عن ابى هريرة فى الكلب مسندا وفى الهر موقوفا (قال الشيخ) ورواه مسلم بن ابراهيم عن قرة موقوفا فى الهرة *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سليمان الفقيه ثنا احمد بن محمد بن عيسى البرتى قال وحدثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب (قال وحدثنا) ابو محمد المزنى ثنا ابو خليفة قالوا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا قرة ثنا محمد بن سيرين

ابن ايوب عن ابن جريج عن ابن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة قال يغسل الاناء من الهر كما يغسل من الكلب) ثم قال (وروي عن روح بن الفرج عن ابن عفير مرفوعا وليس بشىء) * قلت * روح هذا روى عنه جماعة من الائمة كالمحاملى والحاكم فى المستدرك والطبرانى والاصم وغيرهم ووثقه ابو بكر الخطيب فوجب قبول زيادته كيف وقد تابعه على ذلك غيره فاخرج الطحاوى هذا الحديث عن ربيع الجيزى عن سعيد بن كثير ابن عفير بسنده والجيزى وثقه ايضا الخطيب وروى له ابو داود والنسأى كذا ذكر صاحب الامام عن الطحاوى والذى رأيته فى كتابه شرح الآثار ومشكل الحديث انه اخرجه بالسند المذكور موقوفا على ابى هريرة ثم قال البيهقى (وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ماهو حجة عليه فى فتياه فى الهرة ان صح ذلك فهو محجوج بما تقدم من حديث ابى قتادة وعائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم) * قلت * كأنه اراد بقوله وقد روى عن ابى هريرة عنه عليه السلام ماذكره عنه فى آخر الباب وسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى وقوله (فهو حجة عليه فى فتياه)

عن ابي هريرة في الهر يلغ في الاناء يغسل مرة اومرتين * ورواه ايوب السختياني عن محمد كذلك موقوفا *
﴿ اخبرناه ﴾ ابوعلي الروذباري انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر قال ابوداود (وثنا) محمد
ابن عبيد ثنا حماد بن زيد جميعا عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال اذا ولغ الهر غسل * مرة وكذلك رواه معمر عن
ايوب وغلط فيه محمد بن عمر القصبي فرواه عن عبدالوارث عن ايوب مدرجا في الحديث المرفوع *
﴿ اخبرناه ﴾ ابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي
اسحاق نيسابور وابوالقاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد قالا ثنا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الآدمي قالا
ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عمر القصبي ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن اواخراهن بالتراب
والسنور مرة * ورواه ايضا جعفر بن واقد عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة مرفوعا مدرجا في الحديث ورواية
الجماعة اولى ورواه هشام بن حسان عن محمد عن ابي هريرة في سور الهر يهراق و يغسل الاناء مرة او مرتين *
(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبأ علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا هشام
فذكره * وروى ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابي هريرة اذا ولغ السنور في الاناء غسل سبع مرات * وانما رواه
ابن جريج وغيره عن عطاء من قوله وروي من وجه آخر عن ابي هريرة *
﴿ اخبرناه ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي و ابو عبدالرحمن السلمي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد بن اسحاق الصغاني اخبرني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي
صالح عن ابي هريرة انه قال يغسل الاناء من ولوغ الهر كما يغسل من ولوغ الكلب * هكذا رواه ابن عفير موقوفا
وروى عن روح بن الفرج عن ابن عفير مرفوعا و ليس بشيء وقد قيل عن يحيى بن ايوب قال اخبرني خير
ابن نعيم عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا (اخبرناه) ابو بكر الحارثي انا علي بن عمر ثنا ابو بكر النيسابوري
ثنا علان بن المغيرة ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب فذكره وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ما هو

---

* قلت * لم يكن ذلك فتبايل هو مرفوع من جهات قد صحح الترمذي بعضها كما تقدم وحديث ابي قتادة اسناده
مضطرب اضطرابا كثيرا قد بين البيهقي بعضه وفيه امرأتان مجهولتان وقد تقدم ان ابن مندة قال لا يثبت بوجه
من الوجوه وحديث عائشة فيه امرأة مجهولة عند اهل العلم وهي ام داود بن صالح ولهذا قال البزار لا يثبت من جهة النقل
و البيهقي اورده شاهدا لحديث ابي قتادة لاحتجاجه فكيف يكون ابو هريرة محجوجا بمثل هذين الحديثين *
ثم (اسند البيهقي حديث ابي هريرة السنور سبع) * قلت * عزاه صاحب الامام الى الدارقطني و قال اسناده الى
عيسى بن المسيب صحيح وحكي عن الدارقطني انه قال في عيسى هذا صالح الحديث وكذا حكى عنه البيهقي فيما بعد في باب
سور الحيوانات سوى الكلب و الخنزير وقال الحاكم صدوق واخرج له في المستدرك واخرج له ابن حبان
في صحيحه وقال ابن عدي صالح فيما يرويه ذكر ذلك البيهقي في الباب المذكور فاذا كان السنور سبعا فقد ثبت
نهيه عليه السلام عن اكل كل ذي ناب من السباع فيكون لحم السنور ممنوعا فكذا سوره كالكلب والخنزير

ماهو حجة عليه في فتياه في الهرة ان صح ذلك والا فهو محجوج بما تقدم من حديث ابى قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني ابن المسيب قال حدثني ابوزرعة عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الانصار ودونهم دار يعني لا يأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان في داركم كلبا قال فان في دارهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع *

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا محمد بن اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس ابن عبدالله الترقفي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت *

(باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير)

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم بن ابى يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله قال قيل يا رسول الله انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع كلها وفي غير روايتنا قال الشافعي واخبرنا عن ابن ابى ذئب عن داود بن الحصين بمثله *

(واخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الصوفي انا ابو احمد بن عدى الحافظ انا ابراهيم بن على الموصلي ثنا بسطام بن جعفر المختار الموصلي انا ابراهيم بن ابى يحيى عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع * وبمعناه رواه عبدالرزاق عن ابراهيم وابراهيم

فالحديث حجة على البيهقي فذكره هنا نظر وصار حديث ابى هريرة هذا مؤيد الحديثه في غسل الاناء من ولوغ الهرة وفي المحلى لابن حزم وممن امر بغسل الاناء من ولوغ الهرة ابوهريرة وسعيد بن المسيب والحسن وطاؤس وعطاء جعلوه بمنزلة ما لو ولغ فيه الكلب * ثم اسند البيهقي (عن حفص بن عمر هو المدني حدثنا الحكم يعني ابن ابان عن عكرمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت) * قلت * الحكم هذا وثقه جماعة وقال ابن المبارك ارم به وحفص المدني قال ابوحاتم لين الحديث وقال النسأى ليس بثقة وقال ابن عدى عامة حديثه غير محفوظ واخاف ان يكون ضعيفا كما ذكره النسأى *

* قال * (باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير)

ذكر فيه حديث جابر (انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع) وفي سنده ابراهيم الاسلمي فقال البيهقي (ضعفه اكثر اهل العلم) * ثم اسند (عن الشافعي انه كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث) * قلت * بل كذبه مالك وابن معين والقطان وقال ابن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني والازدي وغيرهم متروك وقال القطان سألت مالكا اكان ثقة فقال لا ولا في دينه ورواه الاسلمي عن داود بن الحصين وهو ايضا متكلم فيه * قال ابو زرعة لين وقال ابوحاتم ليس بالقوي ولولا ان مالكا

(باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير)

ابن ابي يحيى الاسلمي مختلف في ثقته وضعفه اكثر اهل العلم بالحديث وطعنوا فيه وكان الشافعي يبعده عن الكذب * (اخبرنا) ابو سعد الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا يحيى بن زكريا قال سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول كان ابراهيم بن ابي يحيى قدريا قلت للربيع فما حمل الشافعي على ان روى عنه قال كان يقول لان يخر ابراهيم من بعد احب اليه من ان يكذب وكان ثقة في الحديث * قال ابو احمد قد نظرت انا في احاديثه فليس فيها حديث منكر وانما يروى المنكر اذا كان العهدة من قبل الراوى عنه او من قبل من يروى ابراهيم عنه * قال الشيخ وقد تابعه في رواية هذا الحديث عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاشهلي وقد ذكرناه في كتاب المعرفة *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي ثنا سعيد بن سالم عن ابن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن ابيه عن جابر قال قيل يا رسول الله انتوضأ بما افضلت الحمر فقال وبما افضلت السباع *

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قالا ثنا ابو عمرو بن نجيد ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب ان عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع وترد علينا *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابن طالب انا معلى يعني ابن منصور

قال

روى عنه لترك حديثه وقال سفيان بن عيينة كنا نتقي حديثه وقال ابن حبان حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات تجب مجانبة رواته وقال ابن عدى اذا روى عنه ثقة فهو صالح الرواية الا ان يروى عنه ضعيف فيكون البلاء منه مثل ابن ابي حبيبة وابراهيم بن ابي يحيى * قلت * صرح ابن عدى هنا ان البلاء من ابن ابي يحيى وذكر في ترجمة ابن ابي يحيى خلاف هذا فقال نظرت في احاديثه يعني ابن ابي يحيى فليس فيها منكر وانما يروى المنكر اذا كانت العهدة من قبل الراوى عنه فكأنه اتى من قبل شيخه لا من قبله قال البيهقي (وتابعه عن داود بن الحصين ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة) ثم اسنده من حديث سعيد بن سالم (عن ابن ابي حبيبة عن داود بسنده) * قلت * سعيد هو القداح تكلم فيه * قال البخارى عن ابن جريج كان يرى الارجاء وقال عثمان بن سعيد يقال القداح ليس بذاك في الحديث وفي انساب السمعاني التي اختصرها ابن الاثير كان مرجئا يهم في الحديث وابن ابي حبيبة تقدم تضعيف ابن عدى له وضعفه النسائي وقال البخارى منكر الحديث. وقال ابن معين ليس بشئ وقال الدارقطني متروك ورويناهذا الحديث في مسند الشافعي من رواية الاصم عن الربيع عن الشافعي حدثنا سعيد عن ابن ابي حبيبة وابن ابي حبيبة عن داود عن جابر ولا ذكر لابيه فقد اضطرب سنده مع ضعف رواته وقد ذكر البيهقي فيما بعد (انه عليه السلام سئل عن الماء وما ينوبه فقال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) وظاهر هذا يدل على نجاسة سور السباع اذ لولا ذلك لم يكن لهذا الشرط فائدة ولكان التقييد به ضائعا *

قال فاخبرنى خالد عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بسور الحمار والبغل بأسا *

﴿ باب ذكر الاخبار التى يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى انبأ عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية اوصيد اوزرع انتقص من اجره كل يوم قيراط * قال الزهرى فذكر لابن عمر قول ابى هريرة فقال رحم الله اباهريرة كان صاحب زرع * رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخارى من حديث يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ورواه سعيد بن المسيب عن ابى هريرة وقال فى الحديث قيراطان *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان كل يوم * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر وحرملة بن يحيى عن ابن وهب وكذا قاله ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قيراطان الا انه لم يحفظ فيه كلب الارض فى اكثر الروايات عنه وقد حفظه ابو هريرة وسفيان بن ابى زهير الشنوئى عن النبى صلى الله عليه وسلم الا ان سفيان بن ابى زهير لم يحفظ الصيد وقال قيراط *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن مطرف بن عبدالله عن ابن مغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما لكم ولها (١) فرخص فى كلب الصيد وكلب الغنم وقال اذا ولغ الكلب فى الاناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا على بن عيسى ثنا موسى بن محمد الاعين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبدالرحمن عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء انبأ عبدالله بن محمد بن الحسن الشرقى ثنا عبدالله بن هاشم عن سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيدالله بن عبد الله عن ابن عباس عن ابى طلحة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة * رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره كلهم عن ابن عيينة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا ابو النضر (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا العباس بن الحسن القاضى ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعنى ابن المسيب قال حدثنى ابو زرعة عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى دار قوم من الانصار ودونهم دار لا يأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتى دار فلان ولا تأتى دارنا فقال النبى صلى الله

(١) ن - ما لهم ولها ١٢

باب ذكر الاخبار التى يفرق بها الكلب عن غيره

عليه وسلم ان في دار كم كلبا قال فان في دار هم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع (اخبرنا) ابو سعد الماليني قال قال ابو احمد بن عدى الحافظ عيسى بن المسيب صالح فيما يرويه (و اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال على بن عمر الحافظ عيسى بن المسيب صالح الحديث *

(باب الخبر الذى ورد في سور ما يوكل لحمه)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا عبد الله بن رجاء ثنا مصعب بن سوار عن مطرف عن ابى الجهم عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل لحمه فلا بأس بسوره كذا يسميه عبد الله بن رجاء مصعب بن سوار فقلب اسمه وانما هو سوار بن مصعب وسوار بن مصعب متروك (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابى الحسن الدارقطنى الحافظ * قال الشيخ ومع ضعف سوار بن مصعب اختلف عليه في متنه فرواه عبد الله بن رجاء عنه هكذا ورواه يحيى بن ابى بكير عنه باسناده لا بأس ببول ما اكل لحمه ورواه عمرو بن الحصين عن يحيى بن العلاء عن مطرف عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله مرفوعا في البول وعمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان ولا يصح شيء من ذلك *

(باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل)

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب ثنا سليمان بن بلال حدثنى عتبة بن مسلم ان عبيد بن حنين اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقط الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم لينزعه فان في احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء * رواه البخارى في الصحيح عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وانه يتقى بالجناح الذى فيه الداء فليغمسه كله ثم لينزعه ورواه عمرو بن على عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة بنحوه *

(اخبرنا)

---

* قال * (باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء القليل)

اسند فيه (عن بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة حديث اذا وقع الذباب) ثم قال (ورواه عمرو بن على عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابى صالح عن ابى هريرة) * قلت * ذكر صاحب الامام ان عمرو بن على رواه عن يحيى بن محمد بن قيس عن ابن عجلان عن القعقاع * قال البزار هذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عجلان عن القعقاع الا يحيى بن محمد بن قيس وقد خولف فيه عن ابن عجلان * ثم اسند البيهقى (عن بقية عن سعيد بن ابى سعيد الزبيدى عن بشر بن منصور فذكر بسنده حديث سلمان كل طعام و شراب وقعت فيه دابة ليس لها دم) ثم حكى عن ابن عدى (انه قال الاحاديث التى يرويها سعيد الزبيدى عامتها ليست محفوظة) وقال

﴿اخبرنا﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد ابن خالد القارظى قال اتيت اباسلمة بن عبد الرحمن بنى فقدم الى زبدا وكتلة فوقع ذباب فى الزبد فجعل يمقله بخنصره فقلت ياخال ماتصنع فقال اخبرنى ابو سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب فى الطعام فامقلوه فان فى احد جناحيه سما وفى الآخر شفاء وانه يؤخر الشفاء ويقدم السم * وروى بقية بن الوليد عن سعيد بن ابى سعيد الزبيدى عن بشر بن منصور عن على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فهو الحلال اكله وشربه ووضوؤه (اخبرناه) ابو سعد انا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن ابى داود ثنا يحيى بن عثمان ثنا بقية فذكره بنحوه قال ابو احمد الاحاديث التى يرويها سعيد الزبيدى عامتها ليست بمحفوظة (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ قال لم يروه غير بقية عن سعيد الزبيدى وهو ضعيف *

﴿اخبرنا﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول كل نفس سائلة لا يتوضأ منها ولكن رخص فى الخنفساء والعقرب والجراد والجد جداذا وقعن فى الركاء فلا بأس به * قال شعبة اظنه قد ذكر الوزغة قال الشيخ وروينا معناه عن الحسن البصرى وعطاء وعكرمة *

﴿باب الحوت يموت فى الماء والجراد﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا ابو قلابة حدثنى احمد بن حنبل سنة ست عشرة ومأتين وقلت له كم سنك يا اباعبدالله قال اربع وخمسون او خمس وخمسون

البيهقى فى باب الصائم يكتحل (سعيد الزبيدى من مجاهيل شيوخ بقية ينفرد بما لا يتابع عليه) * ثم اسند فى هذا الباب اعنى باب مالا نفس له سائلة عن الدار قطنى انه قال لم يروه يعنى حديث سلمان غير بقية عن سعيد الزبيدى وهو ضعيف * قلت * الظاهر ان البيهقى فهم من قول الدار قطنى (وهو ضعيف) انه اراد الزبيدى لانه ذكر عقيب كلام ابن عدى فيه وذكر فى الخلافيات كلام الدار قطنى ثم قال (وقد ذكرنا ان مايرويه بقية عن الضعفاء والمجهولين فليس بمقبول منه) وقال صاحب الامام ذكر الحافظ ابو بكر الخطيب سعيد بن ابى سعيد هذا فقال واسم ابيه عبد الجبار وكان ثقة * قال صاحب الامام وقول الدار قطنى وهو ضعيف لا يريده ويريد بقية وذكر ابن حبان فى كتاب الثقات سعيدا هذا فقال سعيد بن عبد الجبار الزبيدى من اهل الشام روى عن عمرو بن روبة الثعلبى عن ابى امامة روى عنه اهل بلده وهذا ينفى عنه الجهالة وذكر صاحب الميزان سعيد بن ابى سعيد الزبيدى وسعيد بن عبد الجبار الزبيدى فى ترجمتين والله اعلم *

* قال * ﴿باب الحوت يموت فى الماء والجراد﴾

ذكر فيه (عن اسحاق بن حازم عن عبيدالله بن مقسم عن جابر سئل عليه السلام عن ماء البحر الحديث) * قلت * ذكر ابن مندة ان هذا الحديث لا يثبت ويمكن ان يكون علته بالاختلاف فى اسناده فان عبد العزيز بن عمران وهو

قال ثنا ابو القاسم بن ابى الزناد حدثنى اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعنى عبيد الله عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو الحسن على بن محمد السبيعى فى آخرين قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر انه قال احلت لنا ميتتان ودمان الجراد والحيتان والكبد والطحال * هذا اسناد صحيح وهو فى معنى المسند وقد رفعه اولاد زيد عن ابيهم *

(اخبرناه) ابو جعفر كامل بن احمد المستملى وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى انا الحسن بن على بن زياد السرى ثنا ابن ابى اويس ثنا عبد الرحمن واسامة وعبد الله بنو زيد بن اسلم عن ابيهم عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد * اولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين وكان احمد بن حنبل وعلى بن المدينى يوثقان عبد الله ابن زيد الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول *

باب طهارة عرق الانسان من اي موضع كان

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم وينام على فراشها وليست ثم قال فاتت يوما فقيل لها هو هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراشك فانتهت اليه وقد عرق عرقا شديدا وذلك فى الحر فاخذت قارورة فجعلت تأخذ من ذلك العرق فجعلته في القارورة فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين فقالت بركتك يا رسول الله نجعله في طيبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن حجين بن المثنى عن عبد العزيز بن الماجشون

عمناه

ابن ابى ثابت رواه عن اسحاق بن حازم الزيات مولى آل نوفل عن وهب بن كيسان عن جابر عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه اخرجه الدارقطنى وقال عبد العزيز ليس بالقوى وقال عبد الحق في احكامه اسحاق ابن حازم شيخ مدنى ليس بالقوى * ثم ذكر البيهقى (عن ابن وهب حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن ابن عمر قال احلت لنا ميتتان ودمان الخ) ثم قال البيهقى (هو في معنى المسند) * قلت * رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعا كذا قال ابن عدى فى الكامل ثم ان البيهقى جعل قول ابن عمر احلت في معنى المسند ثم خالف ذلك في كتاب الحيض فى باب غسل المستحاضة فذكر مايدل على ان قول الراوى (فامرت ان تؤخر الظهر الخ) موقوف * ثم اسند البيهقي الحديث (عن عبد الرحمن واسامة وعبد الله بنى زيد بن اسلم عن ابيهم عن ابن عمر قال عليه السلام احلت لنا ميتتان الحديث) ثم قال (اولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم ابن معين وكان ابن حنبل وابن المدينى يوثقان عبد الله الا ان الصحيح من هذا الحديث هو الاول) قلت * اذا كان عبد الله ثقة على قولهما دخل حديثه فيمار فعه الثقة ووقفه غيره على ماعرف لاسيما وقد تابعه على ذلك اخواه فعلى هذا لانسلم ان الصحيح هو الاول *

بمعناه ورواه ثابت البناني وانس بن سيرين عن انس بن مالك ورواه ابو قلابة عن انس عن ام سليم *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر قال قرئ على ابن وهب قال سمعت عبيدالله بن عمر (١) يحدث عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يتوضأ فى الحر فيمر يده على ابطيه ولا ينقض ذلك وضوءه *

باب بصاق الانسان ومخاطه

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمى ثنا قبيصة (ح و اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر انا زكريا بن الحكم الراسبى ثنا الفريابى قالا ثنا سفيان عن حميد عن انس قال بزق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثوبه يعنى وهو فى الصلوة * لفظ حديث الفريابى وفى حديث قبيصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بزق فى ثوبه رواه البخارى فى الصحيح عن الفريابى *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المحمد آبادى ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى قبلة المسجد فحكها بيده و رئى فى وجهه شدة ذلك عليه و قال ان العبد اذا صلى فانما يناجى ربه فيما بينه و بين القبلة فاذا بصق احدكم فليبصق عن يساره او تحت قدميه او يفعل هكذا ثم بزق فى ثوبه ودلك بعضه ببعض قال يزيد وارانا حميد *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا عوف عن ابى رجاء عن عمران بن حصين قال كنا فى سفر مع النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى مزادتى المشركة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء فافرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين فمضمض فى الماء واعاده فى افواه المزادتين او السطيحتين ثم اوكأ افواههما واطلق العزالى ثم قال للناس اشربوا واستقوا * مخرج فى الصحيحين من حديث عوف *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن اسمعيل عن ابى خالد عن قيس عن جرير انه كان يأمر اهله يتوضأون بفضل سواكه *

باب طهارة عرق الدواب ولعابها

(اخبرنا) ابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا على بن الحسين بن ابى عيسى الهلالى ثنا ابو نعيم واخبرنا ابو القاسم على بن محمد بن على ابن يعقوب الايادى ببغداد ثنا ابو بكر الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا ابو نعيم ثنا مالك بن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ابى الدحداح فلما رجع اتى بفرس معرورى (٢) فركبه ومشينا معه * اخرجه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن وكيع عن مالك *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرنى ابى ثنا سعيد ابن عبدالعزيز عن زيد بن اسلم وغيره عن ابن عمر فى قصة ذكرها فى الحج قال وانى كنت تحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسنى لعابها اسمعه يلبى بالحج *

(١) وهو عبيدالله بن عمر العمرى ١٢ (٢) يقال اعرورى فرسه اذا ركبه عريا ١٢

باب بصاق الانسان ومخاطه

باب طهارة عرق الدواب ولعابها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا محمد بن احمد بن الوليد ثنا الهيثم بن جميل ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة قال كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقصع بجرتها (١) ولعابها يسيل على كتفي وذكر الحديث *

جماع ابواب الماء الذي ينجس و الذي لا ينجس

باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا حدثنا ابن جريج (ح قال واخبرنا) ابو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبأ ابن جريج اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم نائماً ثم استيقظ واراد الوضوء فلا يضع يده في الاناء حتى يصب على يده فانه لا يدري اين باتت يده * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر ورواه ايضاً عن محمد ابن رافع (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس و عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات * مخرج في الصحيحين من حديث مالك كما مضى و قال ابن عيينة عن ابي الزناد ولغ مكان شرب *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه وابو بكر بن عبد الله قالا ثنا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا الاعمش عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات * رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر *

(و اخبرنا) ابو الحسن بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه *

(و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم و احمد بن حيان بن ملاعب قالا ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام بن حسان *

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا ابن

(١) الجرة بكسر الجيم ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ١٢ مجمع

* قال * (باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه)

ذكر في آخره (حديث جابر غطوا الاناء واوكوا السقاء وحديث ابي هريرة في الامر بتغطية الوضوء) * قلت * الاظهر انه عليه السلام انما امر بتغطية الاناء ليكون ذلك حرزا من الشيطان كما بينه في حديث جابر بقوله فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يكشف اناء وايضا في ذلك امان من الضرر ويدل عليه ما جاء في رواية لمسلم في حديث جابر

ابن وهب اخبرنى الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج (١) فان الشيطان لايحل سقاء ولايكشف اناء ولا يفتح بابا * رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن على الحافظ انا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا ابو بشر الواسطى ثنا خالد بن عبدالله عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الوضوء وايكاء السقاء واكفاء الاناء *

باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه مالم يتغير

(اخبرناه) ابو صادق محمد بن احمد بن ابى الفوارس العطار ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظى عن عبدالله بن عبدالله بن رافع بن خديج عن ابى سعيد الخدرى قال قيل يارسول الله انتوضأ من بئر بضاعة قال وهى بئر يلقى فيها النتن والجيف والحيض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شئ *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابى شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالا ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن سليط بن ايوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الانصارى ثم العدوى عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة وهى تلقى فيها لحوم الكلاب والحائض وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شئ * كذا رويناه عن محمد بن سلمة عن ابن اسحاق وقيل عن محمد بن سلمة فى هذا الاسناد عن عبد الرحمن بن رافع الانصارى وقال يحيى بن واضح عن ابن اسحاق عن سليط عن عبيد الله بن عبدالله بن رافع كما قال محمد بن كعب وقال ابراهيم بن سعد واحمد بن خالد الوهبى ويونس بن بكير عن ابن اسحاق عن سليط عن عبدالله بن عبدالرحمن بن رافع و قيل عن ابراهيم بن سعد عن ابن اسحاق عن عبدالله بن ابى سلمة عن عبدالله بن عبد الله بن رافع و قيل عن سليط عن عبدالرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه (واخبرناه) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل انا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن مطرف عن خالد بن ابى نوف عن سليط عن ابن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قال اتيت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بضاعة

(١) ن ـ المصباح ١٢

جابر فان فى السنة ليلة ينزل فيه وباء لايمر باناء ليس عليه غطاء اوسقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الوباء فثبت بذلك ان الامر بالتغطية لهذا المعنى لا لتنجيس الماء فالحديثان ليسا مطابقين للباب *

* قال * (باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه مالم تغيره)

* قلت * الاحاديث التى ذكرها فى هذا الباب فيها ان الماء لاينجسه شئ من غير تقييد بكثرة ولاعدم تغير وذكر فى الباب حديثا فيه طريف فقال (هو ابو سفيان وليس هو بالقوى الا انى اخرجته شاهدا لما تقدم) * قلت * الان القول فيه وقد ضعفه ابن معين وابو حاتم وقال ابن حنبل ليس بشئ ولايكتب حديثه وقال النسائى متروك

فقلت يا رسول الله تتوضأ منها و يلقى فيها ما يلقى فيها من النتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء * وكذلك رواه الحميدى عن بشر بن السرى وغيره عن عبدالعزيز بن مسلم القسملى ورواه ابن ابى ذئب عمن لا يتهم عن عبدالله بن عبد الرحمن بن رافع العدوى عن ابى سعيد *

(اخبرناه) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو بكر احمد بن الحسين قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انا ابن وهب (ح قال وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك عن ابن ابى ذئب عمن لا يتهم عن عبد الله بن عبد الرحمن العدوى و قال محمد عبيدالله عن ابى سعيد الخدرى انه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تتوضأ من بئر بضاعة وهى يطرح فيها ما ينجى الناس(١) ولحوم الكلاب والمحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء * وقد رويت هذه اللفظة من وجه آخر عن ابى سعيد مرفوعا *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا قيس يعنى ابن الربيع عن طريف عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا على غدير فيه جيفة فتوضأ بعض القوم وامسك بعض القوم حتى يجيء النبى صلى الله عليه وسلم فجاء النبى صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فقال توضأوا واشربوا فان الماء لا ينجسه شيء *

(واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابو يعلى ثنا محمد بن الصباح الدولابى ثنا شريك عن طريف عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى فذكر بمعناه وقال عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء قال فاستقينا وسقينا قال ابو جعفر الدولابى طريف هو ابو سفيان (قال الشيخ) وليس هو بالقوى الا انى اخرجته شاهدا لما تقدم وقد قيل عن شريك بهذا الاسناد عن جابر وقيل عنه عن جابر او ابى سعيد بالشك وابو سعيد كأنه اصح وقد روى عن ابى سعيد قصة اخرى فى معناه ان كان راويها حفظها *

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر انا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الضبعى ثنا الحسن بن على ابن زياد ثنا ابن ابى اويس ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التى بين مكة والمدينة وقالوا تردها السباع والكلاب والحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فى بطونها لها وما بقى فهو لنا طهور * هكذا رواه اسمعيل بن ابى اويس عن عبد الرحمن وروى عن ابن وهب عن عبد الرحمن عن ابيه عن عطاء عن ابى هريرة وعبد الرحمن بن زيد ضعيف لا يحتج بامثاله وقد روى من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعا وليس بمشهور *

(١) اى يلقونه من العذرة من انجى اذا القى نجوه ١٢ مجمع

(واخبرنا)

وفى الكاشف للذهبى متروك عندهم وقال عمرو بن على ما سمعت يحيى بن سعيد ولا عبد الرحمن بن مهدى يحدثان عنه بشيء قط فعلى هذا لا يصلح ان يستشهد به * ثم اسند البيهقى (عن محمد بن ابى يحيى عن امه قالت دخلت على سهل بن سعد الخ) * ثم قال (اسناد حسن موصول) * قلت * هكذا ذكره ايضا عن محمد عن امه ابو الحسن الدارقطنى ولم نعرف حال امه ولا اسمها بعد الكشف التام ولا ذكر لها فى شيء من الكتب الستة

وقد

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا على بن بحر بن برى القطان ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا محمد بن ابى يحيى عن ابيه قال دخلت على سهل بن سعد الساعدى فى نسوة فقال لو انى اسقيكم من بضاعة لكرهتم ذلك وقد والله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى منها * وهذا اسناد حسن موصول *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائنى ثنا ابوبحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو عن عكرمة ان عمر رضى الله عنه ورد حوض مجنة(١) فقيل يا امير المؤمنين انما ولغ الكلب فيه آنفا فقال انما ولغ الكلب بلسانه فشرب وتوضأ * وروي عن ايوب عن عكرمة فى هذه القصة قال قد ذهبت بما ولغت يعنى الكلاب فى بطونها وهذه قصة مشهورة عن عمر وان كانت مرسلة وقد روينا فى معناها عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عمر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوسعيد الاسفرائنى انا ابوبحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا منبوذ عن امه قالت كنا نسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجلال فتشرب منه او تتوضأ به * وقال سفيان وهذا ليس بشك انما ارادت تشرب ان ارادت او تتوضأ ان ارادت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن داود بن ابى هند قال سمعت سعيد بن المسيب يقول انما الماء طهور كله لا ينجسه شيء * وزاد ابن علية عن داود عن سعيد سألناه عن الحياض تلغ فيها الكلاب قال انزل الماء طهورا لا ينجسه شيء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوبكر بن الحارث الفقيه انا ابواحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابوعمرو ثنا الزهرى فى الغدير تقع فيه الدابة فتموت قال الماء طهور ما لم تقل فتنجسه الميتة طعمه اوريحه *

﴿ باب نجاسة الماء الكثير اذا غيرته النجاسة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوطاهر محمد بن محمد الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابوالازهر ثنا مروان بن محمد ثنا رشد بن بن سعد ثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ابى امامة الباهلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب عليه طعمه اوريحه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ انا ابوالوليد الفقيه ثنا جعفر الحافظ (٢) ثنا ابوالازهر فذكره باسناده مثله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء الا ما غلب ريحه اوطعمه * كذا وجدته ولفظ قلتين فيه غريب *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله انا ابوالوليد ثنا الشامانى ثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا ابى عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد

---

(١) مجنة موضع قرب مكة وقد تكسر ميمها ١٢ قاموس (٢) هو جعفر بن احمد الشامانى ١٢ مشتبه

وقد ذكر الطبرانى فى معجمه الكبير هذا الحديث فى ترجمة ابى يحيى عن سهل فذكر بسنده عن محمد بن ابى يحيى عن ابيه عن سهل الحديث فظهر ان فى سنده اضطرابا ايضا ومع هذا كيف يكون اسناده حسنا *

* قال * ﴿ باب الماء الكثير اذا غيرته النجاسة ﴾

ذكر فى آخره عن الشافعى (انه قال وما قلت من انه اذا تغير طعم الماء وريحه ولونه كان نجسا يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله وهو قول العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا * قلت * اطلق

عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الماء طاهر الا ان تغير ريحه اوطعمه اولونه بنجاسة تحدث فيها *
(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن عمير بن يوسف الدمشقى بدمشق ثنا ابو امية يعنى محمد بن ابراهيم ثنا حفص بن عمر ثنا ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجس الا ما غير ريحه اوطعمه * ورواه عيسى بن يونس عن الاحوص بن حكيم عن راشد بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ورواه ابو اسامة عن الاحوص عن ابن عون و راشد بن سعد من قولهما والحديث غير قوى الا انا لا نعلم فى نجاسة الماء اذا تغير بالنجاسة خلافا والله اعلم *
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع ثنا الشافعى قال وما قلت من انه اذا تغير طعم الماء ولونه وريحه كان نجسا يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت اهل الحديث مثله وهو قول العامة لا اعلم بينهم فيه خلافا *

باب الفرق بين القليل الذى ينجس والكثير الذى لا ينجس ما لم يتغير

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وابو صادق محمد بن احمد بن ابى الفوارس العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر يعنى ابن الزبير عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن ابيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث * وهكذا رواه اسحاق بن ابراهيم الحنظلى وجماعة عن ابى اسامة *
(واخبرنا) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائنى انا ابو بحر محمد بن الحسن بن كوثر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا ابو اسامة حماد بن اسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومى عن عبد الله بن عبدالله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وكذلك رواه محمد بن عثمان بن كرامة وجماعة عن ابى اسامة (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى الحافظ فى هاتين الروايتين فلما اختلف على ابى اسامة فى اسناده احببنا ان نعلم من اتى بالصواب فنظرنا فى ذلك فاذا شعيب بن ايوب قد رواه عن ابى اسامة عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعا فصح القولان عن ابى اسامة و صح ان الوليد بن كثير رواه عنهما جميعا فكان ابو اسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر ابن الزبير ومرة يحدث به عن الوليد عن محمد بن عباد بن جعفر والله اعلم *
(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا ثنا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر احمد ابن محمد بن سعدان الصيدلانى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر ابن الزبير عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الماء

وما

الشافعى ذلك و ينبغى ان يقيد بما اذا كان الواقع نجسا والا فلو تغيرت الاوصاف الثلاثة بشيء طاهر فالمشهور من مذهب الحنفية انه لا ينجس *

وما ينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث (واخبرنا) ابو عبدالرحمن و ابو بكر قالا انا علي انا ابن سمدان ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابواسامة عن الوليد بن كثير عن محمد ابن عباد بن جعفر عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله *

(و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو علي محمد بن علي الاسفرائني من اصل كتابه وانا سألته عن علي بن عبدالله بن مبشر الواسطي ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابواسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن ابيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء فذكره بمثله وقد روى في احدى الروايتين عن عثمان بن ابي شيبة عن ابي اسامة كما رواه العامري و في الاخرى كما رواه الحميدي وفي احدى الروايتين عن احمد بن عبدالحميد الحارثي عن ابي اسامة كما رواه العامري وفي الاخرى كما رواه الحميدي وفي كل ذلك دلالة على صحة الروايتين جميعا* اما الرواية الاولى عن عثمان (فاخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابوبكر وعثمان ابنا ابي شيبة ثنا ابواسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره * واما الرواية الاخرى عنه (فاخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابوبكر ابن داسة ثنا ابوداود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر *واما الرواية الاولى عن احمد بن عبدالحميد (فاخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا ابواسامة عن الوليد عن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره *واما الرواية الاخرى (فاخبرنا) ابوبكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد انبأ احمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا ابواسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر فذكره* ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر (اخبرناه) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبدالرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن محمد بن اسحاق *

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن الماء يكون بارض الفلاة وماينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قدر قلتين لم يحمل الخبث *لفظ حديث ابي عبدالله الحافظ وكذلك رواه ابراهيم بن سعد الزهري وزائدة بن قدامة وجماعة عن محمد بن اسحاق*

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء الاديب من اصل سماعه ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه املاء ثنا ابوالقاسم بن الصقر ثنا عبيدالله بن محمد بن عائشة ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن عبيدالله ابن عبدالله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة وترده السباع والكلاب قال اذا كان الماء قلتين لا يحمل الخبث وكذا قال الكلاب والسباع *وهو غريب وكذلك قاله موسى بن اسمعيل عن حماد بن سلمة *وقال اسمعيل بن عياش عن محمد بن اسحاق الكلاب والدواب الا ان ابن عياش اختلف عليه في اسناده وروى هذا الحديث حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام عن عبيدالله بن عبد الله بن عمر

(١) ن - ابن منيب ١٢

عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قوة لرواية ابن اسحاق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا عاصم بن المنذر عن عبيد الله ابن عبد الله بن عمر قال حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين فانه لا ينجس * وكذلك رواه بشر بن السري ويعقوب الحضرمي والعلاء بن عبد الجبار المكي وعفان بن مسلم وابو داود الطيالسي عن حماد *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه وابو بكر بن عبد الله قالا حدثنا الحسن بن سفيان ثنا ابراهيم ابن الحجاج وهدبة بن خالد قالا ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال دخلت مع عبيد الله بن عبد الله ابن عمر بستانا فيه مقراماء(١) فيه جلد بعير ميت فتوضأ منه فقلت اتتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت فحدثني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ الماء قدر قلتين او ثلاث لم ينجسه شيء كذا قالا او ثلاث وكذلك قاله يزيد بن هارون وكامل بن طلحة ورواية الجماعة الذين لم يشكوا اولى *

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا عبد الله بن الحسن ابن جابر ثنا محمد بن كثير المصيصي عن زائدة عن الليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شيء قال علي رفعه هذا الشيخ عن محمد بن كثير عن زائدة ورواه معاوية بن عمرو عن زائدة موقوفا وهو الصواب (اخبرنا) احمد ثنا علي قال ثنا به القاضي الحسين بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد الصائغ ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر مثله موقوفا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حامد احمد بن علي بن احمد الرازي الحافظ ثنا ابو علي زاهر بن احمد بن محمد ثنا ابو بكر عبد الله ابن محمد بن زياد النيسابوري حدثني ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال ابن جريج اخبرني لوط عن ابي اسحاق عن مجاهد ان ابن عباس قال اذا كان الماء قلتين فصاعدا لم ينجسه شيء * ورواه ابو بكر بن عياش عن ابان عن ابي يحيى عن ابن عباس كذلك موقوفا *

﴿ واما الحديث الذي اخبرنا ﴾ ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الصوفي انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابو يعلى ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء اربعين قلة لا يحمل الخبث فهذا حديث تفرد به القاسم العمري هكذا وقد غلط فيه و كان ضعيفا في الحديث جرحه احمد بن حنبل و يحيى بن معين والبخاري و غيرهم من الحفاظ (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا علي الحافظ يقول حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء اربعين قلة خطأ والصحيح عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قوله وبمعناه قاله لي ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابي الحسن الدارقطني الحافظ قال ووهم فيه القاسم وكان ضعيفا كثير الخطأ *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا الثوري ومعمر عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال اذا كان الماء اربعين قلة لم ينجسه شيء وكذلك رواه روح بن القاسم عن ابن المنكدر ورواه ايوب السختياني عن ابن المنكدر من قوله لم يجاوزبه وروى ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان بن سنان عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابيه قال اذا كان

(١) مقرا ماء هو من القرى و هو حوض يجتمع فيه الماء ١٢ مجمع

الماء قدر اربعين قلة لم يحمل خبثا و خالفه غير واحد فرووه عن ابى هريرة فقالوا اربعين غربا ومنهم من قال اربعين دلوا قاله لى ابو بكر بن الحارث عن ابى الحسن الدارقطنى الحافظ (قال الشيخ) ورواه محمد بن يحيى الذهلى عن عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابى حبيب عن عمرو بن حريث عن ابى هريرة قال اربعون دلوا من ماء لا ينجسه وان اغتسل فيه الجنب واتبعه آخر وهذا اولى * وابن لهيعة غير محتج به وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القلتين اولى ان يتبع و بالله التوفيق *

باب قدر القلتين

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى ثنا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرنى ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال فى الحديث بقلال هجر (١) قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين اوقربتين وشيأ قال الشافعى كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القربة او نصف القربة فيقول خمس قرب هو اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب قال الشافعى فالاحتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا فى جركان او غيره الا ان يظهر فى الماء منه ريح اوطعم اولون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذى لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى (ح واخبرنا) ابو حامد احمد ابن على الرازى الحافظ انا ابو على زاهر بن احمد ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابورى انا ابو حميد المصيصى انا حجاج قال ابن جريج اخبرنى محمد ان يحيى بن عقيل اخبره ان يحيى بن يعمر اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا قال فقلت ليحيى بن عقيل قلال هجر قال قلال هجر قال فاظن ان كل قلة تأخذ الفرقين * زاد احمد بن على فى روايته والفرق ستة عشر رطلا *

---

(١) هجر بلد بقرب المدينة ١٢ مجمع

---

* قال * (باب قدر القلتين)

اسند فيه (عن الشافعى انا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرنى ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وقال فى الحديث بقلال هجر * قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين اوقربتين وشيئا * قال الشافعى كان مسلم يذهب الى ان ذلك اقل من نصف القربة اونصف القربة فيقول خمس قرب اكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان اقل من خمس قرب فالاحتياط ان تكون القلة قربتين ونصفا فاذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجسا فى جركان اوغيره الا ان يظهر فى الماء منه ريح اوطعم اولون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذى لا يحمل النجاسة الا بقرب كبار) * قلت * فى هذا الحديث اشياء * احدها ان مسلم بن خالد ضعفه جماعة والبيهقى ايضا فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل * الثانى * ان الاسناد الذى لم يحضره ذكره مجهول الرجال فهو كالمنقطع ولا تقوم به حجة * الثالث * ان قوله وقال فى الحديث بقلال هجر يوهم انه من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم والذى وجد فى رواية ابن جريج انه قول يحيى بن عقيل كما بينه البيهقى فيما بعد و يحيى هذا ليس

(و اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد بن الازهر السجستانى ثنا محمد بن يوسف يعنى اباحمة ثنا ابو قرة يعنى موسى بن طارق عن ابن جريج قال اخبرنى محمد فذكره قال محمد قلت ليحيى بن عقيل اي قلال قال قلال هجر قال محمد فرأيت قلال هجر فاظن كل قلة تاخذ قربتين كذا فى كتاب شيخى قربتين وهذا اقرب مما قال مسلم بن خالد والاسناد الاول احفظ والله اعلم قال ابو احمد الحافظ محمد هذا الذى حدث عنه ابن جريج هو محمد بن يحيى يحدث عن يحيى بن ابى كثير ويحيى بن عقيل *

(اخبرنا) الشريف ابو الفتح ثنا عبد الرحمن الشريحى ثنا ابو القاسم البغوى انا على بن الجعد انا شريك عن ابى اسحاق السبيعى عن مجاهد قال اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء قال قلت ما القلتين قال الجرتين *

(اخبرنا) ابو حازم انا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد بن الحسن الماسرجسى انبأ اسحاق يعنى ابن ابراهيم الحنظلى ثنا عبد العزيز بن ابى رزمة عن حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر قال القلال الخوابى العظام *

(اخبرنا) أبو حازم انا ابو احمد ثنا ابو القاسم البغوى ثنا عبد الله بن عمر قال قال عبد الرحيم يعنى ابن سليمان سألنا ابن اسحاق يعنى محمد بن اسحاق بن يسار عن القلتين فقال هذه الجرار التى يستقى فيها الماء والدواريق *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث ثنا على بن عمر الحافظ ثنا احمد بن عبد الله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة قال سمعت هشيما يقول القلتين يعنى الجرتين الكبار (واخبرنا) ابو حازم انا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوي ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى قال قال وكيع يعنى بالقلة الجرة *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد ثنا احمد بن محمد بن عمار ثنا محمد بن رافع قال قال يحيى بن آدم القلة الجرة *

بقيد

بصحابى فلا تقوم بقوله حجة * ثم اسند البيهقي (عن محمد عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر انه عليه السلام قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا قال فقلت ليحيى بن عقيل قلال هجر قال قلال هجر * قال فاظن ان كل قلة تاخذ الفرقين زاد احمد بن على فى روايته و الفرق ستة عشر رطلا) * قلت * فى هذا ايضا اشياء * احدها * انه مرسل * الثانى * ان محمد المذكور فيه وهو ابن يحيى على ما قاله ابو احمد الحافظ يحتاج الى الكشف عن حاله * الثالث انه ظن من غير جزم * الرابع * انه اذا كان الفرق ستة عشر رطلا يكون مجموع القلتين اربعة و ستين رطلا وهذا لا يقول به البيهقى وامامه و قد جاء ذكر الفرق من طريق آخر اخرجه ابن عدى من جهة المغيرة بن سقلاب عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين من قلال هجر لم ينجسه شيء وذكر انهما فرقان وهذا يقتضي ان يكون القلتان اثنين وثلاثين رطلا * و المغيرة هذا ضعفه ابن عدي وذكر ابن ابي حاتم عن ابيه انه صالح وعن ابى زرعة جزرى لا بأس به * ثم ذكر البيهقى عن محمد بن يحيى المذكور (قال فرأيت قلال هجر فاظن ان كل قلة تاخذ قربتين) قال البيهقى (كذا في كتاب شيخى قربتين و هذا اقرب مما قال مسلم بن خالد) * قلت * فعلى هذا يكون القلتان اربع قرب * ثم اسند البيهقي (عن مجاهد قال القلتان الجرتان وعن وكيع ويحيى بن آدم مثله وعن هشيم قال الجرتان الكبار وعن محمد بن اسحاق الجرار التي

يستقى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابى طالب انا عبدالوهاب يعنى ابن عطاء الخفاف انا سعيد يعنى ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه و سلم فذكر حديث المعراج وفيه ثم رفعت لي سدرة المنتهى فحدث نبي الله صلى الله عليه وسلم ان ورقها مثل آذان الفيلة وان نبقها مثل قلال هجر * مخرج في الصحيحين من حديث ابن ابى عروبة *

(باب صفة بئر بضاعة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال اما حديث بئر بضاعة فان بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الانجاس مالا يغير لها لونا ولا طعما ولا يظهر له فيها ريح فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم تتوضأ من بئر بضاعة وهى يطرح فيها كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا الماء لا ينجسه شئ وبين انه في الماء مثلها اذ كان مجيبا عليها *

(واخبرنا) ابو على الروذباري انا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود السجستانى قال قال قتيبة بن سعيد سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها فقال اكثر مايكون فيها الماء الى العانة قلت فاذا نقص قال دون العورة * قال ابوداود قدرت بئر بضاعة بردائى مددته عليها ثم ذرعته فاذا عرضها ستة اذرع وسألت الذى فتح لى باب البستان فادخلنى اليه هل غير بناؤها عما كانت عليه فقال لا ورأيت فيها ماء متغير اللون *

يستقى فيها الماء والدواريق وعن عاصم بن المنذر قال القلال الخوابى العظام * قلت * قد اختلف فى تفسير القلتين اختلافا شديدا كما ترى فقسرتا بخمس قرب وباربع وباربع وستين رطلا وباثنين وثلاثين و بالجرتين مطلقا وبالجرتين بقيد الكبر وبالخابيتين والخابية الحب فظهر بهذا جهالة مقدار القلتين فتعذر العمل بها * وقال ابو عمر فى التمهيد وماذهب اليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر غير ثابت في الاثر لانه حديث تكلم فيه جماعة من اهل العلم ولان القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما فى اثر ثابت ولا اجماع وذكر ابن جرير الطبرى فى التهذيب معنى هذا الكلام *

* قال * (باب صفة بئر بضاعة)

* قلت * الاولى ان يذكر هذا الباب تلو (باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه مالم تغيره) ثم ان البيهقى ذكر في هذا الباب عن الشافعي (انه قال بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الانجاس مالا يغير لها لونا ولا طعما ولا يظهر له فيها ريح فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم تتوضأ من بئر بضاعة وهى يطرح فيها كذا وكذا فقال عليه السلام مجيبا الماء لا ينجسه شيء وبين انه في الماء مثلها اذ كان مجيبا عليها * قلت * قد قدمنا فى اوائل هذا الكتاب ان الماء الراكد اذا وقعت فيه تلك الاشياء اعنى النتن والحيض و الكلاب فالاظهر ان الاوصاف الثلاثة تتغير ويؤيد هذا ما اسنده البيهقى فيما بعد (عن ابى داود السجستانى من قوله ورأيت فيها ماء متغير اللون) *

باب ما جاء في نزح زمزم

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن زياد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد ابن عبدالله الانصارى ثنا هشام عن محمد بن سيرين ان زنجيا وقع فى زمزم يعنى فمات فامر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تنزح قال فغلبتهم عين جاءتهم من الركن فامر بها فدست بالقباطى والمطارف حتى نزحوها فلما نزحوها انفجرت عليهم * ورواه ابن ابى عروبة عن قتادة ان زنجيا وقع فى زمزم فامرهم ابن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فانهما لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه ورواه جابر الجعفى مرة عن ابى الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابى الطفيل نفسه ان غلاما وقع فى زمزم فنزحت وجابر الجعفى لا يحتج به ورواه ابن لهيعة عن عمرو بن دينار وابن لهيعة لا يحتج به * قال الزعفرانى قال ابوعبدالله الشافعى لا نعرفه عن ابن عباس وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا *

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا عبدالله بن شيرويه قال سمعت اباقدامة يقول سمعت سفيان يعنى ابن عيينة يقول انا بمكة منذ سبعين سنة لم ار احدا صغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجى الذى قالوا انه وقع فى زمزم ما سمعت احدا يقول نزح زمزم قال ابوعبيد وكذلك لا ينبغى لان الآثار قد جاءت فى نعتها انها لا تنزح ولا تذم لا ادرى ابوقدامة حكاه عن ابى عبيد او ابو الوليد الفقيه قال الزعفرانى قال الشافعى للمخالفيه قد رويتم عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا ينجسه شئ افترى ان ابن عباس يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم خبرا ويتركه ان كانت هذه روايته وتروون عنه انه توضأ من غدير يدافع جيفة وتروون

عنه

---

* قال * (باب ماجاء فى نزح زمزم)

اسند فيه (عن ابن سيرين ان زنجيا وقع في زمزم فمات فامر به ابن عباس فاخرج وامر بها ان تنزح الى آخره) ثم قال (ورواه ابن ابى عروبة عن قتادة ان زنجيا وقع فى زمزم فامرهم ابن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فانهما لم يلقيا ابن عباس ولم يسمعا منه) * قلت * ذكر البيهقى في الخلافيات عن شعبة (انه قال احاديث ابن سيرين عن ابن عباس انما سمعها من عكرمة ولم يسمع من ابن عباس) وفي الكمال لعبد الغنى وروى ابن سيرين عن ابن عباس والصحيح ان بينهما عكرمة انتهى كلامه فاذا ارسل ابن سيرين عن ابن عباس وكان الواسطة بينهما ثقة وهو عكرمة كان الحديث محتجا به * وفي التمهيد لابن عبد البر مراسيل ابن سيرين صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب * ثم ان البيهقى اخرجه فى كتاب المعرفة من طريق (ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس) وعمرو سمع من ابن عباس وذكر في كتابيه السنن والمعرفة (ان جابر الجعفى رواه مرة عن ابى الطفيل عن ابن عباس ومرة عن ابى الطفيل نفسه ان غلاما وقع فى زمزم) وابن لهيعة والجعفى ستكلم فيهما لكن ذكرتهما استشهادا لرواية ابن سيرين وقتادة * قال ابن عدى ابن لهيعة حسن الحديث يكتب حديثه وقد حدث عنه الثقات الثورى وشعبة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد وللجعفى حديث صالح وقد روى عنه الثورى الكثير مقدار خمسين حديثا وشعبة اقل رواية عنه من الثورى وقد احتمله الناس ورووا عنه ولم يختلف احد فى الرواية عنه * وعن الثورى قال ما رأيت اورع فى الحديث من الجعفى * وعن شعبة قال وهو صدوق

فى

عنه الماء لا ينجس فان كان شيء من هذا صحيحا فهو يدل على انه لم ينزح زمزم للنجاسة ولكن للتنظيف ان كان فعل وزمزم للشرب وقد يكون الدم ظهر على الماء حتى رئى فيه *

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بماء فقيل له استحمت به فلانة الآن يعنى امرأة من نسائه قال ان الماء لا ينجسه شيء *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى وزياد بن الخليل وعثمان بن عمر قالوا ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى جفنة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم ليتوضأ اوليغتسل فقالت يا رسول الله انى كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يجنب *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن انا ابو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ وكيع عن الاعمش عن يحيى ابن عبيد قال سألت ابن عباس عن ماء الحمام فقال الماء لا يجنب *

(واخبرنا) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائنى انا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا زكريا عن الشعبى عن ابن عباس قال اربع لا ينجس الانسان والماء والثوب والارض و قال ابو يحيى الحمانى عن زكريا فى هذا الحديث اربع لا يجنبن (اخبرناه) ابو حازم ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبيد

فى الحديث و عن الثورى انه قال لشعبة لان تكلمت فى جابر لاتكلمن فيك و قد روى نزح زمزم من طريق آخر صحيح فروى ابن ابى شيبة فى مصنفه عن هشيم عن منصور عن عطاء ان حبشيا وقع فى زمزم فمات فامر ابن الزبير ان ينزف ماء زمزم فجعل الماء لا ينقطع فنظروا فاذا عين تنبع من قبل الحجر الاسود فقال ابن الزبير حسبكم * وعطاء سمع من ابن الزبير بلا خلاف * ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال لا نعرفه عن ابن عباس و زمزم عندنا ما سمعنا بهذا وعن ابن عيينة قال انا بمكة منذ سبعين سنة لم ارصغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجى وعن ابى عبيد قال وكذلك لا ينبغى لان الآثار جاءت فى نعتها انها لا تنزح ولا تذم * قلت * قد عرف هذا الامر واثبته ابو الطفيل وابن سيرين وقتادة ولو ارسلاه وعمرو بن دينار وعطاء والمثبت مقدم على النافى خصوصا مثل هؤلاء الاعلام ولا يلزم من عدم سماع من لم يدرك ذلك الوقت وعدم من يعرفه عدم هذا الامر فى نفسه وليس فيه ان ابن عباس وابن الزبير قدرا على استيصال الماء بالنزح حتى يكون مخالفا للآثار التى ذكرها ابو عبيد بل صرح فى رواية ابن ابى شيبة بان الماء لم ينقطع وفى رواية البيهقى بان العين غلبتهم حتى دست بالقباطى والمطارف وقد قال السهيلى فى روض الانف نحو هذا وجعل حديث الحبشى مؤيدا لما روى فى صفتها انها لا تنزف لا مخالفا فقال وقيل لعبد المطلب فى صفة زمزم لا تنزف ابدا ولا تذم وهذا برهان عظيم لانها لم تنزف من ذلك الحين الى اليوم فقط وقد وقع فيها حبشى فنزحت من اجله فوجدوا ماءها يثور من ثلاث اعين اقواها واكثرها عين من ناحية الكعبة * ثم ذكر البيهقى (عن الشافعى انه قال لمخالفيه وقد رويتم عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه

الطوابيقى ثنا سعيد بن ايوب ثنا ابو يحيى الحمانى فذكره *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة انها قالت ليست على الماء جنابة * قال الزعفرانى قال الشافعى ونحن نروى عن زيد بن ثابت قولنا ونروى عن القاسم بن محمد انه امر رجلا يغتسل فى بئر عن جنابة ونروى عن عمر قريبا منه * واما الاثر الذى (اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى حكاية عن خالد الواسطى عن عطاء بن السائب عن ابى البخترى عن على فى الفارة تقع فى البئر فتموت قال تنزح حتى تغلبهم * فهذا غير قوى لان ابا البخترى لم يسمع عليا فهو منقطع قال الزعفرانى قال ابو عبدالله الشافعى روى ابن ابى يحيى عن جعفر بن محمد عن ابيه ان على بن ابى طالب رضى الله عنه قال اذا وقعت الفارة فى البئر فماتت فيها نزح منها دلو او دلوان يعنى فان تفسخت ينزح منها خمسة او سبعة وهذا ايضا منقطع *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى فى احتجاج من احتج بالاثر عن على وابن عباس قلت فيخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قول غيره قال لا قلت قد فعلت وخالفت مع ذلك عليا وابن عباس زعمت ان عليا قال اذا وقعت الفارة فى البئر تنزح منها خمسة او سبعة ادلاء وزعمت انها لا تطهر الا بعشرين او ثلاثين وزعمت ان ابن عباس نزح زمزم من زنجى وقع فيها وانت تقول يكفى من ذلك اربعون او ستون دلوا وهذا عن على وعن ابن عباس غير ثابت *

باب

قال الماء لا ينجسه شئ * افترى ان ابن عباس يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم خبرا ثم يتركه * قلنا * لم يتركه بل خصصه كما خصصته انت ايها الشافعى فقلت بنجاسة مادون القلتين بالنجس ولو لم يتغير وبنجاسة ما بلغ قلتين فصاعدا بالتغير * ثم حكى البيهقى (عن الشافعى انه اول نزح زمزم ان صح بانه كان للتنظيف لا للنجاسة) * قلت يمنع ذلك ان ابن عباس وابن الزبير امرا بالنزح ومطلق الامر للوجوب وليس ذلك الا بالتنجيس ويبعد هذا التاويل ايضا انهم بالغوا فى النزح وسد العين كما مر ولو كان للتنظيف لم يبالغوا هذه المبالغة العظيمة * ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال وقد يكون الدم ظهر على وجه الماء حتى رئى) * قلت * الغالب ان من يقع فى الماء يموت خنقا ولا يخرج منه دم ولو خرج كان قليلا لا يصل الى ان يظهر على وجه الماء الكثير ويرى فيه لما مران زمزم لا تذم * قال الهروى وابن الاثير وغيرهما قيل معناه لا يوجد ماؤها قليلا من قولهم بئر ذمة اذا كانت قليلة الماء وقال السهيلى هو من اذممت البئر اذا وجدتها ذمة كما تقول اجبنت الرجل اذا وجدته جبانا واكذبته اذا وجدته كاذبا وفى التنزيل * فانهم لا يكذبونك * انتهى كلامه وايضا فان الراوى جعل علة نزحها موته دون غلبة دمه لقوله مات فامر ان تنزح كقوله زنى ماعز فرجم ثم حكى البيهقى عن الشافعى (انه قال يعنى لمخالفيه زعمت ان ابن عباس نزح زمزم من زنجى وقع فيها وانت تقول يكفى من ذلك اربعون او ستون دلوا) * قلت * الاظهر ان الشافعى يريد بذلك محمد بن الحسن وليس هذا الذى الزمه به مذهبه بل مذهب ابى حنيفة وسائر اصحابه محمد وابى يوسف وغيرهما انه يجب نزح جميعها الا ان يتعذر كما ورد عن ابن عباس فى زمزم *

﴿ باب طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبا ابو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابي ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الاسود عن عروة في قصة احد وما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه قال وسعى علي بن ابي طالب الى المهراس(١) فأتى بماء في مجنة فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب منه فوجد له ريحا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ماء آجن فمضمض منه وغسلت فاطمة عن ابيها الدم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني من لا اتهم عن عبيد الله بن كعب بن مالك قال فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فم الشعب خرج علي بن ابي طالب حتى ملأ درقته من المهراس ثم جاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه فوجد له ريحا فعافه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه وهو يقول اشتد غضب الله على من دمى وجه نبيه صلى الله عليه وسلم * هكذا رواه يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق ورواه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن وهب بن جرير عن أبيه عن ابن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير عن ابيه وهو اسناد موصول *

﴿ جماع ابواب المسح على الخفين ﴾

﴿ باب الرخصة في المسح على الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال (وحدثنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا احمد بن صالح وهارون بن معروف ان عبد الله بن وهب حدثهم عن عمرو فذكره باسناده مثله وزاد ان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلا تسأل عنه غيره * رواه البخاري في الصحيح عن اصبغ بن الفرج عن ابن وهب *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا علي بن عبد العزيز ثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز ابن المختار عن موسى بن عقبة اخبرني ابو النضر عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص حدثنا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء على الخفين انه لا بأس بالوضوء على الخفين وحدث ابو سلمة ان عبد الله بن عمر

(١) المهراس هو صخرة منقورة تسع كثيرا من الماء وقيل اسم ماء باحد ١٢ مجمع

* قال * ﴿ باب الرخصة في المسح على الخفين ﴾

ذكر فيه احاديث ثم قال (وانما بلغنا كراهية ذلك عن علي وعائشة وابن عباس اما الرواية فيه عن علي انه قال سبق الكتاب المسح على الخفين فلم يرو باسناد موصول يثبت مثله) * قلت * على تقدير ثبوته يحتمل ان يريد ان الكتاب

حدثه بذلك عن سعد بن ابى وقاص وان عمر قال لعبدالله كأنه يلومه (١) حدثك سعد بن ابى وقاص حديثا ولم تاخذ به اذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تبغ وراء حديثه حديثا * ذكر البخارى اسناده *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالنضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل تفعل هذا قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه قال الاعمش قال ابراهيم كان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة * رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابى معاوية ورواه البخارى عن آدم عن شعبة عن الاعمش *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوالحسن محمد بن سنان القزاز ثنا عبدالله ابن داود عن بكير بن عامر عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير ان جريرا بال ثم توضأ ومسح على الخفين وقال ما يمنعنى ان امسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح قالوا انما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة *

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنا عبدالرحمن بن الحسن الاسدى بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ابن ابى اياس ثنا شعبة عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ ومسح على خفيه * رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس ورواه مسلم من وجه آخر عن الاعمش *

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (قال ابن عبيد وحدثنا) اسمعيل بن الفضل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على خفيه * رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد ورواه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد *

(اخبرنا) ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر ابن بكر عن الاوزاعى (ح) قال (وحدثنا) محمد بن عوف الطائى ثنا ابوالمغيرة ثنا الاوزاعى (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم الصائغ بمرو انا ابو الموجه انا عبدان انا عبدالله بن المبارك انا الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على عمامته وخفيه * لفظ حديث عبدالله بن المبارك وفى حديث الآخرين انه رأى رسول الله صلى الله

(١) ن - يلزمه ١٢

سابق والمسح مسبوق متاخر فيكون ناسخا للكتاب ويكون فى معنى حديث جرير فلا يلزم من ذلك كراهية المسح على الخفين * قال (واما ابن عباس فانما كرهه حين لم يثبت له مسح النبى عليه السلام بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع اما بصحة ذلك) فذكر بسنده ما يدل على كراهيته له وهو (ان ابن عباس قال انا عند عمر حين سأله سعد وابن

عمر

صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والعمامة * رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن وحرب بن شداد وابان عن يحيى بن ابى كثير في المسح على الخفين ورواه معمر عن يحيى عن ابى سلمة عن عمرو *
(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عمرو بن امية الضمرى قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه * وقد ذكر البخاري هذه الروايات اشارة اليها *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى حدثنا ابن نمير عن الاعمش (واخبرنا) ابو عبد الله انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة قال حدثنى بلال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والخمار * لفظ حديث عيسى وفى حديث ابن نمير باسناده عن بلال ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الخفين والعمامة * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وكذلك رواه على بن مسهر وابو معاوية عن الاعمش وتابعهم على ذلك عبد الواحد بن زياد وابو اسحاق الفزارى ومحمد بن فضيل ورواه الثورى عن الاعمش فلم يذكر كعبا في اسناده وكذلك رواه شعبة في آخرين عن الحكم مرسلا ورواه زائدة وعمار بن رزيق عن الاعمش فذكرا فيه البراء بدل كعب ومن اقام اسناده ثقات والله اعلم *

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهانى ثنا احمد بن مهران الاصبهانى ثنا على بن قادم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة وهو سليمان بن بريدة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومسح على الخفين وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر صنعت شيئا ما كنت تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنا علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر انى رأيتك صنعت شيئا لم تصنعه قال عمدا صنعته * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد *

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا محمد بن عبيد ثنا بكير بن عامر عن عبد الرحمن بن ابى نعم حدثني المغيرة بن شعبة انه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لسعد علمنا انه عليه السلام مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لا يخبرك احد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر) * قلت * قوله اما بصحة ذلك يقتضى ان يكون سند صحيح وفيه خصيف وقد قال البيهقى في باب كفارة من اتى الحائض (غير محتج به) وقال في باب من كبر بالطائفتين (ليس بالقوى) * ثم ذكر ما يدل على تجويزه له فاسند (عن ابن عباس قال انا عند عمر حين

فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم واديا فقضى حاجته ثم خرج فتوضأ ومسح على خفيه فقلت يارسول الله نسيت لم تخلع الخفين قال كلا بل انت نسيت بهذا امرني ربي عز وجل وروينا جواز المسح على الخفين عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وحذيفة بن اليمان وابي ايوب الانصاري وابي موسى الاشعري وعمار بن ياسر وجابر بن عبدالله وعمرو بن العاص وانس بن مالك وسهل بن سعد وابي مسعود الانصاري والمغيرة بن شعبة والبراء بن عازب وابي سعيد الخدري وجابر بن سمرة وابي امامة الباهلي وعبد الله بن الحارث بن جزء وابي زيد الانصاري رضي الله عنهم اجمعين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو بكر الجراحي ثنا يحيى بن شاسوية ثنا عبدالكريم السكري ثنا وهب بن زمعة انبأ علي الباشاني قال قال عبدالله بن المبارك ليس في المسح على الخفين عندنا خلاف وان الرجل ليسألني عن المسح فارتاب به ان يكون صاحب هوى بلغني عن ابي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر انه قال عقيب هذه الحكاية وذلك ان كل من روي عنه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كره المسح على الخفين فقد روى عنه غير ذلك (قال الشيخ) وانما بلغنا كراهية ذلك عن علي وعائشة وابن عباس *(اما الرواية) فيه عن علي انه قال سبق الكتاب المسح على الخفين ولم يرو ذلك عنه باسناد موصول يثبت مثله *(واما عائشة) فانها كرهت ذلك ثم ثبت عنها انها احالت بعلم ذلك على علي رضى الله عنه وعلي اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة فيه (اخبرنا) بصحة ذلك ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو القاضي وابو الهيثم عتبة بن ابي خيثمة قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا ابو معاوية الضرير عن الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح ابن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه اعلم بذلك مني فاتيت عليا فسالته عن المسح فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثا *رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن ابي معاوية و قال زيد بن ابي انيسة ثنا الحكم بن عتيبة فذكر هذا الاسناد و قال فقالت عائشة مالي بهذا علم ولكن ايت رجلا فسله فهو اعلم قلت و من هو قالت علي بن ابي طالب ائته فسله ثم ذكر نحوه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعلي الروذباري انا عبدالله بن عمرو بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا عمرو ابن عون عن شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فسألته فقال كنا اذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بالمسح على خفافنا *(واما ابن عباس) رضي الله عنه فانه كرهه حين لم يثبت له مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع اليه *

﴿ اخبرنا ﴾

سأله سعد و ابن عمر عن المسح فقضى لسعد فقلت لسعد لوقلتم بهذا في السفر البعيد و البرد الشديد قال فهذا تجويز منه للمسح في السفر البعيد والبرد الشديد بعد ان كان ينكره على الاطلاق) * قلت * من اين له ان الانكار كان سابقا حتى يقطع بذلك وكان الصواب ان يذكره على وجه الاحتمال كما فعل فيما بعد فذكر (عن عطاء

(اخبرنا) بصحة ذلك ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد ابن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انا ابن جريج اخبرنى خصيف ان مقسم مولى عبدالله بن الحارث اخبره ان ابن عباس اخبره قال كنت انا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد قال فقلت لسعد قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه ولكن اقبل المائدة ام بعدها لا يخبرك احد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بعد المائدة فسكت عمر *

(واخبرنا) ابو محمد انا اسمعيل ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طوس عن ابيه عن ابن عباس قال انا عند عمر حين اختصم اليه سعد وابن عمر فى المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لو قلتم بهذا فى السفر البعيد والبرد الشديد قال فهذا تجوزمنه للمسح فى السفر البعيد والبرد الشديد بعد ان كان ينكره على الاطلاق * وقد روى عنه انه افتى به للمقيم والمسافر جميعا *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن عبدالله بن على البيهقى ثنا ابو احمد محمد بن احمد بن الغطريف بجرجان انا ابو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت موسى بن سلمة قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة * وهذا اسناد صحيح *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابن فضيل عن فطر بن خليفة قال قلت لعطاء يا ابا محمد ان عكرمة كان يقول كان ابن عباس يقول سبق الكتاب المسح على الخفين قال كذب عكرمة كان ابن عباس يقول امسح على الخفين وان خرجت من الخلاء * وكذلك رواه وكيع وغيره عن فطر ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ماروى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان جريرا توضأ من مطهرة ومسح على خفيه قالوا تمسح على خفيك قال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وكان هذا الحديث يعجب اصحاب عبدالله يعنى ابن مسعود ويقولون انما كان اسلام جرير بعد نزول المائدة * رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر عن سفيان بن عيينة *

(اخبرنا) ابو الطاهر الفقيه انا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب ثنا ابراهيم بن عيسى ثنا بقية حدثنى ابراهيم بن ادهم ثنا مقاتل بن حيان قال نزلت بشهر بن حوشب فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نزل بى جرير بن عبدالله فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه قال قلت بعد نزول المائدة قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة * قال ابو محمد(١)

(١) ابو محمد بضم التحتانية وكسر الميم هو بقية بن الوليد ١٢ تهذيب

انه روى عن ابن عباس المسح وكذب عكرمة فى روايته عنه انه قال سبق الكتاب المسح) * ثم قال (ويحتمل ان يكون ابن عباس قال ما روى عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبت عن النبى عليه السلام انه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء) *

قال ابراهيم بن ادهم ما سمعت في المسح على الخفين بحديث احسن من هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وابو نصر احمد بن علي بن احمد القاى(١) قالا ثنا ابو العباس الاصم انا ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي ثنا حيوة بن شريح ثنا بقية عن ابراهيم عن مقاتل عن شهر بن حوشب عن جرير بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه فقالوا بعد نزول المائدة قال جرير انما اسلمت بعد نزول المائدة *

﴿ باب مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين في السفر والحضر جميعا ﴾

﴿ قال اما السفر ﴾ ففيما (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلفت معه باداوة فتبرز ثم اتاني فسكبت على يديه فتوضأ وذلك عند صلوة الصبح فلما غسل وجهه واراد غسل ذراعيه ضاق كما جبته وعليه جبة شامية فاخرج يديه من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ فمسح على خفيه * رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف انا ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا سريج ابن النعمان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي حاجته فقمت اسكب عليه الماء من اداوة في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب ليغسل ذراعيه فضاق عليه كما الجبة فاخرجهما من اسفل فغسلهما ثم مسح على خفيه * رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير عن الليث عن عبد العزيز ورواه مسلم من وجه آخر عن سعد *

﴿ واما الحضر ففيما ﴾ (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو خيثمة عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما فتوضأ ومسح على خفيه * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عتام حدثني عبد الصمد حدثنا محمد بن طلحة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم بالمدينة فبال قائما ثم دعا بطهور فتوضأ ومسح على خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا

---

(١) ن - النامي ابو العباس

---

* قال * ﴿ باب مسحه عليه السلام في السفر والحضر ﴾

(ذكر فيه) حديث دخوله عليه السلام الاسواف ومسحه على الخفين ثم قال (قال الشافعي فيه دليل على انه عليه السلام مسح في الحظر لان بلالا معه في الحظر) * قلت * وكذا حكى البيهقي عن الشافعي هذا اللفظ بعينه(١) في كتاب المعرفة ولا اعرف معناه ولعله تصحيف من الكاتب وذكر ابو عمر في التمهيد عن اسامة انه عليه السلام دخل دار جمل فتوضأ ومسح على خفيه * ثم ذكر عن ابي المصعب قال دار جمل بالمدينة *

---

(١) لكن في نسخ البيهقي التي عندنا الحضر بالضاد المعجمة وهو صحيح والحظر بالظاء المعجمة تصحيف بلا شك ١٢

ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبأ عبد الله بن نافع ثنا داود بن قيس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن اسامة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسواف فذهب لحاجته ثم خرج قال اسامة فسألت بلالا ماصنع قال بلال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى الاسواف (١) حائط بالمدينة قال الشافعي وفي حديث بلال دليل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين في الحضر لان بلالا معه في الحضر (قال الشيخ) وحديث علي وغيره في التوقيت دليل على جواز المسح على الخفين في الحضر *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن ابي يعفور العبدي انه رأى انس بن مالك في دار عمرو بن حريث دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه ورويناه فيه عن عمر وسعد بن ابي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم *

﴿ باب التوقيت في المسح على الخفين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا الثوري اخبرني عمرو بن قيس الملائي عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح ابن هانئ قال اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن ابي طالب فانه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتيت عليا فسألته فقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمسح ثلاثا اذا سافرنا ويوما وليلة اذا اقمنا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحاق انبأ عبد الرزاق فذكره بنحوه الا انه قال فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر وليلة ويوما للمقيم وكان سفيان اذا ذكر عمرا اثنى عليه * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا ابو معاوية الضرير ثنا الاعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن ابي طالب فانه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال كنا نمسح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن ابي معاوية وقال في الحديث فقالت ايت عليا فانه اعلم بذلك مني فاتيت عليا فذكره * واخرجه ايضا من حديث زيد بن ابي انيسة عن الحكم بن عتيبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان انبأ ابراهيم ابن مجشر ثنا هشيم عن داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمي عن ابي ادريس الخولاني قال ثنا عوف بن مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم (واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا هشيم بن بشير فذكره بنحوه قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث

(١) الاسواف آخره فاء ١٢

فقال هو حديث حسن *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثنى عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة وكان ابى ينزع خفيه و يغسل رجليه (واخبرنا) ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله الحر فى ببغداد ثنا ابو الحسن على بن محمد بن الزبير القرشى الكوفى انا الحسن بن على بن عفان فذكره بمثله وهذا الحديث رواه جماعة عن عبدالوهاب الثقفى عن المهاجر ابى مخلد ورواه زيد بن الحباب عنه عن خالد الحذاء فاما ان يكون غلطا منه اومن الحسن بن على واما ان يكون عبد الوهاب رواه على الوجهين جميعا ورواية الجماعة اولى ان تكون محفوظة *

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن ابن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادى فقال ماجاء بك فقلت ابتغى العلم فقال ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضاء بما يطلب قلت حك فى صدرى المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسأ لك هل سمعت منه فى ذلك شيئا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا سفرا اومسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من الجنابة ولكن من غائط اوبول اونوم * ورواه معمر عن عاصم وزاد فيه مسح المقيم * قال ابو عيسى الترمذى سألت محمدا يعنى البخارى قلت واي حديث عندك اصح فى التوقيت فى المسح على الخفين قال حديث صفوان بن عسال وحديث ابن ابى بكرة حسن (قال الشيخ) حديث شريح بن هانئ عن على اصح ماروى فى هذا الباب عند مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابو اسامة عن ابى روق عطية بن الحارث الهمدانى ثنا ابو الغريف عن صفوان بن عسال المرادى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فذكر الحديث وفيه قال فليمسح احدكم على خفيه اذا كان مسافرا ثلاثة ايام ولياليهن و اذا كان مقيما فيوم وليلة *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمرو الضبى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمى عن عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدلى عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام وللمقيم يوم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن نباتة عن عمر قال المسح للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن *

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن عمرو انبأ سفيان بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن عاصم عن ابى عثمان عن عمر انه قال يمسح الرجل على خفيه الى ساعتها من يومها وليلتها * وباسناده قال (حدثنا) سفيان حدثنى سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد قال قال

عبدالله بن مسعود ثلاثة ايام للمسافر ويوم للمقيم قال الحارث فما انزع خفي حتى آتي فراشي *

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال خرجت مع عبدالله بن مسعود الى المدينة فلم ينزع الخف ثلاثا وهو يمسح عليه *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن ابي اسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانى قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقال سل على بن ابي طالب قال فسألته فقال يوم للمقيم وثلاثة ايام للمسافر *

(اخبرنا) ابو نصر بن عبد العزيز انبأ ابو علي الرفاء انا على بن عبد العزيز ثنا خلف بن موسى بن خلف العمي ثنا ابي عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت ابن عباس عن المسح على الخفين قال ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم *

(باب ما ورد في ترك التوقيت)

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو غسان مالك بن يحيى السوسي ثنا شجاع بن الوليد حدثني زائدة بن قدامة قال سمعت منصورا يقول كنا في حجرة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال جعل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولو استزدناه لزادنا يعني المسح على الخفين للمسافر *

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا الثوري عن ابيه عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة ابن ثابت قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نمسح على الخفين يوما وليلة اذا اقمنا وثلاثا اذا سافرنا وايم الله لو مضى السائل في مسئلته لجعلها خمسا * ورواه يحيى بن سعيد عن الثوري فقال في الحديث ولو استزدته لزادنا ورواه الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم التيمي دون مسح المقيم *

(اخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين فقال ثلاثة ايام ولياليهن قال ورأينا انه لو استزاده لزاده وكذلك رواه عبد الواحد بن ابي زياد عن الحسن بن عبيدالله ورواه سلمة بن كهيل عن ابراهيم

---

* قال * (باب ما ورد في ترك التوقيت)

ذكر فيه (عن ابراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الحديث) * ثم قال (ورواه سلمة بن كهيل عن التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون و بين التيمي الحارث بن سويد) * ثم اسند ذلك من جهة (شعبة عن سلمة) * قلت * قد تقدم ان التيمي صرح بالتحديث عن عمرو بن ميمون فيحتمل انه سمعه عنه ومن الحارث عنه * ثم قال البيهقي (ورواه الثوري عن سلمة فخالف شعبة في اسناده) * ثم اسنده عن الثوري عن

التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون وبين ابراهيم التيمي الحارث بن سويد وترك بين عمرو بن ميمون وبين خزيمة ابن ثابت اباعبدالله الجدلي ولم يذكر ولو استزدته لزادنا *

(اخبرناه) ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا ابو الحسن على بن الفضل الخزاعي انبأ ابو شعيب الحراني ثنا على بن عبدالله ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو ابن ميمون عن خزيمة بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام قال شعبة احسبه قال ولياليهن ورواه الثوري عن سلمة فخالف شعبة في اسناده *

(اخبرناه) عمر بن عبدالعزيز انا على بن الفضل الخزاعي انا ابو شعيب ثنا على بن عبدالله ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا قال وقال الحارث ما اخلع خفي حتى آتي فراشي ورواه يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي فخالفهم جميعا *

(اخبرناه) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة ثنا على بن الفضل انبأ ابو شعيب ثنا على بن عبدالله ثنا جرير بن عبدالحميد عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثة ورواه ابراهيم النخعي عن ابي عبدالله الجدلي دون الزيادة التي رواها منصور وسعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي *

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن ابراهيم عن ابي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة ايام ولياليهن * وكذلك رواه الحارث بن يزيد العكلي وابو معشر عن ابراهيم النخعي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح على الخفين لانه لا يعرف لابي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة وكان شعبة يقول لم يسمع ابراهيم النخعي من ابي عبدالله الجدلي حديث المسح (قال الشيخ) وقصة زائدة عن منصور تدل على صحة ما قال شعبة وقد مضت في اول الباب ورواه ذواد بن علبة الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزدناه لزادنا *

(اخبرنا) ابو نصر بن عبدالعزيز ثنا على بن الفضل الخزاعي انا ابو شعيب ثنا على يعني ابن المديني ثنا شهاب بن عباد ثنا ذواد بن علبة (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن عبدالرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد

ابن

سلمة عن التيمي عن الحارث عن عبدالله قال يمسح المسافر ثلاثا) قال (ورواه يزيد بن ابي زياد عن التيمي فخالفهم جميعا) * ثم اسنده (عن يزيد عن التيمي عن الحارث عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين) * قلت * انما تعلل رواية برواية اذا ظهر اتحاد الحديث والذي ذكره عن الثوري فتوى لابن مسعود في توقيت المسح للمسافر والذي ذكره عن يزيد فتوى لعمر وهما موقوفان فكيف يعلل بهما حديث خزيمة المرفوع الدال على ترك التوقيت كما زعم * ثم قال البيهقي (قال الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة في المسح

لانه

ابن ابى زياد عن ايوب بن قطن عن عبادة عن ابي بن عمارة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته قال فقلت يارسول الله امسح على الخفين قال فقال نعم قلت يوما قال ويومين قلت ويومين قال وثلاثة قلت وثلاثة يارسول الله قال نعم مابدا لك * قال يعقوب ابي بن عمارة الانصارى (١) ويقال ابن عمارة بكسر العين (قال الشيخ) وقد رواه عمرو بن الربيع بن طارق عن يحيى بن ايوب دون ذكر عبادة بن نسى فى اسناده وقال في الحديث قال نعم وماشئت *
(اخبرناه) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يحيى بن معين ثنا عمرو بن الربيع فذكره وزاد فيه قال يحيى بن ايوب وكان قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين وقد قيل عن عمرو دون ذكر ايوب فى اسناده ورواه سعيد بن ابى مريم عن يحيى بن ايوب كما (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسى بالكوفة انا الحسين بن حميد بن الربيع حدثنى ابو عبيد القاسم بن سلام مولى خزاعة ثنا سعيد بن ابى مريم عن يحيى بن ايوب قال حدثنى عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن ابى زياد عن عبادة بن نسى عن ابي بن عمارة كذا قال ابو عبيد بالكسر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت عمارة القبلتين فقال يارسول الله امسح على الخفين قال نعم قال يوما قال نعم قال ويومين قال ويومين قال وثلاثا يارسول الله قال نعم حتى عد سبعا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم مابدا لك * هكذا فى روايتنا وقيل عن ابن ابى مريم فى هذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يزيد وقد قيل في هذا الاسناد غير هذا (اخبرنا) ابو علي الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستانى قد اختلف فى اسناده * و ليس بالقوى (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ قال هذا اسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن ايوب اختلافا كثيرا وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وايوب بن قطن مجهولون كلهم و الله اعلم *

(اخبرنا) ابو الحسن بن بشران انا على بن محمد المصرى ثنا المقدام بن داود (واخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو جعفر البغدادى ثنا المقدام بن داود بن تليد الرعينى ثنا عبد الغفار بن داود الحرانى انا حماد بن سلمة عن عبد الله بن ابى بكر وثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لايخلعهما ان شاء الا من جنابة *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد ابن موسى ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زبيد بن الصلت قال سمعت عمر يقول اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة قال (وحدثنا) حماد بن سلمة عن عبد الله بن

(١) اى بضم العين ١٢ تهذيب

لانه لا يعرف لابي عبد الله الجدلى سماع من خزيمة) * قلت * هذا ايضا بناه على ماحكي عن البخارى انه يشترط ثبوت سماع الراوى ممن روى عنه ولا يكتفي بامكان اللقاء وحكى مسلم عن الجمهور خلاف هذا وانه يكتفى بالامكان وقد خالف الترمذى فى جامعه ماحكاه البيهقي ههنا عنه عن البخارى فحكم هناك على هذا الحديث بانه حسن صحيح وقال فيه وذكر عن ابن معين انه ثبته وعلله ابن حزم بالجدلى نفسه وانه لا يعتمد على روايته واجاب عنه صاحب الامام بانه ما قدح فيه احد من المتقدمين ولا قال فيه ما قاله ابن حزم فيما علمه ووثقه ابن حنبل و ابن معين و صحح

ابى بكر و ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال ابن صاعد وما علمت احدا جاء به الا اسد بن موسى (قال الشيخ) وقد تابعه فى الحديث المسند عبد الغفار بن داود الحرانى وليس عند اهل البصرة عن حماد وليس بمشهور والله اعلم *

(فاما عمر بن الخطاب) فالرواية عنه في ذلك مشهورة و ذلك (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى ثنا بشر بن بكر ثنا موسى بن على بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهنى قال خرجت من الشام الى المدينة يوم الجمعة فدخلت على عمر بن الخطاب فقال متى اولجت خفيك في رجليك قلت يوم الجمعة قال فهل نزعتهما قلت لا قال اصبت السنة *

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم انبأ ابن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوى انه سمع على بن رباح اللخمى يخبر ان عقبة بن عامر الجهنى قال قدمت على عمر بن الخطاب بفتح من الشام وعلي خفان لي جرمقانيان غليظان فنظر اليهما عمر فقال كم لك منذ لم تنزعهما قال قلت لبستهما يوم الجمعة واليوم يوم الجمعة ثمان قال اصبت * ورواه مفضل بن فضالة عن يزيد ابن ابى حبيب وقال فيه اصبت السنة *

(اخبرناه) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا مفضل بن فضالة عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوى عن على بن رباح عن عقبة بن عامر عن عمر مثله وقال اصبت السنة * وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه التوقيت فاما ان يكون رجع اليه حين جاءه التثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فى التوقيت واما ان يكون قوله الذى يوافق السنة المشهورة اولى وقد روى عن ابن عمر انه كان لا يوقت فيه وقتا *

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الله بن الحسن القاضى ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يوقت فى المسح على الخفين وقتا * وبمعناه رواه عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر وقد روينا عن عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس التوقيت وقولهم يوافق السنة التى هى اشهر واكثر والاصل وجوب غسل الرجلين فالمصير اليه اولى وبالله التوفيق * قال ابو علي الزعفرانى رجع ابو عبد الله الشافعى الى التوقيت فى المسح عندنا ببغداد قبل ان يخرج منها *

باب

الترمذى حديثه * قال (ورواه زواد بن علبة الحارثى وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبى عن ابى عبد الله الجدلى عن خزيمة عن النبى عليه السلام قال يمسح المسافر ثلاثة ايام ولو استزدناه لزادنا) * قلت * زواد قال البخاري يخالف فى بعض حديثه وذكر ابن ابى حاتم عن محمد بن عبد الله بن نمير كان شيخا صالحا صدوقا وقال موسى بن داود الضبى ثنا زواد واثنى عليه خيرا وقال ابن عدى وهو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه فهو على هذا اصلح للاستشهاد قال فروايته مقوية للرواية التى صححها الترمذى *

باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى قالا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن عبدالله(١) انا جعفر بن عون ثنا زكريا بن ابي زائدة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالي ثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال معك ماء قلت نعم قال فنزل عن راحلته ثم مشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه من الاداوة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما * لفظ حديث ابي نعيم ورواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه عن زكريا وكذلك رواه عبدالله بن ابي السفر عن عامر الشعبي مختصرا *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا ابو بكر بن محمويه العسكري ثنا عيسى بن غيلان ثنا يحيى بن صالح ثنا موسى بن اعين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه فذكر معناه الى ان قال فقلت الا انزع خفيك يا رسول الله قال اني قد ادخلتهما طاهرتين لم اجنب بعد (وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد انبأ سعدان بن نصر المخرمي (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال تخلف يا مغيرة وامضوا ايها الناس فتخلفت ومعي ماء فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ثم رجع فصببت عليه ماء فغسل وجهه ثم ذهب يغسل يديه وعليه جبة رومية فضاق كمها فادخل يده من اسفل فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على خفيه * قال سفيان وزاد فيه حصين عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال فقلت يا رسول الله صلى الله عليك اتمسح على خفيك قال اني ادخلتهما وهما طاهرتان *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالوهاب يعني ابن عبدالمجيد الثقفي ثنا المهاجر عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر ولبس خفيه ان يمسح عليهما *

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ قال ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار يعني محمد بن بشار وبشر ابن معاذ العقدي ومحمد بن ابان قالوا ثنا عبد الوهاب بن عبدالمجيد ثنا المهاجر بن مخلد ابو مخلد عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليها وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما * وهكذا رواه مسدد وعمرو بن علي وابو موسى محمد بن المثنى والعباس بن يزيد عن عبدالوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبدالوهاب الا ان الربيع شك في قوله اذا تطهر فلبس خفيه فجعله من قول الشافعي وهو في الحديث *

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه قالا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد

(١) ن - محمد بن عبد الوهاب ١٢

ثنا زهير بن محمد والحسن بن ابى الربيع واللفظ له قالا ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال جئت صفوان بن عسال المرادى فقال ماجاء بك فقلت جئت اطلب العلم قال فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن خارج يخرج من بيته فى طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنحتها رضاء بما يصنع قال جئت اسئلك عن المسح على الخفين قال نعم كنت فى الجيش الذى بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نمسح على الخفين اذ نحن ادخلنا هما على طهر ثلاثا اذا سافرنا وليلة اذا اقمنا ولا نخلعهما من بول ولا غائط ولا نوم ولا نخلعهما الا من جنابة قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرته سبعون سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الشاماتى يعنى جعفر بن احمد ثنا يوسف بن موسى وحوثرة ابن محمد قالا ثنا ابو اسامة ثنا ابو روق ثنا ابو الغريف عن صفوان بن عسال المرادى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية وقال ليمسح احدكم اذا كان مسافرا على خفيه اذا ادخلهما طاهرتين ثلاثة ايام ولياليهن وليمسح المقيم يوما وليلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانى قال اتيت عائشة اسألها عن المسح على الخفين فقالت ايت عليا فانه قد كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقلت انا نكون فى ارض باردة وثلوج كثيرة فما ترى فى الخفين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن والمقيم يوم وليلة يمسح على خفيه اذا ادخلهما وقدماه طاهرتان * تفرد بهذه الرواية محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابى (ح واخبرنا) على بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول سألت عمر بن الخطاب ايتوضأ احدنا ورجلاه فى الخفين قال نعم اذا ادخلهما وهما طاهرتان *

﴿ باب الخف الذى مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عبيد الله بن موسى انا دلهم ابن صالح (واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم بن بكر المروزى ثنا ابو نعيم ثنا دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال اهدى النجاشى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما ومسح عليهما * لفظ حديث ابى نعيم وفى حديث عبيد الله ان النجاشى اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب الخف الذى مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم)

---

* قال * ﴿ باب الخف الذى مسح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

ذكر فيه حديث بريدة (اهدى النجاشى الى النبى عليه السلام خفين ساذجين اسودين) * قلت * فى سنده دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله ودلهم قال فيه البيهقى فى باب من ترك القصر (ضعيف) وفى الضعفاء للذهبى

حجير

وسلم خفين اسودين ساذجين فتوضأ ومسح عليهما *

(واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا العباس ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى عن الشيبانى عن الشعبى عن المغيرة ابن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال فقال رجل عند المغيرة بن شعبة يامغيرة ومن اين كان للنبي صلى الله عليه وسلم خفان قال فقال المغيرة اهداهما اليه النجاشى (قال الشيخ) والشعبى انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه وهذا شاهد لحديث دلهم بن صالح والله اعلم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق قال سألت معمرا عن الخرق يكون فى الخف فقال اذا خرج من مواضع الوضوء شئ فلا تمسح عليه واخلع * قال (وحدثنا) عبد الرزاق قال سمعت الثورى يقول امسح عليها ما تعلقا بالقدم وان تخرقا قال وكانت كذلك خفاف المهاجرين والانصار مخرقة مشققة قول معمر بن راشد فى ذلك احب الينا *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال انبأ الشافعى ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فى المحرم لا يلبس خفين الا لمن لا يجد النعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين * مخرج في الصحيحين (اخبرنا) ابو عبدالله قال قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم يغط جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه *

باب ماورد فى الجوربين والنعلين

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه وابو محمد بن يوسف قالا انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن ابن ابى عيسى الدرابجردى ثنا ابو عاصم ثنا سفيان عن ابى قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله

حجير مجهول ثم اسند البيهقى (عن الشعبى عن المغيرة انه عليه السلام مسح وان النجاشى اهدى له خفين) ثم قال (والشعبى انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه) * قلت * هذا الكلام يوهم ان حديث الشعبى هذا اعنى هذا الحصر عن المغيرة مرسل وقد اخرج مسلم فى صحيحه حديث الشعبى عن المغيرة واخرج الترمذى حديثه هذا وحسنه فدل على ان روايته عنه متصلة فلا يلزم من روايته عن ابنه عنه حديث المسح ان تكون روايته عن المغيرة نفسه مرسلة بل يحمل على انه سمع منهما ثم ذكر (قول معمر والثورى فى الخرق) وفى مناسبة ذلك لهذا الباب تعسف * ثم ذكر حديث ابن عمر فى المحرم (يقطع الخفين اسفل من الكعبين) ثم قال (قال ابو الوليد الفقيه فيه دلالة على ان الخف اذا لم يغط جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه) * قلت * فيه دلالة على انه اذا قطع اسفل من الكعبين فلم يغط ذلك القدر فليس بخف بل يبقى حكمه حكم النعل ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يغط ماهو اقل من ذلك فليس بخف *

* قال *

باب ماورد فى الجوربين والنعلين

ذكر فيه (عن ابى قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة انه عليه السلام مسح على جوربيه ونعليه) * ثم ذكر (عن مسلم انه ضعف الخبر وقال ابو قيس الاودى وهزيل لا يحتملان مع مخالفتهما الاجلة الذين رووا هذا الخبر عن

عليه وسلم مسح على جوربيه و نعليه *
(اخبرنا) ابو سعيد عثمان بن عبدوس بن محفوظ الفقيه الجنزرودي ثنا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا محمد ابن احمد بن انس ثنا ابو عاصم فذكره بنحوه قال ابو محمد رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر و قال ابو قيس الاودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الاجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا مسح على الخفين وقال لا نترك (١) ظاهر القران بمثل ابي قيس وهزيل فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لابي العباس محمد بن عبدالرحمن الدغولي فسمعته يقول على بن شيبان يقول سمعت ابا قدامة السرخسي يقول قال عبدالرحمن بن مهدي قلت لسفيان الثوري لو حدثتني بحديث ابي قيس عن هزيل ما قبلته منك فقال سفيان الحديث ضعيف او واه او كلمة نحوها (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبدالله بن احمد بن حنبل يقول حدثت ابي بهذا الحديث فقال ابي ليس يروى هذا الامن حديث ابي قيس قال ابي ان عبدالرحمن بن مهدي ابى ان يحدث به يقول هو منكر *(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد الاسفرائني انا محمد بن احمد بن البراء قال قال على بن المديني حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة اهل المدينة واهل الكوفة واهل البصرة و رواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة الا انه قال ومسح على الجوربين وخالف الناس *
(اخبرنا) عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار ببغداد ثنا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل ابن غسان قال سألت ابا زكريا يعني يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال الناس كلهم يروونه على الخفين غير ابي قيس *
(اخبرنا) ابو على الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال كان عبدالرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين قال ابو داود وروي هذا ايضا عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بالمتصل ولا بالقوي *
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماتي ثنا محمد بن رافع ثنا المعلى بن منصور ثنا

(١) وفي نصب الراية وقالوا لا يترك ١٢ — عيسى

المغيرة فقالوا مسح على الخفين) وذكر ايضا (تضعيف الخبر عن جماعة وان الاعتماد في ذلك على مخالفة الناس) *قلت* هذا الخبر اخرجه ابو داود و سكت عنه وصححه ابن حبان وقال الترمذي حسن صحيح وابو قيس عبدالرحمن ابن ثروان وثقه ابن معين وقال العجلي ثقة ثبت وهزيل وثقه العجلي واخرج لهما معا البخاري في صحيحه ثم انهما لم يخالفا الناس مخالفة معارضة بل رويا امرا زائدا على مارووه بطريق مستقل غير معارض فيحمل على انهما حديثان ولهذا صحح الحديث كما مر* ثم اسند البيهقي (عن عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن ابي موسى رأيته عليه السلام يمسح على الجوربين والنعلين) * ثم قال (الضحاك لم يثبت سماعه من ابي موسى وعيسى ابن سنان ضعيف لا يحتج به) * قلت * هذا ايضا كما تقدم انه على مذهب من يشترط للاتصال ثبوت السماع ثم هو معارض بما ذكره عبد الغني فانه قال في الكمال سمع الضحاك من ابي موسى وابن سنان وثقه ابن معين وضعفه غيره وقد اخرج الترمذي في الجنائز حديثا في سنده عيسى بن سنان هذا وحسنه * ثم ذكر البيهقي (عن الاستاذ ابي الوليد انه كان يؤول حديث المسح على الجوربين و النعلين على انه مسح على جوربين منعلين

عيسى بن يونس عن ابى سنان عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الجوربين والنعلين * قال الضحاك بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من ابى موسى وعيسى بن سنان ضعيف لا يحتج به (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول عيسى بن سنان ضعيف *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى احمد بن محمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن ابى الورقاء سمع رجلا من قومه يقال له عبد الله بن كعب يقول رأيت عليا بال ثم مسح على الجوربين والنعلين * ورواه اسرائيل عن الزبرقان بن عبد الله (١) عن كعب بن عبد الله قال رأيت عليا بال وتوضأ ثم مسح على نعليه وجوربيه (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسرائيل فذكره وكذلك رواه الثورى عن الزبرقان *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الله بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم عن شعبة عن منصور قال سمعت خالد بن سعد يقول رأيت ابا مسعود الانصارى يمسح على الجوربين والنعلين *

(واخبرنا) على بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن ابيه قال رأيت البراء بن عازب بال ثم توضأ فمسح على الجوربين والنعلين ثم صلى *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الطيب محمد بن عبد الله الشعرى ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثنى ابراهيم بن طهمان عن سفيان الثورى عن الاعمش اظنه عن سعيد بن عبد الله انه قال رأيت انس بن مالك اتى الخلاء فتوضأ ومسح على قلنسية بيضاء مزرورة وعلى جوربين اسودين مرعزى (٢) ورفعه بعض الضعفاء وليس بشىء وروى فى المسح على الجوربين عن ابى امامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث * قال ابو داود وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وكان الاستاذ ابو الوليد رحمه الله تعالى يأول حديث المسح على الجوربين والنعلين على انه مسح على جوربين منعلين لا انه جورب على الانفراد ونعل على الانفراد *

(اخبرنا) بذلك عنه ابو عبد الله الحافظ وقد وجدت لانس بن مالك اثرا يدل على ذلك (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذى ثنا محمد بن عبد الله المنادى ثنا يزيد بن هارون ثنا عاصم الاحول عن راشد بن نجيح قال رأيت انس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان اسفلهما جلود واعلاهما خز فمسح عليهما *

---

(١) هو ابو الورقاء كما مضى ١٢ (٢) فى نسخة مرعدى ولعلها تصحيف من لفظ آخر ١٢

لا انه جورب على انفراد ونعل على انفراد * قال البيهقى (وقد وجدت لانس اثرا يدل على ذلك) فاسند عنه (انه مسح على جوربين اسفلهما جلود واعلاهما خز) * قلت * الحديث ورد بعطف النعلين على الجوربين وهو يقتضى المغايرة فلفظه مخالف لهذا التاويل وكون انس مسح على جوربين منعلين لا يلزم منه ان يكون النبى عليه السلام فعل كذلك فلا يدل فعل انس على تاويل الحديث بما لا يحتمله لفظه *

باب ما ورد في المسح على النعلين

(اخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد بن الخليل ثنا ابو احمد بن عدى ثنا محمد بن بشر القزاز ثنا ابو عمير ثنا رواد عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومسح على نعليه * هكذا رواه رواد بن الجراح وهو ينفرد عن الثورى بمناكير هذا احدها والثقات رووه عن الثورى دون هذه اللفظة وروي عن زيد بن الحباب عن الثورى هكذا وليس بمحفوظ *

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا ابراهيم بن احمد بن عمر الوكيعى حدثنى ابى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على النعلين * والصحيح رواية الجماعة ورواه عبد العزيز الدراوردى وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل * فقد رواه سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر ابن ابى كثير عن زيد بن اسلم فحكوا في الحديث غسله رجليه والحديث حديث واحد * والعدد الكثير اولى بالحفظ من عدد اليسير مع فضل حفظ من حفظ فيه الغسل بعد الرش على من لم يحفظه *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد وعباد بن موسى قالا ثنا هشيم عن يعلى ابن عطاء عن ابيه قال عباد قال اخبرنى اوس بن ابى اوس الثقفى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه وقال مسدد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه حماد بن سلمة عن يعلى

ابن

---

* قال * (باب ما ورد في المسح على النعلين)

ذكر فيه حديثا (عن رواد بن الجراح عن الثورى عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ثم قال رواد ينفرد عن الثورى بمناكير هذا احدها والثقات رووه عن الثورى دون هذه اللفظة) * يعنى مسح على نعليه قال (وروي عن زيد بن الحباب عن الثورى هكذا وليس بمحفوظ) * ثم اسنده من طريق زيد بن الحباب عن الثورى بسنده المذكور (انه عليه السلام مسح على النعلين) * قلت * في الكامل لابن عدى رواد يكتب حديثه وقال ابن ابى حاتم ادخله البخارى في كتاب الضعفاء فسمعت ابى يقول تحول من هناك وقال ابن حنبل لا بأس به صاحب سنة الا انه حدث عن سفيان احاديث مناكير وقال ابن معين ثقة مامون ثم انه لم ينفرد بهذا الحديث بل رواه كرواية ابن الحباب كما ذكر البيهقى فعلى هذا لا ينبغى ان يعد هذا الحديث من مناكير رواد ثم العجب من البيهقى كيف يجعله مما انفرد به عن الثورى * ثم بذكر هو (ان ابن الحباب رواه عن الثورى كروايته) وزيد بن الحباب ثقة مشهور وثقه ابن المدينى وابن معين واخرج له مسلم وقال ابن حنبل كان صاحب حديث كيسا رحل الى خراسان ومصر والاندلس كتبت عنه بالكوفة وهاهنا وقال ابن عدى هو من اثبات مشائخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه * قلت * فاذا كان كذلك فهذا الحديث لو انفرد به قبل فكيف وقد تابعه عليه غيره كما مر وجاءت له متابعة اخرى وهى ان عبد الرزاق قال في مصنفه انا معمر عن يزيد بن ابى زياد عن ابى ظبيان قال رأيت عليا بال قائما * ثم ذكر بمعنى ما رواه البيهقى عنه في اواخر هذا الباب وفيه انه مسح على نعليه ثم قال

قال

ابن عطاء عن اوس الثقفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وهو منقطع (اخبرناه) ابو بكر ابن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة فذكره وهذا الاسناد غير قوي وهو يحتمل ما احتمل الحديث الاول والذي يدل على ان المراد به غسل الرجلين في النعلين *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبدالله بن عمر يا ابا عبدالرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال ماهن فذكرهن و قال فيهن رأيتك تلبس النعال السبتية قال، اما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها * و رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه جماعة عن سعيد المقبري ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبري فزاد فيه ويمسح عليها *

(اخبرناه) ابو بكر بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا عبدالجبار بن العلاء ثنا سفيان ثنا محمد بن عجلان عن سعيد عن عبيد بن جريج قال قيل لابن عمر رأيناك تفعل شيئا لم نر احدا يصنعه غيرك قال وماهو قال رأيناك تلبس هذه النعال السبتية قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ويتوضأ فيها ويمسح عليها وهذه الزيادة ان كانت محفوظة فلا ينافي غسلها فقد يغسلها في النعل ويمسح عليهما كما مسح بناصيته وعلى عمامته والله اعلم *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب الابلي بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن زيد بن وهب قال بال علي وهو قائم ثم توضأ ومسح على النعلين * وباسناده قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي ظبيان قال بال علي وهو قائم ثم توضأ ومسح على النعلين ثم خرج فصلى الظهر *

قال معمر و اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل صنيع علي هذا * ثم قال البيهقي (ورواه عبد العزيز الدراوردي و هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل ان يكون غسلها في النعل الى آخره) * قلت * قد خالف البيهقي كلامه ها هنا بعض مخالفة فيما مر في باب قراءة (وارجلكم) نصبا وقد تكلمنا معه هناك ثم اسند (عن يعلى بن عطاء عن أبيه اخبرني اوس بن ابي اوس رأيته عليه السلام توضأ و مسح على نعليه و قدميه) ثم قال (و رواه حماد بن سلمة عن يعلى عن اوس و هو منقطع) * ثم ذكر هذا الوجه بسنده * ثم قال (و هذا الاسناد غير قوي) * قلت * الوجه الاول اخرجه الحازمي في الناسخ و المنسوخ و قال لايعرف مجودا متصلا الا من حديث يعلى بن عطاء واخرجه ايضا ابن حبان في صحيحه فالاحتجاج به كاف * ثم قال البيهقي (و هو يحتمل ما احتمل الحديث الاول) * ثم استدل على ان المراد به غسل الرجلين في النعلين بما اسنده من حديث ابن عمر (انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها) * قلت * ذكر صاحب الامام ان في الاستدلال به على ما اراد نظر اذ يحتاج الى ان يكون لفظه يتوضأ لايطلق الا على الغسل * ثم قال البيهقي (و الاصل و جوب غسل الرجلين

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي ظبيان قال رأيت علي بن ابي طالب بالرحبة بال قائما حتى ادعى فاتي بكوز من ماء فغسل يديه واستنشق وتمضمض وغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ثم اخذ كفا من ماء فوضعه على رأسه حتى رأيت الماء ينحدر على لحيته ثم مسح على نعليه ثم اقيمت الصلوة فخلع نعليه ثم تقدم فام الناس * قال ابن نمير قال الاعمش فحدثت ابراهيم قال اذا رأيت ابا ظبيان فاخبرني فرأيت ابا ظبيان قائما في الكناسة فقلت هذا ابو ظبيان فاتاه فسأله عن الحديث والمشهور عن علي رضي الله عنه انه غسل رجليه حين وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فاما مسحه على النعلين فهو محمول على غسل الرجلين في النعلين والمسح على النعلين لان المسح رخصة لمن تغطت رجلاه بالخفين فلا يعد انها موضعها قال والاصل وجوب غسل الرجلين الا ما خصته سنة ثابتة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما والله اعلم *

باب المسح على الموقين

(والموق) هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجرموقين احتج به *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة (ح قال واخبرنا) محمد بن جعفر العدل ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ العنبري ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بكر بن حفص بن عمر بن سعد سمع ابا عبد الله مولى بني تيم بن مرة يحدث عن ابي عبد الرحمن انه شهد

عبد الرحمن

الا ما خصته سنة ثابتة او اجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما) * قلت * هذا ممنوع فقد تقدم ان الترمذي صحح المسح على الجوربين والنعلين وحسنه من حديث هزيل عن المغيرة وحسنه ايضا من حديث الضحاك عن ابي موسى وصحح ابن حبان المسح على النعلين من حديث اوس وصحح ابن خزيمة حديث ابن عمر في المسح على النعال السبتية وما ذكره البيهقي من حديث زيد بن الحباب عن الثوري في المسح على النعلين حديث جيد و قال ابو بكر البزار ثنا ابراهيم بن سعد ثنا روح بن عبادة عن ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وصححه ابن القطان وحكى ابن حزم عن الشافعي قال لا يمسح على الجوربين الا ان يكونا مجلدين ثم قال ابن حزم اشتراط التجليد لا معنى له لانه لم يات به قرآن ولا سنة ولا قياس ولا قول صاحب والمنع من المسح على الجوربين خطاء لانه خلاف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلاف الآثار *

* قال * (باب المسح على الموقين)

(والموق هو الخف الا ان من اجاز المسح على الجرموقين احتج به) * قلت * الظاهر ... ان الموق هو الخف المعتاد لا الجرموق رد اعلى من يقول الموق هو الجرموق وهذا يرده قول الجوهري الموق خف قصير يلبس فوق الخف وكذا قال المطرزي وقال الجوهري ايضا الجرموق خف قصير يلبس فوق الخف فدل ذلك على انهما سواء ومن قال الموق هو الخف فانما قال ذلك لانه نوع من الخفاف و لم يرد انه غير الجرموق كما هو المفهوم من ظاهر

كلام

عبدالرحمن بن عوف يسأل بلالا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يخرج يقضى حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ و يمسح على عمامته وموقيه * وقال غيره تيم بن مرة (واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو جعفر محمد بن محمد بن نصير الصوفى ثنا على بن عبد العزيز نا الحسن بن الربيع ثنا ابو شهاب الحناط عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الموقين والخمار *

باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيثمة ثنا عاصم بن ابى النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال فقلت له انه قد حك فى صدرى من المسح على الخفين هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا نخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم الا من الجنابة *

باب من خلع خفيه بعدما مسح عليهما

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الشاماتى يعنى جعفر بن احمد انا الاشج يعنى ابا سعيد ثنا عبدالسلام بن حرب ثنا يزيد بن عبدالرحمن وهو الدالانى عن يحيى بن اسحاق عن سعيد بن ابى مريم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فى الرجل يمسح على خفيه ثم يبدو له فينزعهما قال يغسل قدميه (واخبرنا) ابو بكر ابراهيم الفارسى انبأ ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى ثنا ابو نعيم ثنا عبدالسلام فذكره بمعناه * قال البخارى ولا نعرف ان يحيى سمع عن سعيد ام لا ولا سعيد من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم * (اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد ثنا على بن محمد القرشى ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثنى عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن ابى بكرة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قصة المسح قال وكان ابى ينزع خفيه ويغسل رجليه ويذكر عن عطاء مثل ذالك *

كلام البيهقى و ذكر فى هذا الباب حديثا (عن ابى عبد الله مولى بنى تيم بن مرة يحدث عن ابى عبد الرحمن انه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا الحديث) * قلت * ذكر صاحب الامام انه لم يسم ابو عبد الله و لا ابو عبد الرحمن قال ولا رأيت فى الرواة عن كل واحد منهما الا واحدا وهو ما ذكر فى الاسناد وفى الاطراف للمزى ذكرهما الحاكم ابو احمد ولم يسمهما و رواه عبد الرزاق وابو عاصم النبيل عن ابن جريج عن ابى بكر بن حفص عن ابى عبد الرحمن عن ابى عبد الله عن بلال وقلبه *

* قال *

باب خلع الخفين

ذكر فيه حديثا عن المغيرة * ثم قال (تفرد به عمر بن رديح وليس بالقوى) * قلت * عمر هذا ذكره ابن عدى فى الكامل وقال يخالفه الثقات فى بعض ما يرويه وفى الضعفاء للذهبى قال ابن معين صالح الحديث وفى كلام الكتابين وقع ودبح بتقديم الراء كما فى سنن البيهقى و قال صاحب الامام ذريح بفتح الذال المعجمة وكسر الراء المهملة وآخره حاء مهملة *

(باب خلع الخفين في الغسل من الجنابة) (باب من خلع خفيه بعدما مسح عليهما)

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا اسحاق بن خلدوق ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود فى الرجل يتوضأ ويمسح على خفيه ثم يخلعهما قالا يغسل رجليه * ورواه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم نفسه وروي عن الحكم وغيره عن ابراهيم يصلي ولا يغسل قدميه وهو قول الحسن * وروي عن ابراهيم شيء ثالث *

(اخبرناه) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدى ثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا محمد بن يزيد المستملي ثنا حيوة بن شريح عن مروان عن الاعمش عن سعيد بن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال اذا مسح على خفيه ثم خلعهما خلع وضوءه *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابى قال سمعت الاوزاعى يقول سألت الزهرى عن رجل توضأ فادخل رجليه الخفين طاهرتين ثم احدث فمسح عليهما ثم نزعهما ايغسلهما ام يستانف وضوءه قال بل يستانف وضوءه * (قال الشيخ) وروى عن مكحول مثل ذلك (وحدثناه) الشافعى في كتاب ابى حنيفة وابن ابى ليلى على تفريق الوضوء * وقد مضت الآثار فيه في بابه و روينا عن الشعبي عن الشافعى فى رجل دخل خفه حصاة قال يتوضأ وانما اراد والله اعلم ينزع خفه لاخراج الحصاة ويتوضأ *

(اخبرنا) على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عمر بن رديح ثنا عطاء بن ابى ميمونة عن ابى بردة عن المغيرة بن شعبة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا بالمسح على الخفين ثلاثة ايام ولياليها للمسافر و يوما وليلة للمقيم ما لم يخلع * تفرد به عمر بن رديح وليس بالقوى *

(باب كيف المسح على الخفين)

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد الاسفرائني بها ثنا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرائني بها ثنا ابو يعلى ثنا الحكم بن موسى ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمسح اعلى الخف واسفله *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه وابو عبدالرحمن السلمى قالا ثنا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله ابن محمد بن عبدالعزيز ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن مغيرة ابن شعبة قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فمسح على اعلى الخف واسفله * كذا قال فى هذا الاسناد ثنا رجاء بن حيوة * (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن يحيى بن اسحاق

الحلوانى

---

* قال *

(باب كيف المسح على الخفين)

ذكر فيه (عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة انه عليه السلام كان يمسح اعلى الخف واسفله) ثم اسند * (عن داود بن رشيد ثنا الوليد عن ثور ثنا رجاء عن كاتب المغيرة عن المغيرة) * ثم اسند عن الدارقطني (انه قال رواه ابن المبارك عن ثور قال حدثت عن رجاء عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه المغيرة) * قلت * حاصله انه ذكر في الحديث علتين * احداهما * ان ثورا

لم

الحلواني ثنا داود بن رشيد فذكره بمعناه وقال عن رجاء (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي قالا ثنا الوليد فذكره بمعناه وقال عن رجاء بن حيوة قال ابو داود روى ان ثورا لم يسمع هذا الحديث من رجاء * (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ رواه ابن المبارك عن ثور وقال حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس فيه المغيرة * (قال الشيخ) وهكذا ذكره ابو عيسى عن البخاري وابي زرعة الرازي *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا مكي بن عبدان ثنا عمار بن رجاء ثنا زيد بن حباب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه كان يمسح على ظهر الخف وباطنه قال (وحدثنا) عمار ثنا زيد ثنا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر مثله *

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر بن عبدالعزيز قالا انا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب انه كان يقول يضع الذي يمسح على الخفين يدا من فوق الخف ويدا من تحت الخف ثم يمسح * قال مالك وذلك احب ما سمعت الي في مسح الخفين *

باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه * كذا رواه ابو داود الطيالسي عن عبدالرحمن بن ابي الزناد وكذلك رواه اسمعيل بن موسى عن ابن ابي الزناد ورواه سليمان بن داود الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة والله اعلم *

(باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين)

لم يسمعه من رجاء * الثانية * ان كاتب المغيرة ارسله * ويمكن ان يجاب عن الاولى بما تقدم من رواية داود بن رشيد فانه صرح فيها بان ثورا قال ثنا رجاء وان كان داود فقد روى عنه انه قال عن رجاء * و يجاب عن الثانية بان الوليد بن مسلم زاد في الحديث ذكر المغيرة وزيادة الثقة مقبولة وتابعه على ذلك ابن ابي يحيى كذا اخرجه عنه البيهقي في كتاب المعرفة و بقي في الحديث علتان اخريان لم ينبه عليهما البيهقي * احداهما * ان كاتب المغيرة مجهول * الثانية * ان الوليد مدلس وقد رواه عن ثور بالعنعنة * و يجاب عن الاولى بان المعروف بكتابة المغيرة هو مولاه وراد وهو مخرج له في الصحيحين فالظاهر انه هو المراد وقد ادرج بعض الحفاظ هذا الحديث في ترجمة رجاء عن وراد وذكره المزي في اطرافه في ترجمة وراد عن المغيرة واصرح من هذا ان ابن ماجة اخرجه في سننه فقال عن رجاء عن وراد كاتب المغيرة فصرح باسمه وقال المزي في اطرافه رواه اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن عبدالملك بن عمير عن وراد عن المغيرة * ويجاب عن الثانية بان ابا داود اخرج هذا الحديث في سننه فقال عن الوليد اخبرني ثور فامن بذلك تدليسه *

* قال * (باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين)

ذكر فيه حديث علي (لو كان الدين بالرأي) وفي سنده عبد خير فقال لم يحتج به صاحبا الصحيح) * قلت *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن عن المغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم جاء حتى توضأ ثم مسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الايمن ويده اليسرى على خفه الايسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى كأنى انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابى اسحاق عن عبد خير عن على قال لو كان الدين بالرأى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطى ثنا ابراهيم بن زياد انا حفص ابن غياث فذكره باسناده قال قال على لو كان دين الله بالرأى لكان باطن الخف احق بالمسح من اعلاه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح هكذا باصابعه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش هذا الحديث قال ما كنت ارى باطن القدمين الا احق بالمسح(١) حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر خفيه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو الطيب محمد بن عبدالله الشعرى ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبدالله حدثنى ابراهيم بن طهمان عن ابى اسحاق عن عبد خير الخيوانى عن على بن ابى طالب قال كنت ارى ان باطن القدمين احق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على ظهر قدميه على خفيه وفى كل هذه الروايات المقيدات بالخفين دلالة على اختصار وقع (فيما اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو محمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا ابو نعيم عن يونس بن ابى اسحاق عن ابى اسحاق عن عبد خير قال رأيت عليا توضأ ومسح ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر القدمين لرأيت ان اسفلهما او باطنهما احق بذلك وكذلك رواه ابو السوداء عن ابن عبد خير عن ابيه * وعبد خير لم يحتج به صاحبا الصحيح فهذا وما روى فى معناه انما اريد به قدما الخف بدليل ما مضى وبدليل ما روينا عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على فى وصفه وضوء النبى صلى الله عليه وسلم فذكر انه غسل رجليه ثلاثا ثلاثا *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن ابى بكر حدثنى سالم بن عبدالله عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأله سعد بن ابى وقاص عن المسح على الخفين قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالمسح على ظهر الخفين اذا لبسهما وهما طاهرتان * خالد بن ابى بكر ليس بالقوى وفيما مضى كفاية *

---

(١) ن - بالغسل ١٢

﴿ واخبرنا ﴾

ذكر هذه العبارة فى حق جماعة وكأنه يريد بذلك تضعيفهم وقد ذكرنا انه لا يلزم من كونهما لم يحتجا بشخص ان يكون ضعيفا وعبد خير ثقة وقد تقدم ذكره *

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى ثنا ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد ابن اسمعيل ثنا عبدالله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنى حميد بن مخراق الانصارى انه رأى انس بن مالك بقباء مسح ظاهر خفيه بكفيه مسحة واحدة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى محمد بن احمد بن بالويه انا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن ابى عون عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه بال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين ورواه الثورى عن ابى اسحاق عن العلاء قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم اتى دجلة وتوضأ ومسح على ظهر خفيه هكذا ورأيت اثر اصابعه على خفيه (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن ابراهيم الهاشمى ثنا ابو على القبانى ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا عبدالرحمن بن مهدى ثنا سفيان فذكره وكذلك رواه شعبة وغيره عن ابى اسحاق ويروى معنى هذا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ فى احاديث شعبة ثنا ابو بكر بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن ابى اسحاق عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة انه بال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين *

باب جواز نزع الخف وغسل الرجل اذا لم يكن فيه رغبة عن السنة

(باب جواز نزع الخف)

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا عمرو ابن عون ثنا هشيم عن منصور (ح واخبرنا) ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع الزهرانى ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن افلح مولى ابى ايوب عنه انه كان يامرنا بالمسح على الخفين وكان يغسل هو قدميه فقيل له فى ذلك كيف تامر بالمسح وانت تغسل فقال بئس ما لى ان كان مهناة لكم ومأثمة على قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ويامر به ولكنى امرؤ حبب الى الوضوء لفظ حديث الزهرانى *

جماع ابواب الغسل للجمعة والاعياد وغير ذلك

باب الغسل للجمعة

(باب الغسل للجمعة)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك ان نافعا حدثهم عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبأ ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن ابى الربيع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرنى ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جاء منكم الى الجمعة فليغتسل * قال وحدثنى ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو قائم على المنبر من جاء منكم الجمعة فليغتسل *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق فذكره عنهما جميعا مدرجا على اللفظ الاول * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ

وابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابى اسحاق وابوعبدالرحمن السلمى قالوا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس وغيره ان صفوان بن سليم حدثهم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابوبكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا القعنبى عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لفظ حديث القعنبي * وفى حديث ابن وهب الغسل يوم الجمعة رواه البخاري فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ باب الدلالة على ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح بن عبادة (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف اخبرنا ابو محمد عبدالرحمن بن يحيى الزهرى بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر اية ساعة هذه فقال يا امير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فمازدت على ان توضأت واقبلت فقال عمر الوضوء ايضاً وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا ابو المثنى العنبرى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن انس عن الزهرى عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بينا هو قائم فى الخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين الاولين فناداه عمر اية ساعة هذه فقال انى شغلت اليوم فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت التاذين (١) فلم ازد على ان توضأت قال عمر الوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل * رواه البخاري فى الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء وهكذا حديث ارسله مالك بن انس فى الموطا فلم يذكر عبدالله بن عمر فى اسناده ووصله خارج الموطا والموصول صحيح فقد رواه يونس بن يزيد الايلي ومعمر بن راشد عن الزهرى موصولا وثبت ذلك من حديث ابى هريرة عن عمر رضى الله عنه *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابى ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى حدثنى ابو سلمة حدثنى ابو هريرة قال بينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان المسجد فعرض له عمر فقال ما بال رجال تأخرون بعد النداء فقال عثمان يعنى ابن عفان يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت ثم اقبلت فقال عمر الوضوء ايضاً

(١) ن - المنادى ١٢

* قال * ﴿ باب الدلالة على ان الغسل للجمعة سنة اختيار ﴾

ذكر فيه حديث الحسن عن سمرة * ثم قال (وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفى اسناده نظر) ثم ساقه من حديث انس * قلت * ذكر هنا ان فى اسناده نظر واورد فى كتاب المعرفة ما يقتضى صحته فساق

حديث

ايضاً اولم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعى واخرجه البخارى من وجه آخر عن يحيى بن ابى كثير قال الشافعى رحمه الله تعالى فلما لم يترك عثمان الصلوة للغسل ولم يامره عمر بالخروج للغسل دل ذلك على انهما قد علما ان امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل على الاختيار *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثنى ابو العباس محمد بن يعقوب من اصل كتابه ثنا ابو جعفر محمد بن عيسى العطار ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت سألت عائشة عن الغسل يوم الجمعة فقالت كان الناس عمال انفسهم وكانوا يروحون بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم * مخرج فى الصحيحين من حديث يحيى بن سعيد الانصارى *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن عمرو يعنى ابن ابى عمرو عن عكرمة ان اناسا من اهل العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكنه اطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم حار وعرق الناس فى ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الريح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذى كان يؤذى بعضهم بعضا من العرق *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو احمد محمد بن اسحاق الصفار العدل ثنا احمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر السدى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فبها ونعمت ويجزى من الفريضة ومن اغتسل فالغسل افضل * وهذا الحديث بهذا اللفظ غريب من هذا الوجه وانما يعرف من حديث الحسن وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل * وهكذا روى عن شعبة عن قتادة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابى زرعة ثنا عفان بن مسلم ثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها

حديث انس هذا ثم قال (وفيه اسناد آخر اصح من ذلك) فساق حديث سمرة فان لم يرد الاشتراك فى الصحة فقيه ما فيه ثم ذكره من حديث الخدرى وفى سنده اسيد الجمال ثنا شريك * قلت * شريك متكلم فيه واسيد كذبه ابن معين وقال النسائى متروك وقد ذكره ابو عمر فى التمهيد بسند اجود من هذا فقال ثنا عبد الوارث

ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * وكذلك رواه سعيد بن سفيان الجحدري عن شعبة وخالفهما سعيد بن ابى عروبة فرواه مرسلا *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار عن قتادة ورواه ابو حرة الرقاشي عن الحسن (كما اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو حرة عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * ورواه بكر بن بكار عن ابى حرة باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشك (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا على بن محمد ابن سختويه ثنا محمد بن مندة الاصبهانى ثنا بكر بن بكار ثنا ابو حرة فذكره * وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفى اسناده نظر *

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا الربيع (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد الهلالى ثنا الحسن بن ابراهيم بن موسى البغدادى بمكة ثنا ابو عبد الرحمن المقرى ثنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل والغسل من السنة * لم يذكر ابو داود والغسل من السنة *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا موسى بن داود ثنا حبان ابن على عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء الى الجمعة فليغتسل فلما جاء الشتاء فاشتد علينا فشكونا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * وروي ايضا عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم *

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن على الخزاز ثنا اسيد بن زيد الجمال ثنا ابو محمد ثنا شريك انا عوف عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل * ورواه الثورى عمن حدثه عن ابى نضرة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسحاق عن ابى داود الحفرى عن سفيان *

باب الغسل للجمعة عند الرواح اليها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثنى على بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن سليمان الواسطى ثنا ابو نعيم ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب الناس اذ جاء رجل فقال لم تحتبسون الى هذه الساعة فقال الرجل ما هو الا انى سمعت النداء فتوضأت فقال عمر

والوضوء

ابن سفيان ثنا قاسم بن اصبغ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم ثنا صالح بن مالك ثنا الربيع بن بدر عن الجريرى عن ابى نضرة عن الخدرى فذكره *

و الوضوء الم تسمع (١) قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا راح احدكم الى المسجد فليغتسل * رواه البخارى في الصحيح عن ابي نعيم وكذلك رواه حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل و قال الاوزاعى عن يحيى اذا جاء احدكم و قال معاوية بن سلام عن يحيى اذا اتى احدكم *

باب جواز الغسل لها اذا كان غسله قبلها في يومها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة الدمشقى (ح واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو محمد المزنى انا على بن محمد بن عيسى قالا ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب بن ابي حمزة عن الزهرى قال قال طاؤس قلت لابن عباس ذكروا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا واصيبوا من الطيب فقال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادرى * رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليمان وروينا في حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم و قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فذكر رواحه بعد الغسل في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة *

باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ حدثنى على بن محمد بن سختويه العدل ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم ان يأتي الجمعة فليغتسل * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى * ويذكر عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة وعنه انه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة وقد استحب غيره ان يغتسل في كل اسبوع مرة تنظيفا واحتج (بما اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الضبى ثنا ابو احمد بن بكر بن محمد بن حمدان بمرو ثنا ابو الاحوص محمد بن الهيثم القاضى ثنا ابن بكير ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن ابان بن صالح عن مجاهد ابي الحجاج عن طاؤس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما * قال البخارى ورواه ابان بن صالح فذكره و هذا يشبه ان يكون اراد به ايضا غسل يوم الجمعة *

(فقد اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام يعنى محمد بن غالب ثنا موسى ثنا وهب ثنا ابن

(١) وفي ابي داود الم تسمعوا وكذا في البخارى ١٢

* قال * (باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردها)

ذكر فيه حديث ابن عمر (اذا اراد احدكم ان يأتي الجمعة فليغتسل) ثم قال (رواه مسلم عن يحيى بن يحيى ولم يذكر (١) عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة) * قلت * لم يذكر هذا الكلام في الرواية التى ساقها البيهقى اولا فكيف ينفيه عن رواية مسلم * ثم ذكر (عن ابن عمر انه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة) قال (وقد استحب غيره ان يغتسل في كل اسبوع مرة تنظيفا) و ذكر (انه احتج بحديث ابي هريرة قال عليه السلام على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما) * قلت * استدل به على الاستحباب وظاهره للوجوب ثم قال (يشبه ان يكون اراد به ايضا غسل يوم الجمعة) ثم استدل على ذلك بحديث ابي هريرة (عن النبي عليه السلام قال نحن

(١) وفي نسخ البيهقي التى موجودة عندنا ويذكر بدل لم يذكر ١٢

طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده * رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل مختصرا *

باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما معا

لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ مانوى *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا يزيد بن هارون انبأ يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمى انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها اوالى امرأة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن يزيد بن هارون ورواه البخارى من اوجه عن يحيى بن سعيد الانصارى *

(واخبرنا) محمد بن عبد الله ثنا ابو الوليد ثنا الحسن يعنى ابن سفيان ثنا ابو بكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا *

باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينوها مع الجنابة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثنى ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى ثنا الحسين بن محمد بن زياد (واخبرنا)

ابو حازم

الآخرون السابقون) الى ان قال (فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده) قلت * المستدل به والمستدل عليه كلاهما حديث واحد وليس فيهما الا قوله فى كل سبعة ايام يوما مطلقا من غير تقييد بانه يوم الجمعة الا ان يوخذ ذلك من كونه عليه السلام ذكره عقيب قوله فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فبقرينة السياق يقيد بيوم الجمعة وربما ينازع فى ذلك فكان الاولى ان يستدل عليه بما اخرجه البزار من طريق طاوس عن ابى هريرة رفعه قال على كل مسلم فى كل سبعة ايام غسل وهو يوم الجمعة وبما اخرجه الطحاوى والنسائى واللفظ له من حديث ابن ابى هند عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال على كل رجل مسلم فى كل سبعة ايام غسل يوم وهو يوم الجمعة *

* قال * (باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا)

اسند فيه (عن جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا) * قلت * جرير هو ابن عبد الحميد * قال البيهقى فى باب اقرار الوارث لوارث (نسب فى آخر عمره الى سوء الحفظ) وليث هو ابن ابى سليم ضعفه البيهقى فيما مضى فى باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة *

* قال * (باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة)

* قلت * لم يذكر الحكم فيه وما ذكره عن ابى قتادة يقتضى عدم الجواز ومذهب الشافعى انه يجزيه عنهما جميعا

(باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا اذا نواهما)

(باب هل يكتفى بغسل الجنابة عن غسل الجمعة)

ابو حازم الحافظ وابو سعد الشعيي قالا ثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن زكريا انبأ ابو على الحسين بن محمد بن زياد القبانى ثنا سريج بن يونس ثنا هارون بن مسلم العجلى ثنا ابان بن يزيد العطار عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة قال دخل علي ابى وانا اغتسل يوم الجمعة فقال غسلك من جنابة اوللجمعة قال قلت من جنابة قال اعد غسلا آخر فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة الى الجمعة الاخرى * لفظ حديث ابى حازم الحافظ *

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو الاحوص عن منصور عن مجاهد قال اذا اغتسل الرجل من الجنابة يوم الجمعة بعد طلوع الفجر اجزأه من غسل يوم الجمعة *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن سعيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن زاذان قال استب رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهما انا اذا كمثل الذى لا يغتسل يوم الجمعة *

باب الاغتسال للاعياد

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى من اصله ثنا بشر بن احمد المهرجانى ثنا داود بن الحسين البيهقى ثنا ابو خالد يزيد ابن سعيد الاسكندرانى باسكندرية قال قرئ على مالك بن انس حدثك سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمعة من الجمع يامعشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله تعالى لكم عيدا فاغتسلوا وعليكم بالسواك * هكذا رواه مسلم عن هذا الشيخ عن مالك ورواه الجماعة عن مالك عن الزهرى عن ابن السباق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل فى العيدين اغتساله من الجنابة * وروي عن غيره ايضاً وذلك يرد ان شاء الله تعالى في كتاب العيدين *

باب الغسل من غسل الميت

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن محمد الصيرفى بمرو ثنا احمد بن عبيد الله النرسى ثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة انها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة *

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثورى والليث بن سعد والطبرى فان اغتسل للجمعة دون الجنابة لم يجزه عند الشافعى كذا فى الاستذكار *

* قال * (باب الغسل من غسل الميت)

ذكر فيه حديث (مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة الحديث) * ثم قال (اخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي عليه السلام

(واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا مصعب بن شيبة فذكره باسناده مثله الا انه قال كان يغتسل من اربع وكذلك رواه مسعر عن مصعب بن شيبة *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا ابو سعيد الحسن بن عبد الصمد ثنا عبد الصمد بن حسان المروروذى بنيسابور ثنا سفيان عن عبد الله بن ابى السفر عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب قال سمعت عبد الله بن الزبير تقول سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل من خمسة من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام * اخرج مسلم فى الصحيح حديث مصعب ابن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرجه ولا اراه تركه الا لطعن بعض الحفاظ فيه * وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى الا انه لم يذكر الغسل من غسل الميت *

(واخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاصى قال كنا نغتسل من خمس من الجنابة والحجامة ونتف الابط ومن الحمام ويوم الجمعة * قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال ما كانوا يرون غسلا واجبا الا من الجنابة وان كانوا يستحبون ان يغتسلوا يوم الجمعة *

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش حدثنى مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال اغتسل من الحمام والجمعة والجنابة والحجامة والموسى * الغسل من غسل الميت

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو سهل احمد بن محمد ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ *

(واخبرنا) ابو نصر بن عبد العزيز انا ابو الفضل بن خميرويه ثنا الحسين بن ادريس ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب

عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرجه ولا اراه تركه الا لطعن بعض الحفاظ فيه) ثم ذكر للحديث طرقا ثم حكى عن الترمذى (سألت البخارى عنه فقال ان ابن حنبل وعلى بن عبد الله قالا لا يصح فى هذا الباب شئ وليس بذاك) وحكى البيهقى فى كتاب المعرفة عن احمد انه ضعف حديث عائشة وعن الترمذى انه قال قال البخارى حديث عائشة فى هذا الباب ليس بذاك وقال البيهقى فى الخلافيات فى اسناد هذا الحديث كلهم ثقات فان طلقا ومصعبا اخرج لهما مسلم وسائر رواته متفق عليهم * قلت * كلامه هذا يخالف ما تقدم عنه فى الكتابين السابقين وقال الاثرم سمعت ابا عبد الله يعنى ابن حنبل يتكلم فى مصعب ويقول احاديثه مناكير وسمعت يتكلم فى هذا الحديث بعينه وقد صح عن عائشة انكار الغسل من غسل الميت فكيف ترويه عن النبى صلى الله عليه وسلم وتنكره وايضا كانت ترخص فى الغسل للجمعة وفى هذا ما يقتضى الامر به وايضا اجمعت الامة على ان الحجامة لا يجب فيها غسل واجاب صاحب الامام عن هذا بان اجماعهم لا يقتضى تضعيف الخبر لجواز ان يحمل على الاستحباب

وذكر

ابى الشوارب ثنا عبدالعزيز اظنه ابن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء يعنى الميت * وكذلك رواه ابن جريج وحماد بن سلمة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ورواه سفيان بن عيينة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن اسحاق مولى زائدة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا حامد بن يحيى عن سفيان فذكره وكذلك رواه ابن علية عن سهيل مرة مرفوعا ومرة موقوفا ورواه وهب بن خالد عن سهيل *

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل القاضى ببغداد ثنا عبدالله بن مهران الضرير الثقة المأمون وكان من احفظ الناس ثنا عفان بن مسلم ثنا وهب بن خالد ثنا سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن الحارث بن مخلد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله الغسل ومن حمله الوضوء يعنى فى الميت والجنازة * كذا رواه ولا اراه حفظه (وقيل) عن وهب ثنا ابو واقد عن محمد بن عبدالرحمن يعنى ابن ثوبان واسحاق مولى زائدة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء *

(اخبرناه) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا موسى يعنى ابن اسمعيل ثنا وهب فذكره وزاد قال فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال لو علمت انه نجس لم امسه وقيل عن اسحاق عن ابى سعيد وقيل غير ذلك (اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى انبأ ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى حدثنى يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن اسامة عن سعيد بن ابى سعيد مولى المهرى عن اسحاق مولى زائدة عن ابى سعيد مثله من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * قال البخارى وقال معمر عن يحيى بن ابى كثير عن اسحاق عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (وحدثنا) موسى بن اسمعيل عن ابان عن يحيى عن رجل من بنى ليث عن اسحاق عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * قال (وحدثنا) موسى بن اسمعيل عن حماد عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال (وحدثنا) الاويسى عن الدراوردى عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قوله * قال البخارى وهذا اشبه قال وقال ابن حنبل وعلى لا يصح فى هذا الباب شئ *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى قال سمعت احمد بن حنبل يقول وسئل عن الغسل من غسل الميت فقال يجزيه الوضوء * ادخل ابو صالح بينه وبين ابى هريرة فى هذا يعنى اسحاق مولى زائدة قال وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس عليه العمل (قال الشيخ) وقال ابو عيسى سألت محمد بن

وذكر البيهقى الاختلاف فيه من طريق ابى هريرة ثم قال (قال الشافعى وانما منعنى من ايجاب الغسل من غسل الميت ان فى اسناده رجلا لم اقع من معرفة من ثبت حديثه الى يومى على ما يقنعنى فان وجدت من يقنعنى اوجبته) * قلت * وكذا حكى البيهقى فى المعرفة عن الشافعى * ثم قال (وقال فى غير هذه الرواية وانما لم يقو عندى ان بعض الحفاظ يدخل بين ابى صالح وابى هريرة اسحاق مولى زائدة فيدل على ان اباصالح لم يسمعه من ابى هريرة وليست معرفتى باسحاق مثل معرفتى بابى صالح ولعله ان يكون ثقة) * قلت * ظهر بهذا ان اسحاق هو المراد بقوله ان فى اسناده رجلا لم اقع من معرفة من ثبت حديثه على ما يقنعنى واسحاق وثقه ابن معين واخرج له مسلم والحاكم فى المستدرك *

اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال ان احمد بن حنبل وعلى بن عبدالله قالا لا يصح فى هذا الباب شئ * قال محمد وحديث عائشة فى هذا الباب ليس بذاك *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعى وانما منعنى عن ايجاب الغسل من غسل الميت ان فى اسناده رجلا لم اقنع عن معرفة(١) من ثبت حديثه الى يومى على ماتقنعنى فان وجدت من يقنعنى اوجبته واوجبت الوضوء من مس الميت مفضيا اليه فانهما فى حديث واحد (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبأ ابوبكر المطرز قال سمعت محمد بن يحيى يقول لا اعلم فيمن غسل ميتا فليغتسل حديثا ثابتا ولو ثبت لزمنا استعماله * قال الامام احمد وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابى سلمة مرفوعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن محبوب الرملى بمكة انا ابوعبدالله محمد بن احمد بن الربيع التميمى بمصر قالا ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثنى ابن لهيعة عن حنين بن ابى حكيم عن صفوان بن ابى سليم عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل * هذا لفظ القاضى وفى رواية الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل الميت الغسل ومن حمله الوضوء * ابن لهيعة وحنين بن ابى حكيم لا يحتج بهما والمحفوظ من حديث ابى سلمة ما اشار اليه البخارى موقوف من قول ابى هريرة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء انبأ محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمل ميتا فليتوضأ ومن مشى معها فلا يجلس حتى تقضى دفنها * قال الشيخ هذا هو الصحيح موقوفا على ابى هريرة كما اشار اليه البخارى وقد روى من وجه آخر عن ابى هريرة مرفوعا *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوحازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث ببغداد املاء ثنا محمد بن عبدالرحيم يعنى البرقى وجعفر بن مسافر قالا ثنا عمرو بن ابى سلمة ثنا زهير عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * زهير بن محمد قال البخارى روى عنه اهل الشام احاديث مناكير و قال ابوعبد الرحمن النسائى زهير ليس بالقوى وروى من وجه آخر عن ابى هريرة مرفوعا *

---

(١) كذا فى اصول السنن لم اقنع عن معرفة لكن فى الجوهر لم اقم من معرفة ١٢ ﴿ اخبرنا ﴾

ثم ذكر البيهقى حديث ابى هريرة من وجه آخر وفى سنده زهير بن محمد فحكى عن البخارى (انه قال روى عنه اهل الشام احاديث مناكير وقال النسائى ليس بالقوى) * قلت * اخرج له الشيخان فى صحيحيهما ووثقه ابن معين وغيره ثم ذكره ايضا وفى سنده صالح مولى التوأمة فقال (ليس بالقوى) * قلت * رواه عن صالح بن ابى ذئب وقد قال ابن معين صالح ثقة حجة ومالك والثورى ادركاه بعد ما تغير وابن ابى ذئب سمع منه قبل ذلك و قال السعدى حديث ابن ابى ذئب عنه مقبول لتثبته وسماعه القديم منه و قال ابن عدى لا اعرف لصالح حديثا منكرا قبل الاختلاط * ثم اسند البيهقى (عن ابن المسيب عن ابى هريرة قال من غسل الميت فليغتسل الى آخره) * ثم قال

(وقد

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا ابن ابى فديك حدثنى ابن ابى ذئب عن القاسم بن عباس عن عمرو بن عمير عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ * هذا عمرو بن عمير انما يعرف بهذا الحديث وليس بالمشهور *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمل جنازة فليتوضأ * هذا هو المشهور من حديث ابن ابى ذئب وصالح مولى التوأمة ليس بالقوى *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد يعنى ابن عاصم الدمشقى ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لليث بن سعد ان ابن ابى ذئب اخبرنى عن صالح مولى التوأمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعنى ومن حمله فليتوضأ * قال الليث بلغنا ان هذا من حديث ابى هريرة ذكر لعبدالله بن عمرو ابن العاصى فقال عبدالله يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يشهد الجنازة الا متوضىء (قال الشيخ) وقد روي هذا من وجه آخر عن ابى هريرة منصوصا الا ان اسناده ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم الدمشقى ثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد حدثنى ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يحمل ميتا فليتوضأ (قال الشيخ) الروايات المرفوعة فى هذا الباب عن ابى هريرة غير قوية لجهالة بعض رواتها وضعف بعضهم والصحيح عن ابى هريرة من قوله موقوفا غير مرفوع *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبدالله بن صالح حدثنى يحيى بن ايوب عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال من غسل الميت فليغتسل ومن ادخله قبره فليتوضأ * وقد قيل عن ابن المسيب فى قوله *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو محمد المزنى انا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى قال حدثنى سعيد بن المسيب ان من السنة ان يغتسل من غسل ميتا ويتوضأ من نزل فى حفرته حين يدفن ولا وضوء على احد من غير ذلك ممن صلى عليه ولا ممن حمل جنازته ولا ممن مشى معها وقد مضى عن ابن المسيب انه قال لو علمت انه نجس لم امسه * وروي فى ذلك عن حذيفة بن اليمان مرفوعا (حدثنا) الفقيه

(وقد قيل عن ابن المسيب قوله) ثم ساق بسنده (عن الزهرى حدثنى سعيد بن المسيب قال ان من السنة ان يغتسل من غسل ميتا الى آخره) * قلت * فى مصنف ابن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال من السنة من غسل ميتا اغتسل * وروى عبد الرزاق فى مصنفه عن ابن جريج اخبرنى ابن شهاب قال السنة ان يغتسل الذى يغسل الميت * واكثر علماء الحديث على ان الصحابى اذا قال امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فهو من قبيل المرفوع وهو الصحيح عندهم و قال ابو بكر الخطيب فى الكفاية ما ملخصه و اذا قال من بعد الصحابة امرنا فلا يمتنع ان يعنى امر الائمة وامرهم اجماع يحتج به كامره عليه السلام وايضا فقد ثبت امره

ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن احمد الارموى انا ابو القاسم النسوى ثنا الحسن بن سفيان النسوى ثنا محمد بن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن راشد عن ابى اسحاق عن ابيه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل * وقال غيره عن معمر عن يحيى بن ابى كثير عن ابى اسحاق عن ابى هريرة وقال ابان عن يحيى عن ابى اسحاق سمع اباهريرة * (قال الشيخ) قال ابو بكر بن اسحاق الفقيه خبر ابى اسحاق عن ابيه عن حذيفة ساقط قال و قال على بن المديني لا يثبت فيه حديث (قال الشيخ) رحمه الله تعالى والمشهور عن ابى اسحاق عن ناجية ابن كعب الاسدى عن على رضى الله عنه *

(كما اخبرناه) ابو على الحسين بن محمد بن محمد بن على الفقيه ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب الاسدى عن علي قال لما توفى ابو طالب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد هلك قال فانطلق فواره فقلت ما انا بمواريه قال فمن يواريه انطلق فواره ولا تحدثن شيئا حتى تاتينى فانطلقت فواريته فامرنى ان اغتسل ثم دعالى بدعوات ولا يسرنى بهما ما على الارض من شيء * ورواه ايضا الثورى وشعبة وشريك عن ابى اسحاق ورواه الاعمش عنه عن رجل عن على * و ناجية بن كعب الاسدى لم تثبت عدالته عند صاحبى الصحيح و ليس فيه انه غسله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن البراء قال قال على بن المديني حديث على رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يوارى ابا طالب لم نجده الا عند اهل الكوفة * وفي اسناده بعض الشيء رواه ابو اسحاق عن ناجية و لا نعلم احدا روى عن ناجية غير ابى اسحاق قال الامام احمد وقد روى من وجه آخر ضعيف عن على هكذا *

(حدثناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء انبأ ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الديبلي بمكة ثنا محمد بن على ابن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا الحسن بن يزيد الاصم قال سمعت السدى يحدث عن ابى عبدالرحمن السلمى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال لما توفى ابو طالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان عمك الشيخ قد مات فقال لى اذهب فواره ثم لا تحدث شيئا حتى تاتينى فاغتسلت ثم اتيته فدعالى بدعوات ما يسرنى بهما حمر النعم *

(واخبرنا)

عليه السلام بما اجمعت الامة عليه فامرهم تضمن امره * قلت * فعلى هذا قول ابن المسيب من السنة يحتمل ان يريد سنة الائمة اوسنة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الثانى يكون من قبيل المرفوع المرسل و على التقديرين ليس هذا في المعنى قول ابن المسيب مقصورا عليه * ثم ان البيهقى رد كلام ابن المسيب هذا فقال (وقد مضى عن ابن المسيب انه قال لو علمت انه نجس لم امسه) * قلت * هذا في سنده ابو واقد صالح بن محمد ضعفه ابن معين و الدارقطنى و قال البخارى منكر الحديث و قال ابن حبان كان يقلب الاسانيد ويسند المراسيل ولا يعلم فكثر ذلك منه فاستحق الترك * ثم ذكر حديث ناجية بن كعب الاسدى عن على في وفاة ابى طالب * ثم قال (ناجية لم يثبت عدالته عند

صاحبي

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز ثنا العباس بن الفضل النضروى الهروى بها حدثني احمد بن نجدة ثنا سعيد فذكره باسناده نحوه زاد حمرالنعم وسودها وكان علي اذا غسل ميتا اغتسل تفرد به الحسن بن يزيد الاصم باسناده هذا *

(واخبرنا) ابوسعد الماليني انبأ ابواحمد عبدالله بن عدى الحافظ قال الحسن بن يزيد الكوفي ليس بالقوي وحديثه عن السدى ليس بالمحفوظ ومدار هذا الحديث المشهور على ابى اسحاق السبيعي عن ناجية بن كعب عن علي (قال الشيخ) وقدروى اسحاق بن محمد الفروى عن علي بن ابى علي اللهبي عن الزهرى عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال دخل علي بن ابى طالب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بموت ابى طالب فقال فاذهب فاغسله ولا تحدثن شيئا حتى تاتيني فغسلته وواريته ثم اتيته فقال اذهب فاغتسل *

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن احمد بن عبدالله النوقاني بها ثنا ابوعبدالله محمد بن عبدالله الاصفهاني الصفار ثنا جعفر ابن محمد الطيالسي ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا علي بن ابى علي فذكره وهذا منكر لا اصل له بهذا الاسناد وعلى ابن ابى علي اللهبي ضعيف جرحه احمد بن حنبل و يحيى بن معين وجرحه البخارى و ابوعبدالرحمن النسائي وروى عن علي من وجه آخر هكذا واسناده ضعيف وروي عن علي من قوله وليس بالقوى *

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا صالح بن مقاتل بن صالح ثنا ابى ثنا محمد ابن الزبرقان عن اسمعيل بن مسلم عن ابى اسحاق عن الحارث عن علي بن ابى طالب قال لما مات ابوطالب اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله مات الشيخ الضال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فاغسله وكفنه فقلت يا رسول الله انا فقال و من احق بذلك منك اذهب فاغسله وكفنه وجنه ولا تحدثن شيئا حتى تاتيني فانطلقت ففعلت قال فلما اتيته قال اذهب فاغتسل غسل الجنابة * هذا غلط والمشهور عن ابى اسحاق عن ناجية عن علي كما تقدم وصالح بن مقاتل بن صالح يروى المناكير وروى في ذلك عن الحارث عن علي من قوله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا علي بن معبد ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن علي انه قال من غسل ميتا فليغتسل وروي في ذلك عن ابن عباس من قوله (اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابوالعباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا الاسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن مطر عن عمار بن ابى عمار عن ابن عباس قال من غسل ميتا فليغتسل كذا روي عنه بهذا الاسناد و الصحيح عن ابن عباس خلاف ذلك * عدم الغسل من غسل الميت

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عثمان ابن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال سئل ابن عباس هل على من غسل ميتا غسل فقال انجستم صاحبكم يكفي منه الوضوء *

صاحبي الصحيح) * قلت * قد تقدم غير مرة ان هذا ليس بجرح وقد قال ابن معين فيه صالح وقال ابو حاتم شيخ وقرأت في كتاب الصريفيني بخطه انه اخرج له الحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه * وفي الميزان للذهبي توقف ابن حبان في توثيقه وقواه غيره انتهى كلامه ولم يذكره ابن عدى في كامله فهو عنده اما ثقة اوصدوق على مقتضى شرطه * ثم حكى البيهقي عن ابن المديني (انه قال في اسناده بعض الشيء ولا نعلم احدا روى عن ناجية غير ابى اسحاق) * قلت *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان عن ابى الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه سئل عن الغسل من غسل الميت فقال انجاس هم فتغتسلون منهم يعنى الغسل من غسل الميت *

(واخبرنا) ابو عبدالله انبأ ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا املى ومنصور بن سلمة قالا ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابى عمرو وعن عكرمة عن ابن عباس قال ليس عليكم فى غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه ان ميتكم لمؤمن طاهر وليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم * وروى هذا مرفوعا ولا يصح رفعه *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انا ابو على الحسين بن على الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن محمد الهمدانى ثنا ابو شيبة ابراهيم بن عبدالله ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم فى غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه انه مسلم مؤمن طاهر وان المسلم ليس بنجس (١) فحسبكم ان تغسلوا ايديكم * هذا ضعيف والحمل فيه على ابى شيبة كما اظن وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعا *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابراهيم بن عصمة بن ابراهيم العدل ثنا ابو مسلم المسيب بن زهير البغدادى ثنا ابو بكر وعثمان ابنا ابى شيبة قالا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابى رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنجسوا موتاكم فان المسلم ليس بنجس حيا ولا ميتا * وهكذا روى من وجه آخر غريب عن ابن عيينة والمعروف موقوف *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد الاشنانى ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى ثنا ابو اسحاق الفزارى عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر ايغتسل من غسل الميت فقال ماالميت فقلت ارجو ان يكون مؤمنا قال فتمسح بالمؤمن مااستطعت *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا العمرى عن نافع قال كان ابن عمر يقول من غسل ميتا فاصابه منه شئ فليغتسل والا فليتوضأ *

(واخبرنا) ابو بكر الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبدالله المخرمى ثنا ابو هشام المغيرة بن سلمة المخزومى ثنا وهيب ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبدالكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب بن ابى حمزة قال وقال نافع كنا نغسل الميت فيتوضأ بعضنا ويغتسل بعض ثم يعود فنكفنه ثم نحنطه ونصلى عليه

---

(١) فى تلخيص الحبير ان ميتكم يموت طاهرا وليس بنجس ١٢ ولا نبيد

ذكر صاحب الكمال عنه راويين آخرين وهما ابو حسان الاعرج ويونس بن ابى اسحاق * قال البيهقى (وقد روى من وجه آخر ضعيف عن على) ثم اسنده وفيه الحسن بن يزيد الاصم عن السدى ثم ذكر عن ابن عدى (انه قال الحسن ابن يزيد الكوفى ليس بالقوى وحديثه عن السدى ليس بالمحفوظ) * قلت * الحسن هذا قال عبدالله بن احمد بن حنبل سألت ابى عنه فقال ثقة ليس به بأس الا انه حدث عن السدى عن اوس بن ضمعج وقال ابو زرعة سألت ابن معين عنه

فقال

ولا نعيد الوضوء * وباسناده قال اخبرني شعيب قال قال نافع قد رأيت عبدالله بن عمر حنط سعيد بن زيد وحمله فيمن حمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ *

﴿ وحدثنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن عثمان ابن كرامة ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن ابى عبد الغفار عن عائشة بنت سعد بن ابى وقاص قالت غسل سعد سعيد بن زيد وحنطه ثم اتى البيت فاغتسل ثم قال لنا انى لم اغتسل من غسلى اياه ولكنى اغتسلت من الحر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن على المقرى من كتاب عتيق ثنا ابو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان حدثنى ابى حدثنى ابى يزيد بن سنان ثنا زيد بن ابى انيسة عن جابر عن الشعبى عن علقمة عن ابن مسعود قال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا وان كان مؤمنا فلم نغتسل(١) من المؤمن * اسناده ليس بالقوى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ثنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال قمت الى انس فى هذا المسجد فسألته عن الوضوء من الجنائز فقال انما كنا فى صلوة ورجعنا الى صلوة فلا وضوء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا محمد ابن عمر عن محمد بن ابراهيم ان عائشة قالت سبحان الله اموات المؤمنين انجاس وهل هو الا رجل اخذ عودا فحمله *

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ كتاب الحيض ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنى جعفر بن سليمان عن ابى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس قال قلت لعائشة ما تقولين فى العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل *

(١) ن - فلم تغتسل ١٢

فقال لا بأس به كان ينزل الرصافة وقال ابو حاتم لا بأس به سئل ابن معين عنه فاثنى عليه خيرا ذكر ذلك كله المزى في كتابه وفى الميزان وثقه ابن معين والدارقطنى ثم ذكره البيهقي من وجه آخر في سنده صالح بن مقاتل فقال (يروي المناكير) * قلت * اخرج له الحاكم في مستدركه *

﴿ كتاب الحيض ﴾

اسند فيه (عن يزيد بن بابنوس قلت لعائشة ما تقولين في العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز وجل) * قلت * يزيد هذا قال الذهبي فى كتاب الضعفاء مجهول وقال في الكاشف قال الدارقطني لا بأس به وقد جاء عن عائشة ما يخالف هذا فروى العباس بن محمد الدورى وهو امام ثقة بطريق صحيح على شرط مسلم عن عائشة سئلت اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرك وانت حائض قالت وانا عارك الحديث * اسنده البيهقي هكذا في باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار واسند النسائي عن عائشة كان عليه السلام يدعوني فآكل معه وانا عارك *

باب الحائض لا تصلي ولا تصوم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انبأ صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي ومحمد بن ادريس ابو حاتم واحمد بن حمويه ابو سنان البلخي الثقفي قالوا ثنا سعيد بن الحكم ابن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى او الفطر الى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال يا ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقلن ولم ذاك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء فقلن له وما نقصان عقلنا وديننا قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن ابن ابي مريم *

باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه وابو الفضل بن ابراهيم المزكي واللفظ لابي الفضل قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت لها أحرورية انت فقالت لست بحرورية ولكني اسألك فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة * قال معمر (واخبرنا) ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله * رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم واخرجه من حديث حماد عن ايوب *

باب الحائض لا تطوف بالبيت

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بسرف او قريب منه حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال مالك انفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله عز وجل على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج الا الطواف بالبيت قالت وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم او قالت ضحى بالبقر * رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان *

باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تعتكف فيه

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الي رأسه من المسجد وهو مجاور فاغسله وانا حائض * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي واخرجه البخاري من وجه آخر عن عروة وفي حديث ام عطية عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه امر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين وذلك يرد ان شاء الله تعالى في كتاب العيدين *

باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن

(اخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهرى عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو ابن حزم فذكر الحديث وفيه قال ولا يمس القرآن الا طاهر * ارسله غيره والله أعلم * ويذكر عن ابن عمر انه كره للحائض مس المصحف *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى قال انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن * ليس هذا بالقوى *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انبأ ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو وهو الاوزاعى قال سئل الزهرى عن الجنب والنفساء والحائض فقال لم يرخص لهم ان يقرؤا من القرآن شيئا * ورويناه عن جابر بن عبد الله ثم عن عطاء وابي العالية والنخعى وسعيد بن جبير في الحائض لا تقرأ القرآن *

باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل

(قال الله جل ثناؤه) ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله * وقال الشافعي وقيل والله اعلم يطهرن من المحيض فاذا تطهرن بالماء *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله ابن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى اعتزلوا النساء في المحيض يقول اعتزلوا نكاح فروجهن ولا تقربوهن حتى يطهرن يقول اذا تطهرن من الدم وتطهرن بالماء فأتوهن من حيث امركم الله يقول في الفرج ولا تعدوا الى غيره فمن فعل من ذلك شيئا فقد اعتدى *

---

* قال * (باب الحائض لا تمس المصحف)

ذكر فيه حديث عمرو بن حزم (انه عليه السلام كتب الى اهل اليمن) * قلت * تقدم الكلام عليه في باب نهي المحدث عن مس المصحف *

* قال * (باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل)

اسند فيه (عن عبد الله بن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض) * قلت * عبد الله بن صالح قال عبد الله بن احمد سألت ابى عنه فقال كان اول امره متماسكا ثم فسد بآخره وليس هو بشيء وسمعت ابى ذكره فذمه وكرهه وقال ابن معين لا تكتبوا عنه فانه لم يسمع كتاب هشام وقال ابن المديني ضربت على حديثه ولا اروى عنه شيئا وقال النسائي ليس بثقة ومعاوية بن صالح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عزوجل ولا تقربوهن حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال يقول اذا اغتسلن *
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيدالله بن عمر ثنا هشيم عن يونس عن الحسن في الحائض اذا طهرت من الدم قال لا يأتيها زوجها حتى تغتسل *
(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن انا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم انا سالم انه سمع الحسن يقول لا بأس ان يغشى الرجل امرأته وليس بحضرته ماء اذا طهرت من حيضتها في سفر اذا تيممت *
(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه عن سالم وسليمان ابن يسار انهما سئلا عن الحائض ايصيبها زوجها اذا رأت الطهر قبل ان تغتسل فقالا لا حتى تغتسل *
(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا قبيصة (ح قال وحدثنا) معاذ بن المثنى ثنا محمد يعني ابن كثير قالا ثنا سفيان عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انا نكون في الرمل اربعة اشهر او خمسة اشهر فتكون فينا النفساء والحائض والجنب فما ترى قال عليكم بالصعيد *

باب مباشرة الحائض فيما فوق الازار وما يحل منها وما يحرم

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت احدانا اذا حاضت امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتزر بازار ثم يباشرها * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من حديث الثوري عن منصور *
(اخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني محمد بن عمرو بن العلاء الجرجاني ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا امرها

النبي

وان خرج له مسلم فقد قال ابن معين ليس بمرضي وقال ابو حاتم لا يحتج به وابن ابي طلحة وان روى له الشيخان فقد قال معاوية بن صالح هو ضعيف منكر ليس بمحمود المذهب * وقال ابو حاتم سمعت دحيما يقول لم يسمع ابن ابي طلحة من ابن عباس التفسير وسئل صالح بن محمد ممن سمع التفسير فقال من لا احد * ثم اسند البيهقي (عن مجاهد في قوله تعالى حتى يطهرن حتى ينقطع الدم فاذا تطهرن قال اذا اغتسلن) قلت * على هذا التفسير صدر الآية يقتضي جواز القربان بعد الانقطاع قبل الاغتسال من باب مفهوم الغاية لانه جعل الانقطاع غاية للمنع من القربان وما بعد الغاية مخالف لما قبلها وعجز الآية يقتضي حرمته قبل الاغتسال من باب مفهوم الشرط فتعارضت دلالتا المفهومين وقد قال بمفهوم الغاية جماعة لم يقولوا بمفهوم صفة ولا شرط فعلى هذا ينبغي ان تقدم دلالة مفهوم الغاية وبهذا يظهر انه لا دليل للبيهقي في تفسير مجاهد هذا ثم ذكر حديث ابي هريرة (جاء اعرابي فقال انا نكون بالرمل الحديث) * قلت * دلالته على مدعاه ليست بظاهرة *

النبي صلى الله عليه وسلم ان تأتزر في فور حيضتها ثم يباشرها وايكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه * رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن الخليل عن علي بن مسهر ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو عبد الرحمن السلمي وابو الحسن علي بن محمد السبيعي وابو عبد الله محمد بن اسحاق السوسي وابو صادق بن ابي الفوارس العطار وغيرهم قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا اسباط بن محمد(١) القرشي عن ابي اسحاق الشيباني (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا هارون بن موسى ثنا يحيى بن يحيى ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الازار وهن حيض * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى *

(واخبرنا) ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الواحد ابن زياد ثنا الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه وهي حائض امرها فاتزرت * رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن عبد الواحد *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن يعني ابن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس قال سمعت ميمونة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وانا حائض بيني وبينه ثوب * رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا حامد بن سهل ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام بن ابي عبد الله (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء انبأ ابراهيم بن اسحاق الحربي انا ابو عمر الحوضي ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب عن ام سلمة قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعة في الخميلة اذ حضت فانسللت فلبست ثياب حيضتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة * اخرجه البخاري ومسلم جميعا من حديث هشام *

(واخبرنا) علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ام سلمة انها كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف فاصابها الحيض فقال لها قومي فاتزري ثم عودي *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه من اصله انبأ ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ثنا خالد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحاف واحد فانسللت فقال ما شأنك فقلت حضت فقال شدي عليك ازارك ثم ادخلي * ورواه مالك بن ربيعة عن عائشة مرسلا ويحتمل ان يكون وقع ذلك لعائشة وام سلمة جميعا *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو طاهر المحمد ابادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله يعني ابن موسى ثنا

(١) وفي نسخة ابو محمد هو اسباط بن محمد ابو محمد القرشي ١٢

اسرائيل عن مقدام بن شريح عن ابيه قال سألت عائشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرك وانت حائض قالت وانا عارك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتزرى بنت ابى بكر ثم يباشرنى ليلا طويلا قلت اكان يأكل معك وانت حائض قالت ان كان لينا ولني العرق فاعض منه ثم يأخذه مني فيعض مكان الذى عضضت منه قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من شرابك قالت كان يناولني الاناء فاشرب منه ثم يأخذه فيضع فاه حيث وضعت في فيشرب *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن المقدام بن شريح بن هانى عن ابيه عن عائشة قالت ان كنت لاشرب من القدح وانا حائض فيضع النبى صلى الله عليه وسلم فاه على المكان الذى شربت منه وآخذ العرق فانهش منه فيضع فاه على المكان الذى نهشت منه * اخرجه مسلم من حديث سفيان الثورى ومسعر عن المقدام *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجرى وانا حائض ويقرأ القرآن * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث زهير عن منصور *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا حماد بن سلمة عن ابى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس قال دخلنا على عائشة رضى الله عنها فذكر الحديث وفيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوشحنى وينال من رأسى وانا حائض وعلى الازار *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار حدثنى مروان يعنى ابن محمد ثنا الهيثم بن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحل لى من امرأتى وهى حائض قال لك ما فوق الازار قال وذكر مواكلة الحائض ايضا وساق الحديث عمه عبد الله بن سعد الانصارى وقيل حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد الانصارى *

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن الفضل ثنا عمرو بن قسيط (١) الرقى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن ابى اسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر قال جاء نفر من اهل العراق الى عمر فقال لهم عمر اباذن جئتم قالوا نعم قال فما جاء بكم قالوا جئنا نسأل عن ثلاث قال وما هن قالوا صلوة الرجل فى بيته تطوعا ما هى وما يصلح للرجل من امرأته وهى حائض وعن الغسل من الجنابة فقال عمر اسحرة انتم قالوا لا يا امير المؤمنين ما نحن بسحرة قال لقد سألتمونى عن ثلاثة اشياء ما سألنى عنهن احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن قبلكم اما صلوة الرجل فى بيته نور فنوربيتك ما استطعت واما الحائض فما فوق الازار وليس له ما تحته واما الغسل من الجنابة فتفرغ بيمينك على يسارك ثم تدخل يدك في الاناء فتغسل فرجك وما اصابك ثم توضأ وضوءك للصلوة ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة ثم تغسل سائر جسدك *

(١) ن - قسيط ١٢

باب الرجل يصيب من الحائض مادون الجماع

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة (واخبرنا) ابو على الروذ بارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت البنانى عن انس ابن مالك ان اليهود كانت اذا حاضت منهم امرأة اخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فانزل الله عزوجل ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء فى المحيض الى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعوهن فى البيوت واصنعوا كل شئ غير النكاح فقالت اليهود ماير يد هذا الرجل ان يدع شيئا من امرنا الا خالفنا فيه فجاء اسيد بن حضير وعباد بن بشر الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالا يارسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا افلا ننكحهن في المحيض فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قدوجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهما(١) فسقاهما فظننا انه لم يجد عليهما ه لفظ حديث موسى بن اسمعيل وفي حديث ابى داود الطيالسى فامر رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يواكلوهن وان يشار بوهن وان يجامعوهن فى البيوت وفعلوا ماشاؤا الا الجماع وذكر الباقى بمعناه رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن عبدالرحمن بن مهدى عن حماد *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو صالح وابن بكير واحمد بن يونس وابن رمح عن الليث بن سعد قال حدثنى ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندبة مولاة ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر المرأة من نسائه وهى حائض اذا كان عليها ازار يبلغ انصاف الفخذين اوالركبتين محتجزة به *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلى ثنا بشر بن شعيب بن ابى حمزة عن ابيه عن الزهرى قال اخبرنى حبيب مولى عروة بن الزبير ان ندبة مولاة ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته انها ارسلتها ميمونة الى عبدالله بن عباس فى رسالة فدخلت عليه فاذا فراشه معزول عن فراش امرأته فرجعت الى ميمونة فبلغتها رسالتها ثم ذكرت ذلك فقالت لها ميمونة ارجعى الى امرأته فسليها عن ذلك فرجعت اليها فسألتها عن ذلك فاخبرتها انها اذا طمثت عزل ابو عبدالله فراشه عنها فارسلت ميمونة الى عبدالله بن عباس فتغيظت عليه وقالت أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ان كانت المرأة من ازواجه لتأتزر بالثوب مايبلغ انصاف فخذيها ثم يباشرها بسائر جسدها *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن جابر بن صبيح قال سمعت خلاس الهجرى قال سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت فى الشعار الواحد وانا حائض طامث فان اصابه منى شئ غسل مكانه ولم يعده وصلى فيه *

(واخبرنا) ابو على انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالله يعنى ابن عمر بن غانم عن عبدالرحمن يعنى ابن زياد عن عمارة بن غراب ان عمة له حدثته انها سألت عائشة قالت احدانا تحيض وليس لها ولزوجها الا فراش واحد قالت اخبرك بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل فمضى الى مسجده قال ابو داود

(١) ن - آثارهما ١٢

تعني مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيني واوجعه البرد فقال ادني مني قالت فقلت اني حائض قال وان اكشفي عن فخذيك فكشفت عن فخذي فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفئ ونام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد من الحائض شيئا امرها فالقت على فرجها ثوبا ثم صنع ما اراد قال ابو بكر وكل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ثقات *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن ابي ميسرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرني في شعار واحد وانا حائض ولكنه كان املككم لاربه او يملك اربه * كذا رواه زهير بن معاوية وتابعه اسرائيل ورواه شعبة فبين ان ذلك كان بعد الاتزار *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عائشة قالت كنت اتزر وانا حائض وادخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه * والاحاديث التي مضت في الباب قبل هذا اصح وابين ويحتمل ان يكون المراد بما عسى ان يصح من هذه الاحاديث ما هو مبين في تلك الاحاديث والله اعلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على شعيب بن الليث اخبرك ابوك عن بكير عن ابي مرة مولى عقيل بن ابي طالب عن حكيم بن عقال (١) انه قال سألت عائشة ام المؤمنين ما يحرم علي من امرأتي وانا صائم قالت فرجها قال فقلت ما يحرم علي من امرأتي اذا حاضت قالت فرجها *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا الحكم ابن فضيل عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اتق من الحائض مثل موضع النعل *

﴿ باب ماروي في كفارة من اتى امرأته حائضا ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او بنصف دينار وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن شعبة. ورواه عفان بن مسلم وسليمان بن حرب عن شعبة موقوفا على ابن عباس (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انبأ الحسن

(١) كذا في الاصل وفي نسخة عن حكيم عن عقال ١٢ ابن

﴿ باب ما روى في كفارة من اتى امرأته حائضا ﴾

قال *

ذكر فيه (حديث شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او بنصف دينار) * قلت * اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة ومقسم اخرج له البخاري وعبد الحميد اخرج له الشيخان وكل من في الاسناد قبله من رجال الصحيحين فلهذا اخرجه الحاكم في مستدركه وصححه وصححه ايضا ابن القطان وذكر الخلال عن ابي داود ان احمد قال ما احسن

حديث

ابن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة فذكره باسناده موقوفا على ابن عباس وكذلك رواه مسلم بن ابراهيم وحفص بن عمر الحوضى وحجاج بن منهال وجماعة عن شعبة موقوفا على ابن عباس وقد بين عبدالرحمن بن مهدى عن شعبة انه رجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه من اصل كتابه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالرحمن بن مهدى ثنا شعبة عن الحكم عن عبدالحميد يعنى ابن عبدالرحمن عن مقسم عن ابن عباس فى الذى يأتى امرأته وهى حائض فذكره موقوفا قال ابن مهدى فقيل لشعبة انك كنت ترفعه قال انى كنت مجنونا فصححت فقد رجع شعبة عن رفع الحديث وجعله من قول ابن عباس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا عبدالله بن الوليد العدنى ثنا ابراهيم بن طهمان حدثنى مطر الوراق عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على امرأته وهى حائض انه يتصدق بدينار او نصف دينار * هكذا رواه جماعة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم وفى رواية شعبة عن الحكم دلالة على ان الحكم لم يسمعه من مقسم انما سمعه من عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب عن مقسم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن مقسم عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار فسره قتادة قال ان كان واجدا فدينار وان لم يجد فنصف دينار لم يسمعه قتادة عن مقسم *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن الحسن بن عبادة (١) ثنا عبدالله بن بكر ثنا سعيد عن قتادة عن عبدالحميد عن مقسم عن ابن عباس ان رجلا غشى امرأته وهى حائض فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامره ان يتصدق بدينار او نصف دينار * ولم يسمعه ايضا من عبدالحميد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد ابن الجعد ثنا قتادة حدثنى الحكم بن عتيبة ان عبدالحميد بن عبدالرحمن حدثه ان مقسما حدثه عن ابن عباس ان رجلا

---

(١) ن - الحسن بن عباد ١٢

حديث عبدالحميد يعنى هذا الحديث قيل له تذهب اليه قال نعم انما هو كفارة واعله البيهقى باشياء * منها (ان جماعة رووه عن شعبة موقوفا على ابن عباس وان شعبة رجع عن رفعه) واجيب عن هذا على تقدير تسليم رجوعه عن رفعه بان غيره رواه عن الحكم مرفوعا وهو عمرو بن قيس الملائى الا انه اسقط عبد الحميد كذا اخرجه من طريق النسائى وعمرو هذا ثقة وكذا رواه قتادة عن الحكم مرفوعا كما ذكره البيهقى فيما بعد ومما اعله به البيهقى (ان ابا عبدالله الشقرى ايضا رواه عن الحكم موقوفا الا انه ايضا اسقط عبدالحميد) * ثم ذكر البيهقى عن ابى داود السجستانى (انه قال وروى الاوزاعى عن زيد بن ابى مالك عن عبد الحميد بن عبدالرحمن اظنه عن عمر ابن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بخمسى دينار) قال البيهقى (وهذا اختلاف ثالث فى اسناده ومتنه) واعترض عليه من وجهين * احدهما * ان ابن القطان صحح حديث مقسم المذكور اولا

اتى النبى صلى الله عليه وسلم فزعم انه اتى يعنى امرأته وهى حائض فامره نبى الله صلى الله عليه وسلم ان يتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار * كذا رواه حماد بن الجعد عن قتادة عن الحكم مرفوعا وفى رواية شعبة عن الحكم دلالة على ان ذلك موقوف وكذلك رواه ابو عبدالله الشقرى موقوفا الا انه اسقط عبدالحميد من اسناده (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا على بن عبدالعزيز ثنا عارم ثنا سعيد بن زيد ثنا ابو عبدالله الشقرى اراه عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس فى الحائض اذا وقع عليها الحديث *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى وروى الاوزاعى عن يزيد بن ابى مالك عن عبد الحميد بن عبدالرحمن اظنه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال امره ان يتصدق بخمسى دينار وهذا اختلاف ثالث فى اسناده ومتنه * رواه اسحاق الحنظلى عن بقية بن الوليد عن الاوزاعى بهذا الاسناد عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كانت له امرأة تكره الرجال فكان كلما ارادها اعتلت له بالحيضة فظن انها كاذبة فاتاها فوجدها صادقة فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فامره ان يتصدق بخمسى دينار وكذلك رواه اسحاق عن عيسى بن يونس عن زيد بن عبدالحميد عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كانت له امرأة فذكره وهو منقطع بين عبدالحميد وعمر *

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن على الروذبارى انبأ ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الرجل باهله وهى حائض فليتصدق بنصف دينار * (قال الشيخ) رواه شريك مرة فشك فى رفعه ورواه الثورى عن على بن بذيمة وخصيف فارسله *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنى على بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يأتى امرأته وهى حائض الحديث * خصيف الجزرى غير محتج به (١) *

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابو الاسود انا نافع بن يزيد عن ابن جريج عن ابى امية عبدالكريم البصرى عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم امرأته فى الدم فليتصدق بدينار واذا وطيها وقد رأت الطهر ولم تغتسل فليتصدق بنصف دينار

---

(١) ن - حديث خصيف الجزرى غير صحيح ١٢ هكذا

كما قدمناه * ثم قال (وان تقدم عنه فيه وقفا وارسالا والفاظا اخر لا يصح منها شىء مما ذكرناه) واما ما روي فيه من خمسى دينار او عتق نسمة فما منها شىء يعول عليه فلا يطعن به على حديث مقسم * والثانى * ان هذه الرواية عن عمر لو سلم رواتها من الكلام لم يجزم بها الراوى بل قال اظنه عن عمر فلا يعترض بها على المتيقن * ثم اسنده البيهقى من وجه شريك (عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله الحديث) * ثم رواه من وجه الثورى (حدثنى على بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا) * قلت * اسنده صاحب الامام من طريق الطبرانى بسنده عن الثورى عن عبدالكريم وعلى بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى امرأته الحديث * ثم اسند البيهقى (عن ابن جريج عن ابى امية عبدالكريم البصرى عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام قال اذا اتى احدكم امرأته فى الدم فليتصدق بدينار واذا وطيها وقد رأت

هكذا في رواية ابن جريج ورواه ابن ابي عروبة عن عبدالكريم فجعل التفسير من قول مقسم *
(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيها في الدم فدينار وان غشيها بعد انقطاع الدم قبل ان تغتسل فنصف دينار وقيل عن سعيد عن عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس *
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو طاهر المحمداباذي انا ابو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم ابي امية عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار وفسره مقسم فقال اذا كان في اقبال الدم فدينار واذا كان في انقطاع الدم فنصف دينار واذا لم تغتسل فنصف دينار * رواه ابو جعفر الرازي عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال ان كان الدم عبيطا فليتصدق بدينار وان كان في الصفرة فنصف دينار (اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا البا غندي والنرسي قالا ثنا عبيدالله بن موسى العبسي ثنا ابو جعفر الرازي فذكره ورواه هشام الدستوائي عن عبدالكريم فوقفه *
(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا عبد الكريم ابو امية عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار او نصف دينار * هذا اشبه بالصواب و عبد الكريم بن ابي المخارق ابو امية غير محتج به وروى عن ابي الحسن الجزري

الطهر ولم تغتسل فليتصدق بنصف دينار) * ثم رواه (عن سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام امره ان يتصدق بدينار او نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال ان غشيها في الدم فدينار وان غشيها بعد انقطاع الدم قبل ان تغتسل فنصف دينار) * قلت * هذا شاهد لرواية الحكم عن عبد الحميد المذكورة اول الباب * ثم اسنده البيهقي من طريق ابي جعفر الرازي (عن عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث) * قلت * في هذا بعض تقوية لرواية ابن جريج عن عبدالكريم * ثم ذكره من طريق (هشام الدستوائي ثنا عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس موقوفا) * ثم قال (هذا اشبه بالصواب) * قلت * مقتضى قواعد الفقه واصوله ان رواية الرفع اشبه بالصواب لانها زيادة ثقة وكذا مقتضى صناعة الحديث لان رواته اكثر وفيهم ابن جريج وناهيك به * ثم قال البيهقي (وعبد الكريم بن ابي مخارق ابو امية غير محتج به) * قلت * ذكر صاحب الامام عن الوخشي انه قال عبدالكريم هذا هو ابن مالك ابو سعيد الجزري وكذا ذكر المزي هذا الحديث في ترجمة عبدالكريم الجزري عن مقسم ويشكل على هذا ان في رواية ابن جريج عن ابي امية عبدالكريم البصري وكذا في رواية روح عن سعيد بن ابي عروبة عن عبدالكريم ابي امية وقد ذكرهما البيهقي فيما تقدم ثم لو سلمنا انه ابن ابي المخارق فقد روى عنه مالك وابن جريج والسفيانان وغيرهم و اخرج له الحاكم في المستدرك واحتج به مسلم فيما ذكره صاحب الكمال واستشهد به البخاري في الصحيح في باب التهجد فقال قال سفيان وزاد عبدالكريم

عن مقسم موقوفا على ابن عباس ما يوافق تفسير مقسم *

(اخبرناه) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة انبأ ابوداود ثنا عبدالسلام بن مطهر ثنا جعفر يعنى ابن سليمان عن على بن الحكم البنانى عن ابى الحسن الجزرى عن مقسم عن ابن عباس قال اذا اصابها فى الدم فدينارواذا اصابها فى انقطاع الدم فنصف دينار *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى و ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا احمد بن يونس (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن الهيثم ابو الاحوص ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الذى يقع على امرأته وهى حائض قال يتصدق بدينار او نصف دينار * ويعقوب بن عطاء لا يحتج بحديثه *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عطاء العطار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يأتى امرأته وهى حائض يتصدق بدينار وان لم يجد فنصف دينار * عطاء هو ابن عجلان ضعيف متروك وقد قيل عنه عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس وليس بشئ وروي عن عطاء وعكرمة انهما قالا لا شئ عليه يستغفر الله (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه جملة هذه الاخبار مرفوعها وموقوفها يرجع الى عطاء العطار وعبد الحميد وعبد الكريم ابى امية وفيهم نظر (قال الشيخ) وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا وان كان محفوظا فهو من قول ابن عباس يصح *

(اخبرناه)

ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله وروايته هذه تأيدت رواية عبدالحميد التى صححها الحاكم وابن القطان كما تقدم * ثم اسند البيهقى من حديث عكرمة (عن ابن عباس قال قال عليه السلام فى الذى يقع على امرأته وهى حائض يتصدق بدينار او نصف دينار) وفي سنده يعقوب بن عطاء فقال البيهقى (لا يحتج به) * قلت * اخرج له ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى المستدرك وذكر ابن عدى انه ممن يكتب حديثه فاقل احواله ان يتابع بروايته ما تقدم * ثم اسند البيهقى (عن ابى بكر احمد بن اسحاق الفقيه انه قال هذه الاخبار مرفوعها وموقوفها ترجع الى عطاء العطار وعبدالحميد وعبدالكريم ابى امية وفيهم نظر) * قلت * فى هذا الكلام اشياء * احدها * انها ترجع الى ثلاثة آخرين غير من ذكرهم احمد بن اسحاق وقد ذكر البيهقى اسانيد رواياتهم وهم خصيف ويعقوب بن عطاء وروايتهما عن مقسم عن ابن عباس مرفوعة والثالث ابو الحسن الجزرى وروايته عن مقسم عن ابن عباس موقوفة * الثاني * منع كون عبدالكريم هو ابو امية وادعاء انه الجزرى كما مر وهو ثقة بلا شك * الثالث * ان عبدالحميد ليس فيه نظر بل هو ثقة مامون اخرج له الشيخان فى صحيحيهما ووثقه النسائى وذكره ابن حبان فى الثقات من اتباع التابعين فذكره مع عطاء وعبدالكريم ليس بجيد واي دليل على العدالة اعظم من تولية عمر بن عبدالعزيز له وتقديمه على الحكم فى امور المسلمين * قال صاحب الامام ولم يبلغنا فيه شئ يكسر الاقول الخلال وقال غير الميمونى عنه يعنى احمد لو صح الحديث كنا نرى عليه الكفارة قيل له فى نفسك منه شئ قال نعم

لانه

(اخبرناه) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغاني ثنا ابو الجواب ثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال ان اتاها في الدم تصدق بدينار وان اتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار * قال الامام احمد رحمه الله تعالى وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه الا ان يستغفر الله تعالى والمشهور عن ابن جريج عن عبد الكريم ابي امية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم والله اعلم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله تعالى يعني في كتاب احكام القرآن فيمن اتى امرأته حائضا او بعد تولية الدم ولم تغتسل يستغفر الله تعالى ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقد روي فيه شيء لو كان ثابتا اخذنا به ولكنه لا يثبت مثله *

(باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها)

(فيما اجازني) ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس الاصم عن الربيع عن الشافعي قال اعجل من سمعت به من النساء يحضن نساء بتهامة يحضن لتسع سنين *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قراءة عليه حدثني ابو احمد محمد بن احمد الشعبي ثنا محمد بن عبد الرحمن الارزناني ثنا احمد بن طاهر بن حرملة ثنا جدي ثنا الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت احدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع

لانه من حديث فلان اظنه قال عبد الحميد وهذا لا يلزم الرجوع اليه لوجهين * احدهما * ان ذلك الغير مجهول وقد تقدم عن ابي داود ان احمد قال ما احسن حديث عبد الحميد فيه قيل له أتذهب اليه قال نعم * الثاني * ان ذلك الغير لم يجزم بان فلانا هو عبد الحميد بل قال اظنه وبالظن لا يقدح فيمن تيقنا عدالته * ثم قال البيهقي (وقد قيل عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفا فان كان محفوظا فهو من قول ابن عباس يصح) * ثم ذكر ذلك باسناد رجاله ثقات فلا وجه لتمريضه بقوله فان كان محفوظا * ثم قال (وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عليه الا ان يستغفر الله) وكان البيهقي يشير بذلك الى استضعاف روايته عن ابن عباس بمخالفته له وذلك مفتقر الى صحة الرواية عن عبد الرزاق وبعد الصحة فقد عرف ما في مخالفة الراوي لروايته * ثم قال (والمشهور عن ابن جريج عن عبد الكريم ابي امية عن مقسم عن ابن عباس كما تقدم) وكأنه يقصد بذلك ايضا الاستضعاف لرواية ابن جريج عن عطاء وليست تلك الرواية معارضة لهذه فيحمل على ان ابن جريج روى عنهما اعني عبد الكريم وعطاء وقد فعل مثل ذلك البيهقي في باب فضل السواك وغيره من الابواب * ثم حكى عن الشافعي (انه قال في كتاب احكام القرآن فيمن اتى امرأته حائضا او بعد تولية الدم ولم تغتسل يستغفر الله تعالى ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلوة وقد روي فيه شيء لو كان ثابتا اخذنا به ولكنه لا يثبت) * قلنا * قد ثبت من حديث عبد الحميد وغيره وقد تقدم ان الحاكم وابن القطان صححاه *

* قال * (باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها)

اسند فيه (عن الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت احدى وعشرين سنة) * قلت * في سنده احمد بن طاهر بن حرملة

وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر * ويذكر عن الحسن بن صالح انه قال ادركت جارة لنا صارت جدة بنت احدى وعشرين سنة * وعن مغيرة الضبي انه قال احتلمت وانا ابن اثنتي عشرة سنة * وروينا عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة تعني والله اعلم فحاضت فهي امرأة *

باب اقل الحيض

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا النفيلي قال قرأت على معقل عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن مصعب قال سمعت الاوزاعي يقول عندنا ههنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق قال قال اسحاق قال عبد الرحمن بن مهدي كانت امرأة يقال لها ام العلاء قالت حيضتي منذ ايام الدهر يومان * قال اسحاق وصح لنا في زماننا عن غير واحدة انها قالت حيضتي يومان * وقال يزيد بن هارون عندي امرأة تحيض يومين *

(وفيما اجاز لي) ابو عبد الله في روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قال رأيت امرأة اثبت لي انها لم تزل تحيض يوما ولا تزيد عليه واثبت لي عن نساء انهن لم يزلن يحضن اقل من ثلاث وعن نساء انهن لم يزلن يحضن خمسة عشر * وعن امرأة اكثر انها لم تزل تحيض ثلاث عشرة وكيف زعمت انه لا يكون ما علمنا انه يكون * قال (الشيخ) وروينا عن علي وشريح انهما جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال وذلك يرد في كتاب العدد(١) ان شاء الله تعالى قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي رضي الله عنه لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا

(١) ن ـ كتاب العدد ر ٩٢

الشافعي

قال الدارقطني كذاب وقال ابن عدي حدث عن جده عن الشافعي بحكايات بواطيل يطول ذكرها كذا في الميزان *

*قال * باب اقل الحيض

ذكر فيه (عن عطاء قال ادنى وقت الحيض يوم وعن محمد بن مصعب سمعت الاوزاعي يقول عندنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية) * قلت * قولها ليس بحجة ولو كان حجة فالصحيح من مذهب الشافعي ان اقل الحيض يوم وليلة وابن مصعب هو القرقساني ضعفه ابو حاتم وقال يحيى ليس حديثه بشيء * وقال ابن حبان ساء حفظه فكان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به * ثم ذكر (عن علي وشريح انهما جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال) ثم قال (قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا) * قلت * هذا يقتضي انه لا حد لاقل الحيض وقد تقدم ان الصحيح من مذهبه ان اقله يوم وليلة ولم يرد بهذا نص واجماع والعادة مختلفة كما تقدم عن عطاء وغيره *

الشافعي انبأ مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه و سلم يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يوسف عن مالك *

باب اكثر الحيض

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حبان ابو الشيخ الاصبهاني حدثني محمد بن يحيى بن مندة ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابن ادريس عن مفضل بن مهلهل عن سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء قال اكثر الحيض خمسة عشر يوما ورواه احمد بن حنبل عن يحيى بن آدم عن مفضل وابن المبارك عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة واليه كان يذهب احمد بن حنبل * (اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن آدم فذكره *

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا سلام بن جنادة ثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال تجلس خمسة عشر * وباسناده عن الربيع عن عطاء قال الحيض خمسة عشر *

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي ثنا ابو الحسن محمد بن محمود المروزي ثنا ابو عبدالله محمد بن علي الحافظ ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا الربيع بن صبيح عن عطاء قال الحيض خمسة عشر فان زادت فهي مستحاضة قال ورأيت ابن مهدي يذهب في الحيض الى قول عطاء قال ابن مهدي كانت عندنا امرأة حيضها خمس عشرة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحق ثنا ابو بكر محمد بن يحيى بن سهل ثنا محمد بن يحيى ثنا مطرف ثنا عبدالله بن عمر عن اخيه ويحيى بن سعيد وربيعة انهم قالوا في المرأة الحائض ان اكثر ما تكف عن الصلوة خمس عشرة ثم تغتسل وتصلي * وقال عبدالله ادركت الناس وهم يقولون ذلك *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه اخبرنا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو عثمان سعيد بن محمد الحناط ثنا ابو هشام الرفاعي

---

* قال *　(باب اكثر الحيض)

ذكر فيه (عن عطاء قال اكثر الحيض خمس عشرة) ثم ذكر (عن ابن حنبل وابن مهدي انهما ذهبا اليه) * قلت * في المحلى لابن حزم روى من طريق ابن مهدي ان الثقة اخبره ان امرأته كانت تحيض سبعة عشر يوما وروينا عن ابن حنبل قال اكثر ما سمعنا سبعة عشر يوما * ثم اسند البيهقي قول انس (قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلي) وفي سنده الجلد بن ايوب فذكر (عن جماعة تضعيفه وعن ابن علية قال الجلد اعرابي لا يعرف الحديث وقال قد استحيضت امرأة من آل انس فسئل عن ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حي فكيف يكون عند انس ما قلت من علم الحيض ويحتاجون الى مسئلة غيره فيما عنده فيه علم قال الشافعي ونحن وانت لا نثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو احفظ منه باقل من هذا) * قلت * روى هذا الحديث عن الجلد جماعة من الائمة منهم سفيان الثوري وعمل به واسمعيل بن علية وحماد بن زيد وهشام

ثنا يحيى بن آدم قال علي (وحدثنا) ابراهيم بن حماد ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك قال عندنا امرأة تحيض خمس عشرة من الشهر حيضا مستقيما صحيحا قال علي (وحدثنا) سعيد بن محمد الحناط ثنا ابو هشام ثنا يحيى بن آدم عن شريك وحسن بن صالح قالا اكثر الحيض خمس عشرة *

(واما الحديث) الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قرة عن انس قال المستحاضة تنتظر ثلاثا خمسا سبعا تسعا عشرا لا تجاوز *

(واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد ابن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا جلد بن ايوب عن معاوية بن قرة قال قال انس بن مالك قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلي * فهذا حديث يعرف بالجلد بن ايوب وقد انكر ذلك عليه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث الجلد ابن ايوب قد اخبرنيه ابن علية عن الجلد بن ايوب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك انه قال قرء المرأة او قال حيض المرأة ثلاث اربع حتى انتهى الى عشرة وقال لي ابن علية الجلد اعرابي لا يعرف الحديث وقال لي قد استحيضت امرأة من آل انس فسئل ابن عباس عنها فافتى فيها وانس حي فكيف يكون عند انس بن مالك ما قلت من علم الحيض ويحتاجون الى مسئلة غيره فيما عنده فيه علم * قال الشافعي نحن وانت لا نثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو احفظ منه باقل من هذا (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال سليمان بن حرب كان حماد يعني ابن زيد يضعف الجلد ويقول لم يكن يعقل الحديث *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق قال واما خبر انس فان اسمعيل بن اسحاق اخبرنا قال ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال ذهبت انا وجرير بن حازم الى الجلد بن ايوب فحدثنا بحديث معاوية بن قرة

عن

ابن حسان وسعيد بن ابي عروبة وغيرهم وقال ابن عدي لم اجد للجلد حديثا منكرا جدا وقد جاء لروايته هذه متابعات وشواهد * منها * ما اخرجه الدارقطني من حديث الربيع بن صبيح عمن سمع انسا يقول لا يكون الحيض اكثر من عشرة والربيع هذا عن ابن معين انه ثقة وقال ابن حنبل لا بأس به رجل صالح وقال شعبة هو من سادات المسلمين وقال ابن عدي له احاديث صالحة مستقيمة ولم ار له حديثا منكرا وارجو انه لا بأس به ولا برواياته وقوله سمع عمن سمع انسا وان كان مجهولا الاظهر انه معاوية بن قرة لانه هو الذي روى ذلك عن انس وما عرض به بعضهم من ان الربيع اخذه عن الجلد توهم بعيد لان الجلد لم يسمع من انس بل رواه عن معاوية عنه وللحديث وجوه ذكر البيهقي بعضها في الخلافيات وذكر الخلال في علله ان ابن حنبل ضعف حديث الجلد (قيل) له فان محمد بن اسحاق رواه عن ايوب بن قلابة (قال) لعله دلس هذا حديث الجلد ما اراه سمعه الا من الحسن ابن دينار واخرج الدارقطني عن عثمان بن ابي العاص انه قال الحائض اذا جاوزت عشرة ايام فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلي * قال البيهقي هذا الاثر لا بأس باسناده * ثم في الاستدلال على ضعف رواية

الجلد

عن انس في الحائض فذهبنا نوقفه فاذا هو لا يفصل بين الحائض والمستحاضة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ اخبرنا ابو احمد الدارمى قال سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق يقول سمعت احمد بن سعيد الدارمى يقول سألت ابا عاصم عن الجلد بن ايوب فضعفه جداً و قال كان شيخا من مشائخ العرب تساهل اصحابنا فى الرواية عنه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان قال قال عبدالله يعنى ابن المبارك واهل البصرة ينكرون حديث الجلد بن ايوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب حديث قال ابن المبارك واهل مصره اعلم به من غيرهم قال يعقوب وسمعت سليمان بن حرب وصدقة بن الفضل واسحاق بن ابراهيم وبلغنى عن احمد بن حنبل انهم يضعفون الجلد بن ايوب ولا يرونه فى موضع الحجة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا الجنيدى يعنى محمد بن عبدالله بن الجنيد ثنا البخارى قال ثنا عبدان عن ابن المبارك قال اهل البصرة يضعفون حديث الجلد بن ايوب البصري قال وحدثنى صدقة قال كان ابن عيينة يقول ما جلد و من جلد ومن كان جلد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعد الصوفى ثنا ابو احمد بن عدى ثنا ابن حماد يعنى محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد يعنى ابن حنبل قال سمعت ابى ذكر الجلد بن ايوب فقال ليس يسوى حديثه شيئاً ضعيف الحديث (قال الشيخ) وقد روي فى اقل الحيض واكثره احاديث ضعاف قد بينت ضعفها في الخلافيات *

﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالا حدثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابى حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذاك عرق وليست بالحيضة

الجلد بان ابن عباس سئل عنها نظر لانه انما يقوى بعض القوة لو رواه الجلد عن انس مرفوعا فيقال حينئذ قد علم الحكم من النبي عليه السلام فكيف يسأل غيره واما الذي رواه فموقوف على انس و فتوى منه * ثم انما يتوجه هذا لو سأل ابن عباس بعد ما افتى فيقال كيف سأل وعنده العلم وان لم يكن هذا بالشديد القوة و يتعذر اثبات هذا التاريخ و يمكن ان يكون السؤال قبل الفتيا و هذا كله لو كان السائل انسا و ليس فى اللفظ ما يقتضيه بل فى لفظ المعترض ما ينفيه ويقتضى ظاهره ان السائل غيره وهو قوله و يحتاجون الى مسئلة غيره بل قد صرح ابو داود ان السائل انس بن سيرين ذكره البيهقى فيما بعد في باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما *

* قال * ﴿ باب المستحاضة اذا كانت مميزة ﴾

ذكر فيه حديث (هشام عن عروة عن عائشة عن فاطمة بنت ابى حبيش) * قلت * ليس هذا الحديث بمناسب للباب اذ ليس فيه انها كانت مميزة بل قد يستدل بما فى بعض رواياته في الصحيح من قوله دعى الصلوة قدر الايام التى كنت تحيضين فيها من يرى الرد الى ايام العادة سواء كانت مميزة او غير مميزة و هو اختيار ابى حنيفة

فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي *

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا احمد بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا هشام بن عروة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره باسناده مثله * رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وهكذا رواه في اقبال الحيض وادباره سفيان بن عيينة وحماد ابن زيد وعبد العزيز بن محمد وابو معاوية الضرير وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وجماعة كبيرة عن هشام بن عروة الا ان حمادا زاد فيه الوضوء وابن عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك ورواه مالك بن انس الامام عن هشام وقال في الحديث فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ محمد بن ايوب انا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك ابن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه البخاري عن احمد بن ابي رجاء عن ابي اسامة عن هشام نحو لفظهم في متنه فقال في الحديث فقال لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي * قد روي عن ابي اسامة ما دل على انه شك فيه *

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني عبد الله بن محمد بن ياسين حدثني محمد بن كرامة الكوفي ثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة (ح) قال ابو بكر (واخبرني) عبد الله بن صالح ثنا هارون بن عبد الله ثنا ابو اسامة ومحمد بن كناسة وجعفر بن عون عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك

عرق

واحد قولي الشافعي والتمسك به يبتني على قاعدة اصولية وهي ما قال ان ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال فلما لم يستفصلها النبي عليه السلام عن كونها مميزة اولا كان ذلك دليلا على ان هذا الحكم عام فيها وعلى هذا يحمل اقبال الحيضة على وجود الدم في اول ايام العادة وادبارها على انقضاء ايام العادة وفي قوله فاذا ذهب قدرها اشارة الى ذلك اذ الاشبه انه يريد قدر ايامها وقد اتفق الجميع على ان من لها ايام معروفة اعتبر ايامها لا لون الدم وان النفاس لا يعتبر فيه اللون مع انه كالحيض في الاحكام كالغسل وسقوط الصلوة وحرمة الوطي فثبت ان هذا الحديث لا يدل على التمييز * ثم قال البيهقي (وابن عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك) * قلت * قد رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن محمد المسندي عن ابن عيينة وقال فيه اغتسلي وصلي من غير شك وكذا رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني في مسنده وقد ذكر ذلك البيهقي في الباب الذي بعد هذا الباب وكذا رواه محمد بن الصباح عن ابن عيينة ولفظه فاذا ادبرت فلتغتسل ولتصل اخرجه الاسمعيلي في صحيحه وابو العباس السراج في مسنده فهؤلاء جماعة رووه عن ابن عيينة وفيه الامر بالاغتسال من غير شك *

عرق ولكن دعى الصلوة الايام التى كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال وانا اظن ان الحديثين على لفظ ابى اسامة فقد روينا عن غيره على اللفظ الذى رواه الجماعة عن هشام وقد روي عن ابى اسامة على اللفظ الذى رواه الجماعة فى اقبال الحيض وادباره *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابن كرامة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة فذكره و قال فى الحديث افادع الصلوة قال ليس ذلك بالحيض انما ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي * وهذا اولى ان يكون محفوظا لموافقته رواية الجماعة الا انه قال فاغتسلي وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك والله اعلم *

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا محمد بن ابى عدى ثنا محمد بن عمرو يعنى ابن علقمة عن الزهرى عن عروة ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان دم الحيضة اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي وصلي فانما هو عرق قال عبد الله سمعت ابى يقول كان ابن ابى عدى حدثنا به عن عائشة ثم تركه *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا ابن ابى عدى عن محمد يعنى ابن عمرو حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت ابى حبيش انها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضئي

ثم ان البيهقي بين الشك في الباب الذى بعد هذا فاخرجه من طريق الحميدى عن ابن عيينة وفيه (فاغتسلي وصلي وقال اغسلي عنك الدم) * قلت * اورد ابن مندة رواية الحميدى عن ابن عيينة وفيها غسل الدم و الصلوة من غير شك فترك البيهقي رواية الجماعة الذين رووا الاغتسال من غير شك ونسب الى ابن عيينة انه زاد الاغتسال بالشك معتمدا على رواية الحميدى وحده مع ان ابن مندة ذكرها عنه بخلاف ذلك * قال البيهقي (ورواه مالك عن هشام وقال فى الحديث فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي) * قلت * رواه الحافظ ابو عوانة يعقوب بن اسحاق فى مسنده من حديث ابن وهب حدثني سعيد بن عبدالرحمن الجمحي ومالك بن انس وعمرو بن الحارث والليث بن سعد ان هشام بن عروة اخبرهم عن ابيه عن عائشة الحديث وفيه فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي وظاهر هذا موافقة من ذكر مع ذلك فى قوله فاذا ذهب قدرها الى آخره و يحتمل ان يكون ابن وهب حمل اللفظ لمالك واتبع الباقيين ولم يعتبر اللفظ ولكن فى هذا الاحتمال بعد * قال البيهقي (ورواه البخارى عن احمد بن ابى رجاء عن ابى اسامة عن هشام فخالفهم فى متنه فقال ولكن دعي الصلوة قدر الايام التى كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي) * قلت * ليس هذا اللفظ مخالفا من حيث المعنى لقوله فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة الى آخره كما ذكرنا * قال البيهقي (وقد روي عن ابى اسامة ما دل على انه شك فيه فاسند عن عبدالله بن نمير وابى اسامة ومحمد بن كناسة وجعفر بن عون عن هشام الحديث * وفيه ولكن دعى الصلوة الايام التى كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي او كما قال) قلت * قد قرن مع ابى اسامة فى هذا

وصلى فانما هو عرق قال ابن المثنى حدثنا به ابن ابى عدى من كتابه هكذا ثم حدثنا بعد حفظا قال ثنا محمد بن عمرو عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان فاطمة كانت تستحاض فذكر معناه *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال مكحول النساء لا يخفى عليهن الحيضة ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك و صارت صفرة رقيقة فانها مستحاضة فلتغتسل ولتصل (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وقد روي معنى ما قال مكحول عن ابى امامة مرفوعا باسناد ضعيف *

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا الباغندى محمد بن سليمان ثنا عمرو بن عون ثنا حسان ابن ابراهيم الكرمانى ثنا عبد الملك عن العلاء قال سمعت مكحولا يقول عن ابى امامة الباهلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ودم الحيض اسود خاثر تعلوه حمرة ودم المستحاضة اصفر رقيق فان غلبها فلتحتش كرسفا فان غلبها فلتعلها باخرى فان غلبها فى الصلوة فلا تقطع الصلوة وان قطر ويأتيها زوجها وتصوم وتصلى عبد الملك هذا مجهول والعلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث ومكحول لم يسمع من ابى امامة شيئا والله اعلم (اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث الفقيه عن ابى الحسن الدار قطنى الحافظ *

باب

الاسناد جماعة وفيه ايضا هشام فلا ادرى من اين للبيهقى ان ابا اسامة هو المتين لكونه شك فيه * ثم الاظهر ان الشك ليس براجع الى قوله دعي الصلوة الايام التى كنت تحيضين فيها بل هو راجع الى قوله ثم اغتسلى لقربه وظاهر كلام البيهقى فى الباب الذى يلى هذا الباب يدل على هذا وايضا فقد تبين ذلك فى رواية الحميدى عن ابن عيينة فان فيها فاغتسلى وصلى او قال اغسلى عنك الدم كما سيذكره البيهقى فى الباب الذى بعد هذا قال (وانا اظن ان الحديث على لفظ ابى اسامة على اللفظ الذى رواه الجماعة فى اقبال الحيض وادباره) ثم اسند (عن ابن كرامة عن ابى اسامة) فذكره بسنده وفيه (فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغتسلى وصلى) * ثم قال (هذا اولى ان يكون محفوظا لموافقته رواية الجماعة الا انه قال فاغتسلى وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك) * قلت * بل الحديث على اللفظ الاول لانه رواه مع ابى اسامة جماعة ورواه عنهم اثنان فرواه ابن كرامة عن بعضهم ورواه هارون بن عبد الله عن بعضهم فكان ما رواه ابن كرامة عن ابى اسامة وغيره مع متابعة هارون لابن كرامة اولى مما رواه ابن كرامة وحده عن ابى اسامة وحده وليست هذه الرواية مخالفة لرواية الجماعة كما قررناه وقد قدمنا ما على قوله وقد قاله ايضا ابن عيينة بالشك * ثم ذكر حديث (دم الحيض اسود) وذكر الاضطراب فى اسناده * قلت * فى العلل لابن ابى حاتم سألت ابى عنه فقال هو منكر وقال ابن القطان هو فى رأيى منقطع * ثم ذكر حديثا (عن عبد الملك عن العلاء عن مكحول عن ابى امامة ثم اسند (عن الدار قطنى قال العلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث) * قلت * لم ينسب العلاء فى هذه الرواية وقول الدارقطنى هو ابن كثير يعارضه ان الطبرانى روى هذا الحديث وفيه العلاء بن الحارث وقال ابن ابى حاتم سألت ابى عن العلاء بن الحارث فقال ثقة لا اعلم احدا من اصحاب مكحول اوثق منه قال وحدثنى ابي سمعت دحيما وذكر العلاء بن الحارث فقدمه وعظم شانه وقال روى الاوزاعى عنه ثلاثة احاديث وروى له مسلم فى صحيحه *

* قال *

باب غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمرو ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن سفيان هكذا وكان ابن عيينة يشك في ذكر الغسل فيه (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة فذكره باسناده ومعناه وقال واذا ادبرت فاغتسلي وصلي او قال اغسلي عنك الدم وصلي * وقد روي فيه زيادة الوضوء لكل صلوة وليست بمحفوظة ورواه ابو اسامة عن هشام وذكر فيه الاغتسال الا انه خالف الجماعة في سياقه وفي الخبر دلالة على انه كان يشك فيه *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبدالرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت ام حبيبة تقعد في مركن

---

* قال * (باب غسل المستحاضة المميزة عند ادبار حيضها)

* قلت * لا فائدة لقوله (المميزة) لان المستحاضة تغتسل عند ادبار حيضها سواء كانت معتادة او مميزة غير ان ادبار حيض المميزة بتغير اللون وادبار حيض المعتادة بانقضاء ايامها والصواب ان يقال باب غسل المستحاضة كما فعل في كتاب المعرفة وكما بوب في آخر كتاب الحيض من هذا الكتاب اعني كتاب السنن وان كان اساء في ذلك من حيث انه اخر ذلك الباب عن موضعه الاليق به ومن حيث انه كرر ذكر غسل المستحاضة في ثلاثة ابواب كما سنبينه هنالك ان شاء الله تعالى ثم انه ذكر في هذا الباب حديث فاطمة بنت ابي حبيش وقد تقدم انه ليس فيه تصريح بانها كانت مميزة وذكر فيه ايضاً حديث ام حبيبة وقد قال (هو الصحيح انها كانت معتادة) فلا ذكر للتمييز في هذا الباب وذكر في هذا الباب رواية ابن عيينة وابي اسامة عن هشام وشكهما وقد تقدم البحث معه في ذلك في الباب الذي قبل هذا * ثم ذكر حديث عائشة (استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف الحديث) * ثم قال (قوله اذا اقبلت الحيضة واذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت معتادة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام عن ابيه في قصة فاطمة وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات) * ثم اسنده ولفظه (ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي) * قلت ذكر ابو عوانة في صحيحه حديث بشر هذا على موافقة ما رواه الاوزاعي اولا بخلاف ما ذكره البيهقي فاخرج اعني ابا عوانة من جهة عمرو بن ابي سلمة وبشر بن بكر عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة وفيه ان

لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء * ذكر الغسل في هذا الحديث صحيح وقوله فاذا اقبلت الحيضة واذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري والصحيح ان ام حبيبة كانت معتادة وان هذه اللفظة انما ذكرها هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في قصة فاطمة بنت ابي حبيش وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعي كما رواه غيره من الثقات *

(واخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت ام حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت تغتسل لكل صلوة ثم تصلي وكانت تقعد في مركن لاختها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتعلو الماء *

باب صلوة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والاباحة لزوجها ان يأتيها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا يزيد ابن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة وكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا(١) الطست تحتها وهي تصلي رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن يزيد بن زريع*

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان وعمران بن موسى قالا ثنا وهب ابن

(١) ن - وضعت

هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ثم صلي الحديث * ثم قال عقبه ثنا اسحاق الطحان انا عبد الله بن يوسف انا الهيثم بن حميد ثنا النعمان بن المنذر والاوزاعي وابو معيد عن الزهري بنحوه فظهر من هذا ان النعمان وابا معيد وافقا الاوزاعي على روايته في الاقبال والادبار وقد وثق ابو زرعة النعمان واما ابو معيد حفص بن غيلان فقد وثقه ابن معين ودحيم وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان من ثقات اهل الشام وفقهائهم وهذا مخالف لقول البيهقي (قوله اذا اقبلت الحيضة واما اذا ادبرت تفرد به الاوزاعي من بين ثقات اصحاب الزهري) * فان قلت * ابو عوانة لم يسق اللفظ بعينه بل قال بنحوه فيحتمل ان تقع الموافقة في غير لفظ الاقبال والادبار * قلت * الظاهر خلاف هذا على ان الرواية وقعت تامة اللفظ بما يقتضي موافقتها للاوزاعي في لفظ الاقبال والادبار فروى الطحاوي والنسائي واللفظ له من جهة الهيثم اخبرني النعمان والاوزاعي وابو معيد عن الزهري اخبرني عروة وعمرة عن عائشة استحيضت ام حبيبة الحديث وفيه فاذا ادبرت الحيضة فاغتسلي وصلي واذا اقبلت فاتركي لها الصلوة*

* قال * (باب صلوة المستحاضة واعتكافها واباحة اتيانها)

ذكر فيه (عن الشعبي عن قمير (١) عن عائشة قالت المستحاضة لا يغشاها زوجها) * ثم ذكر (عن الشعبي انه قال ذلك ثم ذكر (عن الشعبي عن قمير عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة وقال الشعبي

(١) قمير بفتح القاف على وزن فعيل اسم امرأة مسروق ١٢ تقريب

ابن بقية انا خالد قال ابو بكر (وحدثني) ابو عبد الكريم ثنا اسحاق بن شاهين ثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد يعني الحذاء عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف فاعتكفت معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شيء كانت فلانة تجده * لفظ وهب وحديث اسحاق مثله سواء رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن خالد ثنا معلى يعني ابن منصور عن علي ابن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال كانت ام حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها *

(اخبرنا) ابو علي انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابي سريج الرازي اخبرنا عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن ابي قيس عن عاصم عن عكرمة عن حمنة بنت جحش انها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها * ويذكر عن ابن عباس انه اباح وطئها وهو قول ابن المسيب والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي عن وطئ المستحاضة فقال ثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير عن عائشة قالت المستحاضة لا يغشاها زوجها قال ابي ورأيت في كتاب الاشجعي كما رواه وكيع وقد رواه غندر عن شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن الشعبي انه قال المستحاضة لا يغشاها زوجها (قال الشيخ) وقد رواه معاذ بن معاذ عن شعبة ففصل قول الشعبي من قول عائشة *

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ مخلد بن جعفر انا جعفر الفريابي انا عبيد الله بن معاذ انا ابي ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة قال وقال الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها * فعاد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي كما قال احمد بن حنبل وتركناه بما مضى من الدلالة على اباحة وطئها اذا تولى حيضها واغتسلت *

باب في الاستظهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي واسحاق ابن الحسن قالا ثنا القعنبي ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي * واللفظ لاسمعيل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك *

(اخبرنا) ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء

(باب في الاستظهار)

الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها) قال البيهقي (فعاد الكلام في غشيانها الى قول الشعبي) * قلت يحتمل ان الشعبي سمع ذلك من قمير عن عائشة فرواه مرة كذلك ومرة اخرى افتى به وقد مر لذلك نظير وهذا اولى من تخطئة من ذكره عن عائشة *

ثنا محاضر بن المورع ثنا هشام (واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن داسة ثنا اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل ابن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا عبدالعزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغسلى الدم عنك ثم صلى ، لفظ حديث عبدالعزيز وحديث محاضر بمعناه ورواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن جعفر عن عراك عن عروة عن عائشة انها قالت ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة رأيت مركنها ملأ دم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثى قدرما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما جميعا اذا ادبرت حيضتها اومضى قدر ما كانت حيضتها تحبسها فى حكم الطاهرات ولم يأمر بالاستظهار * وقد روى فى حديث ضعيف ما يوهم ان يكون فيه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا ابن عبدالملك يعنى محمدا ثنا الفريابى ثنا ابوبكر بن عياش عن حرام بن عثمان عن ابن جابر عن ابيه ان ابنة مرشد الانصارية(١) اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت تنكرت حيضتى قال كيف قالت تأخذنى فاذا تطهرت منها عاودتنى قال اذا رأيت ذلك فامكثى ثلاثا (قال الشيخ) ابوبكر يعنى ابن اسحاق الخبر واه ويحتمل انه قال لان الطهر كثيرا يقع فى وسط الحيض فيكون حيضا بعد ذلك (قال الشيخ) حرام بن عثمان ضعيف لاتقوم بمثله الحجة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوسعيد بن ابى عمرو انا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم يعنى ابن عبدالله السعدى ثنا يزيد يعنى ابن هارون انبأ يحيى يعنى ابن سعيد ان القعقاع بن حكيم اخبره انه سأل سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال يا ابن اخى ما اجد(٢) اعلم بهذا منى اذا اقبلت الحيضة فلتدع الصلوة واذا ادبرت فلتغتسل ثم لتصل وكذلك رواه حماد بن زيد عن يحيى *

﴿ باب المتادة لاتميز بين الدمين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا انا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا اسحاق يعنى ابن بكر بن مضر عن ابيه عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ان ام حبيبة بنت جحش التى كانت تحت عبدالرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها

امكثى

(١) كذا فى الاصول ولم نجدها ١٢ (٢) ن - ما احد ١٢

قال ﴿ باب المتادة لاتميز بين الدمين ﴾

ذكر فيه من طرق حديث عائشة (ان ام حبيبة الى آخره) *ثم قال (ورواه سهيل بن ابى صالح عن الزهرى عن عروة فخالفهم فى الاسناد والمتن) *ثم اسنده (عن عروة حدثتنى فاطمة بنت ابى حبيش انها امرت اسماء اواسماء حدثتنى انها امرتها فاطمة الى آخره) * ثم قال (ورواه خالد بن عبدالله عن سهيل عن الزهرى عن عروة عن اسماء)

*قلت

امكثى قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى وكانت تغتسل عند كل صلوة * رواه مسلم فى الصحيح عن موسى بن قريش التميمى عن اسحاق بن بكر وكذلك رواه يزيد بن ابى حبيب عن جعفر بن ربيعة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة ثنا الليث (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة ان ام حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم قالت عائشة لقد رأيت مركنها مملوا دما فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثى قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى * رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة عن الليث ورواه الزهرى عن عروة مختصرا *

﴿ اخبرناه ﴾ على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثنى يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى استحاض فقال انما ذلك عرق فاغتسلى ثم صلى فكانت تغتسل عند كل صلوة * رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وهكذا رواه جماعة عن الزهرى ورواه سهيل بن ابى صالح عن الزهرى عن عروة فخالفهم فى الاسناد والمتن جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى (واخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر ابن داسة ثنا ابو داود قالا ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن سهيل يعنى ابن ابى صالح عن الزهرى عن عروة بن الزبير قال حدثتنى فاطمة بنت ابى حبيش انها امرت اسماء او اسماء حدثتنى انها امرتها فاطمة بنت ابى حبيش ان تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تقعد الايام التى كانت تقعد ثم تغتسل * هكذا رواه جرير بن عبد الحميد عن سهيل ورواه خالد بن عبد الله عن سهيل عن الزهرى عن عروة عن اسماء فى شان فاطمة بنت ابى حبيش فذكر قصة فى كيفية غسلها اذا رأت الصفارة فوق الماء * ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي صلى الله عليه وسلم اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود وفيه وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تميز بين الدمين ورواية سهيل فيها نظر وفى اسناد حديثه ثم فى الرواية الثانية عنه دلالة على انه لم يحفظها كما ينبغى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن ابى حبيب

---

* قلت * حديث سهيل حديث آخر مخالف لذلك الحديث فكيف يجعل من جملة طرقه * قال (ورواه محمد بن عمرو عن الزهرى عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وامر النبي عليه السلام اياها بالامساك عن الصلوة اذا رأت الدم الاسود) * ثم قال * (وفيه وفي رواية هشام عن ابيه عن عائشة دلالة على ان فاطمة كانت تميز بين الدمين) * قلت * رواية هشام ليست بظاهرة الدلالة على ذلك بل حوالتها فى الصحيح على الايام التى كانت تحيض فيها تدل على خلاف ذلك وكذا ما اخرجه ابو داود من حديث سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تستحاض وفيه فقال عليه السلام لتنظر عدة الايام والليالى التى كانت تحيضهن وقدرهن من الشهر

عن بكير بن عبدالله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير ان فاطمة بنت ابى حبيش حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظرى اذا اتاك قرؤك فلا تصلى فاذا مر القرء فتطهرى ثم صلي ما بين القرء الى القرء * وفي هذا ما دل على انه لم يحفظه وهو سماع عروة من فاطمة بنت ابى حبيش فقد بين هشام بن عروة ان اباه انما سمع قصة فاطمة بنت ابي حبيش من عائشة وروايته في الاسناد والمتن جميعا اصح من رواية المنذر بن المغيرة * قال ابو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وتصلى قال ابو داود وقتادة لم يسمع من عروة شيئا * (قال الشيخ) ورواية عراك بن مالك عن عروة عن عائشة فى شان ام حبيبة اصح من هذه الرواية * اما رواية حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة فى شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابى مليكة عن فاطمة ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلي ثنا يحيى بن يحيى ثنا يحيى بن المتوكل ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعنى عن سبب حيضتها لا تدرى كيف تصلى فقالت لها عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة فسد حيضتها واهريقت دما لا تدرى كيف تصلى قالت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض فى كل شهر وحيضها مستقيم فلتعتد و فى حديث اسمعيل فلتعتد وتقدر ذلك من الايام والليالى ثم لتدع الصلوة فيهن بقدرهن ثم لتغتسل ولتحسن طهرها ثم تستذفر(١) بثوب ثم تصلى فانى ارجو ان يكون هذا من الشيطان وان يذهبها الله تعالى عنها ان شاء الله تعالى قالت فامرتها ففعلت فاذهبها الله عنها فمرى صاحبتك بذلك * لفظ حديث ابراهيم بن على *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ مسلم بن عبدالله ابن الحكم انبأ ابن وهب عن مالك (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى ثنا مالك عن نافع مولى ابن عمر عن سليمان بن يسار عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالى والايام التى كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذى اصابها فلتترك الصلوة

(١) ن - تستثفر ١٢ قدر

فتترك الصلوة الحديث وقد ذكره البيهقى فيما بعد فوجب ان يرد الاقبال والادبار فى رواية هشام الى ذلك بالتاويل الذى ذكرناه فى اول باب المستحاضة اذا كانت مميزة * ثم قال البيهقى (وقد بين هشام ان اباه انما سمع قصة فاطمة بنت ابى حبيش من عائشة) * قلت * رواه هشام عن ابيه عنها وليس في روايته هذا الحصر الذى ذكره البيهقى وهو انه بين ان اباه انما سمع القصة منها وقد زعم ابن حزم ان عروة ادرك فاطمة ولم يستبعد ان يسمعه من فاطمة ومن عائشة * قال البيهقى (واما رواية حبيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة فى شان فاطمة فانها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها ان شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابى مليكة عن فاطمة ضعيف) * قلت * سيأتى ذالك

قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ولتستثفر(١) بثوب ثم لتصل * لفظ حديث الشافعي هذا حديث مشهور اودعه مالك بن انس الموطا واخرجه ابو داود في كتاب السنن الا ان سليمان بن يسار لم يسمعه من ام سلمة *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان الاهوازي انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذي كان بها او قدرهن من الشهر فتترك الصلوة لذلك فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل وتستثفر بثوب وتصلي * تابعه عبيد الله ابن عمر واسمعيل بن ابراهيم بن عقبة وصخر بن جويرية وجويرية بن اسماء عن نافع *

(اما حديث عبيد الله) فاخبرنا ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا انس يعني ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار ان امرأة كانت تهراق الدم فذكر معنى حديث الليث وقال فاذا خلفهن وحضرت الصلوة فلتغتسل وساق معناه *

(واما حديث اسمعيل) فاخبرناه ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يوسف ابن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها ام سلمة سلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الايام والليالي التي كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل ثم لتستثفر بثوبها ثم تصلي *

(واما حديث صخر بن جويرية) فاخبرنا الحسين بن محمد انبأ ابن داسة ثنا ابو داود ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن مهدي ثنا صخر بن جويرية عن نافع باسناد الليث ومعناه وقال فلتترك الصلوة قدر ذلك ثم اذا حضرت الصلوة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلي *

(واما حديث جويرية بن اسماء) فاخبرناه ابو نصر بن قتادة اخبرنا ابو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا

(١) ن - ولتستذفر ١٢

ذلك والكلام عليه في باب غسل المستحاضة ان شاء الله تعالى * ثم اسند البيهقي عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم الحديث) * ثم قال (الا ان سليمان لم يسمعه من ام سلمة) * قلت اخرجه ابو داود في سننه من حديث ايوب السختياني عن سليمان عن ام سلمة كرواية مالك عن نافع وقد ذكره البيهقي فيما بعد * قال صاحب الامام وكذلك رواه اسيد عن الليث ورواه اسيد ايضا عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان عن الحجاج بن ارطاة كلاهما عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة وذكر صاحب الكمال ان سليمان سمع من ام سلمة فيحتمل انه سمع هذا الحديث منها ومن رجل عنها * ثم اسند البيهقي (عن يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة) ثم قال (تابعه عبيد الله بن عمر) * ثم ذكر جماعة

ابراهيم بن هاشم البغوى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثنى جويرية بن اسماء عن نافع انه اخبره سليمان بن يسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالى والايام التى كانت تحيضهن قبل ان يكون بها الذى كان وقدرهن من الاشهر فتترك الصلوة قدر ذلك فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل ولتستدفر بثوب ثم تصلى *

﴿ وروي ﴾ عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهانى ثنا محمد بن حمزة ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز بن عمران ثنا خالد بن نزار الايلى وكان ثقة ثنا ابراهيم بن طهمان وهو ثبت فى الحديث حدثنا موسى بن عقبة وهو من الثقات وكان مالك يثنى عليه ثنا نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالى والايام التى كانت تحيضهن قبل ان يكون لها الذى كان وقدرهن من الشهر فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا ذهب قدرها فلتغتسل ولتستدفر بثوبها وتصلى * ورواه ايوب السختيانى عن سليمان بن يسار عن ام سلمة الا انه سمى المستحاضة فى الحديث فقال فاطمة بنت ابى حبيش *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد ثنا احمد بن سليمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا وهيب ثنا ايوب عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان فاطمة استحيضت فكانت تغتسل من مركن لها فتخرج وهى غالبة الصفرة (١) فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر ايام قرئها وايام حيضها فتدع فيها الصلوة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستدفر بثوب وتصلى * ورواه حماد بن زيد عن ايوب وقال فاطمة بنت ابى حبيش * وحديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فى شان فاطمة بنت ابى حبيش اصح من هذا * وفيه دلالة على ان المرأة التى استفتت لها ام سلمة غيرها ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة فى حديث ام سلمة ان كانت لها حالتان فى مدة استحاضتها حالة تميز فيها بين الدمين فافتاها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة ويحتمل غير ذلك والله اعلم * وروي عن ابى سلمة عن ام سلمة دون التسمية *

---

(١) ن - عالية الصفرة ١٢

﴿ اخبرنا ﴾

آخرين * ثم ذكره (من طريق انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الانصار) * قلت * اختلف على عبيد الله بن عمر فيه فرواه عنه انس بن عياض كذلك ورواه ابن نمير وابو اسامة عنه كرواية مالك اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة عنهما فى المصنف وكذا اخرجه النسائى وابن ماجة والدارقطنى من حديث ابى اسامة وحده عنه وابو اسامة اجل من انس بن عياض وقد تابعه عبد الله بن نمير فروايتهما مرجحة بالحفظ والكثرة * ثم قال البيهقى (وروي عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن ام سلمة) * قلت * ذكر صاحب الامام ان السراج رواه فى مسنده عن اسحاق بن ابراهيم عن ابى قرة موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان عن ام سلمة وليس بينهما احد * قال البيهقى (وحديث هشام عن ابيه عن عائشة فيه دلالة على ان التى استفتت لها ام سلمة غير فاطمة بنت ابى حبيش ويحتمل ان كانت تسميتها صحيحة انها كان لها

حالتان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ اسماعيل بن اسحاق ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا عبد الله ابن عمر عن ابى النضر عن ابى سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تنظر عدد الليالى والايام التى كانت تحيضهن ثم تغتسل و تصلى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بقية(١) ثنا جعفر بن سليمان عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشى ثم تصلى * وهكذا رواه قطن بن نسير عن جعفر بن سليمان فقال في الحديث ان فاطمة بنت قيس سألت ولا يعرف الا من جهة جعفر بن سليمان والله اعلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن ابى جعفر ان سودة استحيضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضت ايامها اغتسلت وصلت * قال الامام احمد رحمه الله تعالى وهذا فيما رواه ابن خزيمة عن العطاردى عن حفص بن غياث عن العلاء اتم من ذلك * قال ابو داود وروى سعيد بن جبير عن على وابن عباس المستحاضة تجلس ايام قرئها وكذلك رواه الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة وهو قول الحسن و سعيد بن المسيب وعطاء ومكحول و ابراهيم وسالم والقاسم ان المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا يحيى بن ابى بكير وابو النضر قالا ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة ومجالد وبيان قال ابن ابى بكير في حديثه انهم سمعوا الشعبي يحدث عن قمير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها ثم تغتسل ثم تتوضأ عند كل صلوة وضوءاً *

﴿ اخبرنا ﴾ على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون ثنا سليمان يعنى التيمى عن طلق يعنى ابن حبيب قال كتبت امرأة الى ابن عباس في الدم منذ سنتين فكتبت اليه تعظم عليه ان كان عنده علم الا انبأها به فقال تجلس وقت اقرائها ثم تغتسل و تصلى فما اتى عليها شهران حتى طهرت *

باب الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم

(١) هو وهب بن بقية ١٢ تقريب

حالتان حالة تميز فيها بين الدمين فافتاها بترك الصلوة عند اقبال الحيض وبالصلوة عند ادباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فامرها بالرجوع الى العادة) * قلت * الاصل ان لا يتعدد الحال ولا تنافى بين الروايتين حتى يحمل على ذلك بل رواية الاقبال والادبار ايضا تحمل على الرجوع الى العادة فالاقبال وجود الدم في ابتداء ايامها والادبار في انتهائها كما مر *

* قال * ﴿ باب الصفرة والكدرة في ايام الحيض حيض ﴾

ذكر فيه (عن الحسن قال اذا رأت المرأة التريئة فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض) و ذكر ايضا (عن ابى سلمة

البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن علقمة بن ابى علقمة عن امه مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة(١) البيضاء تريد بذلك اى الطهر من الحيضة قال ابن بكير الكرسف القطن * وباسناده قال مالك عن عبدالله بن ابى بكر عن عمته انها حدثته عن ابنة زيد بن ثابت انه بلغها ان نساء كن يدعون بالمصابيح من جوف الليل لينظرن الى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن هذا * وقد روي هذا على وجه آخر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمان بن خلف ثنا على بن حجر ثنا اسمعيل عن عباد بن اسحاق عن عبدالله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تنهى النساء ان ينظرن الى انفسهن ليلا فى الحيض وتقول انها قد تكون الصفرة والكدرة * وقد روي على وجه ثالث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوزكريا بن ابى اسحاق انا ابوعبدالله محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق عن عبدالله بن ابي بكر عن صاحبته فاطمة بنت محمد وكانت في حجر عمرة قالت ارسلت امرأة من قريش الى عمرة كرسفة قطن فيها اظنه اراد الصفرة تسألها هل ترى اذا لم تر المرأة من الحيضة الا هـذا أطهرت قالت لا حتى ترى البياض خالصا * وقيل عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (قال واخبرنا) ابراهيم ثنا ابوبكر يعني ابن ابى شيبة ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن فاطمة عن اسماء قالت كنا فى حجرها مع بنات اخيها فكانت احدانا تطهر ثم تصلى ثم تنتكس بالصفرة اليسيرة فتسألها فتقول اعتزلن الصلوة ما رأيتن ذلك حتى ترين البياض خالصا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا اشعث عن الحسن قال اذا رأت المرأة التريئة فانها تمسك عن الصلوة فانها حيض (قال واخبرنا) ابراهيم ثنا محمد ابن عبدالملك ثنا محمد بن المبارك عن معاوية بن سلام عن يحيى عن ابى سلمة قال اذا رأت المرأة التريئة فلتنظر الايام التى كانت تحيض فيهن ولا تصلى فيهن الصواب التربة وهو الشيء الخفي اليسير *

(١) هي النورة ١٢ هامش البخارى

﴿ باب

بمعناه) ثم قال (الصواب التربة وهو الشيء الخفي اليسير) * قلت * ليس ذلك على اطلاقه وقد اسند الدارقطنى عن ام عطية قالت كنا لا نرى التربة بعد الطهر شيئا وهى الصفرة والكدرة وقد جمع الجوهرى بين القولين فقال التربة الشيء الخفي اليسير من الصفرة والكدرة تراها المرأة بعد الاغتسال من الحيض فاما ما كان فى ايام الحيض فهو حيض وليس بتربة ذكره في باب (راى) فهو دليل على ان التاء زائدة وان اصل الكلمة تريئة وقال الفارسى في مجمله التاء بدل من الواو واصلها امامن لفظ ورأ لانها ترى وراء الحيض اومن ورأت الزند لانها تسقط سقوط النار من الزند وفي شرح مسلم للنووى قال البيهقى وابن الصباغ وغيرهما من اصحابنا التربة رطوبة خفية لاصفرة فيها ولا كدرة تكون على القطنة اثر الالون قالوا وهذا يكون قبل انقطاع الحيض وذكر القزاز فى لفظها خمسة اوجه فلتكشف من جامعه *

﴿ باب الصفرة والكدرة تراها بعد الطهر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد انا اسمعيل بن علية عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية قالت كنا لا نعد الصفرة و الكدرة شيئا * رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة عن ابن علية *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان عن قتادة عن حفصة عن ام عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن قتادة عن ام الهذيل عن ام عطية و كانت بايعت النبى صلى الله عليه وسلم قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا * قال ابو داود ام الهذيل هى حفصة * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى و كذلك رواه حجاج بن المنهال وغيره عن حماد ابن سلمة ورواه ايضا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة * وروي عن عائشة باسناد ضعيف لا يسوئنى ذكره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه اخبرنى ابو الطيب محمد بن محمد بن المبارك الخياط ثنا محمد بن اشرس السلمى حدثنا ابراهيم بن سليمان الزيات العبدى عن بحر السقاء عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها قالت ما كنا نعد الكدرة والصفرة شيئا و نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) وروي معناه عن عائشة باسناد امثل من ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد يعنى ابن راشد عن سليمان يعنى ابن موسى عن عطاء عن عائشة انها قالت اذا رأت المرأة الدم فلتمسك عن الصلوة حتى تراه ابيض كالقصة فاذا رأت ذلك فلتغتسل ولتصل فاذا رأت بعد ذلك صفرة او كدرة فلتتوضأ و لتصل فاذا رأت دما احمر فلتغتسل ولتصل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ان ام ابى بكر حدثته ان عائشة اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى المرأة التى ترى ما يريبها بعد الطهر قال انما هى عرق او انما هى عروق *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا محمد يعنى ابن سابق ثنا شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ام ابى بكر انها اخبرته ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة التى ترى الشئ من الدم تراها بعد الطهر قال انما هى عرق او عروق وهذا يحتمل ان يكون المراد به الصفرة و يحتمل ان يكون المراد به اذا جاوز خمسة عشر يوما والله اعلم *

﴿ باب ما روي فى الصفرة اذا رأت فى غير ايام العادة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبدالله بن يعقوب اخبرنا ابو احمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون

---

(١) قال صاحب تلخيص الحبير قال البيهقى فيه بحر السقاء وهو ضعيف ١٢

---

* قال * ﴿ باب ما روي فى الصفرة اذا رأت فى غير ايامها المعتادة ﴾

اسند فيه (عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل) * قلت * فى صحيح مسلم وغيره عن ام سلمة قالت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى افانقضه للجنابة والحيضة الحديث وهو دليل على ان الذى

ثنا مسعر عن ابى بكر بن عمارة بن روبية عن اخت ابى بكر بن عمرو بن عتبة عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل *

باب المبتدئة لا تميز بين الدمين

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا ابو عامر عبدالملك بن عمرو العقدى ثنا زهير بن محمد ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل (ح واخبرنا) ابو عبدالله ثنا عبدالله بن الحسين القاضى ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيدالله بن عمرو الرقى عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره فوجدته فى بيت اختى زينب بنت جحش فقلت يارسول الله انى امرأة استحاض حيضة كثيرة (١) شديدة فما ترى فيها قد منعتنى الصلوة والصوم قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سآمرك بامرين ايهما فعلت اجزأ عنك من الآخر فان قويت عليهما فانت اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة او سبعة ايام فى علم الله عز وجل ثم اغتسلى حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقأت

---

(١) ن - كبير ١٢ فصلى

وقع فى الكتاب تصحيف وان الصواب لتبقى ضفرتها بالضاد المعجمة اى تبقيها فلا تنقضها وان ادخال هذا الحديث فى هذا الباب وهم وقد ذكره الاسمعيلى فى النسخة العتيقة من جمعه لحديث مسعر وكتب الكاتب فى الحاشية بالصاد يعنى غير معجمة فى قوله صفرتها و بعد سياقه الحديث قال وانما هو ضفرتها بالضاد ولعله اصح وكلهم يعنى الرواة الذين ذكره عنهم قال بالصاد يعنى غير معجمة * ثم رواه ايضا (عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا لتغتسل فتبقى الصفرة *

* قال * (باب المبتدئة لا تميز بين الدمين)

ذكر فيه (حديث عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش الى آخره) * ثم قال (قال ابو داود رواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل) * ثم قال البيهقى (عمرو بن ثابت غير محتج به) * قلت * الان الكلام فيه جدا وقد قال فيه ابن معين ليس بشئ وعنه ليس بثقة ولا مامون وقال النسائى متروك وقال ابن حبان روى الموضوعات وقال ابن المبارك لا تحدثوا عنه فانه كان يسب السلف وسأل الآجرى ابا داود عنه فقال رافضى خبيث * ثم قال البيهقى (بلغنى عن الترمذى انه سمع البخارى يقول حديث حمنة حسن الا ان ابراهيم قديم لا ادرى سمع منه ابن عقيل ام لا وكان ابن حنبل يقول هو حديث صحيح) * قلت * واخرجه الترمذى وقال حسن صحيح وسكوت البيهقى عقيب كلام البخارى وابن حنبل يفهم منه ان هذا الحديث حسن عنده او صحيح وفى ذلك نظر فان فى هذا الحديث امرين * احدهما * ان ابن عقيل تفرد به وهو مختلف فى الاحتجاج به كذا ذكر البيهقى فى كتاب المعرفة وقال فيما مضى من هذا الكتاب فى باب لا يتطهر بالماء المستعمل (اهل العلم مختلفون فى جواز الاحتجاج برواياته) وفى الضعفاء لابن الجوزى قال يحيى

ضعيف

فصلى ثلاثا وعشرين ليلة اواربعا وعشرين ليلة وايامها فان ذلك يجزئك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن وان قويت على ان تؤخرى الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين فتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وصومى ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الي *

(واخبرنا) ابو علي الروذ بارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا زهير بن حرب ثنا عبد الملك بن عمرو فذكره باسناده مثله الا انه زاد عند قوله اواربعا وعشرين ليلة وايامها وصومى وزاد ايضا وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومى ان قدرت على ذلك * قال ابو داود ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال قالت حمنة فقلت هذا اعجب الامرين الي لم يجعله كلام النبي صلى الله عليه وسلم وجعله كلام حمنة * (قال الشيخ) وعمرو بن ثابت هذا غير محتج به وبلغني عن ابي عيسى الترمذى انه سمع محمد بن اسمعيل البخاري يقول حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن الا ان ابراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا ادرى سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل ام لا وكان احمد بن حنبل يقول هو حديث صحيح * (قال الشيخ) واما حمنة بنت جحش فقد قال على بن المديني هي ام حبيبة كانت تكنى بام حبيبة وهي حمنة بنت جحش (اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى

ضعيف وقال ابن حبان كان ردى الحفظ يحدث على التوهم فيجئ بالخبر على غير سنته فوجب مجانبة اخباره * الامر الثاني * ان البخاري شك في سماع ابن عقيل من ابراهيم ويمكن ان يجاب عن هذا بان ابن عقيل سمع من ابن عمرو جابر وانس وغيرهم وهم نظراء شيوخ ابراهيم فكيف ينكر سماعه منه فالمتمسد اذا في تضعيف هذا الحديث الا ختلاف في امر ابن عقيل ولهذا حكي ابو داود عن احمد قال في هذا الباب حديثان وثالث في النفس منه شيء. وفسر ابو داود الثالث بانه حديث حمنة هذا وقال ابن مندة حديث حمنة لا يصح عندهم من وجه من الوجوه لانه من رواية ابن عقيل وقد اجمعوا على ترك حديثه * واعلم ان هذا من ابن مندة عجيب فان احمد واسحاق والحميدى كانوا يحتجون بحديثه وحسن البخاري حديثه وصححه ابن حنبل والترمذى كما تقدم وقد ذكرنا فيما مران الترمذى صحح في ابواب الفرائض حديثا آخر وحسنه وفي سنده ابن عقيل * قال البيهقي (وحديث ابن عقيل يدل على انها يعني حمنة غير ام حبيبة) * قلت * ليس في حديثه شيء مما يدل على ذلك بل في حديثه ان حمنة وجدت النبي عليه السلام في بيت اختها زينب وزينب اخت ام حبيبة وقد بين ذلك مارواه البيهقي فيما مر في آخر باب غسل المستحاضة المميزة ان ام حبيبة كانت تقعد في مركن لاختها زينب الحديث فلا دليل في حديث ابن عقيل على ان حمنة غير ام حبيبة بل قد صرح جماعة من الحفاظ وعلماء النسب انها ام حبيبة قال ابن الكلبي في جمهرته حمنة وتكنى ام حبيبة وكذا في جمهرة ابن حزم وكذا عند ابن عساكر وقد حكي البيهقي ذلك عن ابن المديني فيما تقدم وقال المزى في الكنى ام حبيبة هي حمنة بنت جحش اخت زينب وكذا ذكر في اطرافه ثم ذكر هذا الحديث وذكر في اطرافه ايضا ان ابا داود اخرجه من وجهين ولفظه في احدهما عن ام حبيبة وهي حمنة وان ابن ماجة اخرجه من وجهين * احدهما عن حمنة والآخر عن ام حبيبة * قال البيهقي (وكان ابن عيينة ربما

باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما

قال سمعت عليا يقوله وخالفه يحيى بن معين فزعم ان المستحاضة ام حبيبة بنت جحش تحت عبدالرحمن بن عوف ليست بحمنة (اخبرنا) بذلك ابو محمد السكرى ببغداد ثنا ابو بكر الشافعى ثنا جعفر بن محمد الازهر ثنا المفضل ابن غسان عن يحيى بن معين فذكره (قال الشيخ) وحديث ابن عقيل يدل على انها غير ام حبيبة وكان ابن عيينة ربما قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هي ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهرى سواه * وحديث ابن عقيل يحتمل ان يكون فى المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستا ان تتركها ستا وان كان سبعا ان تتركها سبعا والمبتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون فى المبتدئة ترجع الى الاغلب من حيض النساء والله اعلم وقد قال الشافعى رحمه الله تعالى ويذكر عن عطاء بن ابى رباح انه قال فى البكر يستمر بها الدم تمكث كما تمكث نساؤها *

باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر بن داسة قال قال ابو داود وروى انس بن سيرين قال استحيضت امرأة من آل انس بن مالك فامرونى فسألت ابن عباس عن ذلك فقال اذا رأت الدم البحرانى فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل ولتصل * وقرأته في كتاب ابن خزيمة عن زياد بن ايوب عن اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء عن انس بن سيرين غير انه قال اما مارأت الدم البحرانى فلا تصل *

باب

قال فى حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ انما هى ام حبيبة كذلك قاله اصحاب الزهرى سواه) * قلت * قد ذهب جماعة الى ان اسمها حبيبة وكان شيخنا الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى يقول زينب وحمنة وام حبيب حبيبة وعبد الله وعبيدالله وابو احمد الاعمى بنو جحش وكان ينكر على من يقول ام حبيبة بالهاء وكذا هو عند ابن سعد عن الواقدى بغير هاء وفى اطراف المزى قال الواقدى بعضهم يغلط فيروى ان المستحاضة حمنة بنت جحش ويظن ان كنيتها ام حبيبة وهى يعنى المستحاضة ام حبيب حبيبة وقال الحربى الصواب ام حبيب بغير هاء واسمها حبيبة حكاه عنه الدار قطنى ثم قال وقوله صحيح وكان من اعلم الناس بهذا الباب * قال البيهقى (وحديث ابن عقيل يحتمل ان يكون فى المعتادة الا انها شكت فامرها ان كان ستا ان تتركها ستا وان كان سبعا ان تتركها سبعا والمبتدئة ترجع الى اقل الحيض ويحتمل ان يكون فى المبتدئة فترجع الى الاغلب من حيض النساء) * قلت * ذكر الاحتمالين على السواء ورجح فى كتاب المعرفة احتمال كونها معتادة فقال المبتدئة او المعتادة الشاكة فى قدر عادتها على اختلاف التاويل فى حديث حمنة وهى فى المعتادة اظهر وبها اشبه وقال فى الخلافيات الظاهر ان هذا الحديث ورد فى المعتادة وظهر من هذا ان كان الحديث غير مناسب لما بوبه ههنا اعنى فى كتاب السنن وان تبويبه فى كتاب المعرفة اصوب * ثم ان كان الحديث فى المبتدئة فهو حجة على امامه الشافعى على الاصح من مذهبه وهو ردها الى اقل الحيض عنده وهو يوم وليلة *

قال (باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما)

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا رأت الدم البحرانى فلا تصل واذا رأت الطهر ولو ساعة من النهار فلتغتسل ولتصل) * قلت * الاصح من مذهب الشافعى فى مثل هذا ان الدم اذا انقطع على خمسة عشر او مادونها فالكل حيض

باب النفاس

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبدالله النرسي ثنا ابو غسان ثنا زهير عن على بن عبدالاعلى عن ابى سهل من اهل البصرة عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نطلى وجوهنا بالورس من الكلف هكذا رواه جماعة عن زهير بن معاوية عن على بن عبدالاعلى وهو ابو الحسن الاحول الكوفى وقال ابو الوليد عن زهير عن عبدالاعلى وليس بمحفوظ * وقد رواه ابو بدر شجاع بن الوليد عن على بن عبدالاعلى *

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار حدثنا سعدان ابن نصر ثنا ابو بدر الكندى (١) شجاع بن الوليد الكوفى ثنا على بن عبدالاعلى عن ابى سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وكنا نطلى وجوهنا بالورس والزعفران * بلغنى عن ابى عيسى الترمذى انه قال سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال على بن عبدالاعلى ثقة روى له شعبة وابو سهل كثير بن زياد ثقة ولا اعرف لمسة غير هذا الحديث * قال الشيخ ورواه يونس بن نافع عن ابى سهل كثير بن زياد *

(كما اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن حليم المروزى انا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن نافع عن كثير بن زياد ابى سهل قال حدثتنى مسة الازدية قالت حججت فدخلت على ام سلمة فقلت يا ام المؤمنين ان سمرة بن جندب يأمر النساء تقضين صلوة الحيض فقالت لا تقضين كانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد فى النفاس اربعين ليلة لا يأمرها النبى صلى الله عليه وسلم بقضاء صلوة النفاس *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى حدثنى ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال النفساء تنتظر اربعين يوما او نحوه (وباسناده) قال ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن بشر بن منصور عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس تنتظر يعنى النفساء سبعا فان طهرت والا فاربعة عشر فان طهرت والا فواحدة وعشرين فان طهرت والا فاربعين ثم تصلى وقد روى فيها عن عمرو انس بن مالك *

(واخبرنا) ابو سعد المالينى انا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسين بن عبدالصمد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن عن عثمان بن ابى العاص الثقفى قال تنتظر النفساء اربعين يوما ثم تغتسل * وقد روى فيها

---

(١) ابو بدر الكندى مشهور بالسكونى والسكون بطن من كندة ١٢

---

* قال * (باب النفاس)

اسند فيه (حديث ام سلمة كانت النفساء تجلس اربعين يوما وفى سنده ابو سهل كثير بن زياد وذكر عن البخارى انه ثقة) * قلت * وذكر فى الخلافيات انه لا ذكر له فى الصحيح وهذا لا يعارض توثيق البخارى * ثم ذكر (عن الحسن عن عثمان بن ابى العاص قال تنتظر النفساء اربعين يوما ثم تغتسل) * ثم اسند (عن الحسن قال اذا رأت النفساء اقامت خمسين ليلة) * ثم قال (وفى ذلك دليل على انه تأول ما رواه عن ابن ابى العاص فى الاربعين على

احاديث مرفوعة كلها سوى ما ذكرناه ضعيفة وقدذهب الى ماروينا بعض اصحاب الحديث *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قال سئل احمد بن حنبل وانا اسمع عن النفساء كم تقعد اذا رأت الدم قال اربعين يوما ثم تغتسل * وقد ذهب بعضهم الى حمل ماروينا فيها على عادتهن وان غيرهن ان رأين اكثر من ذلك مكثن مالم يجاوز ستين يوما اعتبارا بالوجود *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحاق ثنا احمد بن عبدة ثنا حماد بن زيد عن ليث عن عطاء والشعبي كانا يقولان اذا طال بها الدم تربصت ما بينها وبين ستين (١) ثم تغتسل وتصلى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو الوليد ثنا الشاماتى يعنى جعفر بن احمد ثنا الحسن بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن الليث عن الشعبي قال تجلس النفساء ستين يوما *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله انا ابو الوليد ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاشعث ثنا حماد عن اشعث عن الحسن قال اذا رأت النفساء اقامت خمسين ليلة * وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن وفى ذلك دليل على انه كان تأول مارواه عن عثمان ابن ابى العاص فى الاربعين على ان عثمان بن ابى العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت لم يغشها زوجها حتى تبلغ اربعين * وقد روينا عن ابن عباس ما يدل على انه كان يذهب الى خلافه فيما دون الاربعين *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن عمرو بن يعلى الثقفى عن عرفجة السلمى عن على رضى الله عنه قال لا يحل للنفساء اذا رأت الطهر الا ان تصلى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن عبدالله بن زياد النحوى ببغداد ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل السلمى ثنا عبد السلام بن محمد الحمصى ولقبه سليم ثنا بقية بن الوليد اخبرنى الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن نسى عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتغتسل ولتصل * وهكذا (اخبرناه) ابو عبدالله عن ابى اسمعيل (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا ابو سهل بن زياد فذكره الا انه قال ثنا بقية بن الوليد قال ثنا على بن على عن الاسود وفى آخره قال سليم فلقيت على بن على فحدثنى عن الاسود عن عبادة بن نسى عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا اصح واسناده ليس بالقوى *

---

(١) ن - شهر ن ١٢

﴿ واخبرنا ﴾

ان ابن ابى العاص كان يذهب فيما دون الاربعين الى انها وان طهرت لم يغشها زوجها حتى تبلغ اربعين) * قلت * هذه الدلالة غير ظاهرة وقد ذكر جماعة من العلماء ان مذهب الحسن اكثر مدة النفاس خمسون * حكى ابن المنذر عنه انها اذا جاوزت الخمسين فهى مستحاضة وقال الترمذى اكثر اهل العلم على انها اذا رأت الدم بعد الاربعين لا تدع الصلوة * وروى عن الحسن البصرى انه قال تدع الصلوة خمسين يوما الا ان ترى الطهر وظاهر كلام البيهقى يخالف ما ذكرناه ثم اسند حديث معاذ (اذا مضى للنفساء سبع الى آخره) * ثم قال (اسناده

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد العمى عن ابى اياس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء اربعون ليلة الا ان ترى الطهر قبل ذلك * وكذلك رواه سلام الطويل عن حميد عن انس ورواه المزرمى محمد بن عبيدالله باسانيد له عن مسة عن ام سلمة ورواه العلاء بن كثير عن مكحول عن ابى هريرة وابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم * وزيد العمى وسلام بن سلم المدائنى والمزرمى والعلاء بن كثير الدمشقى كلهم ضعفاء والله اعلم *

(اخبرنا) ابو بكر الفارسى ثنا ابو اسحاق الاصفهانى ثنا ابو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال سهم مولى ابن سليم ان مولاته ام يوسف ولدت بمكة فلم تر دما فلقيت عائشة فقالت انت امرأة طهرك الله فلما نفرت رأت قال محمد قاله لنا موسى بن اسمعيل *

(باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل وتستثفر بثوب وتصلى ثم تتوضأ لكل صلوة)

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الفقيه ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعنى عن حيضها اظنه قال فقالت عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة فسد حيضها واهريقت دما فامرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض فى كل شهر وحيضها مستقيم وقال فلتعتد بقدر ذلك من الايام ثم لتدع الصلوة فيهن و بقدرهن ثم تغتسل ثم تستثفر(١) بثوب ثم لتصل *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سعد المرثدى ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد (قال واخبرنى) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش استفتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغسلى عنك اثر الدم وتوضئى و صلى فانما ذلك عرق وليست بالحيضة * لفظ حديث ابى الربيع وفى حديث خلف ان فاطمة بنت ابى حبيش

(١) ن - تستدفر ١٢

ليس بالقوى) * قلت * ان كان ذلك لاجل بقية فهو مدلس وقد صرح بالتحديث والمدلس اذا صرح بذلك فهو مقبول *

* قال * (باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم الى آخره)

اسند فيه (حديث خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة الحديث) * ثم قال (رواه مسلم فى الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله توضئى وكأنه ضعفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام) * قلت * ذكر هذا الباب ههنا من سوء الترتيب * ثم المفهوم من كلامه ان مسلما ساق حديث حماد بلفظه دون قوله وتوضئى ومسلم لم يفعل ذلك وانما ساق الحديث من رواية وكيع عن هشام ثم ذكر جماعة ثم قال وثنا خلف ابن هشام ثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بمثل حديث وكيع وفى حديث حماد زيادة حرف تركنا ذكره وحديث حماد اخرجه بتمامه النسائى وابن ماجة ولم ينفرد حماد بذلك عن هشام بل رواه عنه ابو عوانة اخرجه

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي والباقي بمعناه * رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله وتوضئي وكأنه ضعفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام ورواه ابو حمزة السكري عن هشام الا انه ارسل الحديث ولم يذكر عائشة *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عبد الله المروزي ثنا محمد بن عبد الله حدثني عبد الله بن عثمان ثنا ابو حمزة قال سمعت هشاما يحدث عن ابيه ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني استحاض فلا اطهر الحديث وقال فيه فاغتسلي عند طهرك وتوضئي لكل صلوة * قال ابو بكر وروى ابراهيم بن محمد الشافعي عن داود العطار عن محمد بن عجلان عن هشام بن عروة وروى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة عن هشام بن عروة الحديث وقال فيه وتوضئي لكل صلوة * (قال الشيخ) والصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة بن الزبير *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق وليس بالحيض فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي قال قال ابي ثم توضئي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى دون قول عروة وقول عروة فيه صحيح * وروي ذلك في حديث حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة *

(اخبرناه) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش (ح واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا وكيع ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذاك عرق وليست بالحيضة اجتنبي

الصلوة

الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي من طريقه بسند جيد ورواه عنه ايضا حماد بن سلمة اخرجه الدارمي من طريقه ورواه عنه ايضا ابو حنيفة كما ذكر البيهقي واخرجه الطحاوي من طريق ابي نعيم وعبد الله بن يزيد المقرى عن ابي حنيفة عن هشام واخرجه الترمذي وصححه من طريق وكيع وعبدة وابي معاوية عن هشام وقال في آخره وقال ابو معاوية في حديثه وقال توضئي لكل صلوة وقد جاء الامر بالوضوء ايضا فيما اخرجه البيهقي في باب المستحاضة اذا كانت مميزة من حديث محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش الى آخره على ان حماد بن زيد لو انفرد بذلك لكان كافيا لثقته وحفظه لا سيما في هشام ولا نسلم ان هذه مخالفة بل زيادة ثقة وهي مقبولة لا سيما في مثله * ثم اخرج البيهقي الحديث من طريق ابي معاوية (عن هشام قال قال ابي ثم توضأ لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت) * مستدلا بذلك على ان الصحيح ان هذه الكلمة من قول عروة * قلت * قد وصلها الحمادان وغيرهما بكلامه صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا فان صح هذا السند الذي جعلت فيه من كلام عروة يحمل على انه سمعها فرواها مرة كذلك ومرة اخرى افتى بها وهذا اولى من تخطئة من وصلها بكلامه عليه السلام كيف وقد جاء ذلك مرفوعا من رواية

غير

الصلوة ايام محيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلوة وان قطر الدم على الحصير * لفظ حديث ابى بكر بن الحارث وهكذا رواه على بن هاشم وقرة بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش واختلف فيه على عبدالله بن داود الخريبي ورواه حفص بن غياث وابو اسامة واسباط بن محمد عن الاعمش فوقفوه على عائشة واختصروه *

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال جئنا من عند عبدالله بن داود الخريبي الى يحيى بن سعيد القطان فقال من اين جئتم قلنا من عند ابن داود فقال ماحدثكم قلنا حدثنا عن الاعمش عن حبيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة الحديث فقال يحيى اما ان سفيان الثورى كان اعلم الناس بهذا زعم ان حبيب بن ابى ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا * (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو يحيى السمرقندى ثنا ابوعبدالله محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى قال سمعت على بن عبدالله المدينى يقول حبيب بن ابى ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا * قال يحيى بن سعيد حديث حبيب عن عروة بن الزبير لا شئ * (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدورى يقول قلت ليحيى ابن معين حبيب ثبت قال نعم انما روى حديثين قال اظن يحيى يريد منكرين حديث تصلى الحائض(١) وان قطر الدم على الحصير وحديث القبلة *(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر بن داسة قال قال ابوداود السجستانى حديث الاعمش عن حبيب ضعيف ودل على ضعف حديث الاعمش عن حبيب هذا ان حفص بن غياث وقفه على عائشة وانكر ان يكون حديث حبيب مرفوعا ووقفه ايضاً اسباط عن الاعمش ورواه ابن داود عن الاعمش مرفوعا اوله وانكر ان يكون فيه الوضوء عند كل صلوة ودل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهرى عن عروة عن عائشة قالت فكانت تغتسل لكل صلوة فى حديث المستحاضة *

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس

---

(١) وفي التهذيب حديث المستحاضة تصلى ١٢

غير هشام عن عروة كما مر * ثم اسند البيهقى من طريق وكيع (عن الاعمش عن حبيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة جاءت فاطمة الحديث) وفى آخره (انه عليه السلام قال لها ثم اغتسلى وتوضئى لكل صلوة وان قطر الدم على الحصير) * ثم قال (وهكذا رواه على بن هاشم وقرة بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الاعمش) * ثم عاله بأشياء * منها * (ان حفص بن غياث وابا اسامة واسباط بن محمد رووه عن الاعمش فوقفوه على عائشة) * قلت * رواه ايضا كرواية وكيع مرفوعا عن الاعمش الجريرى وسعيد بن محمد الوراق وعبدالله ابن نمير ذكر ذلك الدارقطنى واشار اليه البيهقى بقوله (وجماعة) فهؤلاء سبعة اكثرهم ائمة كبار زادوا عن الاعمش الرفع فوجب على مذاهب الفقهاء واهل الاصول ترجيح رواياتهم لانها زيادة ثقة وكذا على مذاهب اهل الحديث لانهم اكثر عددا ونحمل رواية من وقفه على عائشة انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فروته مرة وافتت به مرة اخرى كما مر نظائره * ثم عاله ايضاً بقول الثورى وغيرهم (لم يسمع حبيب من عروة شيئا) * قلت * قد ذكرنا فى باب الوضوء من الملامسة من كلام ابى داود مايدل ظاهره على صحة سماعه من عروة * ثم قد روى هذا الحديث غير حبيب عن عروة ورواه غير عروة عن عائشة ذكره الطحاوى وخرجه

ابي محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا ابو العلاء يعني ايوب بن ابي مسكين عن الحجاج بن ارطاة عن ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل مرة ثم تتوضأ الى مثل ايام اقرائها فان رأت صفرة انتضحت و توضأت وصلت * قال (و حدثنا) العباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون انا ابو العلاء عن ابن شبرمة عن امرأة مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن سنان القطان ثنا يزيد فذكرهما بالاسنادين الا انه جعل الاول من قول عائشة قال ابو داود وحديث ايوب ابي العلاء ضعيف لا يصح * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى و روي عن ابي يوسف مرفوعا *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه حدثنا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا عبيد الله بن عتبة ثنا عبد الله بن عبد الصمد ابن ابي خداش ثنا عمار بن مطر ثنا ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري ايام قرائك فاذا جاوزت فاغتسلي واستدفري ثم توضئي لكل صلوة (واخبرنا) ابو بكر ابن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي ثنا عبد الله بن عبد الصمد بن ابي خداش فذكره بنحوه * قال علي تفرد به عمار بن مطر وهو ضعيف عن ابي يوسف و الذى عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها وتغتسل وتتوضأ لكل صلوة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن بيان قال سمعت الشعبي يحدث عن قمير عن عائشة انها قالت في المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضتها وتغتسل وتستدفر وتوضأ

هو وغيره من المصنفين وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم * قال البيهقي (و دل على ضعف حديث حبيب هذا ان رواية الزهري عن عروة عن عائشة فكانت تغتسل لكل صلوة) * قلت * في معالم السنن للخطابي رواية الزهري لا تدل على ضعف حديث حبيب لان الاغتسال لكل صلوة في حديث الزهري مضاف الى فعلها ويحتمل ان يكون اختيارا منها والوضوء لكل صلوة في حديث حبيب مروي عنه عليه السلام ومضاف اليه والى امره ثم ذكر البيهقي عن الشافعي (انه قيل له روينا انه عليه السلام امر المستحاضة تتوضأ لكل صلوة قال نعم قد رويتم ذلك و به نقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر او ذكر او فرج ولو كان هذا محفوظا عندنا كان احب الينا من القياس) * قلت * يظهر من مجموع ما تقدم من الاحاديث صحة امر المستحاضة بالوضوء لكل صلوة وسياتي تصحيح الحاكم لحديث عثمان الكاتب ان شاء الله تعالى وفيه ولتغتسل لكل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلوة وذكر ابن رشد في قواعده حديث عائشة جاءت فاطمة الى آخره * ثم قال وفي بعض رواياته وتوضئي لكل صلوة وصحح قوم من اهل الحديث هذه الزيادة وقال في موضع آخر صححها ابو عمر بن عبد البر * ثم انه يلزم على قياس الشافعي ان لا تختص المستحاضة بفرض واحد كالوضوء مما يخرج من احد السبيلين فان قال الفرق ان حديث المستحاضة بعد الفرض موجود قائم * قلنا * فوجب ان لا تصلي

بعد

وتوضأ عند كل صلوة (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا محمد بن احمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا بيان عن عامر فذكره وقال ثم توضأ لكل صلوة هكذا رواية عبدالملك بن ميسرة وبيان عن مغيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن قمير عن عائشة توضأ لكل صلوة * ورواية داود بن ابى هند وعاصم عن الشعبي عن قمير عن عائشة تغتسل كل يوم مرة وكذلك فى رواية عثمان بن سعد الكاتب عن ابن ابى مليكة فى قصة فاطمة بنت ابى حبيش عن النبي صلى الله عليه وسلم * وعثمان بن سعد ليس بالقوى * وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابى مليكة وليس بالقوى *

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن ابى اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلوة ايام حيضها وتغتسل وتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلى * (واخبرنا) ابو نصر انبأ ابو عمرو ثنا ابراهيم ثنا يحيى قال قرأت على شريك عن ابى اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن على مثله *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدورى يقول سمعت يحيى بن معين يقول عدى بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يحيى وجده اسمه دينار * قال ابو الفضل فرددته انا على يحيى فقال هو هكذا اسمه دينار (اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود السجستانى حديث عدى بن ثابت هذا ضعيف لا يصح ورواه ابو اليقظان عن عدى بن ثابت عن ابيه عن على *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصبهانى قال ابو يعلى قرئ على بشر بن الوليد اخبرك ابو يوسف عن ابى ايوب الافريقى عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة ان توضأ لكل صلوة * تفرد به ابو يوسف عن عبد الله بن على ابى ايوب الافريقى وابو يوسف ثقة اذا كان روى عن ثقة

بعد ذلك نافلة وفى كون الشافعى لم يجوز لها ان تصلى فريضتين بطهارة واحدة دليل على انه عمل بحديث المستحاضة توضأ لكل صلوة لا بالقياس على ما ذكر * ثم انه خصص العموم وجوز من النوافل ما شاءت وجعل التقدير لكل صلوة فرض فكما اضمر ذلك فلخصمه ان يضمر الوقت ويقول التقدير لوقت كل صلوة لقوله عليه السلام ان للصلوة اولا وآخرا وانما ادركتني الصلوة تيممت وذلك لان ذهاب الوقت عهد مبطلا للطهارة كذهاب مدة المسح والخروج من الصلوة لم يعهد مبطلا للطهارة وكذا الحديث يعم الفريضة والنافلة وكذا القياس الذى ذكره الشافعى فعلم انه لم يطرد القياس * ثم ذكر البيهقى قوله عليه السلام (انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة) * ثم حكى عن ابى بكر الفقيه انه قال اخبر عليه السلام ان الله امره بالوضوء اذا قام الى الصلوة لا دخول وقت الصلوة او خروجه) * قلت * ظاهره متروك بالاجماع بين الفقهاء وانما يؤمر بالوضوء من قام الى الصلوة وهو محدث ومن يقول بانتقاض طهارتها عند خروج الوقت اودخوله لا يأمرها بالوضوء عند ذلك وانما يقول طهارتها مقيدة بالوقت على مقتضى ما مر فاذا خرج الوقت اودخل على حسب اختلافهم عمل حكم الحديث السابق فاذا ارادت الصلوة بعد ذلك فقد ارادتها وهى محدثة فتؤمر بالوضوء عملا بذلك الحديث ونظير هذا الماسح على الخف

(وفيما اجاز لي) ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قيل له اما انا روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المستحاضة تتوضأ لكل صلوة قال الشافعي قلت نعم قد رويتم ذلك وبه نقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر او ذكر او فرج قال ولو كان هذا محفوظا عندنا كان احب الينا من القياس *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا علي بن الحسن ثنا ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فقرب اليه طعام فعرضوا عليه الوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة * قال ابو بكر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى امره بالوضوء اذا قام الى الصلوة لا لدخول وقت اوخروجه *

باب غسل المستحاضة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش كانت تحت عبدالرحمن بن عوف وانها استحيضت سبع سنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بالحيضة ولكنها عرق فاغتسلي * لفظ حديث الربيع وفي حديث حرملة انها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي قالت عائشة وكانت تغتسل عند كل صلوة في مركن في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء قال ابن شهاب فحدثنا بذلك ابابكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فقال رحم الله هندا لو كانت سمعت بهذه الفتيا والله ان كانت لتبكي لانها كانت لا تصلي * ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة عن ابن وهب بطوله * واخرجه البخاري

اذا انقضت مدته فانه ينتقض طهارته بلا خلاف وان كان لم يقم الى الصلوة وكما ابقى الشافعي طهارتها في حق النوافل وان كان في ذلك مخالفة لطرد هذا الحديث اعني قوله عليه السلام انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة فكذلك خصمه يبقي طهارتها في حق الصلوة كلها ما دام الوقت باقيا عملا بحديث المستحاضة تتوضأ لكل صلوة باضمار الوقت كما مر بيانه *

* قال * **(باب غسل المستحاضة)**

* قلت * قد تقدم هذا الباب في قوله (باب غسل المستحاضة المميزة) اذلا فائدة لقوله المميزة كما مر وتقدم ايضاً في قوله (باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم وتغتسل) وذكر البيهقي في هذا الباب من حديث (ابن ابي حازم عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن ابي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة الحديث) * ثم اسند (عن الشافعي انه قال روى فيه يعني ابن الهاد شيئاً يدل على ان الحديث غلط قال تدع الصلوة قدر اقرائها وعائشة تقول الاقراء الاطهار) * قلت * قد عرف انه لا تعلل روايتها برأيها وقد جاء لهذه الرواية شاهد من حديث عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش انه عليه السلام قال لها اذا اتاك قرءك فلا تصلي وقد مر تخريج البيهقي له في

البخاري من حديث ابن ابي ذئب عن الزهري دون قصة هند و كذلك قاله الاوزاعي عن الزهري عنهما جميعا ورواه ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عمرة عن عائشة (اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ حدثني ابواحمد بن ابي الحسن انبأ عبدالله بن محمد البغوي ثنا محمد بن جعفر الوركاني و كذلك رواه معمر ويونس وابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة وربما قال معمر ويونس عن الزهري عن عمرة عن ام حبيبة ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة والحديث صحيح عنهما جميعا *

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير حدثني الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر فقال انما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلى فكانت تغتسل عند كل صلوة * قال الليث فلم يذكر ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة بنت جحش ان تغتسل عند كل صلوة ولكنه شيء فعلته * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة و محمد بن رمح عن الليث وذكر كلام الليث بن سعد وبمعناه قاله ابن عيينة ايضا (وفيما اجازلي) ابوعبدالله روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انه قال انما امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتصلي وليس فيه انه امرها ان تغتسل لكل صلوة ولا اشك ان شاء الله تعالى ان غسلها كان تطوعا غير ما امرت به وذلك واسع لها (اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ قراءة عليه ثنا ابوالعباس انا الربيع قال قال الشافعي وقد روى غير الزهري هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل لكل صلوة ولكن رواه عن عمرة بهذا الاسناد والسياق والزهري احفظ منه وقد روى فيه شيئا يدل على ان الحديث غلط قال تترك الصلوة قدر اقرائها وعائشة تقول الاقراء الاطهار وانما اراد والله اعلم (ما اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا اسحاق بن بكر بن مضر ثنا ابي حدثني ابن الهاد حدثني ابوبكر بن محمد (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ واللفظ له انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ العباس بن الفضل ثنا ابن كاسب ثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن ابي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة ان ام حبيبة استحيضت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال انها ليست بحيضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر اقرائها التي كانت تحيض فتترك الصلوة ثم تغتسل عند كل صلوة

في (باب المتادة لا تميز بين الدمين) واسند ايضاً في ذلك الباب (من حديث جابر تقعد المستحاضة ايام اقرائها ثم تغتسل) وقول الشافعي و عائشة تقول الاقراء الاطهار لم يذكر سنده وقد خرج البيهقي عن عائشة في الاقراء ما يخالف ذلك فذكر في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم (من حديث ابي يوسف عن اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن قمير عن عائشة انه عليه السلام قال لفاطمة فانظري ايام اقرائك فاذا جاوزت فاغتسلي) ثم قال (قال الدارقطني الذي عند الناس عن اسمعيل بهذا الاسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها الى آخره) فقد صرحت عائشة ان الاقراء هي الحيض و اخرج البيهقي في ذلك الباب ايضاً (من

وتصلي ، قال ابو بكر قال بعض مشايخنا خبر ابن الهاد غير محفوظ * (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن اسحاق عن يسار عن الزهري عن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا هناد عن عبدة عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بالغسل لكل صلوة قال وساق الحديث * قال ابوداود ورواه ابو الوليد الطيالسي ولم اسمعه منه عن سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة استحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي لكل صلوة وساق الحديث * قال ابوداود ورواه عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث عن سليمان بن كثير قال توضئي لكل صلوة وهذا وهم من عبد الصمد والقول قول ابي الوليد * (قال الشيخ) ورواية ابي الوليد ايضا غير محفوظة فقد رواه مسلم بن ابراهيم عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس عن الزهري *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو وانا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي القاضي ثنا مسلم ثنا سليمان يعني ابن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استحيضت اخت زينب بنت جحش سبع سنين فكانت تملأ مركنا لها ماء ثم تدخله حتى تعلو الماء حمرة الدم فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها انه ليس بحيضة ولكنه عرق فاغتسلي وصلي ليس فيه الامر بالغسل لكل صلوة وهذا اولى لموافقته سائر الروايات عن الزهري ورواية محمد بن اسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو الحسن علي بن محمد بن احمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابي واسحاق بن بكر بن مضر والنضر بن عبد الجبار قالوا ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك ابن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي قال فكانت تغتسل عند كل صلوة من عند نفسها * ففي هذه الروايتين الصحيحتين بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامرها بالغسل عند كل صلوة وانها كانت تفعل ذلك من عند نفسها فكيف يكون الامر بالغسل عند كل صلوة ثابتا من حديث عروة *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام

ابن

حديث ام كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرائها الحديث) وجاء ايضاً في حديث عثمان الكاتب عن ابن ابي مليكة لتدع الصلوة في كل شهر ايام قرئها وسيأتي تصحيح الحاكم له واخرج البيهقي فيما بعد في باب من قال الاقراء الحيض (من حديث اسمعيل بن علية عن سليمان بن يسار ان فاطمة بنت ابي حبيش سألت النبي عليه السلام فامرها ان تدع الصلوة ايام اقرائها) * ثم قال (وكذلك رواه عبد الوارث وحماد بن زيد عن ايوب) * ثم قال (وزعم ابن علية ان سفيان بن عيينة رواه عن ايوب هكذا) وسيجيء في ذلك الباب ان شاء الله تعالى زيادة بيان في ان الاقراء هي الحيض * ثم قال البيهقي (قال

ابو بكر

ابن عروة عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم توضأ بعد ذلك للصلوة (واخبرنا) ابو سعيد ابن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك فذكره بمثله الا انه قال ثم توضأ بعد ذلك لكل صلوة * ورواه ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه بمعناه *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ عبدالله ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن ابى الاسود عن عروة عن عائشة انها لم تكن ترى على المستحاضة الا غسلا واحدا * وروينا فيما تقدم عن قمير امرأة مسروق عن عائشة ما يدل على هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو بن ابى الحجاج (ح واخبرنا) ابو سهل محمد بن نصرويه المروزى انا ابو بكر محمد بن احمد بن خنيب (١) ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا ابو معمر ثنا عبدالوارث ثنا حسين وفى رواية ابى داود عن الحسين عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبدالرحمن قال اخبرتنى زينب بنت ابى سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل عند كل صلوة وتصلى * كذلك رواه حسين المعلم وخالفه هشام الدستوائى فارسله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان ام حبيبة بنت جحش سألت النبى صلى الله عليه وسلم قالت انى اهراق الدم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة وتصلى * ورواه الاوزاعى عن يحيى فجعل المستحاضة زينب بنت ام سلمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ وابو عبدالله السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعى ثنا يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابو سلمة وعكرمة مولى ابن عباس ان زينب بنت ام سلمة كانت تعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى تهريق الدم فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل لكل صلوة * وروى من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن ابى بشر عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فامرها ان تنتظر ايام اقرائها ثم تغتسل او تصلى فاذا رأت بعد ذلك شيئا توضأت واستثفرت واحتشت وصلت * وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة

---

(١) ن - حبيب

ابو بكر يعنى الفقيه قال بعض مشائخنا خبر ابن الهاد غير محفوظ) * قلت * ان اراد غير محفوظ عنه فليس كذلك فان البيهقى اخرجه فيما مر من طريق ابن ابى حازم عنه واخرجه النسائى من طريق بكر بن مضر عنه واخرجه ابو عوانة فى صحيحه من طريق عبد العزيز الدراوردى عنه * فهؤلاء ثلاثة رووه عنه وان اراد انه غير محفوظ منه فليس كذلك ايضا لان ابن الهاد من الثقات المحتج بهم فى الصحيح وقد ورد اطلاق لفظ القرء على الحيض فى حديث رواه عروة عن فاطمة بنت ابى حبيش ذكره البيهقى فيما مضى فى باب المبتدأة لا تميز بين الدمين واخرجه ابو داود والنسائى ولفظه اذا اتاك قرؤك فلا تصلى فاذا مر القرء فتطهرى ثم صلى ما بين القرء

في باب الغسل وحديث عائشة من الوجه الثابت عنها اولى ان يكون صحيحا * وقد روينا عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انها تغتسل غسلا واحدا وتتوضأ وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبد الله ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا عبد الرحمن ثنا ابو عوانة عن عمر بن ابى سلمة عن ابيه قال تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ وروي في ذلك من وجه آخر *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا المجوز يعني الحسن بن سهل ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تعجل هذه وتؤخر هذه وتغتسل لهما غسلا * وهكذا رواه ابو بكر بن اسحاق الفقيه عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز وهو غلط من جهة الحسن *

(فقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا عمر بن حفص ثنا عاصم بن على ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تؤخر هذه وتعجل هذه وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصبح غسلا * وهكذا رواه جماعة عن شعبة وذكر جماعة منهم امتناع عبد الرحمن بن القاسم من رفع الحديث *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت قلت من امرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قالت فامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لها غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصبح غسلا * ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه قال فقلت لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا احدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة ورواه محمد بن اسحاق بن يسار عن عبد الرحمن فخالف شعبة في رفعه وسمى المستحاضة *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انبأ العباس بن الفضل ثنا هناد بن السرى ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق (واخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى حدثني

محمد

الى القرء * ثم اسند البيهقي من طريق ابى داود بسنده (عن ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة استحيضت ام حبيبة فامرها النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل لكل صلوة) * ثم قال البيهقي (رواية ابن اسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الرواة عن الزهري) * قلت * المخالفة على وجهين مخالفة ترك ومخالفة تعارض وتناقض فان اراد مخالفة الترك فلا تناقض في ذلك وان اراد مخالفة التعارض فليس كذلك اذ الا كثر فيه السكوت عن امر النبي صلى الله عليه وسلم لها بالغسل عند كل صلوة وفي بعضها انها فعلته هي وقد تابع ابن اسحاق سليمان بن كثير كما ذكره البيهقي قريبا وخبر ابن الهاد المتقدم شاهد لذلك * ثم قال البيهقي

محمد يعنى ابن مسلمة عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فاتت النبى صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصبح * لفظ حديث ابى على * وفى حديث ابى عبد الله عن عائشة قالت انما هى سهلة بنت سهيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرها بالغسل عند كل صلوة فلما شق عليها امرها الحديث قال ابو بكر بن اسحاق قال بعض مشائخنا لم يسند هذا الخبر غير محمد بن اسحاق وشعبة لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم وانكر ان يكون الخبر مرفوعا وخطأ ايضا فى تسمية المستحاضة * قال ابو بكر وقد اختلف الرواة فى اسناد هذا الخبر (قال الشيخ) رحمه الله تعالى فرواه شعبة ومحمد بن اسحاق كما مضى ورواه ابن عيينة فارسله الا انه وافق محمدا فى رفعه *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا عبد الله يعنى ابن محمد ثنا اسحاق انبأ سفيان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه ان امرأة من المسلمين استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث * وروى عن الثورى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن زينب بنت جحش *

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك اخبرنى سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن زينب بنت جحش قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحنة فقلت انها مستحاضة فقال لتجلس ايام اقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر فتغتسل وتصلى وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصليهما وتغتسل للفجر * وروى عن اسماء بنت عميس من وجه آخر *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ عبد الله بن محمد ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا خالد عن سهيل عن الزهرى عن عروة وفى حديث ابى على عن اسماء بنت عميس وفى حديث ابى عبد الله عن اسماء بنت ابى بكر ورواية ابى على اصح قالت

(وكيف يكون الامر بالغسل عند كل صلوة ثابتا من حديث عروة وقد اخبرنا ابو احمد) فذكره بسنده (عن عروة قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم توضأ بعد ذلك للصلوة) واسند عن عائشة نحوه * قلت * كانه ضعف الامر بالغسل لكل صلوة بمخالفة فتوى عروة وعائشة له وقد عرف من مذهب المحدثين ان العبرة لما روى الراوى لا لرأيه * ثم ذكر من طريق الحسين المعلم (عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة اخبرتنى زينب بنت ابى سلمة ان امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف فامرها النبى عليه السلام ان تغتسل عند كل صلوة) * ثم قال (خالفه هشام الدستوائى فارسله) * ثم ذكره من جهة هشام عن يحيى (عن ابى سلمة ان ام حبيبة سألت) الى آخره * قلت * فى تسمية هذا مرسلا نظر وعلى تقدير تسليمه قد عرف ما فى الارسال مع زيادة الثقة للاسناد * ثم ذكر من طريق عكرمة (ان ام حبيبة استحيضت فامرها النبى عليه السلام الى آخره) * ثم قال (وهذا ايضا منقطع اقرب من حديث عائشة فى باب الغسل) * قلت * وفى تسمية هذا ايضا منقطعا نظر وكيف يكون المنقطع الذى لا تقوم به الحجة اقرب من المسند برواية الثقة * ثم قال (وروينا عن ابى سلمة انها تغتسل غسلا

قلت يارسول الله ان فاطمة بنت ابى حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل فقال سبحان الله هذا من الشيطان لتجلس في مركن فجلست فيه حتى رأينا الصفارة فوق الماء فقال تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا ثم تغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا ثم تغتسل للفجر غسلا واحدا ثم تتوضأ مابين ذلك * لفظ حديث ابى عبدالله * وفى حديث ابى على لتجلس في مركن فاذا رأت صفارة فوق الماء فلتغتسل وذكره * هكذا رواه سهيل بن ابى صالح عن الزهرى عن عروة واختلف فيه عليه والمشهور رواية الجمهور عن الزهرى عن عروة عن عائشة فى شان ام حبيبة بنت جحش كما مضى وروي فى ذلك عن ابن ابى مليكة *

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطرى ببغداد ثنا ابوقلابة الرقاشى ثنا ابوعاصم النبيل ثنا عثمان بن سعد القرشى ثنا ابن ابى مليكة قال جاءت خالتى فاطمة بنت ابى حبيش الى عائشة فقالت انى اخاف ان اقع فى النار انى ادع الصلوة السنة والسنتين لا اصلى فقالت انتظرى حتى يجئ النبى صلى الله عليه وسلم فجاء فقالت عائشة هذه فاطمة تقول كذا وكذا فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم قولى لها فلتدع الصلوة فى كل شهر ايام قرئها ثم لتغتسل فى كل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلوة ولتنظف ولتحتشى فانما هو داء عرض او ركضة من الشيطان او عرق انقطع * ورواه عمر بن شبة عن ابى عاصم كذلك و قال ثم الطهور بعد ذلك لكل صلوة و خالفه غيره عن عثمان بن سعد *

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق انا عبدالله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة انا ابوعبيدة الحداد عن عثمان ابن سعد عن ابن ابى مليكة عن خالته فاطمة بنت ابى حبيش انها استحاضت فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله فاطمة ذكرت انها تستحاض فقال النبى صلى الله عليه وسلم قولى لفاطمة تمسك عن الصلوة فى كل شهر عدادا قرائها قبل ان يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام

واحد اوهو لا يخالف النبى عليه السلام فيما يرويه عنه) * قلت * قد تقدم مرارا ان العبرة لما روى الراوى لا لرأيه * ثم اسند من طريق الحسن بن سهل (ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة استحيضت) الحديث * ثم قال (هكذا رواه جماعة عن شعبة و ذكر جماعة امتناع عبدالرحمن من رفع الحديث) * ثم اسند من طريق ابى داود الطيالسى عن شعبة بسنده المذكور ولفظه (فامرت قلت من امرها النبى صلى الله عليه وسلم قال لست احدثك عن النبى صلى الله عليه وسلم شيئا و رواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه فقلت لعبد الرحمن عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا احدثك عن النبى صلى الله عليه وسلم بشئ قال (ورواه محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن فخالف شعبة فى رفعه وسمى المستحاضة) * ثم اخرجه من هذا الطريق (عن عائشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فامرها يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ان تغتسل عند كل صلوة الحديث) ثم قال (قال ابوبكر بن اسحاق فان بعض مشايخنا لم يسند هذا الخبر غير ابن اسحاق وشعبة لم يذكر النبى عليه السلام وانكر ان يكون الخبر مرفوعا) * قلت * امتنع عبدالرحمن من اسناد الامر الى النبى عليه السلام صريحا

قال علي (وحدثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابى بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قالا ثنا محمد بن بكر البرسانى ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرنى ابن ابى مليكة ان فاطمة بنت ابى حبيش وفى حديث ابى الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابى حبيش استحيضت فلبثت زمانا لا تصلى فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله فاطمة ذكرت انها تستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولى لفاطمة تمسك عن الصلوة في كل شهر عدد اقرائها قبل ان يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلوة *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام قال علي (وثنا) ابو ذر احمد بن محمد بن ابى بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قالا ثنا عنبسة قال حدثنى محمد بن بكر البرسانى ثنا عثمان بن سعد الكاتب اخبرنى ابن ابى مليكة ان فاطمة بنت ابى حبيش وفى حديث ابى الاشعث ان خالته فاطمة بنت ابى حبيش استحيضت فلبثت زمانا لا تصلى فاتت ام المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها وذكرت قصة قالت (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولى لفاطمة تمسك فى كل شهر عن الصلوة عدد قروئها فاذا مضت تلك الايام فلتغتسل غسلة واحدة تستدخل وتنظف وتستثفر ثم الطهور عند كل صلوة وتصلى فان الذى اصابها ركضة من الشيطان او عرق انقطع اوداء عرض لها * قال عثمان بن سعد فسألت هشام بن عروة فاخبرنى بنحوه عن ابيه عن عائشة * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وروي عن الحجاج بن ارطاة عن ابن ابى مليكة عن عائشة معنى الرواية الثانية عن عثمان بن سعد والحجاج بن ارطاة غير محتج به وعثمان بن سعد الكاتب ليس بالقوى كان يحيى بن سعيد ويحيى بن معين يضعفان امره * وروي فى ذلك عن جابر بن عبد الله *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا قطن بن نسير الغبرى ثنا جعفر بن سليمان ثنا ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله الانصارى ان فاطمة بنت قيس سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة المستحاضة كيف تصنع قال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل فى كل يوم عند كل طهور (٢) وتصلى وكذلك رواه عبد السلام بن مطهر عن جعفر وقال وهبان بن بقية تغتسل عند كل طهر (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا موسى بن اسحاق ثنا وهبان بن بقية ثنا جعفر بن سليمان فذكره باسناده عن فاطمة

(١) كذا فى الاصول لكن بقى بعض العبارة كما يدل عليه الحديث السابق ١٢　(٢) ن - كل طهر ١٢

ولا شك انه اذا سمع فامرت ليس له ان يقول فامرها النبي عليه السلام لان اللفظ الاول مسند الى النبي صلى الله عليه وسلم بطريق اجتهادى لا بالصريح فليس له ان ينقله الي ماهو صريح ولا يلزم من امتناعه من صريح النسبة الى النبي عليه السلام ان لا يكون مرفوعا بلفظ امرت على ما عرف من ترجيح اهل الحديث والاصول في هذه الصيغة انها مرفوعة فتأمله فقد يتوهم من لا خبرة له من كلام البيهقى وغيره انه من الموقوف الذى لا تقوم به الحجة وبهذا يعلم ان ابن اسحاق لم يخالف شعبة فى رفعه بل رفعه ابن اسحاق صريحا ورفعه شعبة دلالة ورفعه هو ايضاً صريحا فى رواية الحسن بن سهل عن عاصم عنه وقد تقدم ان البيهقى قال بعد ذكر رواية عاصم (وهكذا رواه جماعة عن شعبة) * ثم ذكر حديث عثمان بن سعد الكاتب * ثم قال (ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد وابن معين يضعفان امره) وقال فى باب المعتادة لا تميز بين الدمين (حديث عثمان الكاتب ضعيف) * قلت * خالف فى ذلك شيخه الحاكم فانه اخرج

بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي ثم تصلي * قال ابوبكر بن اسحاق جعفر بن سليمان فيه نظر ولا يعرف هذا الحديث لابن جريج ولا لابي الزبير من وجه غير هذا ومثله لا تقوم حجة واختلف عليه فيه * (قال الشيخ) رحمه الله وروينا عن علي انها تغتسل لكل يوم وفي رواية لكل صلوة وعن ابن عباس عند كل صلوة وفي رواية لما اشتد عليها الغسل امرها ان تجمع بين الصلوتين وعن ابن عمر وانس بن مالك تغتسل من طهر الى طهر وفي احدى الروايات عن عائشة كذلك وفي الرواية الثانية كل يوم غسلا وفي رواية اخرى عن علي وابن عباس وعائشة الوضوء لكل صلوة (وفيما اجازلي) ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي قال وفي حديث حمنة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان قويت فاجمعي بين الظهر والعصر بغسل وبين المغرب والعشاء بغسل وصلي الصبح بغسل واعلمها انه احب الامرين اليه لها وانه يجزئها الامر الاول ان تغتسل عند الطهر من الحيض ثم لم يامرها بغسل بعده قال وان روي في المستحاضة حديث مطلق فحديث حمنة بين انه اختيار وان غيره يجزئ منه *

باب الرجل يبتلى بالمذى او البول

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي انبأ ابو الوليد ثنا زائدة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنت رجلا مذاء وكان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت ان اسئله فامرت رجلا فسأله فقال اذا وجدت ذلك فاغسل ذكرك وتوضأ * رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن جريج عن عطاء قال كان علي بن ابي طالب رجلا مذاء فكان يأخذ الفتيلة فيدخلها في احليله (اخبرنا) ابو احمد عبدالله ابن محمد بن الحسن العدل انبأ ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اني لاجده يتحدر مني مثل الخزيرة فاذا وجد احدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوأ للصلوة يعني المذي * وباسناده قال ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن جندب مولى عبدالله بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي انه قال سألت عبدالله بن عمر عن المذي فقال اذا وجدته فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلوة *

(اخبرنا) عبدالخالق بن علي المؤذن انبأ ابوبكر بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابوبكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد عن الزهري عن خارجة بن زيد قال كان زيد بن ثابت قد سلسل منه البول فكان يداري منه ما غلب فلما غلبه ارسله قال وكان يصلي وهو يخرج منه *

(اخبرنا)

حديث عثمان هذا في المستدرك وقال صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وعثمان الكاتب بصري ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه * ثم ذكر حديثا في سنده جعفر بن سليمان فقال (قال ابوبكر بن اسحاق فيه نظر) * قلت * اخرج له مسلم في صحيحه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدركه ووثقه ابن معين وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سألت علي بن المديني عن جعفر بن سليمان الضبعي فقال ثقة عندنا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبدالله بن محمد ثنا اسحاق يعنى الحنظلى انا عبدالرزاق انا معمر عن خارجة بن زيد بن ثابت قال كبر زيد حتى سلسل منه البول فكان يداريه ما استطاع فاذا غلبه توضأ وصلى وقد روي فى معناه حديث باسناد فيه ضعف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطى ببغداد ثنا هشام يعنى ابن عمار ثنا بقية بن الوليد ثنا عبدالملك بن مهران عن عمرو بن دينار عن عبدالله بن عباس ان رجلا قال يا رسول الله انى بى باسوراً وكلما توضأت سال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فسال من قرنك الى قدمك فلا وضوء عليك (واخبرنا) ابو سعيد احمد بن محمد الصوفى انا ابو احمد بن عدى ثنا ابو يعلى ثنا سويد ثنا بقية عن عبدالملك فذكره باسناده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بى الناصور(١) وانى اتوضأ فيسيل ثم ذكر الباقى بنحوه * قال ابو احمد هذا منكر لا اعلم احدا رواه عن عمرو بن دينار غير عبدالملك بن مهران قال ابو احمد وهو مجهول ليس بالمعروف *

باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن هشام عن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد ان صلى الصبح من الليلة التى طعن فيها فاوقظ عمر فقيل له الصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى عمر وجرحه يثعب دما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان انبأ ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرنى شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة فى الراعف لا رقأ يسد انفه ويتوضأ ويصلى * قال الوليد (واخبرنى) عبد الرحمن بن نمر انه سمع ابن شهاب الزهرى يقول مثل ذلك *

آخر كتاب الطهارة والحيض(٢) ويتلوه ان شاء الله تعالى كتاب الصلوة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين *

﴿ اخبرنا ﴾ الشيخان الامامان الحافظ بهاء الدين ابو محمد القاسم بن على بن الحسن بن هبة الله الشافعى والقاضى جمال الدين ابو القاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل الانصارى رحمهما الله اجازة قالا انا الشيخان زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى وابو المعالى محمد بن اسمعيل الفارسى اجازة وقال الحافظ بهاء الدين اخبرنى والدى ابو القاسم على وقال القاضى جمال الدين اخبرنى الامام ابو الحسن على بن احمد بن سليمان المرادى قالا انا ابو القاسم الحافظ الشحامى وابو المعالى الفارسى قالا اخبرنا الامام ابو بكر احمد بن الحسن البيهقى رحمه الله تعالى *

(باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف او جرح)

---

(١) الناصور بالصاد المهملة قرحة غائرة قلما تندمل ١٢ مغرب (٢) وفى نسخة آخر السفر الاول ويتلوه ان شاء الله تعالى فى الثانى كتاب الصلاة ١٢

﴿ كتاب الصلوة ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ باب اصل فرض الصلوة ﴾

(باب اصل فرض الصلوة)

﴿ قال الله عز ثناؤه ﴾ وما امروا الا ليعبد وا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة وذلك دين القيمة مع عدة آى فيها ذكر فرض الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيدالله بن موسى (ح واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة انبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابى غرزة انا عبيدالله بن موسى انا حنظلة بن ابى سفيان قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاؤسا قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبدالرحمن الا تغزو فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان * رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله ابن موسى ورواه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق قراءة وثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن محمد السراج املاء قالا انبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عمران ابن حدير عن عبدالملك بن عبيد السدوسى عن حمران بن ابان عن عثمان بن عفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من علم ان الصلوة حق واجب اومكتوب دخل الجنة *

﴿ باب اول فرض الصلوة ﴾

(باب اول فرض الصلوة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدى ثنا سعيد بن ابى عروبة ثنا قتادة عن زرارة بن ابى اوفى عن سعد بن هشام انه دخل على عائشة فقال يا ام المؤمنين انبئينى عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الست تقرأ يا ايها المزمل قال قلت بلى قال فقالت فان الله تعالى افترض القيام في اول هذه السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا حتى انتفخت اقدامهم وامسك الله خاتمتها اثنى عشر شهرا فى السماء ثم انزل الله تعالى التخفيف فى آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر فى حديث طويل وقد اشار الشافعى رحمه الله تعالى الى معنى هذا دون الرواية وزاد فقال ويقال نسخ ما وصف فى المزمل بقول الله تعالى (اقم الصلوة لدلوك الشمس) ودلوك الشمس زوالها (الى غسق الليل) وغسق الليل العتمة (وقرآن الفجر) وقرآن الفجر الصبح (ان قرآن الفجر كان مشهودا ومن الليل فتهجد به نافلة لك) فاعلمه ان صلوة الليل نافلة لا فريضة وان الفرائض فيما ذكر من ليل او نهار *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو محمد المهرجانى انا ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم انا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول دلوك الشمس ميلها (وباسناده) قال ثنا مالك عن داود بن الحصين انه قال اخبرنى مخبر ان عبدالله بن عباس كان يقول دلوك الشمس اذا فاء الفيء وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته *

﴿ واخبرنا ﴾

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد عن قتادة فى قوله تعالى لدلوك الشمس قال اذا زالت الشمس عن بطن السماء لصلوة الظهر الى غسق الليل قال بدؤ الليل صلوة المغرب *

(اخبرنا) على بن محمد بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولى (ح وانبأ) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى انبأ على بن محمد بن عيسى قالا ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده بخمسة و عشرين جزأ وتجتمع ملائكة الليل و ملائكة النهار فى صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة فاقرؤا ان شئتم * وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحاق عن ابى اليمان *

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى انا مروان الفزارى ثنا اسمعيل بن ابى خالد ثنا قيس بن ابى حازم قال سمعت جرير بن عبدالله وهو يقول كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون(١) فى رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قال اسمعيل يقول لا تفوتنكم قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعنى العصر والفجر ثم قرأ جرير (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) * رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى ورواه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن مروان الا ان الحميدى ادرج القراءة فى الحديث وقد ادرج جماعة من الثقات غير مروان بن معاوية القراءة فى الحديث والله اعلم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الشيخ ابو بكر بن اسحاق اخبرنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالرحمن ابن مهدى قال ثنا سفيان عن عاصم عن ابى رزين قال جاء نافع بن الازرق الى ابن عباس فقال الصلوات الخمس فى القرآن فقال نعم فقرأ (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب (وحين تصبحون) صلوة الفجر (وله الحمد فى السموات و الارض وعشيا) صلوة العصر (وحين تظهرون) صلوة الظهر و قرأ (ومن بعد صلوة العشاء ثلاث عورات لكم)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انا عمرو بن عبيد عن الحسن فى قوله تعالى (فسبحان الله حين تمسون) قال صلوة المغرب والعشاء (وحين تصبحون) صلوة الغداة (وله الحمد فى السموات والارض وعشيا) قال العصر (وحين تظهرون) قال الظهر قال (و اخبرنا) عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة مثله قال (واخبرنا) عبدالوهاب انا عمرو عن الحسن فى قوله تعالى (اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الفجر والطرف الآخر الظهر و العصر (و زلفا من الليل) المغرب والعشاء * قال واخبرنا عبدالوهاب قال و انبأ سعيد عن قتادة فى قوله تعالى (اقم الصلوة طرفى النهار) قال صلوة الصبح و صلوة العصر (و زلفا من الليل) قال المغرب والعشاء * قال (اخبرنا) عبد الوهاب انبأ سعيد عن قتادة قال كان بدء الصلوة ركعتين بالغداة و ركعتين بالعشى *

(١) اى لا تزاحمون ١٢

باب فرائض الخمس

(اخبرنا) محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب يعني ابن عطاء الخفاف انبأ سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة المعراج وفيها قال وفرضت علي خمسون صلوة كل يوم اوقال امرت بخمسين صلوة كل يوم الشك من سعيد فجئت حتى اتيت على موسى فقال لي بما امرت فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اني قد بلوت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فحط عني خمس صلوات فمازلت اختلف بين ربي وبين موسى كلما اتيت عليه قال لي مثل مقالته حتى رجعت بخمس صلوات كل يوم فلما اتيت على موسى قال لي بما امرت قلت بخمس صلوات كل يوم قال اني قد بلوت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة وان امتك لا يطيقون ذلك فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قلت لقد رجعت الى ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم قال فنوديت اوناد اني مناد الشك من سعيد ان قد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي وجعلت بكل حسنة عشر امثالها * مخرج في الصحيحين من حديث سعيد بن ابي عروبة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاموي من اصل كتابه ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبدالله بن وهب القرشي ثنا سليمان بن بلال ثنا شريك بن عبدالله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة فذكر الحديث وفيه فاوحى اليه ما شاء فيما اوحى خمسين صلوة على امته كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه فقال يا محمد ماعهد اليك ربك قال عهد الي خمسين صلوة على امتي كل يوم وليلة قال فان امتك لا تستطيع فارجع فليخفف عنك وعنهم فالتفت الى جبريل عليه السلام كأنه يستشيره في ذلك فاشار اليه ان نعم ان شئت فعلا به جبريل فقال يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه ولم يزل يرده موسى الى ربه حتى صار الى خمس صلوات ثم احتبسه عند الخامسة فقال يا محمد قد والله راودت بني اسرائيل على ادنى من هذه الخمس فضيعوه وتركوه وامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك فالتفت الى جبريل ليشير عليه فلا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يارب ان امتي ضعاف اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابصارهم فخفف عنا فقال اني لا يبدل القول لدي هي كما كتبت عليكم في ام الكتاب ولك بكل حسنة عشر امثالها هي خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك وذكر الحديث * اخرجه البخاري في الصحيح من حديث سليمان بن بلال واخرجه مسلم

---

* قال * (باب فرائض الخمس)

* قلت * هذا من باب اضافة الموصوف الى الصفة وهو غير جائز واصله الفرائض الخمس ذكر البيهقي فيه حديث الاسراء من طريق ابن وهب (انا سليمان بن بلال ثنا شريك بن ابي نمر عن انس) الى آخره ثم قال (اخرجه البخاري من حديث سليمان بن بلال واخرجه مسلم عن هارون الايلي عن ابن وهب) * قلت * يفهم من هذا ان مسلما اخرجه باللفظ الذي ساقه البيهقي وليس كذلك وانما ذكر مسلم حديث ثابت عن انس ثم ادرج عليه حديث شريك فقال

مسلم عن هارون الايلى عن ابن وهب *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى من اصل كتابه انبأ ابو سعيد بن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبد الله بن نافع ومحمد بن ادريس الشافعى قالا ثنا مالك عن عمه ابى سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق * قال الشافعى رضى الله عنه فى حديثه وذكر الصدقة فقال هل على غيرها * مخرج فى الصحيحين من حديث مالك *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انبأ ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو عمرو الضرير ثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله يعنى ابن محيريز عن رجل من كنانة قال سمعت عبادة بن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على عباده فمن وافى بهن ولم يضيعهن كان له عند الله عهد ان يغفر له وان يدخله الجنة ومن لم يواف بهن استخفافا بحقهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له وقال مالك عن يحيى بن سعيد فى هذا الاسناد رجل من بنى كنانة يدعى المخدجى *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن محمد ابن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئ قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا * رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة عن الليث واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن الهاد *

باب عدد ركعات الصلوات الخمس

(انبأ) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن ابى اويس ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابى بكر بن محمد عن ابى مسعود قال اتى جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه

فقال ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا ابن وهب اخبرنى سليمان وهو ابن بلال حدثنى شريك بن عبد الله بن ابى نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم فى المسجد الحرام وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البنانى قدم فيه شيئا واخر وزاد ونقص هذا لفظ مسلم *

وسلم فقال قم فصل وذلك دلوك الشمس حين مالت الشمس فقام فصلى الظهر اربعا ثم اتاه حين كان ظله مثله فقال قم فصل فصلى العصر اربعا ثم اتاه حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثا ثم اتاه حين غاب الشفق فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين برق الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم اتاه من الغد فى الظهر حين صار ظل كل شىء مثله فقال قم فصل فصلى الظهر اربعا ثم اتاه حين صار ظله مثليه فقال قم فصل فصلى العصر اربعا ثم اتاه الوقت بالامس حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثا ثم اتاه بعد ان غاب الشفق واظلم فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة اربعا ثم اتاه حين اسفر الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم قال مابين هذين صلوة * ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من ابى مسعود الانصارى وانما هو بلاغ بلغه وقد روى ذلك فى حديث آخر مرسل *

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله يعنى ابن المنادى ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوى عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان مالك بن صعصعة حدثهم فذكر حديث المعراج بطوله وفيه فرض الصلوات الخمس * قال قتادة وثنا الحسن يعنى البصرى ان النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء بهن الى قومه خلا عنهم حتى اذا زالت الشمس عن بطن السماء نودى فيهم الصلوة جامعة قال ففزع القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى النبى صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا تصوبت الشمس عن بطن السماء وهى بيضاء نقية نودى فيهم بالصلوة جامعة ففزع القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم اربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا غربت الشمس نودى فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم ثلاث ركعات يقرأ فى الاوليين ولا يقرأ فى الواحدة يعنى علانية يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى اذا غاب الشفق نودى فيهم بالصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات يقرأ فى الركعتين علانية ولا يقرأ فى الثنتين يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام قال فبات القوم وهم لا يدرون ازادون على ذلك ام لا حتى اذا طلع الفجر نودى فيهم الصلوة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم نبى الله صلى الله عليه وسلم ركعتين يطيل فيهما القراءة يقتدى الناس بنبى الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى نبى الله صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام ففى هذا الحديث وماروى فى معناه دليل على ان ذلك كان بمكة بعد المعراج وان الصلوات الخمس فرض حينئذ باعدادهن وقد ثبت ذلك عن عائشة رضى الله عنها خلاف ذلك *

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى ثنا الحسن بن سفيان ثنا فياض بن زهير ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ركعتين ركعتين فلما خرج الى المدينة فرضت اربعا واقرت صلوة السفر ركعتين * اخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر قال وتابعه عبد الرزاق عن معمر (قال الشيخ) وهذا التقييد تفرد به معمر بن راشد عن

الزهرى

الزهري وسائر الثقات اطلقوه *

(وقد اخبرنا) اسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي قال سئل الزهري كيف كانت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل ان يهاجر الى المدينة فقال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت فرض الله الصلوة اول ما فرضها ركعتين ثم اتمها في الحضر واقرت صلوة السفر على الفريضة الاولى * وروي عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا بكار بن عبد الله بن محمد بن سيرين ثنا داود بن ابي هند عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان اول ما فرضت الصلوة ركعتين فلما قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمأن زاد ركعتين غير المغرب لانها وتر وصلوة الغداة لطول قراءتها قالت وكان اذا سافر صلى صلوته الاولى *

جماع ابواب المواقيت

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك (ح وانبأ) ابو عبد الله قال وحدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا امرت فقال عمر لعروة انظر ما تحدث يا عروة اَوَ اَنَّ جبريل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة فقال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر * رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ان عروة بن الزبير قال عند عمر بن عبد العزيز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل جبريل عليه السلام فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت معه حتى عد خمس صلوات فقال عمر بن عبد العزيز اتق الله وانظر ما تقول يا عروة فقال عروة اخبرني بشير بن ابي مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل جبريل فامنا فصليت معه ثم نزل فامنا فصليت معه حتى عد خمس صلوات * وكذلك رواه الجمهور من اصحاب الزهري نحو معمر وشعيب بن ابي حمزة والليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه وكذلك رواه اسامة بن زيد الليثي عن الزهري الا انه زاد ما اخبره ابو مسعود عما راه يصنع بعد ذلك *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة

ان ابن شهاب اخبره ان عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فاخر العصر شيئا فقال له عروة بن الزبير اما ان جبريل عليه السلام اخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلوة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عروة سمعت بشير ابن ابى مسعود الانصارى يحدث عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فاخبرنى بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلى العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فياتى ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلى المغرب حين تسقط الشمس ويصلى العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلوته بعد ذلك بغلس حتى مات لم يعد الى ان يسفر وتفسير كيفية صلوة جبريل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ابى بكر بن حزم وهو فى رواية ابن عباس وغيره *

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبأ على بن محمد المصرى ثنا عبد الله بن محمد بن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان الثورى عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام مرتين عند البيت فصلى بى الظهر حين مالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بى العصر حين كان ظل كل شئ مثله ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بى الظهر من الغد حين كان ظل كل شئ مثل ظله ثم صلى بى العصر حين كان ظل كل شئ مثليه ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بى العشاء لثلث الليل الاول ثم صلى بى الفجر فاسفر فالتفت الى فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين (واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم ابن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن عبد الرحمن وهو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش بن ابى ربيعة المخزومى عن حكيم فذكره بمعناه (وروينا) عن جابر بن عبد الله وابى مسعود الانصارى وعبد الله بن عمر وابى هريرة وابى سعيد الخدرى فى قصة امامة جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم بمكة وثبت عن ابى موسى الاشعرى وبريدة بن الحصيب وعبد الله بن عمرو بن العاصى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى مواقيت الصلوة فى غير هذه القصة ونحن نأتى على رواياتها ان شاء الله تعالى *

باب اول وقت الظهر

(قال الله جل ثناؤه) اقم الصلوة لدلوك الشمس * قال الشافعى رضى الله عنه دلوك الشمس زوالها *

(انبأ) على بن محمد بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال دلوك الشمس ميلها بعد نصف النهار *

(اخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الضبى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة وخالد بن مغيرة عن الشعبى عن ابن عباس قال دلوك الشمس زوالها *

(انبأ) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه من اصل كتابه انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان

(باب اول وقت الظهر)

ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عمرو بن عبد الله بن رزين ثنا ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن ابى ايوب عن عبد الله بن عمرو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال وقت صلوة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الاول ووقت صلوة الظهر اذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر ووقت صلوة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول ووقت صلوة المغرب اذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل * رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن احمد بن يوسف السلمى *

(وانبأ) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام يعنى محمد بن غالب ثنا ابو عمرو الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن ابى ايوب المتكى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلوة الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله (١) ما لم يحضر العصر وذكر باقى الحديث بمعناه * اخرجه مسلم عن الدورقى عن عبد الصمد عن همام *

(انبأ) ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة الغفارى ثنا عثمان (ح واخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عبيدة ابن حميد عن ابى مالك الاشجعى سعد بن طارق عن كثير بن مدرك عن الاسود ان عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام وفى الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام * لفظ حديث ابى داود وهذا امر يختلف فى البلدان والاقاليم فيقدر فى كل اقليم بالمعروف به بامر الزوال *

باب آخر وقت الظهر واول وقت العصر

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ املاء ثنا محمد بن اسمعيل البخارى ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثنى ابو بكر بن ابى اويس حدثنى سليمان بن بلال قال قال صالح ابن كيسان سمعت ابا بكر بن حزم بلغه ان ابا مسعود قال نزل جبريل عليه السلام على النبى صلى الله عليه وسلم بالصلوة فامره فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم صلى العصر حين صار ظل كل شئ بقدره مرة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العتمة وهى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الصبح حين طلع الفجر ثم جاءه من الغد فاخر الظهر الى قدر ظله واخر العصر الى قدر ظله مرتين ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم اعتم بالعشاء ثم اصبح بالصبح ثم قال ما بين هذين صلوة * قال صالح بن كيسان وكان عطاء بن ابى رباح يحدث عن جابر بن عبد الله فى وقت الصلوة نحوما كان ابو مسعود يحدث * قال صالح وكان عمرو بن دينار وابو الزبير المكى يحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبد الله السلمى *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين

(١) ن - مثله

* قال * (باب آخر وقت الظهر)

قال فيه (كان الشافعى يذهب الى ان اول وقت العصر ينفصل من آخر وقت الظهر) * قلت * كان على هذا الكتاب حاشية نصها قال الشيخ تقى الدين بن الصلاح ومن خطه نقلت يعنى بقوله ينفصل انه ليس بين الوقتين وقت مشترك كما قاله مالك لا ان بينهما فاصلا ليس من واحد منهما * ثم ان البيهقى ذكر فى هذا الباب حديثين

ابن حفص عن سفيان ثنا عبدالرحمن بن عياش بن ابي ربيعة قال حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وذكر الحديث قال فيه ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه وذكر الحديث وفي آخره ثم التفت الي فقال يا محمد ان هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين * وكان الشافعي رضى الله عنه يذهب الى ان اول وقت العصر ينفصل من آخر وقت الظهر وان قول ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله يعني حين تم ظل كل شيء مثله جاوز ذلك باقل مما يجاوزه قال وبلغني عن بعض اصحاب ابن عباس معنى ما وصفته واحسبه ذكره عن ابن عباس *

﴿ قال الشيخ ﴾ وكأنه اراد (ما اخبرني) ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ ثنا ابو نصر احمد بن عمرو اخبرنا سفيان ابن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال وقت الظهر الى العصر والعصر الى المغرب والمغرب الى العشاء والعشاء الى الفجر * تابعه حبيب ابن ابي حبيب صاحب الانماط عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس في وقت الظهر فقال ووقت صلوة الظهر حين تزول الشمس الى صلوة العصر اي وقت ما صليت فقد ادركت * وموجود في السنة الثابتة يعني ما وصف الشافعي رحمه الله تعالى وهي (ما انبأ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة وهمام عن قتادة عن ابي ايوب الازدي عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم يصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يغب الشفق وقال شعبة ما لم يقع نور الشفق(١) ووقت العشاء ما بينك وبين نصف الليل ووقت الصبح اذا طلع الفجر ما لم تطلع الشمس * قال ابو داود وقال شعبة احيانا يرفعه واحيانا لا يرفعه * اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وهمام وفيه البيان ان وقت الظهر يمتد الى وقت العصر فاذا جاء وقت العصر ذهب وقت الظهر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبأ ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا وكيع ثنا بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري عن ابيه (وانبأ) ابو عبدالله الحافظ انبأ عبدالله بن محمد الكعبي ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن بدر بن عثمان عن ابي بكر بن ابي موسى سمعه منه عن ابيه ان سائلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس اولم تزل وهو كان اعلم منهم ثم امره فاقام العصر والشمس

---

(١) نور الشفق اي انتشاره ١٢ مجمع — مرتفعة

ثم انهما عزاه الى مسلم وفيه (وقت الظهر ما لم يحضر العصر) ثم قال البيهقي (وفيه البيان انه اذا جاء وقت العصر ذهب وقت الظهر) وقال ابو عمر في التمهيد وهو شيء ينقض ما بنى عليه الشافعي مذهبه في الحائض تطهر والمغمى عليه يفيق والكافر يسلم والصبي يحتلم لانه يوجب على كل منهم اذا ادرك ركعة قبل الغروب الظهر والعصر وفي بعض اقاويله اذا ادرك مقدار تكبيرة * وقول الشافعي لا يدخل وقت العصر حتى يزيد الظل على القامة

مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء عند سقوط الشفق قال ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس اولم تطلع وهو كان اعلم منهم وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالامس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس و صلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء ثلث الليل الاول ثم قال اين السائل عن الوقت مابين هذين الوقتين وقت * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة و رواه عبدالله بن نمير عن بلال بن عثمان وقال في الحديث ثم اخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس وفي ذلك دليل على صحة تأويل الشافعي رحمه الله تعالى *

باب آخر وقت الاختيار للعصر

(انبأ) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردى عن عبدالرحمن عن حكيم عن نافع بن جبير عن عبدالله بن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اتانى جبريل عند باب الكعبة مرتين فذكر الحديث وفيه يعنى في المرة الاخرى (١) ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه *

باب آخر وقت الجواز لصلوة العصر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وعمران بن موسى قالا ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن قتادة عن ابى ايوب عن عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر مالم يحضر العصر و وقت العصر مالم تصفر الشمس ووقت المغرب مالم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل ووقت صلوة الفجر مالم تطلع الشمس * رواه مسلم في الصحيح عن عبيدالله بن معاذ العنبرى ورواه الحجاج بن الحجاج عن قتادة وقال في الحديث ووقت صلوة العصر مالم تصفر الشمس ويسقط قرنها الاول * وقد مضى باسناده * (انبأ) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس (ح واخبرنا) ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد

(١) ن _ الثانية ١٢

زيادة تظهر مخالف لحديث امامة جبريل عليه السلام لانه يقتضي ان يكون آخر وقت الظهر هو اول وقت العصر بلا فصل *

* قال * (باب آخر وقت الاختيار للعصر)

ذكر فيه حديث امامة جبريل (وفيه انه صلى العصر في المرة الثانية حين صار ظل كل شيء مثليه) * قلت * في التمهيد وهذا ايضاً فيه شيء لان الشافعي وغيره من العلماء يقولون من صلى العصر والشمس بيضاء نقية فقد صلاها في وقتها المختار لا اعلمهم يختلفون في ذلك *

* قال * (باب آخر وقت الجواز للعصر)

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو وفيه (وقت العصر مالم تصفر الشمس) * قلت ليس ذلك وقت الجواز

وعبد الرحمن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح و من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر * لفظ حديث ابن وهب * مخرج فى الصحيحين من حديث مالك *

﴿ وانبأ ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا زكريا بن عدى وكان من خيار خلق الله تعالى ثنا عبد الله بن مبارك (ح وانبأ) محمد بن عبد الله وثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا محمد بن احمد ابن النضر ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن مبارك انبأ معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك و من ادرك من الفجر ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك * لفظ حديث ابى العباس * رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن بن الربيع *

﴿ باب وقت المغرب ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش حدثنى حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث و فيه قال ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم وقال فى المرة الاخرى ثم صلى بى المغرب حين افطر الصائم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى وابو محمد الحسن بن حليم المروزيان قالا انا ابو الموجه محمد بن عمرو الفزارى ثنا عبدان بن عثمان انبأ عبد الله بن مبارك انا الحسين بن على بن الحسين انا وهب بن كيسان ثنا جابر بن عبد الله الانصارى قال جاء جبريل عليه السلام الى النبى صلى الله عليه وسلم حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم مكث حتى كان فيء الرجل مثله فجاءه فقال قم يا محمد فصل العصر فقام فصلى العصر ثم مكث حتى غابت الشمس فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت سواء ثم مكث حتى ذهب الشفق فجاءه فقال قم فصل العشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر للصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان فىء الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر ثم جاءه حين كان فيء الرجل مثليه فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى العصر ثم جاءه المغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه فقال قم فصل المغرب ثم جاءه العشاء حين ذهب ثلث الليل الاول فقال قم فصل العشاء ثم جاءه الصبح حين اسفر جدا فقال قم فصل الصبح ثم قال ما بين هذين كله وقت (وبمعناه) رواه برد بن سنان عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله *

﴿ انبأ ﴾ ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا اسحاق

ابن

هو غير مطابق للباب و ذلك ان العصر من الاصفرار الى الغروب تجوز وان كانت مكروهة ذكره النووى و غيره عملا بما ذكره البيهقى فى هذا الباب من حديث من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر *

(باب وقت المغرب)

ابن ابراهيم الصواف بالبصرة ثنا عمرو بن بشر الحارثي ثنا برد بن سنان عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله
ان جبريل عليه السلام اتى النبى صلى الله عليه وسلم يعلمه الصلوة فجاءه حين زالت الشمس فتقدم جبريل
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم جاءه حين
صار الظل مثل قامة شخص الرجل فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم جاءه حين وجبت الشمس فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم
خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب ثم ذكر باقى الحديث وقال فيه ثم اتاه اليوم الثانى جاءه
حين وجبت الشمس لوقت واحد فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب قال وقال فى آخره ثم قال ما بين الصلاتين وقت قال فسأل رجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فصلى بهم كما صلى به جبريل عليه السلام ثم قال اين السائل عن الصلوة
ما بين الصلاتين وقت *

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان الاصفهانى ثنا عبد الرحمن بن ابى حاتم اخبرنى محمد
ابن عقبة بن علقمة فيما كتب الى ثنا ابى ثنا الاوزاعى ثنا حسان بن عطية حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فصلى الظهر حين فاء الفيء وصلى العصر حين صار ظل
كل شيء مثله وصلى المغرب حين وجبت الشمس وصلى العشاء حين غاب الشفق وصلى الصبح حين بدا اول الفجر
ثم صلى الظهر اليوم الثانى حين كان ظل كل شيء مثله وصلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصلى المغرب حين
وجبت الشمس وصلى العشاء فى ثلث الليل وصلى الصبح بعد ما اسفر ثم قال ان جبريل امنى ليعلمكم ان ما بين
هذين الوقتين وقت *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو ثنا يوسف
ابن عيسى ثنا الفضل بن موسى ثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم ثم ذكر مواقيت الصلوة ثم ذكر انه صلى المغرب حين غربت الشمس ثم
لما جاءه من الغد صلى المغرب حين غربت الشمس فى وقت واحد *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن محمد الدورى ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
ثنا عمر بن عبد الرحمن بن اسيد عن محمد انه سمع ابا هريرة يخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم
ان جبريل عليه السلام اتاه فصلى به الصلوات فى وقتين الا المغرب قال فجاءنى فى المغرب فصلى بى ساعة غابت
الشمس ثم جاءنى من الغد فى المغرب فصلى بى ساعة غابت الشمس لم يغيره * محمد هو ابن عمار بن سعد المؤذن *
(وروينا) عن ابى بكر بن حزم عن ابى مسعود الانصارى وعن ابى سعيد الخدرى وعبد الله بن عمر فى هذه
القصة فى صلوة المغرب نحو ذلك *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو احمد بكر بن محمد الصيرفى ثنا عبد الصمد الفضل البلخى ثنا مكى عن
يزيد بن ابى عبيد عن سلمة يعنى ابن الاكوع قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب *

رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد انبأ ابى ثنا الاوزاعى انا ابو النجاشى حدثنى رافع بن خديج الانصارى قال كنا نصلى المغرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه لينظر الى مواقع نبله * مخرج في الصحيحين من حديث الاوزاعى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبدالله قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتى بنى سلمة فاور مينا لرأينا مواقع نبلنا * وباسناده قال ثنا ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن زيد بن خالد الجهنى قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتى السوق فلو رمينا بالنبل لرأينا مواقعها *

﴿ انبأ ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا عبدالله بن الحسين القاضى بمرو ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق (ح) قال (و اخبرنا) احمد بن جعفر القطيعى واللفظ له ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا اسمعيل وهو ابن علية عن محمد بن اسحاق قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزنى قال قدم علينا ابو ايوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال ماهذه الصلوة ياعقبة فقال شغلنا فقال اما والله ما أبالى الا ان يظن الناس انك رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تصنع هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتى بخير او على الفطرة مالم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الرحمن السلمى انا جدى ابو عمرو بن نجيد انا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمه ابى سهيل بن مالك عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابى موسى الاشعرى ان صل الظهر اذا زالت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية قبل ان تدخلها صفرة والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء مالم تنم وصل الصبح والنجوم بادية واقرأ فيه بسورتين طويلتين من المفصل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو زكريا العنبرى ثنا محمد بن عبد السلام انا اسحاق انا جرير عن الاعمش عن ابراهيم وعمارة عن عبدالرحمن بن يزيد قال كان عبدالله يعنى ابن مسعود يصلى المغرب ونحن نرى ان الشمس طالعة قال فنظرنا يوما الى ذلك فقال ما تنظرون قالوا الى الشمس قال عبدالله هذا والذى لا اله غيره ميقات هذه الصلوة ثم قال (اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل) فهذا دلوك الشمس *

باب من قال للمغرب وقتان

﴿ وقد ذكره الشافعى ﴾ رحمه الله تعالى معلقا على ثبوت الخبر *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سلمان قال قرئ على عبدالملك بن محمد انا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهانى انا ابو بكر احمد بن سعد الاخميمى بمكة ثنا موسى بن الحسن ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابى موسى الاشعرى عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا فامر بلالا فاقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا

ثم امره فاقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو كان اعلم منهم وامره فاقام العصر والشمس مرتفعة ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم اخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس او كادت ثم الظهر حين كان قريبا من العصر ثم اخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول احمرت الشمس ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول ثم اصبح فدعا السائل ثم قال الوقت فيما بين هذين * لفظ حديث ابن يوسف رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن بدر بن عثمان بهذا اللفظ *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان ثنا احمد بن اسمعيل السلمي ثنا قبيصة ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري من اصل سماعه ثنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد اليشكري وابو ايوب النهرواني ثنا احمد بن عبد الصمد الانصاري ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن وقت الصلوة فقال صل معنا هذين * فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غاب حاجب الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان من الغد امره فاقام الظهر فابرد بها فانعم ان يبرد بها وامره فاقام العصر والشمس بيضاء فاخرها فوق ذلك الذي كان وامره فاقام المغرب قبل ان يغيب الشفق وامره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل وامره فاقام الفجر فاسفر بها ثم قال وقت صلوتكم كما رأيتم * زاد ابو ايوب في حديثه ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول الله قال وقت صلوتكم بين ما رأيتم * لفظ حديث ابي صالح * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن ابي قدامة عبيد الله بن سعيد * وفي علل ابي عيسى الترمذي عن البخاري انه قال حديث ابي موسى حسن وحديث الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه في المواقيت هو حديث حسن *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو قال شعبة وكان احيانا يرفعه واحيانا لا يرفعه قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم يحضر المغرب ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس * اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وفي بعضها لم يرفعه مرتين ورفعه مرة وقد رواه هشام الدستوائي وهمام بن يحيى والحجاج بن الحجاج عن قتادة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم الفجر فانه وقت الى ان يطلع قرن الشمس الاول ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر فاذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس فاذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الله ابن الحارث المخزومي حدثني ثور بن يزيد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال صل معنا فذكر الحديث وفيه ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وقال في اليوم الثاني ثم صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق *ورواه برد بن سنان عن عطاء فذكر قصة امامة جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر وقت المغرب واحدا وتلك قصة وسؤال السائل عن اوقات الصلوات قصة اخرى كما نظن والله اعلم *وروينا عن ابن عباس من قوله وقت المغرب الى العشاء *

باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب دون العشاء

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوة المغرب فقال تقول الاعراب هي العشاء *رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث * وعمناه رواه هارون بن عبد الله عن عبد الصمد *

(واخبرنا) ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انبأ الفريابي ثنا ابو مسعود انا عبد الصمد انا ابي عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم فان الاعراب تسميها عتمة * قال الشيخ ابو بكر الاسمعيلي حديث ابي مسعود يدل على انه في صلوة عشاء الآخرة وكذلك روي عن ابن عمر في العشاء الآخرة * (قال الشيخ) الا ان الذين رووه عن عبد الصمد على اللفظ الاول اكثر *

باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء دون العتمة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انبأ سفيان ابن عيينة عن ابن ابي لبيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم هي العشاء الا انهم يعتمون بالابل * رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسين بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبد العزيز بن ابي رواد عن رجل من اهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب من اسم صلاتكم فانها في كتاب الله عز وجل العشاء وانما سمتها الاعراب العتمة من اجل ابلها لحلابها *

باب اول وقت العشاء

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال فيه وصلى بي العشاء حين غاب الشفق *

(باب السنة في تسمية المغرب بصلوة المغرب) (باب السنة في تسمية العشاء بصلوة العشاء) (باب اول وقت العشاء)

باب دخول وقت العشاء بغيبوبة الشفق

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن على بن زياد ثنا ابو مصعب ثنا الدراوردى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة * قال ابو مصعب قال مالك الشفق الحمرة *
(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انبأ عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة * وكذلك رواه عبدالله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر موقوفا وروي عن عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع مرفوعا والصحيح موقوف *
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا عبدالعزيز بن محمد ثنا على بن عبدالصمد ثنا هارون ابن سفيان عن عتيق بن يعقوب بن صديق عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلوة *
(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق قال سمعت اباعبدالله يعنى احمد بن حنبل ثنا هشيم عن عبدالرحمن بن يحيى قال ابو عبدالله هو اخو معاوية بن يحيى الصدفى عن حبان بن ابى جبلة عن ابن عباس قال الشفق الحمرة * وروينا عن عمر وعلى وابى هريرة انهم قالوا الشفق الحمرة *
(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ انا ابوبكر الشافعى ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا يحيى ابن حمزة عن ثور بن يزيد عن مكحول عن عبادة بن الصامت وشداد بن اوس قالا الشفق شفقان الحمرة والبياض فاذا غابت الحمرة حلت الصلوة والفجر فجران المستطيل والمعترض فاذا انصدع المعترض حلت الصلوة * وروى عن سفيان عن ثور عن مكحول انه قال اذا ذهبت الحمرة فصل قال سفيان وهو احب الينا وذلك الشفق عندنا لان البياض لا يذهب حتى يمضى الليل * (قال الشيخ) والذى رواه سليمان بن موسى عن عطاء بن ابى رباح عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى اوقات الصلوة ثم صلى العشاء قبل غيبوبة الشفق مخالف لسائر الروايات * (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو عبدالله الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالله بن الحارث المخزومى حدثنى ثور بن يزيد عن سليمان فذكره * ورواه ابو عبدالرحمن النسائى عن عبيدالله بن سعيد عن عبدالله بن الحارث المخزومى فقال فى الاول والعشاء حين غاب الشفق وقال فى الثانى قال عبدالله بن الحارث ثم قال فى العشاء ارى الى ثلث الليل *
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انا على بن عبد العزيز ثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انى لاعلم الناس بوقت هذه الصلوة صلوة العشاء الآخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة * وكذلك رواه شعبة عن ابى بشر * ورواه هشيم بن بشير ورقبة بن مصقلة عن ابى بشر عن حبيب بن سالم *

باب آخر وقت العشاء

وفيه قولان (احدهما) ثلث الليل (والآخر) نصفه فمن قال بالاول احتج (بما اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى انا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عند البيت مرتين فذكر الحديث

وفيه وصلى بى العشاء ثلث الليل الاول يعنى فى المرة الآخرة *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن بدر بن عثمان ثنا ابو بكر بن ابى موسى عن ابى موسى ان سائلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى امر بلالا فاقام فذكر الحديث قال فيه وامر بلالا فاقام العشاء حين غاب الشفق فلما كان من الغد فذكر الحديث قال فيه وصلى العشاء الى ثلث الليل ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة الوقت فيما بين هذين * اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن بدر بن عثمان *

(اخبرنا) ابو القاسم عبيد الله بن عمر بن على الفقيه فى مسجد الرصافة ببغداد ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل ابن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا حرمى بن عمارة بن ابى حفصة ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلوة فقال اشهد معنا الصلوة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن بغلس فصلى الصبح ثم امره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء ثم امره بالعصر والشمس مرتفعة ثم امره بالمغرب حين وجبت الشمس ثم امره بالعشاء حين وجب الشفق ثم امره بالغد فنور بالصبح ثم امره بالظهر فابرد ثم امره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخالطها صفرة ثم امره بالمغرب قبل ان يقع الشفق ثم امره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل او بعضه شك ابو روح فلما اصبح قال اين السائل ما بين ما رأيت وقت * رواه مسلم فى الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة عن حرمى بن عمارة ابى روح * وقد رويناه من حديث الثورى عن علقمة بن مرثد قال فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل *

(وانبأ) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبد الله المزنى انا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر فقال الصلوة نام النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم ولا تصلى يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب شفق(١) الليل الى ثلث الليل الاول * رواه البخارى عن ابى اليمان وكذلك اخرجه من حديث صالح بن كيسان عن الزهرى *

(ومن قال) بالقول الثانى احتج (بما اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا ابو عمرو الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن ابى ايوب العتكى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه وقت صلوة العشاء الى نصف الليل * اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث همام وغيره عن قتادة وقال فى الحديث الى نصف الليل الاوسط وفى حديث هشام عن قتادة فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه اخبرنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذى اخبرنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا يزيد بن هارون انا حميد الطويل عن انس بن مالك انه سئل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر الصلوة صلوة العشاء ذات ليلة الى شطر الليل فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا فى الصلوة منذ انتظرتم الصلوة فكأنى انظر الى وبيض خاتمه * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن منير

(١) ن - غسق الليل ١٢

عن يزيد بن هارون *
(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا قرة (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن محمد بن سختويه ثنا ابوعمرو احمد بن نصر و عبدالله بن محمد قالا ثنا عبدالله ابن الصباح العطار ثنا عبيدالله بن عبد المجيد الحنفى ثنا قرة عن قتادة عن انس بن مالك قال نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان قريبا من نصف الليل فجاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فصلى قال فكأنما انظر الى وبيض خاتمه حلقة فضة * وفى رواية ابى داود حتى مضى شطر الليل والباقى بمعناه * رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن الصباح *
(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا محمد بن كثير ثنا حماد عن ثابت عن انس قال سئل هل كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم قال نعم اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة وقد كاد يذهب شطر الليل اوعند شطر الليل ثم جاء فقال ان الناس قدصلوا وناموا وانكم لن تزالوا فى الصلوة ما انتظرتم الصلوة قال انس كأنى انظر الى وبيض خاتمه من فضة واشار بيده اليسرى ووصف (اخبرنا) ابو صالح ابن ابى طاهر العنبرى انا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا ابوبكر محمد بن نافع ثنا بهز ثنا حماد بن سلمة عن ثابت انهم سألوا انس بن مالك عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه الا انه قال ورفع اصبعه اليسرى الخنصر * رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن نافع *
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا ابو محمد عبدالله (١) بن اسحاق بن ابراهيم ابن الخراسانى العدل ثنا يحيى يعنى ابن جعفر بن الزبرقان ثنا على بن عاصم انا داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الآخرة الى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلى فقال انكم لن تزالوا فى الصلوة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف احسبه قال وذو الحاجة لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل * هكذا رواه بشر بن المفضل وغيره عن داود بن ابى هند وخالفهم ابومعاوية الضرير عن داود فقال عن جابر بن عبدالله *
(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف الاصفهانى انا ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا ابومعاوية عن داود ابن ابى هند عن ابى نضرة عن جابر بن عبدالله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم ينتظرون العشاء فقال صلوا ورقدوا وانتم تنتظرونها اما انكم في الصلوة ما انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل * وفى رواية ام كلثوم بنت ابى بكر عن عائشة فى هذه القصة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد * وفى حديث ابى موسى الاشعرى حتى ابهار الليل * وفى حديث ابن عباس حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا * وفى رواية الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل اوبعده * وفى حديث ابى المنهال عن ابى برزة الاسلمى وكان لايبالى بتاخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل * وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال اوثلث الليل وقال خالد بن الحارث عن شعبة الى نصف الليل وقال حماد ابن سلمة عن ابى المنهال الى ثلث الليل *
(واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائينى ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابوموسى ثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى

(١) ن - انا محمد بن عبدالله ١٢ (٢) وحاجة ذى الحاجة ١٢ كنز العمال

الله عليه وسلم ان للصلوة اولا وآخرا وان اول وقت صلوة الظهر حين زوال الشمس وان آخر وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان آخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان آخر وقتها حين يغيب الافق وان اول وقت العشاء حين يغيب الافق وان آخر وقتها حين ينتصف الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين تطلع الشمس * (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يضعف حديث محمد بن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة احسب يحيى يريد ان للصلوة اولا وآخرا وقال انما يروى عن الاعمش عن مجاهد وقال في موضع آخر من التاريخ حديث الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلوة اولا وآخرا رواه الناس كلهم عن الاعمش عن مجاهد مرسلا * (قال الشيخ) وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله تعالى *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن محمد بن النضر ثنا معاوية عن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مجاهد قال كان يقال ان للصلوة اولا وآخرا فذكره * وكذلك رواه ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري وابو زبيد عبثر بن القاسم عن الاعمش عن مجاهد *

(واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان انا ابو الاشعث ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي ثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن مجاهد كان يقول انظروا يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب ان عمر رضى الله عنه كتب الى ابي موسى الاشعري ان صلوا الظهر حين ترتفع الشمس يعني زوال وصلوا العصر والشمس بيضاء نقية وصلوا المغرب حين تغيب الشمس وصلوا العشاء الى نصف الليل الاول وصلوا الصبح بغلس او بسواد واطيلوا القراءة *

باب آخر وقت الجواز لصلوة العشاء

(روينا) عن ابن عباس انه قال وقت العشاء الى الفجر * وعنه وعن عبدالرحمن بن عوف في المرأة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب والعشاء * وعن عبيد بن جريج انه قال لابي هريرة ما افراط صلوة العشاء قال طلوع الفجر * وروينا عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وقد نام اهل المسجد ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي * وهذا يرد في باب تأخير العشاء *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني ثنا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل قال ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الاخرى * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن شيبان عن سليمان بن المغيرة *

باب السنة في تسمية صلوة الصبح بالفجر والصبح

(قال الله تعالى) وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا * وروينا عن ابي هريرة ما دل على انه اراد به صلوة الفجر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح وذلك

قد مضى باسناده *

باب اول وقت صلوة الصبح

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث قال فيه في المرة الاولى وصلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وقال في المرة الآخرة فصلى بى الفجر فاسفر * وروينا في حديث وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله في هذه القصة قال ثم جاءه يعني جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سطع الفجر للصبح وقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح وقال في المرة الثانية حين اسفر جدا *

باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى بمرو ثنا عبد الله ابن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون انبأ ابن ابى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فاما الفجر الذى يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلوة ولا يحرم الطعام واما الذى يذهب مستطيلا في الافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام * هكذا روي بهذا الاسناد موصولا وروي مرسلا وهو اصح *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق ثنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن على قال وثنا ابو نصر احمد بن سهل ثنا صالح بن محمد ثنا على بن الجعد قالا انا ابن ابى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فذكر الحديث مثله سواء * وقد روي من وجه آخر مسندا وموقوفا *

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا ابو الحسن احمد بن عثمان بن يحيى الادمى ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق الطبرى ثنا عمرو بن محمد يعني الناقد ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحل فيه الطعام ويحرم فيه الصلوة وفجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام * هكذا رواه ابو احمد مسندا ورواه غيره موقوفا والموقوف اصح *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال الفجر فجران فجر يطلع بليل يحل فيه الطعام والشراب ولا يحل فيه الصلوة وفجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام والشراب وهو الذى ينتشر على رؤوس الجبال *

باب آخر وقت الاختيار لصلوة الصبح

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذى انا ابراهيم بن عبد الله السعدى انا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت صلوة الفجر

(باب اول وقت صلوة الصبح)
(باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما)
(يتبعه ما بعده)

فامر بلالا فاذن حين طلع الفجر ثم اقام فصلى فلما كان من الغد اخر حتى اسفر ثم امره ان يقيم فاقام فصلى ثم دعا الرجل فقال اشهدت الصلوة امس واليوم قال نعم قال مابين هذا وهذا وقت * وروينا معناه فى حديث بريدة بن الحصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح *

باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام محمد بن غالب ثنا ابو عمرو الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن ابى ايوب عن عبدالله بن عمرو بن العاصى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه و وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر مالم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرنى شيطان * اخرجه مسلم عن احمد بن ابراهيم الدورقى عن عبدالصمد عن همام الا انه قال فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرنى شيطان (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالصمد يعنى ابن عبدالوارث ثنا همام فذكره باسناده *

باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد (واخبرنا) ابو عبدالله ثنا محمد بن يعقوب يعنى الشيبانى الحافظ ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب الشمس اومن الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها * رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة وزاد فى الحديث والسجدة انما هى الركعة *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو على اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عباس الدورى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيدالله بن عمرو (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن المثنى ثنا عبدالوهاب ثنا عبيدالله عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الصبح ركعة فقد ادركها كلها * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى *

باب الدليل على انها لا تبطل بطلوع الشمس فيها

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى المحاربى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحسين ثنا الفضل يعنى ابن دكين ثنا شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ادرك احدكم اول سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك اول سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم الفضل بن دكين *

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور القاضى ثنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح قال) احمد بن سلمة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى ثنا عبدالعزيز بن محمد اخبرنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن

(باب آخر وقت الجواز لصلوة الصبح) (باب ادراك صلوة الصبح بادراك ركعة منها) (باب الدليل على انها لا تبطل بطلوع الشمس فيها)

سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس وركعة بعد ما تطلع فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس وثلاثا بعد ما تغرب فقد ادرك العصر * وبمعناه رواه مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم عن الاعرج وعطاء في صلوة الصبح *

(واخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلع قرن الشمس قال فقال حدثني خلاس عن ابى رافع ان اباهريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يتم صلوته *

(اخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز بالطابران ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا سعيد يعني ابن ابى عروبة عن قتادة عن خلاس عن ابى رافع عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى من صلوة الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فطلعت فليصل اليها اخرى *

(اخبرنا) ابو الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابى بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا ابى عن قتادة عن عزرة بن تميم عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم ركعة من صلوة الصبح ثم طلعت الشمس فليصل اليها اخرى *

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابى المعروف الفقيه ثنا ابو سعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال صلى بنا ابو بكر صلوة الصبح فقرأ آل عمران فقالوا كادت الشمس تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين *

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدي قال صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فما سلم حتى ظن الرجال ذوو العقول ان الشمس قد طلعت فلما سلم قالوا يا امير المؤمنين كادت الشمس تطلع قال فتكلم بشيء لم افهمه فقلت اي شيء قال فقالوا قال لو طلعت الشمس لم تجدنا غافلين *

باب مراعاة ادلة المواقيت

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق وعلى بن حمشاذ قالا ثنا بشر بن موسى ثنا عبدالجبار بن العلاء العطار بمكة ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن ابراهيم السكسكي عن ابن ابى اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة لذكر الله عز وجل * تفرد به عبدالجبار ابن العلاء باسناده هكذا وهو ثقة *

(وقد اخبرناه) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انا مسعر عن ابراهيم السكسكي حدثني اصحابنا عن ابى الدرداء انه قال ان احب عباد الله الى الله الذين يحبون الله ويحببون الله الى الناس والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة لذكر الله * روي موقوفا على ابى هريرة في معناه *

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انبأ ابن ابى عاصم ثنا محمد بن احمد ابو يوسف ثنا محمد بن سلمة عن واصل بن ايوب الاسواري عن ابى هريرة قال الا ان خيار امة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يراعون الشمس

والقمر والنجوم لمواقيت الصلوة *

باب السنة فى الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطابران انبأ ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم * قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادى حتى يقال له اصبحت اصبحت * رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وارسله الشافعى وجماعة من الرواة عن مالك والحديث فى الاصل موصول وقد وصله جماعة عن مالك منهم ابن وهب وروح بن عبادة وعبدالرزاق وكامل بن طلحة ووصله ايضا جماعة عن الزهرى *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرنى يونس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم * قال يونس فى الحديث وكان ابن ام مكتوم هو الاعمى الذى انزل الله عز وجل فيه (عبس وتولى ان جاءه الاعمى) كان يؤذن مع بلال * قال سالم وكان رجلا ضرير البصر ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون الى بزوغ الفجر اذن * رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن حرملة بن وهب دون القصة *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا القعنبى عن مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم * رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبدالله بن سوادة القشيرى عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل حتى يستطير هكذا وحكاه حماد بيده يعنى معترضا * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الربيع *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا

ابو عبد الرحمن

---

* قال * (باب السنة فى الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر)

ذكر فيه حديث (ان بلالا يؤذن بليل) * قلت * هذا مطلق وما فى الصحيح انه لم يكن بينهما الا ان يصعد هذا وينزل هذا مقيد فوجب حمل ذلك المطلق على هذا المقيد وان يمنع التقديم الا بهذا القدر فمن جوز الاذان من نصف الليل او من الثلث الاخير فقد خالف هذه القاعدة ولا دليل معه ولئن حمل ذلك على اطلاقه فليجوز الاذان من اول الليل لأنه ليل وفى قول البيهقى باب السنة نظر وكان الاولى ان يقول باب جواز الاذان لصلوة الصبح قبل الفجر * ثم ذكر حديث زياد بن الحارث الصدائى * قلت * فى سنده عبدالرحمن الافريقى سكت عنه هنا وقال فى باب فرض التشهد

ضعفه

ابو عبدالرحمن يعني عبدالله بن يزيد المقرى (ح واخبرنا) ابو احمد الحسين بن علوشا باسد اباد همدان انا احمد بن جعفر القطيعي انبأ ابو علي بشر بن موسى الاسدى ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته على الاسلام وذكر حديثا طويلا قال فلما كان اذان صلوة الصبح امرني فاذنت فجعلت اقول اقيم يا رسول الله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى ناحية المشرق الى الفجر فيقول لا حتى اذا طلع الفجر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرز ثم انصرف الي وقد تلاحق اصحابه قال هل من ماء يا اخا صداء فقلت لا الا شيء قليل لا يكفيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعله في اناء ثم ائتني به ففعلت فوضع كفه في الماء قال الصدائي فرأيت بين اصبعين من اصابعه عينا تفور فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا اني استحيي من ربي لسقينا واسقينا ناد باصحابي من كان له حاجة في الماء فناديت فيهم فاخذ من اراد منهم ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فاراد بلال ان يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صداء هو اذن ومن اذن فهو يقيم قال الصدائي فاقمت الصلوة * اخرجه ابو داود في السنن عن عبدالله بن سلمة عن عبدالله بن عمر بن غانم عن عبدالرحمن بن زياد مختصرا وقال في الحديث لما كان اول اذان الصبح امرني النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت *

باب ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ازهر بن سعد بن اليمان ثنا سليمان التيمي (ح قال وانبأ) احمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا اسمعيل عن سليمان عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احداً منكم اذان بلال او قال نداء بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم او لينبه نائمكم ثم قال ليس ان يقول هكذا او قال هكذا (١) حتى يقول هكذا * رواه البخاري من وجه عن سليمان ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية *

باب القدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم
ورواية من قدم اذان ابن ام مكتوم على اذان بلال

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله بن احمد الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلي انا جعفر بن محمد الفاريابي ثنا

(١) وفي مسلم ليس ان يقول هكذا وهكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه ١٢

ضعفه القطان وابن مهدي وابن معين وابن حنبل وغيرهم وقال في باب عتق امهات الاولاد ضعيف واخرج الترمذي الحديث وقال انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه القطان وغيره وقال احمد لا اكتب حديثه

* قال * (باب قدر الذي كان بين اذان بلال وابن ام مكتوم)

ذكر في آخره عن حبان (اتيت عليا وهو معسكر بدير ابي موسى) الى آخره * قلت * فيه دليل على الاذان قبل الفجر لكنه غير مناسب لهذا الباب *

اسحاق بن موسى ثنا عبدة بن سليمان ثنا عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر قالا كان للنبى صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم قال القاسم لم يكن بين اذانيهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن عبدة * ورواه البخارى من اوجه اخر عن عبدالله *

﴿ حدثنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا شعبة عن خبيب بن عبدالرحمن قال حدثتنى عمتى انيسة قالت كان بلال وابن ام مكتوم يؤذنان للنبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وكنا نحبس ابن ام مكتوم عن الاذان فنقول كما انت حتى نتسحر ولم يكن بين اذانيهما الا ان ينزل هذا ويصعد هذا * هكذا رواه عمرو ابن مرزوق وجماعة عن شعبة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن اسحاق الفقيه انا محمد بن ايوب ثنا ابوالوليد وابوعمرو قالا ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتى انيسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى بلال * هكذا رواه محمد بن ايوب الرازى عنهما ورواه محمد بن يونس الكديمى عن ابى الوليد كما رواه الطيالسى وعمرو بن مرزوق ورواه سليمان بن حرب وجماعة بالشك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة حدثنى خبيب بن عبدالرحمن قال سمعت عمتى وكانت قد حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او قال ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت وكان يصعد هذا وينزل هذا فكنا نتعلق به فنقول كما انت حتى نتسحر (واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انا ابوبكر بن اسحاق الفقيه قال فان صح رواية ابى عمرو وغيره فقد يجوز ان يكون بين ابن ام مكتوم وبين بلال نوب فكان بلال اذا كانت نوبته اذن بليل وكان ابن ام مكتوم اذا كانت نوبته اذن بليل * وهذا جائز صحيح وان لم يصح فقد صح خبر ابن عمر وابن مسعود وسمرة وعائشة ان بلالا كان يؤذن بليل (قال الشيخ) وقد روى فى حديث عروة عن عائشة تقديم اذان ابن ام مكتوم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى المدنى ثنا عبدالعزيز بن محمد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابن ام مكتوم رجل اعمى فاذا اذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال قالت عائشة وكان بلال يبصر الفجر قال هشام وكانت عائشة تقول غلط ابن عمر كذا روى باسناده وحديث عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة اصح ورواه الواقدى وليس بحجة باسناد له عن زيد بن ثابت *

﴿ اخبرناه ﴾ ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابوصادق محمد بن احمد بن ابى الفوارس قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمد بن عمر الواقدى ثنا اسامة بن زيد عن عبدالله بن يزيد مولى الاسود عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابن ام مكتوم يؤذن

بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال *

(اخبرنا) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن الحاكم ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى انا سفيان ثنا شبيب بن غرقدة انه سمع حبان بن الحارث يقول اتيت على بن ابي طالب وهو معسكر بدير ابي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت انى اريد الصوم فقال وانا اريد الصوم فلما فرغ من طعامه قال لابن التياح اقم الصلوة *

(باب رواية من روى النهى عن الاذان قبل الوقت)

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عمر الضرير ثنا حماد بن سلمة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن ايوب ثنا موسى ثنا حماد عن ايوب عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع فينادى الا ان العبد نام الا ان العبد نام ثلاثا زاد موسى بن اسمعيل فى حديثه فرجع فنادى الا ان العبد نام * هذا حديث تفرد بوصله حماد بن سلمة عن ايوب * وروي ايضا عن سعيد بن زربى عن ايوب الا ان سعيدا ضعيف ورواية حماد منفردة وحديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر اصح منها ومعه رواية الزهرى عن سالم عن ابيه (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ نا عبدان ثنا هدبة وطالوت قالا ثنا حماد بن سلمة فذكر الحديث نحو حديث ابى عمر الضرير ثم قال قال على بن المدينى اخطأ حماد في هذا الحديث والصحيح حديث عبيد الله يعنى عن نافع وحديث الزهرى عن سالم *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه قال سمعت ابا بكر المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر شاذ غير واقع على القلب وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر * (قال الشيخ) وقد رواه معمر بن راشد عن ايوب قال اذن بلال مرة بليل فذكره مرسلا * وروي عن عبدالعزيز بن ابى رواد عن نافع موصولا وهو ضعيف لا يصح *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن على الخراز ثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابورى نا ابراهيم بن عبد العزيز بن ابى محذورة عن عبدالعزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن بليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال استيقظت وانا وسنان فظننت ان الفجر قد طلع فاذنت فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي في المدينة ثلاثا ان العبد رقد ثم اقعده الى جنبه حتى طلع الفجر ثم قال قم الآن ثم ركع

---

* قال * (باب من روى النهى عن الاذان قبل الوقت)

ذكر فيه حديث ابراهيم بن عبد العزيز بن ابى محذورة (عن عبدالعزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر) موصولا وحكم عليه (بانه ضعيف لا يصح) * قلت * ابراهيم روى له الترمذى وصحح حديثه وذكره البيهقى فيما بعد في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات وقال هو مشهور وذكره ابن حبان في الثقات وباقى السند صحيح ايضا * ثم قال (ورواه عامر بن مدرك عن عبد العزيز موصولا وهو وهم) * قلت * عامر اخرج له الحاكم فى المستدرك وابن حبان في صحيحه * قال (وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها فى كتاب الخلاف) * قلت * من جملة وجوهه مارواه سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس ان بلالا اذن قبل الفجر فامره النبي صلى الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتى الفجر * و رواه ايضا عامر بن مدرك عن عبدالعزيز موصولا مختصرا وهو وهم والصواب رواية شعيب بن حرب (اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود السجستانى ثنا ايوب ابن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن ابى رواد ثنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح اذن قبل الصبح فامره عمر * ذكر نحوه يعنى نحو حديث حماد بن سلمة * قال ابو داود و رواه حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع اوغيره ان مؤذنا لعمر يقال له مسروح او غيره ورواه الدراوردى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان لعمر مؤذن يقال له مسعود فذكر نحوه * قال ابو داود وهذا اصح من ذلك يعنى حديث ابن عمر اصح * (قال الشيخ) وقد روى عن عمر بن الخطاب انه قال عجلوا الاذان بالصبح يدلج المدلج ويخرج العامرة *

(اخبرنا) ابو طاهر الامام ثنا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا محمد بن يوسف الفريابى ثنا سفيان عن جعفر ابن برقان عن شداد مولى عياض قال جاء بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى يطلع الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر هكذا وجمع بين يديه ثم فرق بينهما * وهذا مرسل * قال ابو داود السجستانى شداد مولى عياض لم يدرك بلالا (واخبرنا) بذلك ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة عن ابى داود (قال الشيخ) وقد روي من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها فى كتاب الخلاف وانما يعرف مرسلا من حديث حميد بن هلال وغيره (اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ بشر بن موسى ثنا المقرى انا سليمان بن المغيرة عن حميد قال اذن بلال بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع

الى

عليه وسلم ان يصعد فينادى ان العبد نام الحديث رواه الدارقطنى وقال تفرد به ابو يوسف عن سعيد و غيره يرسله * ثم اخرج من طريق عبدالوهاب يعنى الخفاف عن سعيد عن قتادة ان بلالا اذن ولم يذكر انسا * ثم قال الدارقطنى و المرسل اصح * قلت * ابو يوسف قد وثقه البيهقى فى باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم ووثقه ايضا ابن حبان وقد زاد الرفع فوجب قبول زيادته * ثم حديث حماد بن سلمة الذى ذكره البيهقى آنفا في هذا الباب شاهد لحديثه و يشهد له ايضا حديث عبدالكريم الجزرى عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتى الفجر ثم خرج الى المسجد فحرم الطعام وكان لا يؤذن حتى يصبح * اخرجه البيهقى (وقال هو محمول ان صح على الاذان الثانى) وقال الاثرم رواه الناس عن نافع فلم يذكروا فيه ما ذكره عبدالكريم * قلت * هو ثقة ثبت كذا قال احمد بن حنبل وابن معين وغيرهما و اخرج له الشيخان وغيرهما و من كان بهذه المثابة لا ينكر عليه اذا ذكر ما لم يذكره غيره واشتغال البيهقى بتاويله يدل ظاهرا على جودة سنده * وروى الاوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاول من صلوة الفجر قام وركع ركعتين خفيفتين * قال الاثرم ورواه الناس عن الزهرى فلم يذكروا فيه ماذكره الاوزاعى واجيب عن ذلك بان الاوزاعى من ائمة المسلمين فلا يعلل ما ذكره بعدم ذكر غيره * و قال ابن ابى شيبة فى المصنف ثنا جرير عن منصور عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر و هذا سند صحيح وفى التمهيد وروى زبيد الايامى عن ابراهيم قال كانوا

اذا

الى مقامك فناد ثلاثا الا ان العبد قد نام وهو يقول ليت بلالا لم تلده امه وابتل من نضح دم جبينه فنادى ثلاثا ان العبد قد نام * هكذا رواه جماعة عن حميد بن هلال مرسلا والاحاديث الصحاح التى تقدم ذكرها مع فعل اهل الحرمين اولى بالقبول منه وبالله التوفيق *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا اسحاق حدثنى ابو عبد الله يعنى احمد بن حنبل ثنا شعيب بن حرب قال قلت لمالك بن انس اليس قدام النبى صلى الله عليه وسلم بلال ان يعيد الاذان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا قلت اليس قد امره ان يعيد الاذان قال لا لم يزل الاذان عندنا بليل *

باب السنة فى الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا ابو خيثمة ثنا ابو اسحاق ثنا سماك ثنا جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس ثم لا يقيم حتى يرى النبى صلى الله عليه وسلم فاذا رآه اقام حين يراه * اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابى خيثمة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن حمدان الهمدانى ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب بن خالد عن ايوب عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من قومى فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رقيقا فلما رأى شوقنا الى اهالينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم * رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد *

(اخبرنا) ابو احمد المهرجانى انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير قال قال مالك لم يزل الصبح ينادى بها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فانا لم نرها ينادى بها الا بعد ان يحل وقتها *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى لا يؤذن لصلوة غير الصبح الا بعد وقتها لانى لم اعلم احدا حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذن لصلوة قبل وقتها غير الفجر ولم نر المؤذنين عندنا يؤذنون الا بعد دخول وقتها الا الفجر *

باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعملهم(١)

وانما اوردته ههنا لان الشافعى اشار اليه فى مسئلة الاذان وهو بتمامه مخرج فى كتاب المدخل *

(اخبرنا) ابو على الحسن بن محمد الروذبارى الفقيه بنيسابور وابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن عون عن ابن سيرين عن ابى

(١) ن ـ علمهم

اذا اذن المؤذن بليل اتوه فقالوا له اتق الله واعد اذانك * ثم لانا فى بين هذه الاحاديث وبين ما روى ان بلالا كان يؤذن بليل * قال ابن القطان لان ذلك كان فى رمضان وقال الطحاوى ويحتمل ان يكون بلال كان يؤذن فى وقت يرى ان الفجر قد طلع فيه ولا يتحقق ذلك لضعف بصره ثم ذكر اعنى الطحاوى بسند جيد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فان فى بصره شيئا *

(باب السنة فى الاذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت)

(باب ما يستدل به على ترجيح قول اهل الحجاز وعلمهم)

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن اسحاق الازرق واخرجه البخاري من حديث ابي صالح عن ابي هريرة * قال الشافعي و مكة والمدينة يمانيان مع ما دل به على فضلهم * في علمهم وذكر الحديث الذي (حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء وقراءة انا ابو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن ابن جريج عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان تضربوا اكباد الابل فلا تجدون عالما اعلم من عالم المدينة * رواه الشافعي في القديم عن سفيان بن عيينة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق و ابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر انا زيد بن الحباب انا ابن ابي ذئب عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن ازهر عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقرشي مثل قوة الرجلين من غير قريش * لفظ حديث ابن ابي فديك زاد زيد في روايته فقيل للزهري ما تريد بذلك قال نبل الرأى *

باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت الصلوة شيئاً

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا القعنبي عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار و عن بشر بن سعيد و عن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر * رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك *

باب قضاء الظهر والعصر بادراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بادراك وقت العشاء

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

ابن

---

* قال * (باب الصبي يبلغ و الكافر يسلم و الحائض تطهر فيدرك من وقت الصلوة شيئا)

ذكر فيه حديث (من ادرك ركعة من الصبح و العصر) * قلت * قوله في الترجمة فيدرك من الوقت شيئا يقتضي انه لو ادرك تكبيرة يكون مدركا * قال الشافعي في الكتاب المصري لو افاق المغمى عليه وقد بقي من النهار قدر تكبيرة اعاد الظهر والعصر وكذا الحائض والكافر والحديث قيد بادراك الركعة فهو غير مطابق للباب * قال صاحب التمهيد حديث من ادرك ركعة يقتضي بفساد قول من قال من ادرك تكبيرة لان دليل الخطاب انه من لم يدرك ركعة فقد فاته الوقت وسقط عنه الصلوة و زعم بعض اصحاب الشافعي انه اراد بالركعة البعض من الصلوة و هذا ينتقض عليه بالجمعة فانه لم يختلف قول الشافعي فيها انه من لم يدرك منها ركعة تامة لم يدركها *

* قال * (باب قضاء الظهر و العصر بادراك وقت العصر)

ذكر فيه حديثين لا دليل له فيهما * ثم ذكر اثرا عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف * قلت * هذا

المولى

ابن انس عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة * رواه البخارى عن ابن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلثمائة ثنا محمد بن يحيى وعلى بن سعيد قالا ثنا عثمان بن عمر ثنا سفيان قال على يعنى الثورى عن عمرو بن دينار عن ابى الطفيل عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك و قال على بن سعيد في غزوة تبوك * مخرج في الصحيح(١) من حديث ابى الزبير عن ابى الطفيل وهو من حديث عمرو ابن دينار غريب تفرد به عثمان بن عمر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ انا ابو القاسم البغوى ثنا شريح بن يونس ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردى عن محمد بن عثمان بن عبدالرحمن بن سعيد بن يربوع عن جده عبدالرحمن عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبدالرحمن بن عوف قال اذا طهرت الحائض قبل ان تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا يزيد بن ابى زياد عن طؤس عن ابن عباس قال اذا طهرت المرأة في وقت صلوة العصر فلتبتدء بالظهر فلتصلها ثم لتصل العصر فاذا طهرت في وقت العشاء الآخرة(٢) فلتصل المغرب والعشاء * و رواه ليث بن ابى سليم عن طاؤس وعطاء عن ابن عباس قال واذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء * وهو فيما اجازلى ابو عبدالله روايته عنه انا ابو الوليد ثنا الشامانى ثنا ابو سعيد الاشج ثنا حفص عن ليث فذكره و قيل عنه عنهما من قولهما و روينا عن جماعة من التابعين سواهما وعن الفقهاء السبعة من اهل المدينة *

﴿ باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر اغمى عليه فذهب عقله فلم يقض الصلوة * قال وقال مالك وذلك ان الوقت قد ذهب واما من افاق وهو في وقت فانه يصلى * هكذا في رواية جماعة عن نافع وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع يوم وليلة وفي رواية ايوب عن نافع ثلاثة ايام *

---

(١) يعنى في صحيح مسلم ١٢ (٢) ن - فلتبتد ، فلتصل ١٢

المولى مجهول * ثم ذكر عن طاؤس (انه قال نحو ذلك) * قلت * في سنده يزيد بن ابى زياد وليث بن ابى سليم فسكت عنهما وضعف يزيد في غير موضع من كتابه هذا وتقدم في باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة تضعيفه لليث وقوله عليه السلام وقت الظهر مالم يحضر العصر نص على بطلان الاشتراك وكذا قوله عليه السلام ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلوة حتى يدخل وقت الاخرى *

* قال * ﴿ باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما ﴾

ذكر فيه عن عمار (انه اغمى عليه اربع صلوات فقضاها) * قلت * سكت عنه و سنده ضعيف وهو مخالف للباب *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف البغدادي الرفاء انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباه قال كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى قولهم يعني من تابعي اهل المدينة يقولون فذكر احكاما وفيها المغمي عليه لا يقضي الصلوة الا ان يفيق وهو في وقت صلوة فليصلها وهو يقضي الصوم والذي يغمى عليه فيفيق قبل غروب الشمس يصلي الظهر والعصر وان افاق قبل طلوع الفجر صلى المغرب والعشاء قالوا وكذلك تفعل الحائض اذا طهرت قبل غروب الشمس اوطلوع الفجر * وروي فيه حديث مسند في اسناده ضعف والله اعلم *

(اخبرناه) ابو سعد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي ثنا خارجة بن مصعب ثنا مغيث بن بديل ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء هو ابن يسار عن الحكم بن عبد الله الايلي عن القاسم انه سأل عائشة عن الرجل يغمى عليه فيترك الصلوة اليوم و اليومين واكثر من ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بشيء من ذلك قضاء الا ان يغمى عليه في صلوته فيفيق وهو في وقتها فيصليها (واخبرنا) ابو سعد انا ابو احمد ثنا محمد ثنا خارجة ثنا مغيث ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء عن الحكم عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك * وكذلك رواه احمد بن خالد(١) عن خارجة الاكبر وكذلك روي عن سليمان بن بلال عن ابي حسين وهو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار ذكره البخاري في التاريخ وقال فيه نظر والحكم بن عبد الله الايلي تركوه كان ابن المبارك يوهنه ونهى احمد بن حنبل عن حديثه *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ابن سفيان عن السدي عن يزيد مولى عمار ان عمار بن ياسر اغمي عليه في الظهر والعصر والمغرب والعشاء فافاق نصف الليل فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء *

باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة ثم حاضت او اغمي عليها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فأتوا منه ما استطعتم * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن عقبة

وهو

(١) ن - رواه خالد ١٢

---

* قال * (باب المرأة تدرك من اول الوقت مقدار الصلوة ثم حاضت)

اسند فيه (عن ابي الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يبتن عن العشاء مخافة ان يحضن بعد صلوة العشاء) * قلت * لا دلالة في هذا الكلام على القضاء بل دلالته على عدمه اظهر ثم في اتصال الاسناد بين ابي الجوزاء وعمر نظر وذكر ابو بكر الرازي عن الشافعي انها لو طهرت آخر الوقت لزمتها الصلوة ولو قدم مسافر آخر الوقت يتم قال فيلزمه انها لو حاضت آخر الوقت سقط عنها الصلوة ولو سافر مقيم آخر الوقت جاز له القصر *

وهو ابن ابى ثبيت الراسبى وهو ثقة عن ابى الجوزاء ان عمر بن الخطاب نهى النساء ان يبتن عن العشاء مخافة ان يحضن يريد صلوة العشاء *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا ابن شبرمة عن الشعبى قال اذا فرطت المرأة فى الصلوة حتى تحيض قضت تلك الصلوة *

باب لا تقرب الصلوة سكران

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا اسحاق بن منصور السلولى ابو عبدالرحمن الكوفى ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال قال عمر رضى الله عنه سمعت منادى النبى صلى الله عليه وسلم ينادى اذا اقيمت الصلوة فلا تقرب الصلوة سكران *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلى ثنا اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن عمرو عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى قصة تحريم الخمر فذكر الحديث وفيه فنزلت الآية التى فى النساء (يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى ان لا يقربن الصلوة سكران *

باب صفة اقل السكر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابى عبدالرحمن السلمى عن على رضى الله عنه ان رجلا من الانصار دعاه وعبدالرحمن بن عوف فسقاهما قبل ان يحرم الخمر فامهم على فى المغرب وقرأ (قل يا ايها الكافرون) فخلط فيها فنزلت (لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) *

باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا فى سقوط الفرض عنه

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة سكرا مرة واحدة فكانما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ومن ترك الصلوة سكرا اربع مرات فكان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قالوا ما طينة الخبال يا رسول الله قال عصارة اهل جهنم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا ابو بكر محمد بن محمويه العسكرى بالاهواز ثنا ابو الفضل جعفر بن محمد ابن حماد القلانسى بالرملة ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل لهم صلوة ولا تصعد لهم حسنة العبد الآبق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده فى ايديهم والمرأة الساخط عليها زوجها والسكران حتى يصحو * تفرد به زهير هكذا *

﴿ ذكر جماع ابواب الاذان والاقامة ﴾

باب بدء الاذان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن

الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن عبد الله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه افلا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلوة * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج * واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء يعرفونه فذكروا ان يضربوا ناقوسا او ينوروا نارا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه البخاري عن محمد عن عبد الوهاب الثقفي ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ محمد بن شاذان الجوهري ثنا محمد بن يحيى القطيعي ثنا روح بن عطاء بن ابي ميمونة ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال كانت الصلوة اذا حضرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى رجل في الطريق فنادى الصلوة الصلوة فاشتد ذلك على الناس فقالوا لو اتخذنا ناقوسا يا رسول الله فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا قال ذلك لليهود قال فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلي وزياد ابن ايوب وحديث عباد اتم قالا ثنا هشيم عن ابي بشر قال زياد انا ابو بشر عن ابي عمير بن انس عن عمومة له من الانصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة كيف يجمع الناس لها فقيل له انصب راية عند حضور الصلوة فاذا رأوها آذن بعضهم بعضا فلم يعجبه ذلك قال فذكر له القنع يعني الشبور وقال زياد شبور اليهود فلم يعجبه ذلك وقال هو من امر اليهود قال فذكر له الناقوس فقال هو من امر النصارى فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاري الاذان في منامه قال فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا رسول الله اني لبين نائم ويقظان اذ اتاني آت فاراني الاذان قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما منعك ان تخبرنا فقال سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله قال فاذن بلال * قال ابو بشر اخبرني ابو عمير ان الانصار تزعم ان عبد الله بن زيد لولا انه كان يومئذ مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم السمرقندي ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن سعد الزهري ثنا عمي يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابي عبد الله بن زيد قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس في الجمع للصلوة اطاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك قلت بلى قال تقول الله اكبر

الله اكبر

الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم استاخر غير بعيد قال ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته ما رأيت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه و يؤذن به فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد (و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يعقوب فذكره باسناده مثله الا انه ذكر التكبير في صدر الاذان مرتين وكذلك ذكر محمد بن سلمة عن ابن اسحاق (و اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة قال قال ابو داود وهكذا رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن زيد يعني قصة الرؤيا في تثنية الاذان وانفراد الاقامة و قال فيه ابن اسحاق عن الزهري الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر و قال فيه معمر ويونس عن الزهري الله اكبر الله اكبر لم يثنيا (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ قال سمعت الامام ابا بكر احمد بن اسحاق بن ايوب يقول سمعت ابا بكر محمد بن يحيى المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول ليس في اخبار عبدالله بن زيد في قصة الاذان خبر اصح من هذا يعني حديث محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبدالله بن زيد لان محمدا سمع من ابيه وابن ابي ليلى لم يسمع من عبدالله بن زيد وفي كتاب العلل لابي عيسى الترمذي قال سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث يعني حديث محمد بن ابراهيم التيمي فقال هو عندي حديث صحيح *

باب استقبال القبلة بالاذان والاقامة

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدي يحيى بن منصور ثنا ابو بكر عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال احيلت الصلوة ثلاثة احوال فذكر اولا حال القبلة فذكر آخرا حال المسبوق ببعض الصلوة وذكر بين ذلك حال الاذان فقال كانوا يجتمعون للصلوة يوذن بعضهم بعضا حتى نقسوا او كادوا ان ينقسوا ثم ان رجلا يقال له عبدالله بن زيد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بينا انا بين النائم واليقظان رأيت شخصا عليه ثوبان اخضران قائم فاستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر حتى فرغ من الاذان مرتين مرتين ثم قال في آخر اذانه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم امهل شيئا ثم قام فقال مثل الذي قال غير انه زاد قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها بلالا فكان اول من اذن بها بلال وجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله قد طاف بي مثل الذي طاف بعبدالله بن زيد غير انه سبقني اليك * ومعناه رواه جماعة عن عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي غير ان عبدالرحمن بن ابي ليلى لم يذكر معاذا فهو مرسل *

باب القيام في الاذان والاقامة

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن عبدالله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة فذكر الحديث فى بدء الاذان وفى آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابلال قم فناد بالصلوة اخرجه مسلم كما مضى *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا ابو محمد جعفر بن هارون ثنا عبدالله بن محمد بن سنان ثنا سلمة بن سليمان الضبي ثنا صدقة بن عبيدالله المازني ثنا الحارث بن عتبة عن عبدالجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الرجل الا وهو طاهر ولا يؤذن الا وهو قائم *

باب الاذان راكبا وجالسا

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا عبدالله العمري عن نافع قال كان ابن عمر ربما اذن على راحلته الصبح ثم يقيم بالارض *

(واخبرنا) ابوعبدالله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابوقلابة ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن سفيان الثوري عن ابى طعمة ان ابن عمر كان يؤذن على راحلته * وروي فيه حديث مرسل *

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبدالوهاب ثنا اسمعيل عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا فى سفر فاذن على راحلته ثم نزلوا فصلوا ركعتين ركعتين ثم امره فاقام فصلى بهم الصبح *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسمعيل بن مسلم عن الحسن بن محمد قال دخلت على ابى زيد الانصاري فاذن و اقام وهو جالس قال و تقدم رجل فصلى بنا وكان اعرج اصيب رجله فى سبيل الله تعالى * وروينا عن عطاء بن ابى رباح انه قال يكره ان يؤذن قاعدا الا من عذر *

باب الترجيع فى الاذان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا الامام ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب انا الحسن بن محمد بن زياد ثنا عبدالله ابن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا ابى عن عامر الاحول عن مكحول عن عبدالله بن محيريز عن ابى محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يعود فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان

محمدا

---

* قال * (باب الترجيع)

ذكر فيه حديث (عثمان بن السائب عن ابيه وام عبد الملك بن ابى محذورة) * قلت * عثمان وابوه وام عبدالملك مجهول حالهم * ثم ذكر حديث (الحارث بن عبيد عن محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده) * قلت * الحارث هذا هو ابوقدامة ضعفه ابن معين وقال ايضا هو وابن حنبل مضطرب الحديث و قال البيهقي في باب

محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا مسلم ابن خالد عن ابن جريج قال اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة ان عبد الله بن محيريز اخبره وكان يتيما في حجر ابي محذورة حتى جهزه الى الشام فقلت لابي محذورة اي عم اني خارج الى الشام واني اخشى ان اسئل عن تاذينك فاخبرني فقال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق فاذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل الينا الى ان وقفنا بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فاشار القوم كلهم الي وصدقوا فارسل كلهم وحبسني فقال قم فاذن بالصلوة فقمت ولا شيء اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما يامرني به فقمت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال لي ارجع فامدد من صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني حين قضيت التاذين فاعطاني صرة فيها شيء من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امرها على وجهه ثم من بين ثديه ثم على كبده ثم بلغت يده سرة ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالتاذين بمكة فقال قد امرتك به وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية وعاد ذلك كله محبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن اسيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال ابن جريج واخبرني بذلك من ادركت من آل ابي محذورة على نحو ما اخبرني ابن محيريز * قال الشافعي رحمه الله وادركت ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز وسمعته يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج وبمعناه رواه حجاج بن محمد وابو عاصم وروح بن عبادة عن ابن جريج *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو يحيى السمرقندي ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولاهم عن ابيه الشيخ مولى ابي محذورة وعن ام عبد الملك بن ابي محذورة انهما سمعا

سجود القرآن احدى عشرة * ضعفه ابن معين ومحمد بن عبد الملك هذا مجهول الحال ذكره ابن القطان وقال محمد ابن عثمان بن ابي شيبة سمعت علي بن المديني يقول بنو ابي محذورة الذين يحدثون كلهم ضعيف ليس بشيء ولهذا قال عبد الحق لا يحتج بهذا الاسناد * ثم ذكر البيهقي حديث (عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن عبد الله ابن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ) * قلت * عبد الرحمن

من ابى محذورة قال خرجت فى عشرة فتيان مع النبى صلى الله عليه وسلم الى حنين فاذنوا و قمنا نؤذن مستهزئين بهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ايتونى بهؤلاء الفتيان فقال اذنوا فاذنوا وكنت احدهم صوتا(١) فقال النبى صلى الله عليه وسلم نعم هذا الذى سمعت صوته اذهب فاذن لاهل مكة وقل لعتاب بن اسيد امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اؤذن لاهل مكة وقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين ثم ارجع فقل اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين حى على الصلوة مرتين حى على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فاذا اقمت للصلوة فقلها مرتين قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد عن محمد بن عبدالملك ابن ابى محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يارسول الله علمنى سنة الاذان قال فمسح مقدم رأسى وقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر ترفع بها صوتك ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * وقد روى فى بعض الروايات عن ابى محذورة فى هذا الحديث الرجوع الى كلمة التكبير بعد الشهادتين وليس ذلك بقوي مع مخالفته الروايات المشهورة وعمل اهل الحجاز *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو بكر الحميدى ثنا عبدالرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ قال حدثنى عبدالله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ انه سمعه يقول ان هذا الاذان يعنى اذان بلال الذى امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم واقامته وهو الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة واحدة واحدة ويقول قد قامت الصلوة مرة واحدة كذا فى الكتاب وغيره رويه عن الحميدى فيذكر التكبير فى صدر الاذان مرتين ثم رويناه عن الحميدى فى حديث ابى محذورة اربعا ونأخذ به لانه زائد *

(١) وفى الدارقطنى وكنت آخرهم صوتا ١٢ (باب

هذا ضعفه ابن ابى حاتم و قال ابن القطان هو وابوه وجده مجهولو الحال و قال صاحب الميزان عبدالله بن محمد ابن عمار ضعفه ابن معين وذكر عن عبد الرحمن بن سعد حدثنى عبد الله بن محمد وعمار وعمر ابنا حفص عن آبائهم عن اجدادهم انه عليه السلام كبر فى العيد بن الحديث قال عثمان بن سعيد قلت ليحيى كيف حال هؤلاء قال ليسوا بشيء وقال ابن الجوزى لا يختلف فى ان بلالا كان لا يرجع *

باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين ابن حفص عن سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابي جحيفة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة حمراء بالابطح فخرج الينا بلال بفضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبين نائل وناضح منه قال فاذن بلال فجعلت اتبع فاه هاهنا وهاهنا (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا وكيع ثنا سفيان ثنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه فذكر الحديث وفيه قال فتوضأ واذن بلال فجعلت اتبع فاه هاهنا وهاهنا يقول يمينا وشمالا يقول حي على الصلوة حي على الفلاح * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا موسى ثنا قيس يعني ابن الربيع عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا خرج الى الابطح فاذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر ثم دخل فاخرج العنزة وساق حديثه * هكذا رواه قيس وخالفه الحجاج بن ارطاة فقال واستدار في اذانه *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انا الحسن (١) بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد ابن ابي بكر ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا الحجاج بن ارطاة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة حمراء ثم خرج بلال فوضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طهورا ثم اذن ووضع اصبعيه في اذنيه واستدار في اذانه ويحتمل ان يكون الحجاج اراد بالاستدارة التفاته في حي على الصلوة حي على الفلاح

(١) ن - الحسين

* قال * (باب الالتواء في حي على الصلوة حي على الفلاح)

ذكر فيه حديث ابي جحيفة (ورأيت بلالا اذن فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر) * قلت * في سنده قيس بن الربيع سكت عنه هنا وقال في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه ضعيف عند اهل العلم بالحديث وضعفه ابن معين وقال مرة ليس بشيء وضعفه وكيع وابن المديني والدارقطني وقال النسائي متروك وقال السعدي ساقط واسند ابو الفتح الازدي ان ابا جعفر استعمله على المدائن فكان يعلق النساء بثديهن ويرسل عليهن الزنابير وفي الفصول التي علقها الحسين بن ادريس عن ابن عمار قال ان عمار كان قيس عالما بالحديث والكتب فلما ولي المدائن قتل رجلا فيما بلغني فنفر الناس عنه ثم اسند البيهقي هذا الحديث وفيه (انه استدار في اذانه) وفي سنده الحجاج بن ارطاة فقال (الحجاج ليس بحجاج) * قلت * العجب منه كيف سكت عن قيس وتكلم في الحجاج وقيس اسوء حالا منه بلاشك فان الحجاج روى له ابن حبان في صحيحه ومسلم مقرونا بغيره وقال الثوري ما رأيت احفظ منه وعن حماد بن زيد كان الحجاج عندنا امهر لحديثه من الثوري وقال ابو بكر الخطيب الحجاج احد العلماء بالحديث والحفاظ له ثم ان الحجاج لم ينفرد بذلك بل جاءت الاستدارة من جهة غيره فروى الطبراني من حديث ادريس الاودي عن عون عن ابيه الحديث وفيه وجعل يستدير وروى ابو الشيخ الاصبهاني الحديث من جهة حماد بن سلمة وهشيم عن عون عن ابيه وفيه فجعل يستدير يمينا وشمالا وروي

فيكون موافقا لأثر الرواة * والحجاج بن ارطاة ليس بحجاج والله يغفر لنا وله * وقد رواه اجازة عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عون بن ابي جحيفة مدرجا في الحديث وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع رواية العدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون * وروي عن حماد بن سلمة عن عون بن ابي جحيفة مرسلا لم يقل عن ابيه والله اعلم *

باب وضع الاصبعين في الاذنين عند التأذين

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابو احمد الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا هشيم عن حجاج عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن وقد جعل اصبعيه في اذنيه وهو يلتوي في اذانه يمينا وشمالا *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يدخل اصبعيه في اذنيه وكانت اقامته مفردة قد قامت الصلوة مرة واحدة *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث اخبرنا ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رستة وانا ابن ابي عاصم قالا ثنا ابن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد عن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن اجدادهم عن بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اذا اذنت فاجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك *

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة عن سعيد بن محمد الانصاري عن عيسى بن حارثة عن ابن المسيب انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يؤذن فجعل اصبعيه في اذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلم ينكر ذلك فمضت السنة من يومئذ * (وروينا) عن ابن سيرين ان بلالا جعل اصبعيه في اذنيه في بعض اذانه او في اقامته *

باب

ذلك من حديث الثوري عن عون على ما ذكره البيهقي فقال (ورواه عبد الرزاق عن ثور عن عون مدرجا في الحديث) * قلت * اخرجه الترمذي من حديث عبد الرزاق عن الثوري عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ويدور الحديث ثم قال حسن صحيح وقال الحاكم في المستدرك صحيح على شرطهما وهذا حكاية فعل حكاه ابو جحيفة عن بلال فلا ادري ما معنى قول البيهقي مدرجا في الحديث وقد وقعت لهذه الرواية متابعة فاخرجه ابو عوانة الاسفرائيني في صحيحه من حديث مؤمل عن سفيان عن عون عن ابيه وروى ابو نعيم الحافظ في مستخرجه على كتاب البخاري من حديث عبد الرزاق عن سفيان عن عون عن ابيه قال رأيت بلالا يؤذن ثم قال وثنا ابو احمد ثنا المطرز ثنا بندار ويعقوب قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عون عن اسامة رأى بلالا يؤذن ويدور الى آخره * قال البيهقي (وسفيان انما روى هذه اللفظة في الجامع رواية العدني عنه عن رجل لم يسمه عن عون) * قلت * العدني هذا هو عبد الله بن الوليد قال عبد الله بن علي بن المديني سمعت ابي يقول لا يكتب حديثه وضعفه جدا * قال البيهقي (وروي عن حماد بن سلمة عن عون مرسلا لم يقل عن ابيه) * قلت * قد تقدم ان ابا الشيخ اخرجه من جهة حماد بن سلمة عن عون عن ابيه *

باب لا يؤذن الا طاهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان ثنا ابن ابي عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضئ * هكذا رواه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف والصحيح رواية يونس بن يزيد الايلي وغيره عن الزهري قال قال ابو هريرة لا ينادي بالصلوة الا متوضئ *

﴿ اخبرنا ﴾ احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ ثنا عبدان ثنا هلال بن بشر ثنا عمير بن عمران العلاف ثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال حق وسنة مسنونة ان لا يؤذن الا وهو طاهر ولا يؤذن الا وهو قائم * عبد الجبار بن وائل عن ابيه مرسل وهو قول عطاء بن ابي رباح وقال ابراهيم النخعي كانوا لا يرون بأسا ان يؤذن الرجل على غير وضوء * وبه قال الحسن البصري وقتادة والكلام فيه يرجع الى استحباب الطهارة في الاذكار وقد مضى في (كتاب الطهارة) *

باب رفع الصوت بالاذان

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا ابن ابي اويس ثنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك اوفي باديتك فاذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيامة وقال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * لفظ حديث ابن ابي اويس * وفي حديث الشافعي عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه ان ابا سعيد الخدري قال له فاذنت بالصلوة فارفع صوتك فانه لا يسمع مدى صوت مؤذن * رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس (١) *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن موسى ابن ابي عثمان قال شعبة وكان يؤذن على اطول منارة بالكوفة قال حدثني ابو يحيى وانا اطوف معه يمني حول البيت قال سمعت اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته من فيه يقول المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينهما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ثنا ابو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو عبيد يونس بن عبيد ثنا ابو عاصم الخزاز عن ابن ابي مليكة عن ابي محذورة قال لما قدم عمر مكة اذنت فقال لي عمر يا ابا محذورة اما خفت ان ينشق مريطاؤك (٢) *

باب الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا حماد بن

---

(٢) في البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف ١٢ (٣) المريطاء عرق في مراق البطن يمتد عليها الصائح ١٢ لسان

(باب لا يؤذن الا طاهر) (باب رفع الصوت بالاذان) (تجمع ...) (باب الكلام في الاذان)

زيد عن ايوب وعاصم الاحول وعبد الحميد صاحب الزيادي عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ (١) فلما بلغ المؤذن حي على الصلوة امره ان ينادي بالصلوة في الرحال فنظر القوم بعضهم الى بعض قال كأنكم انكرتم هذا قد فعل هذا من هو خير مني وانها عزمة * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابي الربيع عن حماد بن زيد وعاصم ومن وجهين آخرين عن عبد الحميد *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن مروان بن عبد الملك البزار بدمشق ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثه عن نعيم بن النحام قال كنت مع امرأتي في مرطها في غداة باردة فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلوة الصبح فلما سمعت قلت لو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قعد فلا حرج فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي السيرافي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا محمد يعني ابن طلحة بن مصرف عن جامع بن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد الانصاري عن سليمان بن صرد وكانت له صحبة انه كان يؤذن بالعسكر فيامر غلامه بالحاجة وهو في اذانه *

باب استحباب تاخير الكلام الى آخر الاذان

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر اذن ليلة بضجنان (٢) في ليلة باردة ثم قال صلوا في رحالكم ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المنادي فيناد ي بالصلوة ثم ينادي في اثرها ان صلوا في رحالكم في الليلة الباردة او الليلة المطيرة (اخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه املاء ثنا ابو المثنى ومحمد بن ايوب والحديث لمحمد ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر اذن ليلة بالشاء بضجنان في ليلة باردة وقال على اثر ذلك الا صلوا في رحالكم (٣) واخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مؤذنا ان يؤذن على اثر ذلك الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار ببغداد ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا ابن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن نعيم بن النحام من بني عدي بن كعب قال نودي بالصبح في يوم بارد وهو في مرط امرأته فقال ليت المنادي نادى ومن قعد فلا حرج فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه ومن قعد فلا حرج وذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في آخر اذانه * تابعه الاوزاعي عن يحيى بن سعيد الا انه قال فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

---

(١) آخره معجمة اى ذي غيم ١٢ مجمع (٢) موضع بين مكة والمدينة ١٢ (٣) ن - في الرحال ١٢

باب

باب الرجل يؤذن ويقيم غيره

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي قال علي وحدثني جامع بن سوادة ثنا خلاد بن يحيى قالا ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن زياد ابن نعيم عن زياد بن الحارث الصدائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت بالفجر فجاء بلال يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ان اخا صداء اذن ومن اذن فهو يقيم * وله شاهد من حديث ابن عمر في اسناده ضعف *

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن جميل ثنا ابو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام المقري ثنا ابو محمد البزار ثنا سعيد بن راشد المازني ثنا عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في مسير له فحضرت الصلوة فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجدوه فقام رجل فاذن ثم جاء بلال فقال القوم ان رجلا قد اذن فمكث القوم هونا ثم ان بلالا اراد ان يقيم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا بلال فانما يقيم من اذن * تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا حفص بن غياث حدثني الشيباني عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت ابا محذورة جاء وقد اذن انسان قبله فاذن ثم اقام * وهذا اسناده صحيح شاهد لما تقدم *

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا محمد بن عمرو الواقفي عن عبد الله بن محمد الانصاري عن عمه عبدالله بن زيد انه رأى الاذان في المنام فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له قال فاذن بلال قال وجاء عمي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ارى الرؤيا ويؤذن بلال قال فاقم انت فاقام عمي * هكذا رواه ابو داود عن محمد بن عمرو (ورواه) معن عن محمد بن عمرو الواقفي عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبدالله بن زيد عن عبدالله بن زيد قال البخاري فيه نظر *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقري ببغداد ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد ابن سعيد الاصبهاني ثنا عبد السلام بن حرب عن ابي العميس عن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زيد عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته كيف رأيت الاذان فقال القه على بلال فانه اندى منك صوتا فلما اذن بلال ندم عبدالله فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقام * هكذا رواه ابو العميس (وروي) عن زيد بن محمد بن عبد الله عن ابيه عن جده كذلك وكان ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه يضعف هذا الحديث بما سبق ذكره (و بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن ابي بشر عن ابي عمير بن انس قال حدثني

(باب الرجل يؤذن ويقيم غيره)

ذكر فيه حديث زياد بن الحارث ثم قال (وله شاهد من حديث ابن عمر في اسناده ضعف) * قلت * في اسناد الاول ايضا ضعف قد بيناه في باب الاذان للصبح قبل الفجر *

عمومة لي من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا اهتم النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه وكان عبدالله بن زيد مريضاً يومئذ والانصار تزعم انه لولم يكن مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذناً (قال الشيخ) ولو صح حديث عبدالله بن زيد وصح حديث الصدائي كان الحكم لحديث الصدائي لكونه بعد حديث عبد الله بن زيد وبالله التوفيق *

﴿ باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال اتينا جابر بن عبدالله فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما ثم ركب قال فلما اتى المزدلفة ريد النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء باذان واقامتين * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن حاتم بن اسمعيل مدرجا في الحديث الطويل في حجة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال هذا القدر من الحديث مرسل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمان بن بلال قال (وحدثنا) ابو داود قال وحدثنا احمد بن حنبل ثنا عبدالوهاب الثقفي المعنى واحد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر باذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما واقامتين وصلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامتين ولم يسبح بينهما * قال ابو داود هذا الحديث اسنده حاتم بن اسمعيل في الحديث الطويل ووافق حاتما على اسناده محمد بن علي الجعفي عن جعفر عن ابيه عن جابر الا انه قال فصلى المغرب والعتمة باذان واقامة قال ابو داود قال لي احمد يعني ابن حنبل اخطأ حاتم في هذا الحديث الطويل (قال الشيخ) وقد رواه حفص بن غياث عن جعفر كما رواه حاتم *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن بشر بن سعد ثنا محمد بن الصباح ثنا حفص بن غياث ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء باذان واقامتين * وروي في المغرب والعشاء بجمع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف عليه في ذلك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا بشر بن عمر ثنا ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه ان رسول الله

صلى الله

---

* قال *

﴿ باب الاذان والاقامة للجمع بين الصلوتين ﴾

ذكر في آخره حديث ابي ايوب * قلت * قد روي من وجه آخر قال ابو حنيفة في مسنده * ثنا ابو اسحاق السبيعي عن عبدالله بن يزيد عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بجمع باذان واقامة وذكر الطبري في تهذيب الآثار انه عليه السلام صلاهما باقامة واحدة من حديث ابن مسعود وابن عمر وابي ابن كعب وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد رضي الله عنهم *

صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ولم يناد في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما * رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابى اياس عن ابن ابى ذئب (اخبرناه) ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى بمعناه قال و باقامة اقامة جمع بينهما قال احمد بن حنبل قال وكيع صلى كل صلوة باقامة *

(واخبرنا) ابو على ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا شبابة قال ابو داود (وحدثنا) مخلد بن خالد ثنا عثمان بن عمر المعنى عن ابن ابى ذئب باسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه وقال باقامة واحدة لكل صلوة ولم يناد في الاولى ولم يسبح على اثر واحدة منهما * قال مخلد قال لم يناد في واحدة منهما هكذا رواية سالم بن عبد الله عن ابيه و هي اصح الروايات عن ابن عمر و رواه سعيد بن جبير عن ابن عمر (كما اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بادى ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عبيدالله بن موسى انبأ اسمعيل بن ابى خالد عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير قال افضنا مع ابن عمر فصلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ثلاثا وركعتين ثم قال هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان * رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن عبدالله بن نمير عن اسمعيل واخرجه من حديث الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير بمعناه ورواه الثورى عن ابى اسحاق (كما اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى و ابو صادق محمد بن ابى الفوارس الصيدلانى من اصله قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان الثورى عن ابى اسحاق عن عبدالله بن مالك الازدى قال صليت مع ابن عمر المغرب بجمع ثلاثا والعشاء ركعتين باقامة واحدة فقال له مالك بن خالد ماهذه الصلوة يا ابا عبدالرحمن قال صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة * ورواه شريك القاضى عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير وعبدالله بن مالك قالا صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء باقامة واحدة (اخبرناه) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن سليمان الانبارى ثنا اسحاق يعنى ابن يوسف عن شريك فذكره (ورواه) اسرائيل عن ابى اسحاق فخالف غيره في متنه *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبدالله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عبدالله بن مالك قال صليت خلف ابن عمر صلوتين بجمع باذان واقامة جميعا فقال له خالد بن مالك ماهذه الصلوة يا ابا عبد الرحمن قال صليتهما (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان * رواية الثورى وشريك اصح لموافقتهما رواية سعيد بن جبير ورواية سعيد يحتمل ان تكون موافقة لرواية سالم من حيث انه اراد اقامة واحدة لكل صلوة والله اعلم * وقد روى عن ابن عمر من وجه آخر نحو رواية اسرائيل *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا اشعث بن سليم عن ابيه قال اقبلت مع ابن عمر من عرفات الى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى اتينا المزدلفة فاذن واقام او امر انسانا فاذن واقام فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت الينا فقال الصلوة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه * قال (٢) و اخبرني علاج بن عمرو بمثل حديث ابى عن ابن عمر فقيل لابن عمر في ذلك فقال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم هكذا * (وروى) عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود انهما صليا كل واحدة من الصلاتين في وقت

(١) ن - صليناها (٢) اي اشعث بن سليم ١٢

العشاء مفصولتين باذان واقامة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون ثنا ابو العميس عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود وعبد الرحمن بن يزيد ان احدهما صحب عمر و الآخر صحب عبد الله رضى الله عنهما فذكرا عنهما انهما لم يصليا المغرب حتى نزلا جمعا فصليا المغرب باذان واقامة ثم تعشيا ثم صليا باذان واقامة * هذا اسناد صحيح *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى ثنا احمد يعنى ابن خالد الوهبى ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع ابن مسعود الى مكة فذكر الحديث قال ثم قدمنا جمعا فصلى بنا الصلاتين كل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما * اخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن رجاء عن اسرائيل * ورواه زهير بن معاوية عن ابى اسحاق وقال في الحديث فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب فصلى بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه ثم امر ارى شك زهير فاذن واقام ثم صلى العشاء الآخرة ركعتين (اخبرناه) محمد بن عبد الله اخبرنى ابو احمد الحافظ ثنا ابو عروبة الحرانى ثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلى ثنا زهير ثنا ابو اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله فذكر الحديث وذكر فيه ما قد مناذكره * رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير بن معاوية *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى رحمه الله تعالى املاء انا عبد الله بن محمد بن شعيب الزعفرانى ثنا احمد ابن حفص حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان عن جابر الجعفى عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الانصارى عن ابى ايوب الانصارى انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمع صلوة المغرب ثلاث ركعات وصلوة العشاء ركعتين فصلاهما جميعا باذان واقامة واحدة * كذا رواه جابر الجعفى وجابر لا يحتج به ورواه الحسن بن عمارة عن عدى بن ثابت عن عبد الله عن ابى ايوب انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمزدلفة صلوة المغرب وصلاة العشاء باقامة واحدة لم يذكر الاذان (حدثنا) ابو الحسن العلوى انبأ عبد الله بن محمد بن شعيب ثنا احمد ابن حفص بن عبد الله حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان عن الحسن بن عمارة فذكره والحسن لا يحتج به *

باب الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهرانى ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب بهوى من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل (وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا) فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى الظهر فاحسن صلوتها كما كان يصليها ثم امره فاقام فصلى العصر كذلك ثم امره فاقام فصلى المغرب كذلك ثم امره فاقام فصلى العشاء كذلك وذلك قبل ان ينزل الله تعالى في صلوة الخوف (فرجالا او ركبانا) * وهكذا رواه الشافعي في الجديد عن ابن ابى فديك عن ابن ابى ذئب ورواه ابو داود الطيالسى عن ابن ابى ذئب بمعناه وقال في الحديث فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام لكل صلوة اقامة * ورواه الشافعي في القديم عن غير واحد عن ابن ابى ذئب

(باب الاذان والاقامة للجمع بين صلوات فائتات)

لم

لم يسم احدا منهم وقال في الحديث فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى العصر ثم امره فاقام فصلى المغرب ثم امره فاقام فصلى العشاء * وهكذا رواه ابو عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن ابيه في هذه القصة في احدى الروايتين عنه الا ان ابا عبيدة لم يدرك اباه وهو مرسل جيد *

(اخبرناه) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انا عبدالله ابن محمد يعني ابن ابي شيبة ثنا هشيم ثنا ابو الزبير عن نافع بن جبير عن ابي عبيدة قال قال عبد الله ان المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ماشاء الله فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء * هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير عن ابي الزبير ورواه هشام الدستوائي عن ابي الزبير واختلف عليه في الاذان منهم من حفظه عنه ومنهم من لم يحفظه ورواه الاوزاعي عن ابي الزبير فقال يتابع بعضها بعضا باقامة اقامة *

(باب الاذان والاقامة للفائتة)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو بكر بن عبدالله انا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر فذكر الحديث وفيه قال ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح * رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وليس فيه ذكر الاذان ولم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غير ابان العطار عن معمر *

(اخبرناه) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي القاضي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابان العطار ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال عرس بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من خيبر فقال من يحفظ علينا الصلوة فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم(١) الذي اصابتكم به الغفلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال نمت فقال اخذ بنفسي الذي اخذ بانفسكم فامر بلالا فاذن واقام وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عزوجل قال (اقم الصلوة لذكرى) * ورواه مالك في الموطأ عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا وذكر فيه الاذان والاذان في هذه القصة صحيح ثابت قد رواه غير ابي هريرة *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله فقال اني اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال بلال

(١) - ن مقامكم

(باب الاذن والاقامة للفائتة)

* قال * ذكر فيه حديث ابي هريرة وقال (لم يذكر فيه الاذان احد مع الوصل غير ابان العطار عن معمر) * قلت * ذكر ابو داود في سننه عن جماعة انهم رووه عن معمر لم يذكر احد منهم الاذان ولم يسنده الا الاوزاعي وابان العطار عن معمر *

انا اوقظكم فنزل القوم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عينه فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابلال اين ماقلت قال بلال يا رسول الله ماالقيت علي من نومة مثلها قط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها اليكم حين شاء ثم قال يابلال قم فاذن الناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى * رواه البخارى فى الصحيح عن عمران ابن ميسرة عن محمد بن فضيل *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثنى ثابت البنانى عن عبدالله بن رباح عن ابي قتادة فذكر الحديث بطوله فى نومهم عن الصلوة حتى طلعت الشمس وفيه ثم نادى بلال بالصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى صلوة الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم * رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن فروخ عن سليمان وقال فى الحديث ثم اذن بلال بالصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انا عوف بن ابى جميلة عن ابى رجاء العطاردى عن عمران بن حصين قال كنا فى سفر مع النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى نومهم عن الصلوة قال فلما استيقظ شكونا اليه الذى اصابنا فقال لاضير اولا ضير شك عوف فقال ارتحلوا فارتحل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء ونادى بالصلوة فصلى بالناس * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن عوف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبأ يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فنام عن الصلوة حتى طلعت الشمس قال فامر بلالا فاذن وصلى ركعتين ثم انتظر حتى استقلت الشمس ثم امره فاقام فصلى بهم وكذلك رواه هشام عن الحسن *

﴿ واخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابى ثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال سرينا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى نومهم عن الصلوة حتى طلعت الشمس وقال فيه فامر بلالا فاذن ثم اقام *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو طاهر الفقيه ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا ابو عبد الرحمن المقرى ثنا حيوة انا عياش بن عباس ان كليب بن صبيح حدثه ان الزبرقان حدثه عن عمه عمرو بن امية الضمرى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره فنام ولم يصل الصبح حتى طلعت الشمس فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من اصحابه حتى آذاهم حر الشمس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتنحوا عن ذلك المكان ثم امر بلالا فاذن ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتى الفجر وامر اصحابه فصلوا ركعتى الفجر ثم امر بلالا فاقام الصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم * وروينا فى ذلك عن ابن عباس وذى مخبر الحبشى وعبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله يعني ابن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه ان زبيد (١) بن الصلت خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم فقال والله ما اظن الا واني قد احتلمت وماشعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح مالم ير واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا *

﴿ باب سنة الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابوسعد احمد بن محمد الماليني الصوفي انا ابو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا البغوى ثنا ابوخيثمة ثنا يحيى بن سعيد القطان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير اذا طلع الفجر وكان يستمع الاذان فان سمع الاذان امسك والا اغار قال فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار قال فنظروا فاذا هو راعي معزى * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة زهير بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبدالله الحافظ اخبرنا ابوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا ابوالوليد الطيالسي وموسى ابن اسمعيل قالا ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغير عند صلوة الفجر فكان يستمع فان سمع اذانا امسك و الا اغار فاستمع ذات يوم فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال خرجت من النار * اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة زهير بن حرب *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذ سمعنا مناديا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من النار قال فابتدرناه فاذا صاحب ماشية ادركته الصلوة فنادى بها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى اخبرنا ابو بكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث ان اباعشانة (٣) المعافرى حدثه عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية للجبل يؤذن للصلوة و يصلي فيقول الله عزو جل انظروا الى عبدي هذا يؤذن و يقيم للصلوة يخاف مني قد غفرت لعبدي وادخلته جنتي *

﴿ اخبرنا ﴾ ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن جعفر ابن ابي طالب ببغداد في سنة ثمان وستين ومائتين (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدى عن سلمان قال لا يكون رجل بارض في فيتوضأ او يتيمم صعيدا طيبا فينادي بالصلوة ثم يقيمها فيصلي وفي حديث ابي العباس فيقيمها الا ام من جنود الله من لا يرى قطراه او قال طرفاه شك التيمي *

(١) زبيد بتحتانيتين ١٢ مشتبه (٢) وفي المسلم بالتكرار ١٢ (٣) بضم المهملة و تشديد المعجمة ١٢ تقريب

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان عن ابي عثمان عن سلمان قال لا يكون رجل بارض فيء فيتوضأ ان وجد ماء والا تيمم فينادي بالصلوة ثم يقيمها الا ام من جنود الله عز وجل ما لا يرى طرفاه او قال طرفه * هذا هو الصحيح موقوف وقد روى مرفوعا ولا يصح رفعه *

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ ثنا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي ببيروت ثنا اسحاق يعني ابن سويد الرملي حدثني الوليد يعني ابن النضر حدثني القاسم يعني ابن غصن عن داود بن ابي هند عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من رجل يكون بارض في فيؤذن بحضرة الصلوة ويقيم الصلوة فيصلي الا صف خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده ويؤمنون على دعائه *

باب سنة الاذان والاقامة في البيوت وغيرها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصفهاني ثنا احمد بن يونس الضبي ثنا عبد الله ابن داود الخريبي ثنا الوليد بن جميع عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن بن خالد الانصاري عن ام ورقة الانصارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول انطلقوا بنا الى الشهيدة فنزورها فامران يؤذن لها وتقام وتؤم اهل دارها في الفرائض *

باب الاكتفاء باذان الجماعة واقامتهم

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني انبأ ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة قالا اتينا عبد الله يعني ابن مسعود في داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم قلنا لا فقال قوموا فصلوا فلم يامرنا باذان ولا اقامة ثم اقتصا صلوته بهما هو رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي كريب عن ابي معاوية *

(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف المهرجاني ثنا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة قال صلى عبد الله بن مسعود بي وبالاسود بغير اذان ولا اقامة وربما قال يجزئنا اذان الحي واقامتهم *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان يعني ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن يزيد الفقير قال قال ابن عمر اذا كنت في قرية يؤذن فيه ويقام اجزأك ذلك *

(واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت عمرا يحدث عن عكرمة بن خالد انه سمعه يحدث عن عبد الله بن واقد ان ابن عمر كان لا يقيم الصلوة بارض تقام بها الصلوة وكان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر وكان لا يدعهما في الحضر قيل لسفيان فان حماد بن زيد يقول في هذا الحديث او في بعضه عن يزيد الفقير فقال سفيان ما سمعت عمرا ذاكرا يزيد الفقير قط ما قال لنا الا انه سمع عكرمة يعني ابن خالد يحدث عن عبد الله بن واقد *

باب صحة الصلوة مع ترك الاذان والاقامة اوترك احدهما

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسين القاضي حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس وابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا قال ابن ابي ذئب في الحديث لم يناد في كل واحدة منهما الا باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر كل واحدة منهما اخرجه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب واخرجه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم قال قال ابو عمرو يعني الاوزاعي اخبرني ابو الزبير المكي عن نافع عن جبير بن مطعم عن ابي عبيدة عن ابيه عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نوازي العدو (١) يوم الخندق فشغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كان نصف الليل ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالظهر فصلاها ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء يتابع بعضها بعضا باقامة اقامة *

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة وعن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فامشوا وعليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا (٢) * رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب ورواه مسلم من وجه آخر عن الزهري * قال الشافعي ومن ادرك آخر الصلوة فقد فاته ان يحضر اذانا واقامة ولم يؤذن لنفسه ولم يقم ولم اعلم مخالفا انه اذا جاء المسجد وقد خرج الامام من الصلوة كان له ان يصلي بلا اذان ولا اقامة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب انا عمر بن قيس عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول من صلى في مسجد قد اقيمت فيه الصلوة اجزأته اقامتهم * (قال الشيخ) رحمه الله تعالى وبه قال الحسن والشعبي والنخعي *

باب من استحب ان يؤذن و يقيم في نفسه اذا دخل مسجدا قد اقيمت فيه الصلوة

وكان عطاء يقول يقيم لنفسه *

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ابن ابي عيسى الترقفي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن يونس عن ابي عثمان قال جاءنا انس بن مالك وقد صلينا الفجر فاذن واقام ثم صلى الفجر باصحابه * وروينا عن سلمة بن الاكوع في الاذان والاقامة ثم عن ابن المسيب والزهري *

باب اخذ المرء باذان غيره واقامته وان لم يقم به

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبأ ابراهيم بن محمد اخبرني عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يؤذن للمغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قال فانتهى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ن - موازي العدو فشغل المشركون ١٢ (٢) ن - فصلوا ما ادركتم واقضوا ما فاتكم ١٢

وقد قال قد قامت الصلوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزلوا فصلوا المغرب باقامة ذلك العبد الاسود * هذا مرسل *

باب ليس على النساء اذان ولا اقامة

(اخبرنا) ابو زكريا المزكي وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة *

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الماليني ثنا ابو احمد بن عدي ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن الحكم عن القاسم عن اسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا اغتسال جمعة ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم في وسطهن * هكذا رواه الحكم بن عبد الله الايلي وهو ضعيف وروينا في الاذان والاقامة عن انس بن مالك موقوفا ومرفوعا ورفعه ضعيف وهو قول الحسن وابن المسيب وابن سيرين والنخعي *

باب اذان المرأة واقامتها لنفسها وصواحباتها

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا عبد الله بن ادريس ثنا ليث عن عطاء عن عائشة انها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن *

(اخبرنا) ابو بكر الحارثي الفقيه انا ابو محمد بن حيان(١) ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن ابي سلمة قال سألت ابن ثوبان(٢) هل على النساء اقامة فحدثني ان اباه حدثه قال سألت مكحولا فقال اذا اذن فاقمن فذلك افضل وان لم يزدن على الاقامة اجزأت عنهن قال ابن ثوبان وان لم يقمن فان الزهري حدث عن عروة عن عائشة قالت كنا نصلي بغير اقامة وهذا ان صح مع الاول فلا يتنافيان لجواز فعلها ذلك مرة وتركها اخرى لجواز الامرين جميعا والله اعلم ويذكر عن جابر بن عبد الله انه قيل له اتقيم المرأة قال نعم *

باب المرأة لا تؤذن للرجال

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس احمد بن يونس الضبي باصبهان ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر انه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوة وليس ينادي بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر او لا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة * مخرج في الصحيحين *

باب القول مثل ما يقول المؤذن

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى املاء قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن * رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى الهلالي ثنا محمد بن

(١) ن - ابن حبان ١٢ (٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ١٢ تهذيب

جهضم ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حى على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حى على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة * رواه مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن محمد بن جهضم *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى بمرو ثنا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله ثنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول سمعت معاوية ابن ابى سفيان وهو جالس على المنبر اذن المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية مثل ذلك فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا فلما انقضى التاذين قال ايها الناس انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المجلس حين اذن المؤذن فقال مثل ما سمعتم من مقالتى * رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله وابو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انا هشام بن ابى عبد الله الدستوائى (ح واخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر الاسمعيلى اخبرنى المنيعى ثنا ابو خيثمة ثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن يحيى بن ابى كثير ثنا محمد بن ابراهيم بن الحارث ثنا عيسى بن طلحة قال دخلنا على معاوية فنادى المنادى بالصلوة فقال الله اكبر الله اكبر فقال معاوية الله اكبر الله اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية وانا اشهد ان لا اله الا الله فقال اشهد ان محمدا رسول الله فقال معاوية وانا اشهد ان محمدا رسول الله قال يحيى فحدثنا صاحب لنا انه لما قال حى على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) * لفظ حديث معاذ بن هشام ولم يثبت عبد الوهاب او من روى عنه هذا التفصيل من يحيى بن ابى كثير رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام مختصرا دون هذه الزيادة من يحيى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن مهدى ثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا *

باب ما يقول اذا فرغ من ذلك

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسين بن اسحاق البزاز ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة ثنا ابو يحيى بن ابى ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابى ايوب ثنا كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا كما يقول وصلوا على فانه ليس احد يصلى على صلوة الا صلى الله عليه عشرا وسلوا الله لى الوسيلة فان الوسيلة منزلة فى الجنة لا ينبغى ان تكون الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكونه ومن سألها لى حلت

(١) - ن - هكذا سمعنا نبيكم صلى الله عليه وسلم ١٢

له شفاعتي يوم القيامة (واخبرنا) ابو الحسن بن اسحاق البزار انا ابو محمد ثنا ابو يحيى ثنا المقرى ثنا حيوة انا كعب ابن علقمة انه سمع عبد الرحمن بن جبير يقول انه سمع عبد الله بن عمرو يقول انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن ثم حدثنا المقرى نحو حديثه عن سعيد بن ابي ايوب (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل انا محمد بن سلمة المرادي ثنا عبد الله بن وهب عن حيوة وسعيد بن ابي ايوب وغيرهما عن كعب بن علقمة فذكره باسناده ومعناه وقال وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي * رواه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو نصر احمد بن علي بن احمد الفامي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم اني اسئلك بحق هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد حلت له شفاعتي * رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عياش *

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن حكيم بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا القاسم بن معن المسعودي عن ابي كثير مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك واصوات دعاتك فاغفر لي * كذا في كتابي وقال غيره عن القاسم بن معن قال ثنا المسعودي ورواه عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي كثير وزاد فيه وحضور صلواتك *

باب الدعاء بين الاذان والاقامة

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة قالا ثنا ابن وهب عن حيي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعط *

(اخبرنا) ابو علي ثنا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انبأ سفيان عن زيد العمي عن ابي اياس عن انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي وابو محمد بن حامد المقرى وابو صادق بن ابي الفوارس الصيدلاني قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبأ سعيد بن ابي مريم انا موسى بن يعقوب الزمعي حدثني ابو حازم بن دينار ان سهل بن سعد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثنتان لا تردان اوقلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضه بعضا * رفعه الزمعي ووقفه مالك بن انس الامام *

(باب الدعاء بين الاذان والاقامة)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته حضرة النداء بالصلوة والصف في سبيل الله *

﴿ باب ما يقول اذا سمع الاقامة ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود العتكي ثنا محمد بن ثابت حدثني رجل من اهل الشام عن شهر بن حوشب عن ابي امامة او عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا اخذ في الاقامة فلما قال قد قامت الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها وقال في سائر الاقامة كنحو حديث عمر في الاذان * (قال الشيخ) وهذا ان صح شاهد لما استحسنه الشافعي رحمه الله تعالى من قولهم اللهم اقمها وادمها واجعلنا من صالح اهلها عملا * وبعض هذه اللفظة (فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي عيسى الاسواري قال كان ابن عمر اذا سمع الاذان قال اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى توفني عليها واحيني عليها واجعلني من صالح اهلها عملا يوم القيامة *

﴿ باب الاذان في السفر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسين القاضي انا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما (واخبرنا) ابو عمرو الاديب اخبرنا ابو بكر الاسمعيلي ثنا القاسم بن زكريا والمنيعي قالا ثنا ابن زنجويه ثنا الفريابي عن سفيان فذكره باسناده ومعناه الا انهم لم يذكروا قوله ابن عم لي * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي وفيما مضى من حديث ابي جحيفة في اذان بلال بالابطح وحديث ابي قتادة وغيره في اذان بلال منصرفهم من خيبر وفيما نذكره في مسئلة الابراد بالظهر من حديث ابي ذر دليل على ان الاذان والاقامة من سنة الصلوة في السفر *

﴿ باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مالك بن انس عن نافع ان ابن عمر كان لا يزيد على الاقامة في السفر في الصلوة الا في الصبح فانه كان يؤذن فيها ويقيم ويقول انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا زهير بن معاوية ابو خيثمة عن اخيه ابي الرحيل عن ابي الزبير قال سألت ابن عمر أؤذن في السفر قال لمن تؤذن للفأرة * (قال الشيخ) وهذا الذي ذهب اليه ابن عمر شيء يحتمل لولا حديث ابي سعيد الخدري في الاذان في البادية وحديث انس بن مالك وغيره في اذان الراعي وفي كل ذلك دلالة على ان الاذان من سنة الصلوة وان كان وحده * ويستدل بحديث ابن عمر على ان ترك الاذان في السفر اخف من تركه في الحضر (وروينا) عن عاصم بن

(باب ما يقول اذا سمع الاقامة)

(باب الاذان في السفر)

(باب قول من اقتصر على الاقامة في السفر)

ضمرة عن علي بن ابي طالب انه قال في المسافر ان شاء اذن واقام وان شاء اقام وبعض الناس رفع حديث ابن عمر وهو وهم فاحش *

باب افراد الاقامة

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا ابو الازهر ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى انبأ اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة فحدثت به ايوب فقال الا الاقامة * رواه البخاري عن علي بن عبد الله عن ابن علية ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة * رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابو القاسم ابن ابنة منيع (١) ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا عبد الوارث (واخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب البسطامي ثنا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابن خزيمة على شك فيه ثنا بشر بن هلال ثنا عبد الوارث ثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس وذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * لفظ حديث ابي عمرو * رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد وابراهيم بن الحجاج قالا ثنا عبد الوارث عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يثني الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن القواريري عن عبد الورث *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء يعرفونه فذكروا ان يوقدوا (٢) نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن بهز بن اسد عن وهيب (اخبرنا) ابو بكر احمد بن علي الحافظ وانبأ ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار ثنا عبد الوهاب يعني الثقفي ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفوفه فذكروا ان يوقدوا نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه البخاري في الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما

---

(١) هو ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ١٢ لسان (٢) ن - ينوروا

عن عبد الوهاب *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو نصر بن عمرو ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة * رواه مسلم فى الصحيح عن عبيدالله القواريرى عن عبدالوهاب وكذلك رواه الشافعى عن عبد الوهاب ورواه يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد عن عبدالوهاب باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا وفى سياق من ساق قصة الحديث دليل على ان الآمر به هو رسول الله صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالوهاب الثقفى عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

(واخبرنا) ابو عبدالله انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا ابو عمرو احمد بن المبارك المستملى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالوهاب بن عبد المجيد عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن ابان بن يزيد عن قتادة ان انس بن مالك كان اذانه مثنى مثنى واقامته مرة مرة *

باب تثنية قوله قد قامت الصلوة وافراد ما قبلها (١)

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا احمد بن عبدالله بن عمرويه الصفار ثنا ابن ابى خيثمة ثنا عبد الرحمن بن المبارك (واخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب وعبدالرحمن بن المبارك قالا ثنا حماد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة * رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب *

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو حامد بن بلال البزار ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انا معمر عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا قوله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابى عمرو فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبدالرحمن بن مهدى ثنا شعبة عن ابى جعفر عن ابى المثنى عن عبدالله ابن عمر قال كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير ان المؤذن اذا قال قد قامت الصلوة قال مرتين *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابو النضر ثنا شعبة عن ابى جعفر يعنى الفراء قال سمعت ابا المثنى قال سمعت ابن عمر يقول كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة مرة غير انه اذا قال قد قامت الصلوة ثناها فاذا سمع الاقامة احدنا توضأ ثم خرج *

(١) ن - باقيها (٢) هو ابو المثنى المؤذن ١٢ تهذيب

رواه غندر وعثمان بن جبلة عن شعبة عن ابى جعفر المدنى عن مسلم بن المثنى (١) ورواه ابو عامر عن شعبة عن ابى جعفر مؤذن مسجد العريان قال سمعت ابا المثنى مؤذن مسجد الاكبر *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى وابو الفضل محمد بن ابراهيم بن الفضل قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى انبأ ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال ادركت ابى وجدى يؤذنون هذا الاذان الذى اؤذن ويقيمون هذه الاقامة فيقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم علمه ابا محذورة فذكر الاذان قال والاقامة فرادى الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله *

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد الحافظ جزرة البغدادى حدثنى يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال سمعت ابى وجدى يحدثان عن ابى محذورة انه كان يؤذن للنبى صلى الله عليه وسلم فيفرد الاقامة الا انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة *

باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي وابو محمد الحسن بن محمد الحليمى المروزيان بمرو قالا ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزارى ثنا عبدان بن عثمان انا عبد الله وهو ابن المبارك انا يونس عن الزهرى قال اخبرنى سعيد بن المسيب عن النداء ان اول من امر به فى النوم (٢) رجل من الانصار من بنى الحارث بن الخزرج يقال له عبد الله بن زيد قال عبد الله بن زيد بينا انا نائم اذا رأى رجلا يمشى وفى يده ناقوس فقلت يا عبد الله اتبيع هذا الناقوس فقال ما تريد اليه فقلت اريد ان اتخذه للنداء بالصلوة فقال الا اخبرك بخير من ذلك قل الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم قال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الفلاح قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال ابن المسيب فاستيقظ عبد الله بن زيد فجمع عليه ثيابه ثم اقبل حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى اري من ذلك قال ابن المسيب واري عمر بن الخطاب مثل ذلك فاقبل حتى اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى اري من ذلك وكان اولهما سبق بالرؤيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن زيد الانصارى فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) هو ابو المثنى المؤذن ١٢ تهذيب (٢) ن - اريه فى النوم ١٢

---

* قال * (باب من قال بافراد قوله قد قامت الصلوة)

ذكر فيه عن ابن المسيب عن عبد الله بن زيد الحديث * قلت * هو مرسل نص عليه البيهقى فيما بعد * ثم ذكر عن الشافعى والحميدى ما ملخصه (انهم صاروا الى تثنية قوله قد قامت الصلوة لان الرواية الواردة فيها زيادة على رواية من افردها) * قلت * فيلزمهم على هذا ان يقولوا بتثنية كلمات الاقامة لانها زيادة صحيحة على ما سيأتى فى الباب الذى بعد هذا ان شاء الله تعالى *

و سلم قد امر بالتاذين فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن بالاذان الاول ثم بالاقامة * هكذا رواه يونس بن يزيد الايلي عن الزهري ورواه محمد بن اسحاق بن يسار *

﴿ كما اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه انبأ ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان الزاهد ببغداد ثنا عبد الله ابن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن ابن اسحاق قال ذكر محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال لما اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضرب بالناقوس يجمع الناس للصلوة وهوله كاره لموافقة النصارى اطاف بي من الليل طائف وانا نائم رجل عليه ثوبان اخضران وفي يده ناقوس يحمله فقلت له يا عبد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت ادعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على خير من ذلك فقلت بلى فقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم استاخر غير بعيد ثم قال ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رأيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه لرؤيا حق انشاء الله تعالى ثم امر بالتاذين فكان بلال مولى ابي بكر يؤذن بذلك * ولمحمد بن اسحاق بن يسار فيه اسناد آخر بمثل ذلك *

﴿ اخبرناه ﴾ ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب ثنا ابي عن محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني ابي عبد الله ابن زيد قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به لجمع الصلوة فذكر الحديث في رؤياه وفي حكاية الاذان بنحو حديث ابن المسيب وقال في الاقامة ثم تقول اذا اقمت الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * فعاد الحديث الى افراد سائر كلمات الاقامة وتثنية قوله قد قامت الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة قال سمعت محمد ابن يحيى يقول ليس في اخبار عبد الله بن زيد في قصة الاذان خبر اصح من هذا لان محمد بن عبد الله بن زيد سمعه من ابيه وعبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمعه من عبد الله بن زيد *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الاسفرائني بنيسابور انا ابو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البربهاري ثنا بشر ابن موسى الاسدي ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عائذ القرظ حدثني عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد عن عمار بن سعد عن ابيه سعد القرظ انه سمعه يقول ان هذا الاذان اذان بلال الذي امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم واقامته وهو الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على

الفلاح حى على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة واحدة واحدة ويقول قد قامت الصلوة مرة واحدة وذكر باقى الحديث بطوله * قال الحميدى ثنا ابو اسمعيل ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال سمعت جدى عبد الملك بن ابى محذورة يحدث عن ابيه ابى محذورة ان النبى صلى الله عليه وسلم القى هذا الاذان عليه فذكر التكبير فى صدره اربع مرات ثم ذكر الاذان بالترجيع * قال الحميدى وثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة قال ادركت جدى وابى واهلى يقيمون فيقولون فذكر الاقامة فرادى وقال قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * قال الحميدى القول فيهما ماقول اهل مكة * قال الحميدى شهد ابو محذورة على ان النبى صلى الله عليه وسلم القى عليه فى اول الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر وشهد سعد على بلال بمرة واحدة فكان موافقا لابى محذورة فيها وكان ابو محذورة زائداً شاهداً على الآخر فصرنا الى قد قامت الصلوة مرتين لان انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا الاقامة فصار انس شاهدا على ان بلالا امر بتثنية كلمة الاقامة فمن اجل ذلك صرنا الى تثنية قد قامت الصلوة ولان احتجاج الناس(١) على اهل المدينة بتثنيتهما (قال الشيخ) وهذا الكلام الذى ذكره الحميدى فانما اخذه عن استاذه محمد بن ادريس الشافعى رحمه الله تعالى ذكره فى كتاب القديم رواية الزعفرانى عنه بمعناه مختصراً *

باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان (٢)

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو الوليد (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا ابو الوليد ثنا همام بن يحيى ثنا عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز ان ابا محذورة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حى على الصلوة مرتين حى على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة مثنى مثنى * ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى وزاد فى آخرها قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ورواه سعيد بن عامر عن همام *

(كما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد يعنى ابن عامر عن همام عن عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز عن ابى محذورة ان النبى صلى الله عليه

(١) ن - اجماع الناس ١٢ (٢) ن - عند ترجيع الاذان

* قال * (باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان)

ذكر فيه حديث همام (عن عامر الاحول عن مكحول عن ابن محيريز ان ابا محذورة حدثه انه عليه السلام علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة) * ثم قال (ورواه عفان عن همام وفسر الاقامة مثنى مثنى) * قلت * هذا الحديث رجاله على شرط الصحيح اخرجه الترمذى باللفظ الذى ذكره البيهقى اولا وقال حسن صحيح واخرجه ايضاً ابن حبان فى صحيحه واخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ولفظه وعلمه الاقامة مثنى مثنى * ثم ذكره البيهقى

(باب من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان)

عليه وسلم امر نحواً من عشرين رجلا يؤذنوا فاعجبه صوت ابي محذورة قال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والا قامة مثل ذلك * هكذا رواه واجمعوا على ان الا قامة ليست كالاذان في عدد الكلمات اذا كان بالترجيع فدل على ان المراد به جنس الكلمات وان تفسيرها وقع من بعض الرواة وقد روى هشام بن ابي عبد الله الدستوائي هذا الحديث عن عامر الاحول دون ذكر الا قامة فيه وذلك القدار اخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح كما تقدم ذكرناله ولعله ترك رواية همام بن يحيى للشك في سند الا قامة المذكورة فيه و الله اعلم *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا احمد بن عبيد الله النرسي انا روح بن عبادة قال قال ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب عن ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين خرجت عاشر عشرة من مكة اطلبهم فسمعتهم يؤذنون للصلوة فقمنا نؤذن نستهزئ بهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد سمعت في هؤلاء تاذين انسان حسن الصوت فارسل الينا فاذنا رجلا رجلا فكنت آخرهم فقال حين اذنت تعال فاجلسني بين يديه فمسح على ناصيتي وبارك علي ثلاث مرات ثم قال اذهب فاذن عند البيت الحرام قلت كيف يارسول فعلمني الاذان كما يؤذنون الآن بها الله اكبر الله اكبر (١) اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاولى من الصبح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال وقد علمني الاقامة مرتين مرتين الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر

(١) وفي الدار قطني بالتكرار مرويا بهذا الاسناد ١٢

من طريق آخر عن همام بسنده المذكور و لفظه (قال قل الله اكبر) الحديث وفي آخره (والا قامة مثل ذلك) * ثم قال (واجمعوا على ان الاقامة ليست كالاذان في عدد الكلمات اذا كان بالترجيع فدل على ان المراد به جنس الكلمات وان تفسيرها وقع عن بعض الرواة) * قلت * في هذا نسبة الوهم الى الرواة من غير دليل وفي عدد كلمات الاقامة سبع عشرة كما تقدم دليل على ان المراد انها مثل الاذان في الجنس مع تثنية الكلمات وهذا اقرب الى الحقيقة وهي كونها مثل الاذان وفي جعل كلماتها سبع عشرة ماينفي الغلط و يضعف تاويل البيهقي * ثم قال (ورواه هشام الدستوائي عن عامر دون ذكر الا قامة وذلك القدر اخرجه مسلم ولعله ترك رواية همام للشك في سند الا قامة المذكورة فيه) * قلت * ذكر من ذكر مقدم على ترك من ترك بل لونفاه لكان قول المثبت مقدما على قول النافي على ماعرف ولا ادري ما الشك الذي في سند الا قامة التي في حديث همام وهو وان لم يخرجه مسلم فقد خرج عن رجاله وقد ترك مسلم رواية حماد بن زيد في امر المستحاضة بالوضوء لكل صلوة مع انه من الائمة الحفاظ لانه رأى

لا اله الا الله * قال ابن جريج اخبرني هذا عثمان كله عن ام عبد الملك بن ابي محذورة انها سمعت ذلك من ابي محذورة كذا رواه روح بن عبادة عن ابن جريج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عثمان بن السائب اخبرني ابي و ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين فذكر الحديث و قال في التكبير في صدر الاذان اربعا قال وعلمني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فذكر الاقامة مفردة كما ترى وصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة وعلى ذلك تدل ايضا رواية عبد الرزاق عن ابن جريج (اخبرناه) ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم ابن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج حدثني عثمان بن السائب مولاهم عن ابيه الشيخ مولى ابي محذورة وعن ام عبد الملك بن ابي محذورة انهما سمعا ذلك من ابي محذورة فذكر الحديث نحو حديث حجاج وقال في آخره اذا اقمت فقلها مرتين قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة اسمعت وزاد فكان ابو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها لان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن علي الحافظ ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة الترجيع في الاذان مع تثنية الاقامة من جنس الاختلاف المباح فمباح ان يؤذن المؤذن فيرجع في الاذان ويثني الاقامة ومباح ان يثني الاذان ويفرد الاقامة اذ قد صح كلا الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم فاما تثنية الاذان والاقامة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بهما * (قال الشيخ) وفي صحة التثنية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلمتي الاقامة نظر في اختلاف الروايات ما يوهم ان يكون الامر بالتثنية عاد الى كلمتي الاقامة وفي دوام ابي محذورة واولاده على ترجيع الاذان وافراد الاقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتها او يقتضي ان الامر صار الى ما بقي عليه هو واولاده وسعد القرظ واولاده في حرم الله تعالى وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان وقع التغير في ايام المصريين

ذلك غير محفوظ وان كان غيره يصححه وكذا هنا يجوز ان يكون مسلم ترك حديث همام لاعتقاده انه غير محفوظ لمخالفته عمل اهل الحجاز ولان هشاما اتقن منه وقد وجد لهمام فيه متابع فاخرجه الطبراني من رواية سعيد بن ابي عروبة عن عامر بسنده ولفظه علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة ثم ذكر البيهقي حديث روح بن عبادة (عن ابن جريج عن عثمان بن السائب عن ام عبد الملك بن ابي محذورة عن ابي محذورة الحديث) وفي آخره (انه عليه السلام علمه الاقامة مرتين مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله) ثم اخرجه من طريق الدارقطني (عن ابي بكر النيسابوري ثنا ابو حميد المصيصي ثنا حجاج قال ابن جريج) فذكره بالسند المذكور وفيه (وعلمني الاقامة مرتين الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح

المصريين واللہ اعلم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ادركت ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن ابى محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز يعنى بالترجيع قال وسمعته يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابى محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج قال الشافعي وسمعته يقيم فيقول الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح قدقامت الصلوة قدقامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله * قال الشافعي وسمعته يحكي(١) الاقامة خبرا كما يحكى الاذان. وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي في مسئلة كيفية الاذان والاقامة قال الشافعي الرواية فيه تكلف الاذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجد بن على رؤس الانصار والمهاجرين ومؤذنو مكة آل ابى محذورة وقد اذن ابو محذورة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه الاذان ثم ولاه بمكة واذن آل سعد القرظ منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وزمن ابى بكر رضي الله عنه. كلهم يحكون الاذان والاقامة والتثويب وقت الفجر كما قلنا فان جاز ان يكون هذا غلطا من جماعتهم والناس بحضرتهم ويأتينا من طرف الارض من يعلمنا جاز له ان يسأله(٢) عن عرفة وعن منى ثم يخالفنا ولو خالفنا في المواقيت كان اجوز له في خلافنا من هذا الامر الظاهر المعمول به *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو يحيى احمد بن محمد بن ابراهيم ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر ثنا ابو الوليد احمد ابن عبدالرحمن القرشي ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالك بن انس عن السنة في الاذان فقال ما تقولون انتم في الاذان وعمن اخذتم الاذان قال الوليد فقلت اخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما ان بلالا لم يؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد الجهاد فاراد ابو بكر منعه وحبسه فقال ان كنت اعتقتني لله فلا تحبسني عن الجهاد وان كنت اعتقتني لنفسك اقت فخلى سبيله وكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية فسأل المسلمون عمر ابن الخطاب ان يسأل لهم بلالا يؤذن لهم فسأله فاذن لهم يوما او قالوا صلوة واحدة قالوا فلم ير يوما كان اكثر باكيا منهم يومئذ حين سمعوا صوته ذكرا منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فنحن نرى او نقول ان اذان اهل الشام

---

(١) وفي الدارقطني واحسبه يحكي (٢) ن - يسألنا

الفلاح قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله لا الله) ثم قال (فذكر الاقامة مفردة كما ترى فصار قوله مرتين عائدا الى كلمة الاقامة) * قلت * ذكره الدارقطني في سننه بالسند المذكور بتثنية الشهادتين وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريقه واخرجه النسائي في سننه فقال اخبرني ابراهيم بن الحسن حدثنا حجاج فذكره بالسند المذكور بتثنية كلمات الاقامة كلها وهذا مخالف لما ذكره البيهقي من طريق الدارقطني ومخالف ايضا لما ذكره الدارقطني في سننه واخرجه الحازمي في الناسخ والمنسوخ كما اخرجه النسائي وقال حديث حسن وابراهيم بن الحسن وثقه النسائي وكتب عنه ابو حاتم وقال صدوق * ثم قال البيهقي (وفي صحة التثنية في كلمات الاقامة سوى التكبير وكلمتي الاقامة نظر ففي اختلاف الروايات ما يوهم ان يكون الامر بالتثنية عاد الى كلمتي الاقامة) * قلت * قد تقدم ما يدل على بطلان هذا التاويل وهو عد كلمات الاقامة سبع عشرة كلمة وايضا فان روح بن عبادة في روايته عن ابن جريج عد الكلمات كلها مثناة وكذا حجاج عن ابن جريج فيما رواه

عن اذانه يومئذ فقال مالك لا ادرى ما اذان يوم او صلوة يوم اذن سعد القرظ فى هذا المسجد فى زمان عمر بن الخطاب واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فيه فلم ينكره احد منهم فكان سعد وبنوه يؤذنون باذانه الى اليوم ولو كان وال يسمع منى لرأيت ان يجمع هذه الامة على اذانهم فقيل لمالك فكيف كان اذانهم قال يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يرجع فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قال والاقامة مرة مرة * قال ابو عبد الله محمد ابن نصر فارى فقهاء اصحاب الحديث قد اجمعوا على افراد الاقامة واختلفوا في الاذان فاختار بعضهم اذان ابى محذورة منهم مالك بن انس والشافعي واصحابهما واختار جماعة منهم اذان عبد الله بن زيد * قال قال الشيخ منهم الاوزاعى كان يختار تثنية الاذان وافراد الاقامة والى افراد الاقامة ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهرى ومكحول وعمر بن عبد العزيز في مشيخة جلة سواهم من التابعين رضى الله عنهم *

باب ما روى فى تثنية الاذان والاقامة

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن زيد الانصارى جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله رأيت في المنام رجلا قام على جذم حائط فاذن مثنى واقام مثنى وقعد قعدة وعليه بردان اخضران * هكذا رواه جماعة عن عمرو بن مرة وقيل عنه عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن معاذ * (اخبرناه) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبأ جدى ثنا عمر بن حفص السدوسى ثنا عاصم بن على ثنا المسعودى ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن معاذ بن جبل قال احيلت الصلوة ثلاثة احوال فذكر الحديث

النسائى وحسنه الحازمى فكيف تعود التثنية الى كلمتى الاقامة فقط مع هذا التصريح * ثم قال البيهقى (وفي دوام ابى محذورة واولاده على ترجيع الاذان وافراد الاقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتهما) * قلت * دوامهم على ذلك بعد صحته يقتضى الترجيح لا ضعف رواية من روى تثنيتها اذ ترك العمل بالحديث لوجود ما هو ارجح منه لا يلزم منه تضعيفه الا ترى ان الاحاديث المنسوخة كلها اذا كانت رواتها عدولا حكمنا بصحتها ولم يعمل بها لوجود الناسخ *

* قال * (باب ما روي فى تثنية الاذان والاقامة)

ذكر فيه حديث ابن ابى ليلى (ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن زيد الحديث) * ثم رواه من حديث ابن ابى ليلى عن معاذ ومن حديثه عن عبد الله بن زيد ومن حديثه مرسلا ثم قال (والحديث مع الاختلاف فى اسناده مرسل لان ابن ابى ليلى لم يدرك معاذا ولا عبد الله بن زيد فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة) * قلت * الطريق الاول الذى ذكره البيهقى رجاله على شرط الصحيح وقد صرح فيه ابن ابى ليلى بان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حدثوه فهو متصل لما عرف من مذاهب اهل السنة

الحديث فى رؤيا عبد الله بن زيد و ذكر الاذان مرتين مرتين ثم قال فى آخر اذانه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم امهل شيئاً ثم قام فقال مثل الذى قال غير انه زاد قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة وكذلك رواه ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن معاذ وقيل عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عبد الله بن زيد (اخبرناه) ابو الحسن على بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا حصين بن نمير ثنا ابن ابى ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه و سلم بحديثه فى رؤياه وكذلك رواه شريك وعباد بن العوام عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عبد الله بن زيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فى الاذان فذكر الحديث وقال فيه فاذن مثنى مثنى ثم قعد قعدة ثم اقام مثنى مثنى (واخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا حصين بن نمير فذكره وكذلك رواه جماعة ابن فضيل وغيره عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى والحديث مع الاختلاف فى اسناده مرسل لان عبد الرحمن بن ابى ليلى لم يدرك معاذا ولا عبد الله بن زيد ولم يسم من حدثه عنهما ولا عن احدهما (اخبرنا) ابو بكر بن على الحافظ ثنا ابراهيم ابن عبد الله قال قال محمد بن اسحاق بن خزيمة عبد الرحمن بن ابى ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ولا من عبد الله بن زيد ابن عبد ربه صاحب الاذان فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت على اخبار ثابتة (قال الشيخ) وقد روى فى هذا الباب اخبار من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها فى الخلافيات * وامثل اسناد روى فى تثنية الاقامة حديث عبد الرحمن ابن ابى ليلى وهو ان صح فكل اذان روى تثنية فهو بعد رؤيا عبد الله بن زيد فيكون اولى مما روى فى رؤياه مع الاختلاف فى كيفية رؤياه فى الاقامة فالمدنيون يروونها مفردة والكوفيون يروونها مثنى مثنى واسناد المدنيين موصول واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد بن المسيب وهو اصح التابعين ارسالا ثم ما روينا من الامر بالافراد بعده وفعل اهل الحرمين وبالله التوفيق *

باب التثويب فى اذان الصبح

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد ابو قدامة عن

فى عدالة الصحابة رضى الله عنهم وان جهالة الاسم غير ضارة وقال ابن حزم هذا اسناد فى غاية الصحة و اذا صح هذا الطريق فبعد ذلك انما يعلل بالاختلاف اذا كان ممن هو غير مستضعف والا فرواية الضعيف لا تكون سببا لضعف رواية الحافظ والطريقان اللذان ذكرهما البيهقى بعد ذلك ليبين الاختلاف الواقع فى السند لا يخلوان عن تكلم فيه ثم الاسناد مقدم على الارسال لان فيه زيادة وابن ابى ليلى سمع الحديث من الصحابة فرواه عنهم مرة وارسله مرة اخرى كما مر نظائره على انه يمكن سماع ابن ابى ليلى من عبد الله بن زيد لان عبد الله توفى سنة ثنتين وثلاثين على ما سنذكره ان شاء الله تعالى وابن ابى ليلى ولد سنة سبع عشرة فظهر بذلك ضعف قول البيهقى (فغير جائز ان يحتج بخبر غير ثابت الى آخره) * ثم قال (وقد روى فى هذا الباب اخبار من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها فى الخلافيات) * قلت * من جملة ماروى فى هذا الباب حديث ابى محذورة من طريق همام الذى صححه الترمذى وابن خزيمة

محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده قال قلت يارسول الله علمنى سنة الاذان وذكر الحديث وقال فيه حى على الفلاح حى على الفلاح فان كان صلوة الصبح قل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى نا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن على ثنا ابو عاصم وعبد الرزاق عن ابن جريج اخبرنى عثمان بن السائب اخبرنى ابى وام عبدالملك بن ابى محذورة عن ابى محذورة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وفيه الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاولى من الصبح (وروينا) عن سفيان الثوري عن ابى جعفر عن ابى سليمان عن ابى محذورة قال سمعته يقول كيف اؤذن للنبى صلى الله عليه وسلم فكنت اقول في الاذان الاول من الفجر بعد حى على الفلاح حى على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا زيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعي عن سفيان فذكره وابو سليمان اسمه همام المؤذن *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهرى عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن ان سعدا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال حفص فحدثنى اهلى ان بلالا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذنه بصلوة الفجر فقالوا انه نائم فنادى بلال باعلى صوته الصلوة خير من النوم فاقرت فى صلوة الفجر *

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو وانبأ ابو محمد المزنى انبأ على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال حدثنى سعيد بن المسيب فذكر قصة عبدالله بن زيد ورؤياه الى ان قال ثم زاد بلال فى التاذين الصلوة

خير

وغيرهما وحديثه ايضا من طريق ابن جريج الذى حسنه الحازمي كما مر وروى الطحاوى عن محمد بن خزيمة عن يزيد بن سنان ثنا شريك عن عبدالعزيز بن رفيع سمعت ابامحذورة يؤذن مثنى مثنى ويقيم مثنى مثنى * وعبدالعزيز بن رفيع ابو العوام الباهلى ثقة قاله ابن معين وقد صرح بسماعه من ابى محذورة واعله الحاكم بان عبد العزيز لم يدرك اذان ابى محذورة فانه ولد بعد ذلك بسنتين * قلت * يحمل على انه اذن بعد النبي عليه السلام فسمعه عبد العزيز وابو محذورة توفي سنة تسع وخمسين وقيل سنة تسع وسبعين وعبدالعزيز توفى سنة ثلاثين ومائة قال ابن منجويه اتى عليه نيف وتسعون سنة فهو قد ادرك زمان ابى محذورة بلاشك وروى ابوعوانة يعقوب بن اسحاق الحافظ في صحيحه عن عمر بن شبة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن المغيرة عن الشعبى عن عبد الله بن زيد الانصارى سمعت اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذانه واقامته مثنى مثنى واخرج ابو الشيخ الاصبهانى وابو حفص بن شاهين في الناسخ والمنسوخ ورجاله عندهم ثقات وانما النظر فى اتصاله بين الشعبى وعبدالله بن زيد واعله الحاكم بان عبيد الله بن عمر قال دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز فقالت انا ابنة عبد الله بن زيد ابى شهد بدرا وقتل يوم احد فقال عمر *

شعر تلك المكارم لاقعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد ابوالا

قال

خير من النوم وذلك ان بلالا اتى بعد ما اذن التاذينة الاولى من صلوة الفجر ليوذن النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة فقيل له ان النبي صلى الله عليه وسلم نائم فاذن بلال باعلى صوته الصلوة خير من النوم فاقرت في التاذين لصلوة الفجر *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا ابو اسامة ثنا ابن عون عن محمد عن انس قال من السنة اذا قال المؤذن في اذان الفجر حي على الفلاح قال الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وكذلك رواه جماعة عن ابى اسامة وهو اسناد صحيح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انبأ عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم البو شنجي ثنا هشام بن عمار بن نصير السلمي ثم الظفرى ابو الوليد الدمشقي ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابى العشرين ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى بن سعيد الانصارى ان محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى حدثه عن نعيم بن النحام قال كنت مع امرأتى في مرطها في غداة باردة فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلوة الصبح فلما سمعت قلت لو قال ومن قعد فلا حرج قال فلما قال الصلوة خير من النوم قال ومن قعد فلا حرج *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا ابو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى ثنا على بن عبد العزيز ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان في الاذان الاول بعد الفلاح الصلوة خير من النوم الصلاة خير من النوم * ورواه عبد الله بن الوليد العدنى عن الثورى باسناده عن ابن عمر انه كان يقول حي على الفلاح حي على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم في الاذان الاول مرتين يعنى في الصبح *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن اسمعيل الحسانى ثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر عن عمر ووكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه قال لموذنه اذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم *

قال الحاكم فهذه الرواية الصحيحة تصرح بان احدا من هؤلاء لم يلق عبد الله بن زيد واعترض عليه صاحب الامام بما ملخصه ان الحاكم نظر الى عدالة الرواة والشان في الاتصال بين عبيد الله وعمر فان عبيد الله ليس من طبقة من روى عن عمر مشافهة ولقاء وقد روى ابن اسحاق عن محمد بن عبد الله بن زيد حدثنى ابى فصرح بسماع محمد من ابيه وقد ذكر البيهقى فيما مضى (عن محمد بن يحيى الذهلي انه ليس في اخبار عبد الله بن زيد في قصة الاذان اصح من هذا لان محمدا سمع من ابيه فمع التصريح بالسماع كيف يحكم عليه بتلك الرواية المنقطعة * وقد ذكر البيهقى (ان الواقدي ذكر بسنده عن محمد بن عبد الله بن زيد قال توفى ابى بالمدينة سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه عثمان بن عفان) واسند ابن ابي الدنيا في كتاب الاشراف عن الشعبي قال ولد ت عام جلولاء واسند ايضا عن قتادة كان يوم جلولاء في سبع عشرة فعلى هذا امكن سماع الشعبي من عبد الله بن زيد وروى الطبرى والدارقطني وابن عدى من عدة اسانيد عن زياد بن عبد الله البكائي عن ادريس الاودى عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه ان بلالا كان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ويقيم مثنى مثنى وفى رواية اذن صوتين صوتين واقام مثل ذلك واعلت هذه الرواية بزياد فان ابن معين قال لا بأس به في المغازى واما في

باب كراهية التثويب فى غير اذان الصبح

(باب كراهية التثويب فى غير اذان الصبح)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال امر بلال ان يثوب فى صلوة الصبح ولا يثوب فى غيرها *

﴿ واخبرنا ﴾ على بن محمد بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا محيى بن جعفر انا على بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن بلال قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اثوب الا فى الفجر وهذا ايضاً مرسل فان عبد الرحمن بن ابى ليلى لم يلق بلالا *ورواه الحجاج بن ارطاة عن طلحة بن مصرف و زبيد عن سويد بن غفلة ان بلالا كان لا يثوب الا فى الفجر فكان يقول فى اذانه حى على الفلاح الصلوة خير من النوم *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معتمر بن سليمان الرقى عن الحجاج (اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير انا سفيان ثنا ابو يحيى عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فثوب رجل فى الظهر او العصر فقال اخرج بنا فان هذه بدعة *

باب ماروى فى حى على خير العمل

(باب ماروى فى حى على خير العمل)

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا مالك بن انس عن نافع قال كان ابن عمر يكبر فى النداء ثلاثا ويتشهد ثلاثا وكان احيانا اذا قال حى على الفلاح قال على اثرها حى على خير العمل *ورواه عبدالله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر ربما زاد فى اذانه حى على خير العمل ورواه الليث بن سعد عن نافع *

﴿ كما اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا الليث بن سعد عن نافع قال كان ابن عمر لا يؤذن فى سفره وكان يقول حى على الفلاح واحيانا يقول حى على خير العمل *ورواه محمد بن

سيرين

غيرها فلا ويجاب عن ذلك بان مسلما اخرج عنه وروى له ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه وسئل عنه وكيع فقال هو اشرف من ان يكذب وقال ابن عدي قد روى عنه الثقات من الناس وما ارى برواياته بأسا وروى الحاكم ثم البيهقى فى الخلافيات من حديث شريك عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة ان بلالا كان يثنى الاذان والاقامة وطله الحاكم بانه مرسل وان سويدا لم يدرك اذان بلال واقامته فى عهد النبى عليه السلام وان شريكا وعمران غير محتج بهما فى الصحيح واجيب عن ذلك بان سويدا ادرك الجاهلية ولم ير النبى عليه السلام وادى الزكوة لمصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ان لم يدرك اذان بلال واقامته فى عهده عليه السلام فلا مانع من ادراكه لهما فى عهد ابى بكر فقد ذكر ابن ابى شيبة وغيره ان بلالا اذن حياة النبى عليه السلام ثم اذن لابى بكر حياته ولم يؤذن فى زمن عمر فقال له عمر ما منعك ان تؤذن فقال انى اذنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض واذنت لابى بكر حتى قبض لانه كان ولي نعمتى وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال ليس عمل افضل من الجهاد فى سبيل الله فخرج يجاهد وفى الخلافيات للبيهقى ايضاً انه اذن لابى بكر وروى الطحاوى حديث سويد هذا من طريقين عن شريك ولفظه عن سويد

سيرين عن ابن عمر انه كان يقول ذلك فى اذانه وكذلك رواه نسير بن ذعلوق عن ابن عمر وقال فى السفر وروى ذلك عن ابى امامة *

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه ان على بن الحسين كان يقول فى اذانه اذا قال حى على الفلاح قال حى على خير العمل ويقول هو الاذان الاول *

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ الاصفهانى ثنا محمد بن عبد الله بن رستة ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنى حفص ابن عمر بن سعد عن آبائهم عن اجدادهم عن بلال انه كان ينادى بالصبح فيقول حى على خير العمل فامره النبى صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكانها الصلوة خير من النوم وترك حى على خير العمل (قال الشيخ) وهذه اللفظة لم تثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما علم بلالا وابا محذورة ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق *

الاذان فى المنارة

(انبأ) ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ايوب ثنا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن امرأة من بنى النجار قالت كان بيتى من اطول بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتى بسحر فيجلس على البيت ثم ينظر الى الفجر فاذا رآه تمطى ثم قال اللهم انى احمدك واستعينك على قريش ان يقيموا دينك قالت ثم يؤذن قالت والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات (وروى) خالد بن عمرو قال ثنا سفيان عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق عن ابى برزة الاسلمى قال من السنة الاذان فى المنارة والاقامة فى المسجد (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انا ابن ابى حاتم ثنا احمد بن محمد بن يزيد الاطرابلسى ثنا خالد بن عمرو فذكره وهذا حديث منكر لم يروه غير خالد بن عمرو وهو ضعيف منكر الحديث *

باب لا يؤذن الا عدل ثقة للاشراف على عورات الناس وامانتهم على المواقيت

(حدثنا) ابو الحسن بن الحسين بن داود العلوى ثنا ابو بكر محمد بن على بن ايوب بن سلمويه ثنا محمد ابن يزيد السلمى ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة عن نافع عن سليمان المكى عن محمد بن ابى صالح عن ابيه عن عائشة ان

سمعت بلالا يؤذن مثنى ويقيم مثنى وهذا تصريح بالسماع وشريك صحح الحاكم فى المستدرك روايته واخرج له مسلم متابعة وعمران بن مسلم الجعفى وثقه يحيى وابو حاتم وغيرهما فلا يعارض ذلك بعدم الاحتجاج بهما فى الصحيح وروى عبد الرزاق فى مصنفه انا الثورى عن ابى معشر هو زياد عن ابراهيم عن الاسود عن بلال قال كان اذانه واقامته مرتين مرتين وهذا سند جيد وهو متابع لرواية سويد وروى عبد الرزاق ايضا عن الثورى عن فطر عن مجاهد ذكر له الاقامة مرة مرة فقال هذا شىء استخفه الامراء الاقامة مرتين مرتين وقال ابن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا فطر فذكره ورواه الطحاوى عن يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا فطر بن خليفة عن مجاهد فذكر بمعناه

النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الامام وعفا عن المؤذن *
(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابى خلف الاسفرائيني بها انبأ الفقيه ابو الحسن محمد بن محمد بن يحيى الصفار ثنا عبد الله بن زيدان البجلي ثنا محمد بن العلاء ثنا الحسين بن عيسى ابو عبد الرحمن (واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا ابو بكر موسى بن اسحاق الخطمى الانصارى ثنا يحيى بن عبد الحميد الحمانى ثنا حسين بن عيسى الحنفى ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم اقرؤكم *
(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عمر المقرى الحمامى رحمه الله تعالى ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنى ابراهيم بن ابى محذورة وهو ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده عن ابى محذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امناء المسلمين على صلوتهم وسحورهم المؤذنون *
(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع ابن سليمان حدثنا الشافعي انا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤذنون امناء المسلمين على صلوتهم قال وذكر معها غيرها وهذا المرسل شاهد لما تقدم *
(واخبرنا) ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبنى خطمة من الانصار يا بنى خطمة اجعلوا مؤذنكم افضلكم في انفسكم وهذا ايضا مرسل * (واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا ابو اسمعيل المؤدب عن اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم قال قدمنا على عمر بن الخطاب فسأل من مؤذنكم فقلنا عبيدنا وموالينا فقال بيده هكذا يقلبها عبيدنا وموالينا ان ذلكم بكم لنقص شديد لو اطقت الاذان مع الخليفا(١) لاذنت *

باب اذان الاعمى اذا اذن بصير قبله او اخبره بالوقت

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله ابن مسلمة ثنا مالك (واخبرنا) ابو عمرو الاديب ثنا ابو بكر القاضى ثنا عبد الله عن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن

(١) هو بالكسر والتشديد والقصر مصدر رمبالغة للخلافة ١٢ مجمع

وروى البيهقى فى الخلافيات من جهة ابن اسحاق الحنظلى السمرقندى نا محمد بن ابان ثنا حماد عن ابراهيم قال اول من نقص الاقامة معاوية بن ابى سفيان ثم حكى عن الحاكم انه قال ما ملخصه نقض الاقامة تثنيتها ومن ذكره بالصاد المهملة فقد وهم واجيب عن ذلك بان ما تقدم عن مجاهد يقتضي ان التغير بالنقص بالمهملة وروى ابو حنيفة فى مسنده عن علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رجلا من الانصار رأى فى منامه ان قائلا قال له مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر بلالا بالاذان الله اكبر مرتين اشهد ان لا اله الا الله مرتين اشهد ان محمدا رسول الله مرتين حي على الصلوة مرتين حي على الفلاح مرتين الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم علمه الاقامة كذلك ثم قال قد قامت الصلوة مرتين كاذان الناس

واقامتهم

ابن عبدالله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم قال ابن شهاب وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبي *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن وهب عن يحيى بن عبدالله وسعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان ابن ام مكتوم كان مؤذنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعمى * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة المرادى *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن ابى عروبة عن مالك بن دينار عن ابى عروبة ان ابن الزبير كان يكره ان يكون المؤذن اعمى وهذا والذي روي عن ابن مسعود في ذلك محمول على اعمى منفرد لا يكون معه بصير يعلمه الوقت *

(باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتا)

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن منصور الطوسى ثنا يعقوب ثنا ابى عن محمد ابن اسحاق حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه قال حدثنى ابى عبدالله ابن زيد فذكر قصة رؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك (وقد روينا) في حديث ابى محذورة ما دل على ذلك حيث قال في احدى الروايتين ايكم الذى سمعت صوته ارتفع وفي الرواية الاخرى لقد سمعت في هؤلاء تأذين انسان حسن الصوت وهي رواية عثمان بن السائب *

(باب ترسيل الاذان وحذم الاقامة(١))

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن عبدالرزاق(٢) ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصارى عن ابيه انه اخبره ان اباسعيد الخدرى قال انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد * قال الشافعي والترغيب في رفع الصوت يدل على ترتيل الاذان *

(١) الحذم الاسراع ١٢   (٢) ن ـ محمد بن عبدالله الوراق ١٢

واقامتهم فاخبر النبي عليه السلام فامر بلالا بذلك * وقال الاثرم سمعت احمد يقول من اقام مثنى مثنى لم اعنفه وليس به بأس قيل له فحديث ابى محذورة صحيح فقال اما انا فلا ادفعه وقال ابو عمر ذهب ابن حنبل وابن راهويه وداود ومحمد ابن جرير الى اجازة القول بكل ما روي عن النبي عليه السلام في ذلك وحملوه على الاباحة والتخيير لانه ثبت عن النبي عليه السلام جميع ذلك وعمل به اصحابه فمن شاء ثنى الاقامة ومن شاء افردها الا قوله قد قامت الصلوة فان ذلك مرتان * قال البيهقي (وامثل اسناد روى في تثنية الاقامة حديث ابن ابى ليلى وهو ان صح فكل اذان روى ثنائية فهو بعد رؤيا عبدالله بن زيد فيكون اول ما روي في رؤياه مع الاختلاف في كيفية رؤياه في الاقامة فالمدنيون رووها

(باب الرغبة في ان يكون المؤذن صيتا)
(باب ترسيل الاذان وحذم الاقامة)

(اخبرنا) ابو سعد احمد بن محمد الماليني انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابراهيم بن على العمرى ثنا معلى بن مهدى انا عبدالمنعم البصرى ثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال يابلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحذم واجعل بين اذانك واقامتك قدرمايفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه و المعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى ترونى هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم ابى سعيد قال البخارى هو منكر الحديث ويحيى بن مسلم البكاء الكوفى ضعفه يحيى بن معين (وقدروي) باسناد آخر عن الحسن وعطاء عن ابى هريرة وليس بالمعروف (اخبرناه) ابو بكر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حيان ثنا احمدان بن الهيثم بن خالد البغدادى ثنا صبيح بن عمر السيرافى ثنا الحسن بن عبيدالله عن الحسن وعطاء كلاهما عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال فذكر مثله الى قوله لقضاء حاجته * الاسناد الاول اشهر من هذا *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا ابوبكر محمد بن احمد بن محموية العسكرى ثنا ابو عمر محمد بن عبدالله السوسى ثنا القعنبى ثنا مرحوم بن عبدالعزيز العطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس قال قال لى عمر بن الخطاب اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحذر *

(و اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى ثنا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبدالعزيز قال قال ابو عبيد حدثنيه الانصارى محمد بن عبدالله عن مرحوم العطار عن ابيه عن ابى الزبير مؤذن بيت المقدس ان عمر قال له ذلك الا انه قال واذا اقمت فاحذم قال ابو عبيد قال الاصمعى الحذم الحدر فى الاقامة وقطع التطويل وروينا عن ابن عمر انه كان يرسل الاذان ويحذم (١) الاقامة *

باب الاستهام على الاذان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه انبأ محمد بن ايوب انبأ ابن ابى اويس حدثنى مالك عن سمي عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس مافى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الاان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون مافى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة و الصبح لاتوهما ولو حبوا * رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن ابى اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قال البخاري ويذكر ان قوما اختلفوا فى الاذان فاقرع بينهم سعد (اخبرناه) ابو عبد الرحمن السلمى انبأ ابو الحسن الكارزى ثنا

(١) ن - يحدر

مفردة والكوفيون يروونها مثنى واسناد المدنيين موصول واسناد الكوفيين مرسل ومع موصول المدنيين مرسل سعيد وهو اصح التابعين ارسالا ثم مارويناه من الامر بالافراد بعده)* قلت * يظهر من مجموع ماتقدم ان فى تثنية الاقامة احاديث جيدة ومنها ماهو بعدرؤيا عبد الله بن زيد وهو حديث ابى محذورة فى عدكلمات الاقامة سبع عشرة ومافى بعض رواياته وعلمنى الاقامة مثنى مثنى فان ذلك كان بعد رجوع النبى عليه السلام من حنين كماذكره البيهقى فيما تقدم وقد بينا ان اسناد الكوفيين فى حديث رؤيا عبدالله بن زيد موصول ايضا ومن نظر فى طرق حديث رؤياه وحديث انس فى الامر بافراد الاقامة يظهر له انهما كانا فى وقت واحد فكيف يقول البيهقى * (ثم الامر بالافراد بعده) بل حديث ابى محذورة بعد الامر بالافراد *

(باب الاستهام على الاذان)

ثنا على بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا هشيم ثنا ابن شبرمة قال تشاجر الناس فى الاذان بالقادسية فاختصموا الى سعد فاقرع بينهم *

باب عدد المؤذنين

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وحسن بن سفيان قالا ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا * وبهذا الاسناد عن عبيدالله عن القاسم عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير ورواه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان للنبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة مؤذنين بلال وابو محذورة وابن ام مكتوم قال ابو بكر والخبران صحيحان يعنى هذا وماتقدم فمن قال كان له مؤذنان اراد الذين كانا يؤذنان بالمدينة ومن قال ثلاثة اراد ابا محذورة الذى كان يؤذن بمكة (قال الشيخ) وفى اقتصاره بمكة على مؤذن واحد دلالة على جواز الاقتصار على مؤذن واحد *

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلى ثنا جعفر بن محمد الفريابى ثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن موهب قالا ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى عن السائب بن يزيد انه اخبره ان التاذين الثالث يوم الجمعة انما امر به عثمان حين كثر اهل المدينة وكان التاذين يوم الجمعة حين يجلس الامام على المنبر * رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير عن الليث وقال انه مع الاقامة صار الثالث والخبر ورد فى التاذين لا فى المؤذن والله اعلم *

باب التطوع بالاذان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرنى الجريرى عن ابى العلاء عن مطرف عن عثمان بن ابى العاص قال قلت يا رسول الله اجعلنى امام قومى قال انت امامهم فاقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا *

باب رزق المؤذن

(قال الشافعي) قد ارزق المؤذنين امام هدى عثمان بن عفان واحتج فى جواز الاجتعال على تعليم الخير بما روينا فى كتاب الصداق عن النبى صلى الله عليه وسلم انه زوج امرأة على سورة من القرآن *

باب عدد المؤذنين

* قال *
ذكر فى آخره زيادة عثمان التاذين يوم الجمعة * ثم قال (الخبر ورد فى التاذين لا فى المؤذن) * قلت * يظهر بهذا ان الخبر ليس بمطابق للباب لان الذى زاده هو الاذان لا عدد المؤذنين *

(واخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله بن احمد البسطامي انبأ ابو بكر الاسمعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عبيد الله ابن عمر بن ميسرة القواريري ثنا يوسف بن يزيد ابو معشر البراء انبأ عبيدالله بن الاخنس عن عبدالله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي من احياء العرب وفيهم لديغ او سليم فقالوا هل فيكم من راق فان في الماء لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فرقاه على شاء فبرأ فلما اتى اصحابه كرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله عز وجل اجرا فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله * رواه البخاري في الصحيح عن سيدان بن مضارب عن ابي معشر وروينا في حديث ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعاه حين قضى التاذين فاعطاه صرة فيها شيء من فضة *

(باب فضل التاذين على الامامة)

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع ابن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة ضمناء والمؤذنون امناء فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين * قال الامام احمد وهذا الحديث لم يسمعه سهيل من ابيه انما سمعه من الاعمش *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر اخبرني سهيل بن ابي صالح عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين *

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا عمرو بن عبد الغفار ومحمد بن عبيد قالا ثنا الاعمش (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انبأ عبدالله بن عثمان ثنا ابو حمزة السكري قال سمعت الاعمش يحدث عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين * زاد ابو حمزة في روايته قال فقال رجل يا رسول الله لقد تركتنا نحن نتنافس الاذان بعدك زمانا قال ان بعدكم زمانا سفلتهم مؤذنهم * وهذا الحديث لم يسمعه الاعمش باليقين من ابي صالح وانما سمعه من رجل عن ابي صالح *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا ابن فضيل ثنا الاعمش عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين (اخبرنا) ابو علي انبأ ابو بكر ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا ابن نمير ثنا الاعمش قال نبئت عن

ابي

---

* قال *

(باب فضل التاذين على الامامة)

ذكر فيه حديث ابراهيم بن طهمان (عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويصدقه كل رطب ويابس وسمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم

ارشد

ابى صالح ولا ارى الا قد سمعته منه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وقد روي عن محمد ابن ابى صالح عن ابيه عن عائشة وبلغنى عن البخارى انه قال حديث ابى صالح عن عائشة اصح *

(اخبرناه) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار ببغداد قالا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة ثنا ابو يحيى بن ابى ميسرة ثنا المقرى ابو عبد الرحمن ثنا حيوة حدثنى نافع بن سليمان ان محمد بن ابى صالح حدثه عن ابيه انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فارشد الله الامام وعفا عن المؤذن * وقد قيل عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء انا ابو حامد بن الشرقى ثنا احمد بن حفص وعبد الله بن محمد الفراء وقطن بن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبد الله حدثنى ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر انه قال المؤذن يغفر له(١) مدى صوته ويصدقه كل رطب ويابس قال وسمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين * هكذا رواه ابراهيم بن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته هذا القدر مرفوعا دون الحديث الآخر (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق فذكره ورواه عمرو بن عبد الغفار *

(كما اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عمرو ابن عبد الغفار ثنا الاعمش عن مجاهد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه * ورواه حفص بن غياث *

(كما اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن شعيب الفقيه ثنا السرى بن خزيمة ثنا سعيد بن سليمان الواسطى ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمعه * وقد روينا هذا الحديث عن موسى بن ابى عثمان عن ابى يحيى عن ابى هريرة مرفوعا وروينا الحديث الاول عن الحسن البصرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا *

(اخبرناه) ابو نصر عمر بن عبد العزيز انبأ على بن الفضل بن محمد بن عقيل انبأ ابو شعيب الحرانى ثنا على بن المدينى ثنا محمد بن ابى عدى انبأ يونس عن الحسن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الامام ضامن والمؤذن

(١) ن - يغفر الله له ١٢

ارشد الائمة واغفر للمؤذنين) ثم قال (كذا رواه ابن طهمان وقد رواه عمار بن رزيق عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته هذا القدر مرفوعا دون الحديث الآخر * ثم اسنده كذلك من حديث ابن عمرو من حديث ابى هريرة ايضا * قلت * ان كان البيهقى قصد بذلك تعليل رواية ابن طهمان وهو الظاهر فقد تقرر ان الواة لا يعارض

مؤتمن فارشد الله الائمة وغفر للمؤذنين اوقال غفر الله للائمة وارشد المؤذنين شك ابن ابي عدي * وبهذا الاسناد ثنا محمد بن ابي عدي عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذنون امناء المسلمين على صلوتهم وحاجتهم اوحاجاتهم * وقد روي اجازة ذلك عن يونس عن الحسن عن جابر و ليس بمحفوظ * وروي في ذلك عن ابي امامة *

(اخبرنا) ابو نصر بن عبدالعزيز انبأ علي بن الفضل الخزاعي انبأ ابو شعيب ثنا علي بن المديني ثنا روح بن عبادة ثنا حماد بن سلمة ثنا ابو غالب قال سمعت ابا امامة يقول المؤذنون امناء المسلمين و الائمة ضمناء قال والاذان احب الي من الامامة *

باب الترغيب في الاذان

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه وابو يعلى المهلبي قالا ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضى التاذين اقبل حتى اذا ثوب بها ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل يخطر بين المرء ونفسه يقول له اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل ما يدرى كم صلى(١) * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث الاعرج عن ابي هريرة والمراد بالتثويب ها هنا الاقامة * والذي يدل عليه (ما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد ابن يعقوب حدثني ابراهيم بن محمد ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة احال يعني له ضراط حتى لا يسمع صوته فاذا سكت رجع فوسوس فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته فاذا سكت رجع فوسوس * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وفي رواية سهيل بن ابي صالح عن ابيه ادبر وله حصاص(٢) *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي من المدينة ثلاثون ميلا (٣) * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابي معاوية *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يعلى بن عبيد ثنا طلحة بن يحيى حدثني عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية بن ابي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة * اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن طلحة بن يحيى *

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ابو الشيخ الاصبهاني قال قال ابو بكر بن ابي داود

(١) ن - يصلي الرجل وما يدري - ان يدري كيف صلى (٢) اي ضراط ١٢ (٣) وفي المسلم ست وثلاثون ميلا ١٢

زيادة غيره لا سيما مع انفصال احد المتنين عن الآخر في المعنى فهما حديثان مستقلان فبعض الرواة روى احدهما وبعضهم شارك في ذلك وانفرد بالحديث الآخر *

سمعت ابى يقول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة ليس ان اعناقهم تطول و ذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا اعطش الانسان انطوت عنقه و المؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا خير بن عرفة ثنا عبد الله بن صالح (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى الادمي ببغداد ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل السلمى ثنا عبد الله بن صالح المصرى حدثنى يحيى بن ايوب ثنا على بن جريج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن اثنتى عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه فى كل مرة ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة * قال ابو عبد الله هذا حديث صحيح وله شاهد من حديث عبد الله بن لهيعة (قال الشيخ) وقد رواه يحيى ابن المتوكل عن ابن جريج عمن حدثه عن نافع قال البخاري وهذا اشبه (واما حديث) ابن لهيعة (فاخبرناه) ابو عبد الله انبأ محمد بن صالح بن هانى ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا ابو طاهر وابو الربيع قالا ثنا ابن وهب اخبرنى ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابى جعفر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن اثنتى عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل اذان ستون حسنة وبكل اقامة ثلاثون حسنة *

﴿ حدثنى ﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء ثنا ابو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا محمد بن يزيد السلمى (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر القطان ثنا محمد بن يزيد ثنا ابراهيم بن رستم ثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن خمس صلوات وامهم ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه * لا اعرفه الا من حديث ابراهيم بن رستم عن حماد (واما الحديث) الذى (اخبرناه) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن هارون الهاشمى انبأ القاسم بن نصر المخرمى انبأ اسمعيل ابن عمرو البجلى ثنا جعفر بن زياد عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الامام مؤذنا * فهذا حديث اسناده ضعيف بمرة اسمعيل بن عمرو بن نجيح ابو اسحاق الكوفى حدث باحاديث لم يتابع عليها وجعفر بن زياد ضعيف *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا اسمعيل يعنى ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم قال قال عمر لو كنت اطيق الاذان مع الخليفا لاذنت *

باب الترغيب فى التعجيل بالصلوات فى اوائل الاوقات

﴿ قال ﴾ الله تعالى عز وجل (اقم الصلوة لدلوك الشمس) قال الشافعي و دلوكها ميلها وهو قول ابن عمرو معنى قول ابن عباس * وقال تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) قال الشافعي والمحافظة على الشيء تعجيله وقال تعالى

---

* قال * ﴿ باب الترغيب في التعجيل بالصلوات ﴾

ذكر فيه حديث ام فروة * قلت * الكلام عليه تقدم في ابواب التيمم ثم ذكر حديث عثمان بن عمر (عن مالك

(اقم الصلوة لذكرى) *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن محمد الدورى ثنا ابو سلمة منصور بن سلمة الخزاعى ثنا عبدالله بن عمر العمرى عن القاسم بن غنام عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة وكانت ممن بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وكانت من المهاجرات الاول انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن افضل الاعمال فقال الصلوة لاول وقتها * اخرجه ابو داود فى السنن *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ عودا على بدأ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبدالله بن سماك ثنا الحسن بن مكرم البزار ثنا عثمان بن عمرو ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار عن ابى عمرو الشيبانى عن عبدالله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة في اول وقتها قلت ثم اي قال الجهاد فى سبيل الله قلت ثم اي قال بر الوالدين * وهكذا رواه محمد بن بشار بندار عن عثمان بن عمر عنه رواه محمد بن خزيمة فى مختصر المختصر وكذلك رواه على بن حفص المدائنى عن شعبة عن الوليد بن العيزار وروى عن غندر عن شعبة عن عبيد المكتب عن ابى عمرو عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمثله *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى حدثنى السرى بن خزيمة ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا شعبة ثنا سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو قال سألنا جابر بن عبدالله عن وقت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلى الظهر بالهاجرة ويصلى العصر والشمس حية ويصلى المغرب اذا وجبت ويصلى العشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر ويصلى الصبح بغلس * رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم

من

ابن مغول عن الوليد بن العيزار عن ابى عمرو الشيبانى عن ابن مسعود سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلوة فى اول وقتها) * قلت اختلف فيه على ابن مغول فرواه عثمان بن عمر عنه كذلك ورواه عنه محمد بن سابق ولفظه الصلوة على ميقاتها اخرجه من طريقه البخارى فى صحيحه * قال البيهقى (وكذلك رواه بندار عن عثمان بن عمر) * قلت * الذى رواه مسلم فى صحيحه عن بندار عن غندر عن شعبة خلاف هذا وسنذكره ان شاء الله تعالى * قال البيهقى (وكذلك رواه على بن حفص المدائنى عن شعبة عن الوليد بن العيزار) * قلت المدائنى هذا قال ابو حاتم لا يحتج به والمشهور عن شعبة الصلوة على وقتها وكذلك اخرجه الشيخان من رواية جماعة عنه * قال (وروى غندر عن شعبة عن عبد المكتب عن ابى عمرو عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بمثله) * قلت قد تقدم ان المشهور عن شعبة على وقتها وقد ذكر مسلم حديث شعبة كذلك ثم قال ثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة بهذا الاسناد مثله فهذه الرواية الصحيحة عن غندر خلاف ما ذكره البيهقى عنه وقال ابن حبان فى صحيحه الصلوة فى اول وقتها تفرد بها عثمان بن عمر * ثم ذكر البيهقى حديث ابى مسعود (ثم صلى بغلس) * قلت حديثه الطويل فى الاوقات مخرج فى الصحيحين بدون هذه الزيادة وفى اسناد هذا الحديث الذى ذكره البيهقى اسامة بن زيد الليثى خرج له مسلم ومع ذلك تكلم فيه قال احمد ليس بشىء وعنه تركه يحيى بن سعيد بآخره وعنه قال روى عن نافع احاديث مناكير فقال له ابنه عبدالله اراه حسن الحديث فقال ان تدبرت حديثه فستعرف فيه النكرة وعن ابن معين كان يحيى

ابن

من حديث شعبة *

﴿اخبرنا﴾ ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابواسامة ان ابن شهاب اخبره عن عروة بن الزبير قال سمعت بشير بن ابي مسعود الانصاري يحدث عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فياتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس ويصلي الصبح بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلوته بعد ذلك بغلس حتى مات ثم لم يعد الى ان يسفر *

﴿اخبرني﴾ ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هاشم بن القاسم ثنا الليث ابن سعد عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الآخر حتى قبضه الله عزوجل وكذلك رواه يعلى بن عبدالرحمن عن الليث ورواه قتيبة بن سعيد عن الليث *

﴿كما اخبرنا﴾ محمد بن عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا ابوسعيد محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله عزوجل * وهذا مرسل - اسحاق بن عمر ولم يدرك عائشة *

﴿اخبرنا﴾ ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابراهيم بن اسباط وثنا ابن صاعد قالا ثنا احمد ابن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول رضوان الله و الوقت الآخر عفو الله (واخبرنا) ابوسعد انا ابو احمد ثنا محمد بن هارون بن حميد ثنا احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * قال ابواحمد هكذا كان يقول لنا ابن حميد عن عبيد الله في هذا الاسناد والصواب ماحدثناه ابن صاعد وابن اسباط على ان هذا الحديث بهذا الاسناد باطل ان قيل فيه عبدالله اوعبيدالله (قال الشيخ) هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدني ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه احمد بن حنبل وسائر الحفاظ ونسبوه الى الوضع نعوذ بالله من الخذلان وقد روي باسانيد اخر كلها ضعيفة *

﴿واخبرنا﴾ ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا ابراهيم ابن زكريا من اهل عبدس ثنا ابراهيم بن ابي محذورة مؤذن مكة حدثني ابي عن جدي يعني ابامحذورة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول الوقت رضوان الله واوسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله * ابراهيم

ابن سعيد يضعفه وقال ابوحاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس بالقوي * ثم ذكر البيهقي حديثا (عن هاشم بن القاسم ثنا الليث عن ابي النضر عن عمرة عن عائشة ماصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الآخر حتى قبضه الله) * ثم قال وكذلك رواه معلى بن عبدالرحمن عن الليث * قلت * لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم لم يصل في آخر الوقت ان يكون اوله افضل اذ بينهما واسطة و معلى بن عبدالرحمن الواسطي كذاب حكاه الذهبي عن

ابن زكريا هذا هو العجلي الضرير يكنى ابا اسحاق حدث عن الثقات بالبواطيل قاله لنا ابو سعد الماليني عن ابى احمد بن عدى الحافظ وابراهيم بن ابى محذورة هو ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابى محذورة مشهور وروي هذا الحديث على اللفظ الاول عن ابن عباس وجرير بن عبدالله وانس بن مالك مرفوعا وليس بشيء وله اصل(١) في قول ابي جعفر محمد بن على الباقر *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن على بن زياد ثنا ابن ابى اويس ثنا ابى عن جعفر بن محمد عن ابيه قال اول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله * هكذا رواه ابو اويس عن جعفر وروى عن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عن على عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(باب تعجيل الظهر فى غير شدة الحر)

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابى المنهال عن ابى برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر اذا زالت الشمس ويصلى العصر وان احدنا يذهب الى اقصى المدينة ويرجع والشمس حية ونسيت المغرب وكان لا يبالى بتاخير العشاء الى ثلث الليل قال ثم قال الى شطر الليل قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلى الصبح ويعرف احدنا جليسه الذى كان يعرفه وكان يقرأ فيها من الستين الى المائة * ورواه البخارى فى الصحيح عن حفص بن عمر * ورواه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر حين تدحض الشمس يعنى تزول * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار عن يحيى القطان *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت انسانا كان اشد تعجيلا بالظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استثنت اباها ولا عمر * هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثورى

ورواه

(١) ن - و ليس اصل ١٢

الدارقطنى * ثم اسند البيهقى (عن اسحاق بن عمر عن عائشة قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله) ثم قال (وهذا مرسل اسحاق لم يدرك عائشة) * قلت * فى الميزان اسحاق هذا تركه الدارقطنى وذكر ابو حاتم وجماعة انه مجهول فكيف عرف البيهقى انه لم يدرك عائشة *

* قال * (باب تعجيل الظهر فى غير شدة الحر)

ذكر في آخره حديث عائشة * قلت * فيه شيئان احدهما * ان في سنده حكيم بن جبير * قال احمد ضعيف منكر الحديث وقال الدارقطنى متروك وقال الجوزجانى كذاب وتركه شعبة ذكر ذلك صاحب الميزان وذكر هذا الحديث من منكر اته * والثانى * ان في سنده اختلافا ايضا ذكره البيهقى بعد * ثم ذكر سندا في اثنائه (انا محمد بن الفضل بن جابر ابو عبدالرحمن الاذرمي) * قلت * كذا رأيته فى نسختين جيدتين وابو عبد الرحمن هذا اسمه عبدالله

ابن

ورواه اسحاق الازرق عن سفيان عن منصور عن ابراهيم (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن الفضل بن جابر ابو عبدالرحمن الاذرمی ثنا اسحاق الازرق فذكره بنحوه دون قوله ما استثنت اباها ولا عمر وهو وهم والصواب رواية الجماعة قاله ابن حنبل وغيره وقد رواه اسحاق مرة على الصواب *

﴿باب تأخير الظهر في شدة الحر﴾

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا على ثنا سفيان ثنا الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها عز وجل فقالت رب اكل بعضى بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير (واخبرناه) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى ثنا سفيان عن الزهرى فذكره بمثله الا انه قال فاشد ما تجدن من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها * رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله المدينى *

﴿واخبرنا﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة ان الليث حدثهم عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة قال ابن موهب بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد *

﴿اخبرنا﴾ ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن عبدالله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابى سلمة بن عبدالرحمن وعن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الحر فابردوا عن الصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم وذكر ان النار اشتكت الى ربها عز وجل فاذن لها فى كل عام بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك وقد رواه الشافعى عن مالك فى القديم *

﴿اخبرنا﴾ ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن على العلوى وابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة قال انبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا ابراهيم بن عبدالله العبسى ثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم * اخرجه البخارى من

(١) هكذا فى الاصول والصواب ما قاله صاحب الجوهر ١٢

ابن محمد بن اسحاق والصواب انا محمد بن الفضل بن جابر اخبرنا ابو عبدالرحمن *

﴿باب تأخير الظهر فى شدة الحر﴾ * قال *

* قلت * اطلاق هذا الباب والاحاديث التى فيه تدل على التاخير فى شدة الحر مطلقا و الشافعى قيده * قال الترمذى فى جامعه قال الشافعى انما الابراد بصلوة الظهر اذا كان مسجدا ينتاب اهله من البعد فاما المصلى وحده والذى يصلى فى مسجد قومه فالذى احب له ان لا يؤخر الصلوة فى شدة الحر * قال ابو عيسى ومعنى من ذهب الى تاخير الظهر فى شدة الحر اولى واشبه بالاتباع واما ما ذهب اليه الشافعى ان الرخصة لمن ينتاب من البعد وللمشقة

اوجه عن الاعمش بعضها روابة بعضها اشارة واخرجه ايضا من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم *

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة اخبرني ابو الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت اباذر يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاراد المؤذن ان يؤذن الظهر فقال ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال ابرد مرتين او ثلاثا حتى رأينا فيء التلول ثم قال ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة * قال ابو داود هو مهاجر ابو الحسن رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد وكذا قال جماعة عن شعبة فاراد المؤذن ان يؤذن (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطي ثنا ابو الوليد فذكره باسناده انه سمع اباذر يقول انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن المؤذن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابرد وذكره وكذلك قاله غندر عن شعبة *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب والحسين بن محمد بن زياد قالا ثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مهاجر ابي الحسن انه سمع زيد بن وهب يحدث عن ابي ذر قال اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة قال ابو ذر حتى رأينا فيء التلول * رواه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر ورواه مسلم عن محمد بن المثنى وفي هذا كالدلالة على ان الامر بالابراد كان بعد التاذين وان الاذان كان في اول الوقت (وحدثنا) ابو بكر بن فورك لفظا انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر يعني ابن سمرة قال حماد وحدثنيه سيار بن سلامة عن ابي برزة الاسلمي قال احدهما كان بلال يؤذن اذا دلكت الشمس وقال الآخر كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس (وحدثنا) ابو بكر ثنا عبد الله ثنا يونس ثنا ابو داود ثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان بلال لا يخرم الاذان وكان ربما اخر الاقامة شيئا وقد مضى قوله كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس *

باب ماروى في التعجيل بها في شدة الحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابو خيثمة ثنا ابو اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا قلت لابي اسحاق في الظهر قال نعم قلت افي تعجيلها قال نعم * رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحاق البزار ببغداد من اصل سماعه ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي ميسرة ثنا خلاد بن يحيى ثنا يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق

قال

على الناس فان في حديث ابي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي * قال ابو ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن بلال لصلوة الظهر فقال عليه السلام يا بلال ابرد فلو كان الامر على ما ذهب اليه الشافعي لم يكن للابراد في ذلك الوقت معنى لاجتماعهم في السفر وكانوا لا يحتاجون ينتابون من البعد *

(باب ماروى في التعجيل بها في شدة الحر)

قال حدثني سعيد بن وهب قال حدثني خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرمضاء فما اشكانا وقال اذا زالت الشمس فصلوا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو علي الروذباري انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ومسدد قالا ثنا عباد ثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث الانصاري عن جابر بن عبدالله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ قبضة من الحصا لتبرد في كفي اضعها لجبهتي اسجد عليها لشدة الحر *

﴿ باب الدليل على ان خبر الابراد بها ناسخ لخبر خباب وغيره ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن احمد بن عبدان ثنا محمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا ابو زكريا ثنا يحيى ابن معين ثنا اسحاق الازرق (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا احمد بن حنبل ثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن شريك عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر بالهاجرة فقال لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * قال ابو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه سألت محمد ايعني البخاري عن هذا الحديث فعده محفوظا وقال رواه غير شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة قال كنا نصلي الظهر بالهاجرة فقيل لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم * رواه ابو عيسى عن عمر بن اسمعيل بن مجالد عن ابيه عن بيان كما قال البخاري *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر بن قتادة انبأ احمد بن اسحاق بن شيبان البغدادي انبأ معاذ بن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع يعني الجمحي عن ابن ابي مليكة ان عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت ابي محذورة فقال ويحه ما اشد صوته اما يخاف ان ينشق مريطاؤه قال فاتاه يؤذنه بالصلوة فقال ويحك ما اشد صوتك اما تخاف ان ينشق مريطاؤك فقال انما شددت صوتي لقدومك يا امير المؤمنين قال انك في بلدة حارة فابرد على الناس ثم ابرد مرتين او ثلاثا ثم اذن ثم انزل فاركع ركعتين ثم ثوب اقامتك *

﴿ باب الدليل على انه لا يبلغ بتاخيرها آخر وقتها ﴾

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن ابي نصر الداربردي بمرو ثنا ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبدالله انبأ خالد بن عبدالرحمن حدثني غالب القطان عن بكر بن عبدالله المزني عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ورواه مسلم من وجه آخر عن غالب بغير هذا اللفظ *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد المقرئ باسفرائن انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا حماد بن سلمة عن موسى ابي العلاء عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر في ايام الشتاء وما ندري ما مضى من النهار اكثر اوما بقي وفي هذا ان صح كالدلالة على الفرق بين الشتاء والصيف في وقت صلوته صلى الله عليه وسلم وان خبر بكر بن عبدالله المزني محمول على انه اخرها في الحر الا انه لم يبلغ بتاخيرها آخر وقتها فكانوا يجدون مع التاخير حر الرمال والبطحاء والله اعلم *

باب تعجيل صلوة العصر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا جعفر بن محمد بن الحسن (١) ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة حية و يذهب الذاهب الى العوالى والشمس مرتفعة حية * رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد و محمد بن الرمح ورواه عبدالله بن صالح عن الليث عن يونس عن الزهرى *

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن الفضل بن لطيف المصرى بمكة ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن خروف ابو كامل المدينى املاء بمصر ثنا احمد بن بكير الحراوى ثنا عبدالله بن صالح كاتب الليث حدثنى الليث بن سعد عن يونس اخبرنى ابن شهاب اخبرنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلاة العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالى والشمس مرتفعة و بعض العوالى من المدينة على اربعة اميال او ثلاثة * قال البخارى زاد الليث عن يونس و بعد العوالى اربعة اميال او ثلاثة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابو اليمان انبأ شعيب عن الزهرى قال اخبرنى انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلوة العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالى فيأتيها والشمس مرتفعة و بعض العوالى من المدينة على اربعة اميال * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان وقال و بعض العوالى من المدينة اربعة اميال ونحوه وهذا من قول الزهرى ذكره معمر عنه من قوله *

(اخبرنا) بصحة ذلك ابو صالح ابن ابنة يحيى بن منصور القاضى انا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر فيذهب الذاهب الى العوالى والشمس مرتفعة قال الزهرى والعوالى من المدينة على ميلين وثلاثة واحسبه قال واربعة *

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ جرير عن منصور

(١) ن - الحسين ١٢

* قال * (باب تعجيل العصر)

ذكر فيه حديث مالك (عن ابن شهاب عن انس قال كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب الى قباء الحديث) * قلت * فى علل الصحيحين للدارقطنى هذا مما ينتقد به على مالك لانه وقفه وقال فيه الى قباء وخالفه عدد كثير منهم صالح ابن كيسان وشعيب وعمرو بن الحارث ويونس والليث ومعمر وابن ابى ذئب وابراهيم بن علية وابن اخى الزهرى والنعمان وابو اويس وعبدالرحمن بن اسحاق وقد اخرجا قول من خالف مالكا ايضا و قال ابو عمر فى التمهيد قال فيه جماعة اصحاب ابن شهاب عنه يذهب الذاهب الى العوالى وهو الصواب عند اهل الحديث وقول مالك عندهم الى

منصور قال تذاكرنا عند خيثمة والشمس بيضاء حية فقال حياتها ان تجد حرها *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عروة قال اخبرنى بشير بن ابى مسعود الانصارى عن ابى مسعود انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر حين زاغت الشمس وربما اخرها فى شدة الحر والعصر والشمس مرتفعة يسير الرجل حين ينصرف منها الى ذى الحليفة ستة اميال قبل غروب الشمس وذكر الحديث *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله المزنى ثنا ابو الحسن على بن محمد ابن عيسى الخزاعى انبأ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى فى سنة احدى وعشرين ومائتين حدثنى ابو بشر شعيب ابن دينار ابى حمزة القرشى عن محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهرى سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز فى امارته وكان عمر يؤخر الصلوة فى ذلك الزمان فقال له عروة اخر المغيرة بن شعبة صلوة العصر يوما وهو امير الكوفة فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى وهو جد زيد بن الحسن ابو امه وكان ممن شهد بدرا فقال ماهذا يا مغيرة اما والله لقد علمت لقد نزل جبريل عليه السلام فصلى فصلى النبى صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى النبى صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى النبى صلى الله عليه وسلم خمس صلوات ثم قال هكذا امرت ففزع عمر حين حدثه عروة بن الزبير بذلك وقال اعلم ما تحدث به يا عروة ان جبريل هو اقام لهم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان بشير بن ابى مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتنى عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلوة العصر والشمس فى حجرتها قبل ان تظهر الشمس فلم يزل عمر بن عبد العزيز من ذلك اليوم يتعلم وقت الصلوة بعلامة حتى فارق الدنيا *

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انبأ اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب ثنا مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة ابن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه ابو مسعود الانصارى فقال ماهذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بنحوه قال عروة ولقد حدثتنى عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس فى حجرتها قبل ان تظهر * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان وعن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال يونس والليث

الى قباء وهم لا شك فيه ولم يتابع احد عليه فى حديث ابن شهاب هذا وذكر البيهقى فى هذا الباب والطحاوى وابن عبد البر وغيرهم ان اقرب العوالى الى المدينة ميلان او ثلاثة فيمكن ان يصلى فى وسط الوقت ثم يوتى العوالى ثم ذكر حديث عبد الواحد بن نافع (عن عبد الله بن رافع عن ابيه انه عليه السلام كان يأمرهم بتاخير هذه الصلوة) ثم حكى عن الدارقطنى (انه قال الصحيح عن رافع وغيره ضد هذا) * قلت * ذكر ابن حبان فى ثقات التابعين عبد الله بن رافع وذكر فى ثقات اتباع التابعين عبد الواحد بن نافع * وعن على بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية اخرجه ابو داود وسكت عنه واخرج

عن الزهرى والشمس فى حجرتها لم يظهر الفئ من حجرتها وقال ابن عيينة عن الزهرى والشمس طالعة فى حجرتى لم يظهر الفئ بعد وقال هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة والشمس لم تخرج من حجرتها قال البخارى وقال ابو اسامة عن هشام من قعر حجرتها *

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلى ثنا ابن ناجية ثنا عبد الرحمن ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العصر والشمس فى قعر حجرتى *

(واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا هشام بن عروة فذكره وقال والشمس بيضاء فى قعر حجرتى * قال الشافعى عقيب حديث مالك وهذا من ابين ماروى فى اول الوقت لان حجرة ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى موضع منخفض من المدينة وليست بالواسعة وذلك اقرب لها من ان يرتفع الشمس منها فى اول وقت العصر *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا عمرو بن سواد السرحى ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابى حبيب ان موسى بن سعيد الانصارى حدثه عن حفص بن عبيد الله عن انس بن مالك انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف اتاه رجل من بنى سلمة فقال يا رسول الله انا نريد نحر جزورا لنا ونحب ان تحضرها قال نعم فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغيب الشمس * رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن سواد *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعى (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله السوسى قالا ثنا ابو العباس ثنا سعيد بن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر حدثنى الاوزاعى حدثنى ابو النجاشى حدثنى رافع بن خديج قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر ثم نحر الجزور فتقسم عشر قسم ثم نطبخ فناكل لحما نضيجا قبل ان تغيب الشمس * رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن يوسف عن الاوزاعى ورواه مسلم عن محمد بن مهران الرازى عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعى وهذه الرواية الصحيحة عن رافع بن خديج تدل على خطاء مارواه عبد الواحد

او

الحاكم وقال صحيح على شرط البخارى عن العباس بن ذريح عن زياد بن عبد الله النخعى قال كنا جلوسا مع على فى المسجد الاعظم والكوفة يومئذ اخصاص (١) فجاء المؤذن فقال الصلوة يا امير المؤمنين للعصر فقال اجلس فجلس ثم عاد فقال ذلك له فقال على هذا الكلب يعلمنا بالسنة فقام فصلى بنا العصر ثم انصرفنا الى المكان الذى كنا فيه فجثونا للركب لنزول الشمس للمغيب نتراءاها * والعباس ثقة وزياد ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين * واخرج الترمذى انا على ابن حجر انا اسمعيل بن علية عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن ام سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه * قال الترمذى وقد روي هذا الحديث عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن ام سلمة نحوه وسكت الترمذى عن الحديث ورجاله على شرط الصحيح وفى مصنف عبد الرزاق

(١) اخصاص جمع خص بالضم هو بيت يعمل من الخشب والقصب ١٢ مجمع

عن

او عبدالحميد بن نافع او نفيع الكلابي عن ابن رافع بن خديج عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرهم بتاخير العصر وهو مختلف في اسمه واسم ابيه واختلف عليه في اسم ابن رافع فقيل فيه عبدالله وقيل عبدالرحمن قال البخارى لا يتابع عليه واحتج على خطائه بحديث ابي النجاشي عن رافع * وقال ابو الحسن الدارقطني (فيما اخبرنا) ابو بكر بن الحارث عنه هذا حديث ضعيف الاسناد والصحيح عن رافع وغيره ضد هذا *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو الحسن على بن محمد بن سختويه ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبدالله ابن مسلمة عن مالك قال (وحدثنا) ابو الحسين ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم ان يصلوا العصر * لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبي فيخرج الانسان * رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله ابن مسلمة القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

(واخبرنا) ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الحرفي ببغداد ثنا محمد بن عبدالله الشافعي حدثني اسحاق بن الحسن الحربي ثنا سريج بن النعمان ثنا فليح عن عثمان بن عبدالرحمن ان انس بن مالك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر بقدر ما تنحر الجزور ثم نعضها لغروب الشمس وقدر ان يذهب الى بني حارثة بن الحارث فيرجع قبل غروب الشمس *

باب كراهية تاخير العصر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن سهل البخارى ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا منصور بن ابي مزاحم واحمد بن حنبل قالا ثنا عبدالله بن مبارك انبأ ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك قال فوجدناه يصلي العصر قال فقلت يا عم ماهذه الصلوة التي صليت قال العصر وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه * رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله ورواه مسلم عن منصور بن ابي مزاحم *

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر (ح وحدثنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا محمد بن بشر المرثدى ثنا محمد بن الصباح

عن الثورى عن منصور عن ابراهيم قال كان من كان قبلكم اشد تعجيلا للظهر واشد تاخيرا للعصر منكم * وعن الثورى عن الاعمش كان اصحاب ابن مسعود يعجلون الظهر ويؤخرون العصر * وعن الثورى عن ابي اسحاق عن عبدالرحمن ابن يزيد ان ابن مسعود كان يؤخر العصر * وعن معمر عن خالد الحذاء ان الحسن وابن سيرين وابا قلابة كانوا يمسون بالعصر *

* قال * (باب كراهية تاخير العصر)

ذكر فيه حديث انس (سمعته صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها اربعا) * قلت * هذا الحديث يدل على كراهية تاخيرها الى هذا الوقت لا كراهة

ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن انه دخل على انس بن مالك فى داره بالبصرة حين انصرف من الظهر قال وداره بجنب المسجد قال فلما دخلنا عليه قال اصليتم العصر قلنا انما انصرفنا الساعة من الظهر قال فصلوا العصر قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عز وجل فيها الا قليلا * لفظ حديث ابى الربيع * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن الصباح وغيره *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا القعنبى عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه قال دخلنا على انس بن مالك بعد الظهر فقام يصلى العصر فلما فرغ من صلوته ذكرنا تعجيل الصلوة اوذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين يجلس احدهم حتى اذا اصفرت الشمس فكانت بين قرنى الشيطان او على قرنى الشيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله عز وجل فيها الا قليلا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد ثنا عبد الله بن ابراهيم بن ايوب البزار ثنا ابراهيم ابن عبد الله البصرى ثنا مسلم (واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف ابن يعقوب القاضى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام بن ابى عبد الله ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المليح قال كنا مع بريدة فى غزوة فى يوم ذى غيم فقال بكروا بصلاة العصر فان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله * رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وخالفه الاوزاعى فى اسناده ومتنه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى بنيسابور وابو عبد الله الحسن بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وغيرهم ببغداد قالوا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المهاجر عن بريدة الاسلمى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة فى يوم الغيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو نصر محمد بن عمر ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى تفوته صلوة العصر كانما وتر ماله وولده (١) * رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر احمد بن الحسن القاضى انبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهرى

(١) ن - اهله وماله ١٢

تأخيرها الى ماقبل اصفرار الشمس ثم ذكر حديث بريدة (كان عليه السلام فى بعض غزواته فقال بكروا بالصلوة في يوم الغيم فانه من ترك صلوة العصر حبط عمله) * قلت * مفهوم هذا الحديث تاخير العصر في غير يوم الغيم و مثل هذا المفهوم حجة عند الشافعى * ثم ذكر حديث (من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله) من طريق ابن عمر عن النبى عليه السلام ثم ذكره من حديث نوفل بن معاوية عن النبى عليه السلام ثم قال وهو مخرج في

الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في الذي تفوته صلوة العصر كأنما وتر اهله وماله *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاته العصر فكأنما وتر اهله وماله * قال علي قلت لسفيان فان ابن ابي ذئب يسنده عن نوفل بن معاوية سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمعته منه ووعاه قلبي وحفظته كما انك هاهنا عن سالم عن ابيه * رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان واخرجه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب الزهري كذلك وكذلك رواه معمر وابراهيم ابن سعد عن الزهري *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن ابي فديك حدثني ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن نوفل بن معاوية الديلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاته الصلوة فكأنما وتر اهله وماله * قال ابن شهاب فقلت يا ابا بكر اتدري اية صلوة هي قال ابن شهاب انه بلغني ان عبدالله بن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته صلوة العصر فكأنما وتر اهله وماله ورواه ابو داود الطيالسي عن ابن ابي ذئب وقال في آخره قال الزهري فذكرت ذلك لسالم فقال حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر * وقد روى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابي هريرة يعني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتن الا ان ابا بكر يزيد فيه ومن الصلوة صلوة من فاتته فكأنما وتر اهله وماله * وهو مخرج في الصحيحين و الحديث محفوظ عنهما جميعا * رواه عراك بن مالك عنهما * نوفل بن معاوية وعبد الله بن عمر اما بلاغا اوسماعا *

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري ان صل العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ وان صل العتمة ما بينك وبين ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين * قال و حدثنا مالك عن نافع مولى عبدالله بن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان اهم امركم عندي الصلوة من حفظها اوحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع وكتب ان صلوا الظهر اذا كان الفيء ذراعا الى ان يكون ظل كل شيء مثله (١) والعصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين او ثلاثة والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت

(١) ن - ظل احدكم مثله ١٢

في الصحيحين فالحديث محفوظ عنهما) * قلت * ظاهر كلامه انه في الصحيحين من حديث نوفل ايضا وليس حديثه فيهما ولا في واحد منهما بل هو في سنن النسائي ثم الحديث غير مناسب للباب ثم ذكر (عن عروة عن عمر كتب الى ابي موسى ان صل العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاث فراسخ) * قلت من صلى قبل الاصفرار

عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة فمن نام فلا نامت عينه *

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثتني تميمة بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة فقلنا يا ام المؤمنين نسألك عن مواقيت الصلوات قالت اجلسن فجلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها نصف النهار قامت فصلت بنا وهى قائمة وسطنا فلما انصرفت قلت لها يا ام المؤمنين انا ندعو هذه في بلادنا نصف النهار قالت هذه صلوتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم ثم جلسنا فلما كانت الساعة التي تدعونها بين الصلوتين صلت بنا العصر فقلنا لها يا ام المومنين انا ندعو هذه في بلادنا بين الصلوتين قالت هذه صلوتنا آل محمد صلى الله عليه وسلم انا آل محمد لا نصلي الصفراء قالت ثم جلسنا فلو كان غير عائشة لظننا انها قد صلت المغرب قبل ان تجب ولكن قد عرفت ان عائشة لا تصلي الا عند الوقت حين وجبت وجهرت بالقراءة في المغرب فاستأذن عليها نسوة من اهل الشام فقالت لا تأذني لمن صواحب الحمامات *

(باب تعجيل صلوة المغرب)

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبدالله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابى ربيعة عن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث كل صلوة في وقتين وقال في المغرب في اليومين جميعا وصلى بي المغرب حين افطر الصائم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حامد بن ابى حامد المقرى ثنا مكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابى عبيد (ح وحدثنا) ابو سعد الزاهد ثنا يحيى بن منصور القاضي (واخبرنا) ابو صالح ابن ابنة يحيى ابن منصور القاضي ثنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب لفظ حديث ابى صالح * رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب

ثنا

يصدق عليه انه صلى كذلك فهو ان دل على كراهة التاخير فانما يدل على كراهته الى آخر الوقت لا على كراهة كل تاخير على ان رواية عروة عن عمر مرسلة لانه لم يدركه *

قال * (باب تعجيل المغرب)

ذكر فيه حديث يحيى بن معين عن بشر بن السرى بسنده عن ابى طريف (انه كان شاهدا للنبى عليه السلام وهو محاصر لاهل الطائف فكان يصلي بنا صلوة البصر حتى لو ان انسانا رمى بنبله ابصر مواقع نبله) ثم قال (اراد صلوة المغرب وانما سميت صلوة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل) * قلت * الاظهر ان صلوة البصر صلوة الفجر وكذا جاء مفسرا في رواية الطحاوى عن ابن ابى داود عن ابن معين بسنده المذكور ولفظه فكان يصلي بنا صلوة الفجر الحديث ذكره

الطحاوى

ثنا محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعى (ح واخبرنا) ابو صالح ابن ابى طاهر حدثنى جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ شعيب بن اسحاق الدمشقى ثنا الاوزاعى حدثنى ابو النجاشى حدثنى رافع ابن خديج قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فينصرف احدنا وهو يرى مواضع نبله * لفظ حديث ابى صالح * رواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخارى من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعى *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسين الخسرو جردى بخسرو جرد ثنا محمد بن ايوب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا ثابت عن انس بن مالك قال كنا نصلى المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرمى فيرى احدنا مواقع سهمه * غريب بهذا الاسناد *

﴿ واخبرنا ﴾ على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلوانى ثنا يحيى بن معين ثنا بشر بن السرى ثنا زكريا بن اسحاق عن الوليد بن عبد الله بن ابى سمرة قال حدثنى ابو طريف انه كان شاهدا للنبى صلى الله عليه وسلم وهو محاصر لاهل الطائف قال فكان يصلى بنا صلوة البصر حتى لو ان انسانا رمى بنبله ابصر مواقع نبله * شك ابو جعفر الحلوانى فى بعض الفاظه والحديث محفوظ عن يحيى وغيره عن بشر بهذا اللفظ وصلوة البصر ارادها صلوة المغرب وانما سميت صلوة البصر لانها تؤدى قبل ظلمة الليل *

﴿ وقد اخبرنا ﴾ على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا الكديمى ثنا عبيد بن عقيل الهلالى ثنا زكريا بن اسحاق عن الوليد بن ابى سمرة عن ابى طريف الهذلى قال حاصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حصن الطائف فكان يصلى بنا صلوة المغرب واحدنا يرى مواقع نبله *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن منصور ثنا احمد بن الحسين بن نصر الحذاء حدثنى على بن عبد الله المدينى ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة اخبرنى الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى عطية الوادعى قال دخلت مع مسروق على عائشة ام المؤمنين فقال لها مسروق رجلان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلاهما لا يالو عن الخير احدهما يعجل المغرب ويعجل الافطار والآخر يؤخر المغرب و يؤخر الافطار قالت ايهما الذى يعجل المغرب ويعجل الافطار قال ابن مسعود قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب عن يحيى بن زكريا *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا ابو اسامة عن بريد عن

الطحاوى فى باب الوقت الذى يصلى فيه الفجر واسند الهروى فى الغريبين عن احمد بن سعيد الدارمى قال صلوة البصر صلوة الفجر وقال الفارسى فى مجمع الغرائب اراد به صلوة الفجر لانها انما تصلى عند اسفار الظلام واثبات البصر الاشخاص وقيل انها صلوة المغرب لانها تؤدى قبل ظلمة الليل الحائلة بين الابصار والمرئيات والاول اظهر انتهى كلامه وعلى هذا ففى الحديث دليل على ان الاسفار بالفجر افضل وذكر الطبرانى هذا الحديث فى معجمه الكبير من طريقين ولفظه فكان يصلى بنا صلوة العصر * كذا رأيته فى اصل جيد من اصول هذا الكتاب وعلى هذا ففيه دليل على افضلية تاخير العصر *

ابى بردة قال اقبلت من الجبان فمررت فى جعفى وانا اقول الآن وجبت الشمس فمررت بسويد بن غفلة عند مسجدهم فقلت اصليتم فقال نعم فقلت ما اراكم الا قد عجلتم قال كذلك كان عمر بن الخطاب يصليها *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرنى يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن انس عن ابن شهاب قال اخبرنى حميد بن عبدالرحمن بن عوف ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان صلوة المغرب حين ينظران الى الليل الاسود قبل ان يفطرا ثم يفطران بعد الصلوة (١) *

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى انا ابو الوليد انا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الاسود قال كان عبدالله يصلى المغرب حين تغرب الشمس وقال هذا والذى لا اله غيره وقت هذه الصلوة *

باب كراهية تاخير المغرب

(حدثنا) ابو القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفى ببغداد املاء فى جامع المنصور ثنا احمد بن سلمان النجاد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى حدثنى هارون يعنى ابن معروف قال عبدالله وسمعته انا من هارون قال اخبرنا ابن وهب حدثنى عبد الله بن الاسود القرشى ان يزيد بن خصيفة حدثه عن السائب بن يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتى على الفطرة ماصلوا المغرب قبل طلوع النجوم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى الفراء ثنا عباد بن العوام عن عمر بن ابراهيم عن معمر عن قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتى على الفطرة مالم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم * وقد روينا فيما مضى من حديث ابى ايوب الانصارى وروى ذلك من حديث على بن ابى طالب وانس بن مالك واحتج بعض من اخر المغرب (بما اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى خير بن نعيم الحضرمى عن ابى هبيرة السبائى عن ابى تميم الجيشانى عن ابى بصرة الغفارى قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمص (٢) فقال ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها اوفى اجره مرتين ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد قال ابن بكير سألت الليث عن الشاهد فقال هو النجم رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة عن الليث ولا يجوز ترك الاحاديث الصحيحة المشهورة بهذا وانما المقصود بهذا نفى التطوع بعدها لا بيان وقت المغرب *

باب من قال بتعجيل العشاء

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت الصلوة صلوة العشاء كان النبى صلى الله

(١) ان حميدا لم يدرك عمر ولم يسمع منه وكذا عن عثمان فهذه الرواية منقطعة ١٢ تهذيب (٢) هو موضع معروف ١٢ النووي

* قال * (باب تعجيل العشاء)

ذكر فيه حديث ابى عوانة (عن ابى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام صلاها يعنى العشاء لسقوط القمر لثالثة) قلت * فى هذا الحديث ثلاثة امور * احدها * انه مضطرب الاسناد والمتن

عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة وسائر ماروي في التعجيل بالصلوات على العموم قد مضى ذكره *

﴿ واخبرنا ﴾ على بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله بن المنادى ثنا روح ابن عبادة (واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطابراني بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد ابن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا حماد بن سلمة ثنا على بن زيد عن الحسن عن ابى بكرة قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت هذه الصلوة لكان امكن لقيامنا وفى رواية ابن المنادى لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك * تفرد به على بن زيد بن جدعان وليس بالقوى *

باب من قال بتعجيلها اذا اجتمع الناس

﴿ اخبرنا ﴾ ابو على الروذبارى ثنا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن سعيد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو قال سألنا جابرا عن وقت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس رواه البخارى في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم ورواه مسلم بن الحجاج من وجه آخر عن شعبة *

باب من استحب تاخيرها

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن اسمعيل ثنا احمد بن ابى حفص ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ثنا ابن جريج قال قلت لعطاء اي حين احب اليك ان اصلى العشاء التي يقولها الناس العتمة اماما او خلوا قال سمعت ابن عباس يقول اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة العشاء حتى رقد الناس واستيقظوا و رقدوا واستيقظوا فقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى انظر اليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على شق رأسه فقال لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك قال فاستثبت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه كما انبأه ابن عباس فبددلى عطاء بين اصابعه شيئا من تبديد ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الرأس ثم ضمها يمر هكذا على الرأس حتى مست ابهامه طرف الاذن مما يلي الوجه ثم على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبطش بشيء الا كذلك قلت لعطاء كم ذلك اخرها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ قال لا ادرى قال عطاء فاحب الي ان تصليها اماما وخلوا مؤخرة كما صلاها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ قال فان شق عليك ذلك خلوا او على الناس في الجماعة وانت امامهم فصلها وسطة لا معجلة ولا مؤخرة * رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع هكذا ورواه البخاري عن محمود عن عبد الرزاق *

رواه هشيم عن ابى بشر عن حبيب عن النعمان وليس فيه بشير بن ثابت كذا اخرجه الحاكم وتابع رقبة هشيما فرواه كذلك عن ابى بشر هكذا اخرجه النسائي من طريق رقبة ورواه الخلال عن مهنا عن احمد ثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن ابى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة رابعة * قال يزيد بن هارون قلت لشعبة هشيم عن ابى بشر عن حبيب ابن سالم عن النعمان بن بشير كان عليه السلام يصلى العشاء الآخرة لسقوط القمر ليلة ثالثة فقال حينئذ او ليلة ثالثة *

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار انبأ احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني نافع ثنا عبد الله بن عمران نبي الله صلى الله عليه وسلم شغل عن الصلوة ليلة فلم يخرج حتى رقدنا ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا فخرج علينا وقال ليس احد من اهل الارض ينتظر هذه الصلوة غيركم * رواه البخاري في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق *

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري حدثني جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا جرير عن منصور بن المعتمر عن الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر قال مكثنا ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للعشاء الآخرة فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل او بعده فقال حين خرج انكم تنتظرون صلوة ما ينتظرها اهل دين غيركم ولو لا ان يثقل على امتي لصليت بهم هذه الساعة قال ثم امر المؤذن فاقام ثم صلى * رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو صادق بن ابي الفوارس قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج قال قال ابن جريج (واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا اسمعيل ابن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني مغيرة بن حكيم عن ام كلثوم بنت ابي بكر (١) اخبرته عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد قالت ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لوقتها لو لا ان اشق على امتي * لفظ حديث عبد الرزاق وفي حديث حجاج عن عائشة ام المؤمنين انها قالت ولم يقل بالعشاء والباقي بمعناه سواء * رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج وعن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عوف ثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي فقال له ابي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير (٢) وهي التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها قال وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة * رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه اخر عن ابي المنهال *

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني بها انبأ ابو سهل بشر بن احمد بن بشر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي

(١) هي ولدت بعد وفاة ابيها ١٢ تهذيب (٢) ن - الظهر

والامر الثاني * ان حبيبا فيه نظر كذا قال البخاري وقال ابن عدي قد اضطرب في اسانيد ما روى عنه * والثالث * ان القمر في الليلة الثالثة يسقط بعد مضي ساعتين ونصف ساعة ونصف سبع ساعة من ساعات تلك الليلة المجزاة على ثنتي عشرة ساعة والشفق الاحمر يغيب قبل ذلك بزمن كثير فليس في ذلك دليل على التعجيل عند الشافعية ومن يقول بقولهم * ثم ذكر البيهقي حديث حماد بن سلمة (ثنا علي بن زيد عن الحسن عن ابي بكرة اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال ابو بكر يا رسول الله لو انك عجلت هذه الصلوة لكان امكن لقائمنا اولقيامنا من الليل

الذهلي ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العشاء الآخرة * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا علي بن عاصم انبأ داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الآخرة الى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلى بهم وقال انكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف قال واحسبه قال وذو الحاجة لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل وكذلك رواه بشر بن المفضل وابن ابي عدي وعبد الوارث وغيرهم عن داود ورواه ابو معاوية عن داود فقال عن جابر بدل ابي سعيد *

(اخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليمان ثنا حريز بن عثمان الرحبي عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني صاحب معاذ بن جبل عن معاذ قال بقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلوة العتمة ليلة فتأخر بها حتى ظن الظان ان قد صلى اوليس بخارج ثم انه خرج بعد فقال له قائل يا نبي الله لقد ظننا انك قد صليت يا نبي الله اولست بخارج فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلوة فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم يصلها امة قبلكم *

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يستحب تاخير العشاء ويقرأ (وزلفا من الليل) *

باب كراهية النوم قبل العشاء حتى يتأخر عن وقتها وكراهية الحديث بعدها في غير خير

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن عوف الاعرابي عن ابي المنهال عن ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكره النوم قبلها والحديث بعدها يعني صلوة العشاء * اخرجاه في الصحيح كما مضى *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن الازهر ثنا ابو عامر

فعجل ذلك) * ثم قال (تفرد به علي بن زيد وليس بالقوي) * قلت * كذا قال هنا وحكي في باب منع التطهير بالنبيذ (عن الدارقطني انه قال ضعيف) وقال البيهقي في باب من ادى زكوته فليس عليه اكثر (حماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى (حماد بن سلمة عن ابي نعامة السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدالته) ثم الحديث انما يدل على التعجيل قبل الثلث لا على كل تعجيل بل استدل به جماعة على التاخير منهم صاحب الامام *

قال (باب كراهية النوم قبل العشاء)

ذكر فيه حديث خيثمة عن رجل من جعفي عن عبد الله بن مسعود (قال عليه السلام لا سمر بعد العشاء الا لمصل اومسافر) ثم قال (وقيل عن علقمة عن عبد الله وهو خطأ) ثم اسند عن علقمة عن عمر حديثا طويلا وفيه (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر في الامر من امر المسلمين) ثم قال (وفي ذلك دليل على ان رواية السمر

المقدمي اخبرنا عبدالله بن عامر الطائفي عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت مانام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا سمر بعدها يعني العشاء الآخرة *

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية وهو ابن صالح عن ابي حمزة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نائما قبل العشاء ولا لاعبا بعدها اما ذاكرا فيغنم واما نائما فيسلم *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالرحمن السلمي وابو زكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود قال حدث لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السمر بعد صلوة العتمة *

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبأ ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عمن سمع ابن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمر بعد الصلوة الا لمصل او مسافر *

(واخبرنا) جناح ثنا ابن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن رجل من جعفي سمع عبدالله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمر بعد الصلوة الا لمصل او مسافر * رواه حماد عن شعيب عن منصور عن خيثمة عن الاسود عن عبدالله واخطأ فيه وقيل عن علقمة عن عبدالله وهو خطأ *

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضي الله عنه وهو بعرفة فقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه قال فغضب عمر وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتي الرجل ثم قال ويحك من هو قال عبدالله بن مسعود فمازال يطفأ ويسير الغضب حتى عاد الى حاله التي كان عليها ثم قال ويحك والله ما اعلم بقي احد من المسلمين هو احق بذلك منه سا حدثك عن ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر في الامر من امر المسلمين عند ابي بكر وانه سمر عنده ذات ليلة وانا معه ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا نمشي معه فاذا رجل قائم يصلي في المسجد فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءته فلما اعيانا ان نعرف من الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد ثم جلس الرجل يدعو فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له سل تعطه قال فقال عمر فقلت لاغدون اليه فلابشرنه قال فغدوت اليه لابشره فوجدت ابابكر قد سبقني اليه فبشره فوالله ما سابقته الى خير قط الا سبقني اليه * هكذا رواه جماعة

عن

من عمر لا من عبدالله في رواية علقمة) * قلت * هما حديثان مختلفان فلا يلزم من رواية علقمة هذا الحديث عن عمر ان لا يكون روي عن ابن مسعود حديث لا سمر بعد العشاء ثم قال البيهقي (وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من عمر انما رواه عن القرثع عن قيس عن عمر) * قلت * علقمة سمع من عمر حديث الاعمال بالنيات خرجه الجماعة من روايته عنه فيحمل على انه سمع منه حديث السمر بلا واسطة مرة وبواسطة مرة اخرى ويدل على ذلك ان الترمذي

خرج

عن الاعمش وفى ذلك دليل على ان رواية السمر من عمر لا من عبدالله فى رواية علقمة *
(واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى ابو نعيم ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال جاء رجل الى عمر رضى الله عنه فقال جئتك من عند رجل على المصاحف عن ظهر قلبه فذكر بعض الحديث ثم قال عمر وساحدثك عن عبدالله انا سمرنا ليلة فى بيت ابى بكر رضى الله عنه فى بعض ما يكون من حاجة النبى صلى الله عليه وسلم ثم ذكر باقى الحديث بمعناه * وفى آخره قال محمد بن العطار(١) للاعمش اليس قال خيثمة ان اسم الرجل قيس بن مروان قال نعم يريد الرجل الذى جاء الى عمر وهذا الحديث لم يسمعه علقمة من قيس عن عمر انما رواه عن القرثع عن قيس عن عمر (اخبرنا) بصحة ذلك ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحسن بن عبيد الله ثنا ابراهيم عن علقمة ثنا القرثع عن قيس او ابن قيس رجل من جعفى عن عمر بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه على عبدالله ابن مسعود وهو يقرأ فذكر القصة بمعناه الا انه لم يذكر قصة السمر *
(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر الاصفهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن عبدالله بن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اكثر بالحديث ثم رجعنا الى اهلنا فلما اصبحنا غدونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على الانبياء باتباعها واتباعها من اممها وذكر الحديث بطوله *
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى ثنا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبدالله وابو بكر بن ابى حثمة ان عبدالله بن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء فى آخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد قال عبد الله بن عمر فوهل الناس فى مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون من هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن * رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان ورواه مسلم عن عبدالله بن عبد الرحمن عن ابى اليمان *

باب تعجيل صلوة الصبح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحاق انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث

(١) ن - محمد العطار ١٢

خرج الحديث من طريق علقمة عن عمر وحسنه فدل على انه متصل عنده ثم ذكر البيهقى حديث الحسن (عن عمران ابن حصين عن ابن مسعود كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى اكثر بالحديث الى آخره) * قلت فيه امران * احدهما * انه منقطع قال البيهقى فى باب من عجل فى النذر كفارة يمين (قال ابن المدينى لم يصح للحسن سماع من عمران بن حصين من وجه يثبت) * الثانى * انه ليس فى الحديث ان ذلك كان بعد الصلوة *

* قال * (باب تعجيل الصبح)

ذكر فيه حديث ابى مسعود والكلام عليه تقدم فى باب الترغيب فى التعجيل بالصلوات ثم ذكر حديث انس

عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها اخبرته ان نساء من المؤمنات كن يشهدن صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متلفعات في مروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين تقضين الصلوة ولا يعرفهن احد من الغلس * رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير *

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبأ ابو سعيد بن الاعرابي (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كن نساء من المؤمنات يصلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح متلفعات بمروطهن ثم يرجعن الى اهليهن وما يعرفهن احد * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيرهما قالوا انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان عن الشافعي انا مالك (واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا السرى بن خزيمة ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرفن النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس * رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يوسف ورواه مسلم عن نصر بن علي عن معن جميعا عن مالك *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انا محمد بن محمد بن عبد الوهاب النيسابوري ثنا ابو حاتم الرازي ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا فليح بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فينصرف ونساء المؤمنين متلفعات بمروطهن لا يعرفن من الغلس * رواه البخاري عن يحيى بن موسى عن سعيد بن منصور عن فليح *

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك ثنا عوف عن سيار بن سلامة (١) قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي اخبرنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فذكر الحديث الى ان قال وكان ينفتل من الصلوة صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالستين الى المائة * رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي المنهال *

(١) هو ابو المنهال ١٢

(اخبرنا)

انه عليه السلام وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلت لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين وفي رواية خمسين او ستين آية) * قلت * ليس في ذلك دليل على انه كان يدخل في اول الوقت لانه مكث قدر قراءة خمسين او ستين آية مرسلة * ثم ذكر (عن حيان بن الحارث اتيت عليا وهو معسكر بدير مكرم (١) فوجدته يطعم فقال ادن فكل قلت اني اريد الصوم قال وانا اريده فدنوت فاكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح اقم الصلوة) * قلت * ابن الحارث هذا لا ادرى ما حاله وقد جاء عن علي بسند جيد خلاف هذا * قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا شريك عن سعيد بن عبيد هو الطائي عن علي ابن ربيعة ان عليا قال يا ابن التياح اسفر بالفجر * ورجال هذا السند على شرط مسلم الا شريكا فانه اخرج له في المتابعات

(١) وفي نسخ السنن التي عندنا وهو معسكر بدير ابي موسى ١٢

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرى ببغداد انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير وعبد الصمد قالا ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن حسن قال كان الحجاج يؤخر الصلوة فسألت جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر اذا زالت الشمس والعصر والشمس حية والمغرب اذا غابت الشمس والعشاء اذا رأى في الناس قلة اخر واذا رأى فيهم كثرة عجل والصبح بغلس * مخرج في الصحيحين من حديث شعبة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عروة قال اخبرني بشير بن ابي مسعود عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وقال فيه ثم صلى الصبح بغلس ثم صلاها يوما فاسفر بها ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله عز وجل *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزار بالطابران ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح (واخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الهيثم بن خلف الدوري ثنا احمد بن يحيى بن عطاء المقرى الجلاب ثنا روح ثنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلت لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة فقال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية * رواه البخاري في الصحيح عن الحسن بن الصباح عن روح *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا المقرى ثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك ان زيد بن ثابت حدثه انه تسحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم خرجت الى الصلوة فقال انس قلت لزيد كم كان بين ذلك قال قدر خمسين او ستين آية * رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن عاصم عن همام الا انه قال عن زيد انهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلوة * ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون عن همام بمعناه *

﴿ اخبرنا ﴾ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يقول كنت اتسحر في اهلي

و صحح الحاكم روايته كما مر وقد تابع شريكا على هذا الاثر الثوري * قال صاحب التمهيد ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي سمعت عليا يقول لمؤذنه اسفر اسفر يعني بصلوة الصبح * ثم ذكر البيهقي (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود كان يصلي بنا الصبح حين يطلع الفجر الى آخره) * قلت * فيه شيئان * احدهما * انه منقطع لان اباعبيدة لم يدرك اباه كذا ذكره البيهقي فيما بعد في باب من كبر بالطائفتين * والثاني * ان الحديث الصحيح عن ابن مسعود يدل على ان الاسفار افضل وهو ما خرجاه من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة لغير ميقاتها الا صلوتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها ولمسلم قبل وقتها بغلس ومعناه قبل وقتها المعتاد اذ فعلها قبل طلوع الفجر غير جائز فدل على ان تاخيرها كان معتادا للنبي صلى الله

ثم ابكر سرعة ان ادرك صلوة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل ابن ابي اويس *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي يقول ثنا نهيك بن يريم حدثني مغيث بن سمي قال صليت مع ابن الزبير صلوة الفجر فصلى بغلس وكان يسفر بها فلما سلم قلت لعبد الله بن عمر ماهذه الصلوة وهو الى جانبي قال هذه صلوتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فلما قتل عمر اسفر بها عثمان * وفي كتاب العلل لابي عيسى الترمذي قال قال محمد بن اسمعيل البخاري حديث الاوزاعي عن نهيك بن يريم في التغليس بالفجر حديث حسن *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا ابن ابي ذئب عن مسلم بن جندب عن الحارث بن عمر الهذلي ان عمر كتب الى ابي موسى الاشعري كتبت اليك في الصلوة واحق ماتعاهد المسلمون من دينهم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم كيف كان يصلي حفظت من ذلك ماحفظت و نسيت من ذلك مانسيت فصلى الظهر بالهاجرة وصلى العصر والشمس حية و المغرب حين حل فطر الصائم والعشاء مالم يخف رقاد الناس والصبح بغلس واطال فيها القراءة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب الاسفرائني ثنا ابو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان الاسدي قال سمعت عمرو بن ميمون الاودي يقول صليت مع عمر بن الخطاب صلوة الفجر ولو ان ابني مني ثلاثة اذرع لم اعرفه الا ان يتكلم *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي اخبرنا ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن حبان بن الحارث قال اتيت عليا وهو معسكر بدير ابي موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت اني اريد الصوم قال وانا اريده فدنوت فاكلت فلمافرغ قال يا ابن التياح (١) اقم الصلوة *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا ابو محمد دعلج بن احمد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا سعيد بن حفص قال النفيلي قال قرأنا على معقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال كان يصلي بنا الصبح حين يطلع الفجر و المغرب حين تغرب الشمس ثم يقول هذه صلوتنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و روينا عن

(١) هكذا في الاصل و في القاموس النباح و الدعامر مؤذن علي رضي الله عنه ١٢

عليه وسلم و انه يعجل بها يومئذ قبل وقتها المشاد وابن مسعود ايضاً كذلك كانت عادته * قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود ينور بالفجر وهذا سند صحيح ورواه ايضاً عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري بسنده و لفظه كان عبد الله يسفر بصلوة الغداة وقال صاحب التمهيد على مذهب علي وعبد الله جماعة اصحاب ابن مسعود وهو قول النخعي وطاوس و سعيد بن جبير واليه ذهب فقهاء الكوفيين * قال البيهقي وروينا عن الفرافصة بن عمير قال ما اخذت سورة يوسف الامن قراءة عثمان اياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها قال (و ذلك يدل على انه كان يدخل بها مغلسا) * قلت * يحتمل انه كان يقرؤها في الركعتين و يحتمل انه كان يقرء فيهما ببعضها ولكنه كان يرددها فيقرء في صبح يوم آخر

عن الفرافصة بن عمير انه قال مااخذت سورة يوسف الامن قراءة عثمان اياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها (اخبرنا) ابو بكر القاضي ثنا ابو العباس الاصم انبأ الربيع انبأ الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة ان الفرافصة بن عمير قال فذكره وذلك يدل على انه كان يدخل فيها مغلسا *

باب خير اعمالكم الصلوة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سالم يعني ابن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن * تابعه ابو كبشة السلولي عن ثوبان ورواه ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابي امامة يرفعه * قال الشافعي والصلوة المقدمة من اعلى اعمال بني آدم وذكر مامضى من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل اي الاعمال افضل قال الصلوة في اول وقتها *

باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر معترضا

(اخبرني) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا احمد ابن الوليد الفحام ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر *

باب اعادة صلوة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر

(اخبرنا) ابو اسامة محمد بن احمد بن محمد بن القاسم المقرى الهروي بمكة انا ابو بكر محمد بن على بن الحسن النقاش ثنا ابو يعلى الموصلي ثنا عمرو الناقد ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام وتحل فيه الصلوة وفجر يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلوة * (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبدالوهاب

آخر ببعضها فيتكرر على الراوي سماعا على انه قد اختلف في هذا الاثر فقال ابن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا عبيدالله هو العمري اخبرني ابن الفرافصة عن ابيه قال تعلمت سورة يوسف خلف عمر في الصبح *

* قال * (باب خير اعمالكم الصلوة)

ذكر فيه حديث ثوبان (استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة) * قلت * في دلالته على التعجيل نظر ولو دل عليه ينبغي ان يذكر في باب الترغيب في التعجيل بالصلوات فذكره بين التغليس بالصبح وباب الاسفار بها من سوء الترتيب *

* قال * (باب الاسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر)

* قلت * مقصوده بذلك تاويل حديث اسفروا بالفجر وقد بين هذا التاويل ماحكاه البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه عليه السلام لما حض على تقديم الصلوة واخبر بالفضل فيها احتمل ان يكون من الراغبين من يقدمها قبل الفجر الآخر فقال اسفروا بالفجر حتى يتبين الفجر الآخر معترضا فاراد عليه السلام الخروج من الشك حتى يصلي

ابن عطاء انبأ سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اباموسى الاشعري رضي الله عنه صلى بهم الصبح بليل فاعاد بهم الصلوة ثم صلى بهم فاعاد بهم الصلوة ثلاث مرات * وروي في ذلك عن ابن عمر *

باب صلوة الوسطى وقول من قال هي الظهر

﴿ اخبرنا ﴾ ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو ابن مرزوق ثنا شعبة عن عمرو يعني ابن ابي حكيم عن الزبرقان عن عروة عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالهجير او بالهاجرة وكانت اثقل الصلوة على اصحابه فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) قال لان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين * وكذلك رواه محمد بن جعفر غندر و عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة وقالا في الحديث الظهر بالهاجرة *

﴿ واخبرنا ﴾ ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابن ابي ذئب عن الزبرقان عن زهرة قال كنا جلوسا عند زيد بن ثابت فارسلوا الى اسامة بن زيد فسألوه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بالهجير ورواه غيره عن ابي داود فزاد فيه فقال يعني زيدا هي الظهر فارسلوا الى اسامة ورواه غيره عن ابن ابي ذئب عن الزبرقان بن عمرو بن امية الضمري عن زيد بن ثابت واسامة نحوه *

﴿ اخبرنا ﴾ ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا محمد بن سنان البصري ثنا عبد الله بن زيد ثنا حيوة بن شريح ثنا ابو عقيل زهرة بن معبد ان ابن المسيب حدثه انه كان قاعدا وعروة بن الزبير وابراهيم بن طلحة فقال سعيد بن المسيب سمعت اباسعيد الخدري يقول صلوة الوسطى هي صلوة الظهر قال فمر علينا ابن عمر فقال عروة ارسلوا الى ابن عمر فسلوه فارسلنا اليه غلاما فسأله ثم جاء الرسول فقال هي صلوة الظهر فشككنا في قول الغلام فقمنا جميعا

فذهبنا

المصلي بعد اليقين بالفجر فامرهم بالاسفار اي بالتبيين * قلت * في بعض الفاظ هذا الحديث ما يبعد هذا التاويل او ينفيه كما سنذكره ان شاء الله تعالى ولان الصلوة قبل التبين والتيقن لا تجوز والصلوة الفاسدة لا يوجر عليها ويبقى الفرض في ذمته وقوله اعظم للاجر افعل التفضيل فيقتضي اجرين احدهما اكمل من الآخر فان صيغة افعل تقتضي المشاركة في الاصل مع رجحان احد الطرفين ثم ذكر البيهقي الحديث وهو حديث ابن اسحاق (عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر) * قلت * اخرجه الترمذي من هذا الوجه وقال حسن صحيح كذا ذكر ابن عساكر والمنذري والمزي ورواه ايضا عن عاصم محمد بن عجلان اخرجه من طريقه ابن حبان في صحيحه ولفظه اصبحوا بالصبح فانكم كلما اصبحتم بالصبح كان اعظم لاجوركم واخرجه ايضا ابوداود وابن ماجة ولفظ الطحاوي اسفروا بالفجر فكلما اسفرتم فهو اعظم للاجر اوقال لاجوركم وله طريق آخر اخرجه النسائي عن ابراهيم بن يعقوب ثنا ابن ابي مريم انا ابوغسان حدثني زيد بن اسلم عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رجال من قومه من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسفرتم بالصبح فهو اعظم للاجر * ورجال هذا السند ثقات وفي الخلافيات للبيهقي عن ابي الزاهرية عن ابي الدرداء عن

النبي

فذهبنا الى ابن عمر فسألناه فقال هى الظهر *

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت انه قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر *

(باب من قال هى صلوة العصر)

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى مكرم بن احمد القاضى ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا فضيل بن مرزوق حدثنى شقيق بن عقبة العبدى حدثنى البراء بن عازب قال نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان نقرأها ثم قال ان الله نسخها فانزل (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فقال له رجل اهى صلاة العصر فقال قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم * رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم عن الفضيل الا انه قال فقال رجل هى اذاً صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى * قال مسلم ورواه الاشجعى يعنى (كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا ابراهيم بن ابى الليث (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعى عن سفيان عن الاسود بن قيس عن شقيق ابن عقبة عن البراء بن عازب قال قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم قرأناها بعد (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلا ادرى اهى هى ام لا *

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن ابى الوزير ثنا ابو حاتم الرازى ثنا الانصارى حدثنى هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين ثنا عبيدة السلمانى ثنا على بن ابى طالب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فقال ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس وهى صلوة العصر *

النبى عليه السلام قال اسفروا بالفجر وهو مرسل وروى من وجه آخر ايضا مرسلا بسند صحيح فروى عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن زيد بن اسلم انه عليه السلام قال اسفروا بصلوة الصبح فهو اعظم للاجر *

* قال * (باب من قال هى العصر يعنى الوسطى)

ذكر فيه حديث البراء (نزلت حافظوا على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ثم ان الله نسخها فانزل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال رجل اهى صلوة العصر فقال قد اخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله) ثم اخرجه من طريق آخر ولفظه (قرأناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانا طويلا حافظوا على الصلوات والصلوة العصر ثم قرأناها بعد حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلا ادرى اهى العصر ام لا) * قلت * فى هذا الباب احاديث ظاهرها الدلالة على انها العصر فاخرها البيهقى وقدم هذا الحديث وهو محتمل ان يراد بالوسطى فيه العصر وان يراد غيرها ولهذا شك الراوى وهذا بناء على ان النسخ ههنا هل هو متوجه الى اللفظ دون المعنى او اليهما معا وقال الطحاوى فى كتاب الرد على الكرابيسى ثنا ابراهيم بن ابى داود ثنا

اخرجه البخاري فى الصحيح هكذا عن محمد بن المثنى عن محمد بن عبدالله الانصارى *

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصفهانى املاء انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن الصباح الصنعانى ثنا محمد بن شرحبيل بن جعشم ثنا سفيان الثورى عن الاعمش عن ابى الضحى عن شتير بن شكل العبسى قال سمعت عليا يقول لما كان يوم الاحزاب صلينا العصر مابين المغرب والعشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله قبورهم واجوافهم ناراً * اخرجه مسلم من حديث ابى معاوية عن الاعمش

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا محمد يعنى ابن كثير ثنا سفيان ثنا عاصم عن زر بن حبيش قال قيل لرجل سل عليا عن صلوة الوسطى فسأله فقال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يقول شغلونا عن صلوة الوسطى العصر حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم واجوافهم ناراً *

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير المحاربى بالكوفة انبأ ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ الفضل بن دكين وعون بن سلام قالا ثنا محمد بن طلحة عن زبيد اليامى عن مرة عن عبدالله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا * رواه مسلم فى الصحيح عن عون بن سلام *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر *

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان انبأ ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله يعنى ابن المنادى ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سليمان التيمى عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر * كذا روي بهذا الاسناد خالفه غيره فرواه عن التيمى موقوفا على ابى هريرة (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله البصرى ثنا الانصارى حدثنى سليمان التيمى فذكره موقوفا (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو

قالا

ابو مسهر ثنا صدقة بن خالد حدثنى خالد بن دهقان اخبرنى خالد سبلان عن كهيل بن حرملة النميرى عن ابى هريرة انه اقبل حتى نزل دمشق على ابن كلثوم الدوسى فاتى المسجد فجلس فى غربيه فتذاكروا الصلوة الوسطى فاختلفوا فيها فقال اختلفنا فيها كما اختلفتم ونحن بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفينا الرجل الصالح ابو هاشم بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس فقال انا اعلم لكم ذلك فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جريئا عليه فدخل ثم خرج فاخبرنا انها صلوة العصر وذكر ابن حبان كهيلا هذا فى الثقات من التابعين ثم قال ثنا محمد بن الصمد انى ثنا ابن زنجويه ثنا ابو مسهر فذكره بسنده * وقال الطحاوى فى الكتاب المذكور ثنا ابراهيم بن ابى داود ثنا احمد بن جناب ثنا عيسى ابن يونس عن محمد بن ابى حميد عن موسى بن وردان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر * ثم قال البيهقى (وهذا قول علي فى اصح الروايتين عنه) * قلت * هذا الكلام يدل على

ان

قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا يحيى بن سعيد عن التيمي فذكره موقوفا قال عبدالله قال ابي ليس هو ابو صالح السمان ولا باذام هذا بصري اراه ميز ان يعني اسمه ميزان (قال الشيخ) وهذا قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه في اصح الروايتين عنه وقول ابي بن كعب وابي ايوب الانصاري وابي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص واحدى الروايتين عن ابن عمر وابن عباس وابي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم وروى عن قبيصة بن ذويب وهو من التابعين انها صلوة المغرب *

(باب من قال هي الصبح واليه مال الشافعي رحمه الله تعالى)

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه بلغه ان علي ابن ابي طالب وعبدالله بن عباس كانا تقولان الصلوة الوسطى صلوة الصبح قال مالك وذلك رأى *

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان عن همام عن قتادة عن ابي الخليل عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلوة الوسطى صلوة الفجر *

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابو علي الحسن بن الفضل بن السمح ثنا سهل بن تمام ثنا ابو الاشهب وسلم بن زرير عن ابي رجاء العطاردي قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح وهو امير على البصرة فقنت قبل الركوع ورفع يديه حتى لو ان رجلا بين يديه لرأى بياض ابطيه فلما قضى الصلوة اقبل علينا بوجهه فقال هذه الصلوة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين * وكذلك رواه عوف عن ابي رجاء *

(اخبرنا) ابو عبد الله وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن حبيب عن عوف عن ابي رجاء قال صلى بنا ابن عباس صلوة الصبح فقنت قبل الركوع فلما انصرف قال هذه صلوة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها (وقوموا لله قانتين) *

ان الرواية الاخرى عن علي صحيحة وليس كذلك على ما نذكره في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى وقال ابو عمر لا خلاف عن علي من وجه صحيح انها العصر وفي الاستذكار المحفوظ المعروف عن علي انها العصر *

* قال * (باب من قال هي الصبح)

ذكر فيه (عن مالك بلغه ان عليا وابن عباس كانا يقولان هي الصبح) * قلت * في التمهيد قد روي من حديث حسين بن عبدالله بن ضمرة عن ابيه عن جده عن علي قال هي صلوة الصبح وحسين هذا متروك الحديث ولا يصح حديثه هذا وقال قوم ما ارسله مالك في موطاه عن علي انها الصبح - اخذه من حديث ابن ضمرة هذا لانه لا يوجد عن علي الا من حديثه واخرج الطحاوي وابو العباس السراج في مسنده من حديث جماعة عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال قاتل النبي صلى الله عليه وسلم عدواله فلم يتفرغ حتى نأى العصر عن وقتها فلما نظر فرأى ذلك قال اللهم من حبسنا عن صلوة الوسطى فاملأ بيوتهم وقبورهم نارا * وهلال هذا وثقه ابن معين وابن حنبل وروى له اصحاب السنن الاربع فابن عباس قد روى مرفوعا انها العصر والعبرة عند المحدثين لرواية الراوي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا داود العطار حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال الصلوة الوسطى الصبح * ورويناه ايضا عن انس بن مالك واحتج بما احتج به ابن عباس وهو قول عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة ومن قال به احتج (بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة انه قال امرتني عائشة رضي الله عنها ان اكتب لها مصحفا ثم قالت اذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها فاملت على حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين وقالت عائشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم * رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر *

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع انه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها فاملت على حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها فقالت للذي يكتب اذا اتيت على ذكر الصلوة فذر موضعها حتى اعلمك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فقعل فكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر * قال نافع فرأيت الواو معلقة * وهذا مسند الا ان فيه ارسالا من جهة نافع ثم اكده بما اخبر عن رؤيته وحديث زيد بن اسلم عن عمرو الكاتب موصول وان كان موقوفا فهو شاهد لصحة رواية عبيد الله بن عمر عن نافع وقد رواه محمد بن اسحاق بن يسار عن ابي جعفر هو محمد بن علي و نافع مولى

ابن

لا لرأيه وقد ذكر البيهقي في آخر الباب السابق (ان احد قولي ابن عباس انها العصر) * وقال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا وكيع ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمير بن سعد سمعت ابن عباس يقول حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وهذا السند على شرط الشيخين ثم ذكر البيهقي (عن ابن عباس انه قنت في الصبح ثم قال هذه الصلوة التي ذكرها الله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين) * قلت * في الصحيح عن زيد بن ارقم كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام فدل على ان القنوت هو السكوت لا القنوت في الصبح كما جاء في هذا الاثر عن ابن عباس وقال ابن ابي شيبة ثنا حسين بن علي هو الجعفي عن زائدة عن منصور حدثني مجاهد وسعيد بن جبير ان ابن عباس كان لا يقنت في صلوة الفجر وهذا سند صحيح على شرط الشيخين فلو كان القنوت في الآية هو القنوت في الصبح كما في هذا الاثر لما تركه ابن عباس لان الله تعالى امر به وقال الطبري في التهذيب لا دليل في قوله تعالى وقوموا لله قانتين انها الصبح اذ القنوت الطاعة فكل مصل لله تعالى قانت سواء كان في الصبح

او

ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كنت اكتب المصاحف في زمان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاستكتبتني حفصة بنت عمر مصحفا لها فقالت لي اي بني اذا انتهيت الى هذه الآية (حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى) فلا تكتبها حتى تأتيني فاملها عليك كما حفظتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انتهيت اليها حملت الورقة والدواة حتى جئتها فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة العصر وقوموا لله قانتين *

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحاق فذكره مخالف رواية زيد بن اسلم وعبيد الله بن عمر في الاسناد والمتن جميعا حيث قال عن عمر بن رافع وانما هو عمرو بن رافع وعمر لا يصح قاله البخاري وحيث قال هي صلوة العصر وانما هو وصلوة العصر وقد خولف اسناد حديث عائشة ايضا في متنه والصحيح ما ذكرناه وقد روى بوفاقه و روي عن ابن عباس انه قرأ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد ابن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي اسحاق عن هبيرة بن يريم عن ابن عباس بذلك وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص صلوة الصبح بزيادة الفضيلة *

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو محمد المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة اقرأوا ان شئتم (وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) مخرج في الصحيحين من حديث ابي اليمان *

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا سفيان عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال

او بقية الصلوات قال تعالى مسلمات مؤمنات قانتات * والصواب قول من قال انها العصر لصحة الخبر بذلك * ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انها الصبح) * قلت * قد ذكر هو في الباب السابق عنه ان احد قوليه انها العصر وهذا القول اخرجه الطحاوي عن عبد الله بن صالح و عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال الصلوة الوسطى صلوة العصر وهذا سند صحيح وفي التمهيد روي عن ابن عمر ايضا انها العصر رواه شعبة عن ابي حيان سمعت ابن عمر يسئل عن الصلوة الوسطى فقال العصر ثم قال البيهقي (ومن قال انه يعني انها الصبح احتج بما اخبرنا به ابو عبد الله) فساق بسنده (عن ابي يونس مولى عائشة قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني حافظوا على الصلوات فلما بلغتها آذنتها فاملت علي * (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلوة العصر قالت عائشة سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال البيهقي (وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر) * قلت * هذه قراءة شاذة والشافعي ومالك لا يجعلان القراءة الشاذة قرآنا و لا خبرا ويسقطان الاحتجاج بها ولو سلمنا انه يحتج بها لا نسلم ان العطف هنا يقتضي المغايرة بل

رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام ليلة اخرى * اخرجه مسلم من وجهين عن الثوري *

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون انبأ داود بن ابي هند عن الحسن عن جندب بن سفيان العلقي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل فانظر يا ابن آدم لا يطلبنك الله بشيء من ذمته * رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن يزيد بن هارون *

(واخبرنا) ابو القاسم اسمعيل بن ابراهيم بن علي بن عروة ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا ابو السرى موسى بن الحسن النسائي ثنا عفان ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد الحذاء عن انس بن سيرين قال سمعت جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فانه من يطلبه بشيء يدركه فيكبه في نار جهنم * رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي عن بشر وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح والعصر جميعا *

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون اولا تضاهون في رويته وان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم من اوجه أخر عن اسمعيل بن ابي خالد *

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله تعالى انا ابو القاسم عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال

قال

يحتمل ان يكون للعصر اسمان احدهما الوسطى والآخر العصر ويؤيد هذا ما ذكره الطحاوي قال ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن محمد بن ابي حميد حدثتني حميدة بنت ابي يونس مولاة عائشة وكانت عائشة اوصت لهاً بمتاعها قالت فوجدت في مصحفها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي العصر وذكر البيهقي في الباب السابق (من جماعة منهم عن عائشة انهم قالوا الوسطى هي العصر) ورواه ابن ابي شيبة في المصنف عن عائشة من طريقين وقال ابن حزم صحت الرواية عنها انها العصر * وذكر البيهقي بعد من حديث ابن اسحاق (عن محمد بن علي ونافع عن عمرو بن رافع عن حفصة الحديث) وفي آخره (اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هي صلوة العصر) وله شاهد سنذكره ان شاء الله تعالى ثم لو سلمنا المغايرة وان الوسطى غير العصر لا يلزم من ذلك ان تكون الصبح بعينها فالعجب من البيهقي كيف يقول (من قال انها الصبح يحتج بهذا الحديث) * ثم يقول (وفيه دلالة على ان الوسطى غير العصر) ثم ذكر (عن زيد بن اسلم عن عمرو بن رافع قال كنت اكتب مصحفا لحفصة فقالت اذا بلغت هذه الآية فآذني فلما بلغتها آذنتها فاملت على حافظوا على

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل و ملائكة بالنهار يجتمعون فى صلوة الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادى قالوا تركنا هم وهم يصلون و اتينا هم وهم يصلون (واخبرنا) ابو الحسن العلوى انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن عقيل ثنا حفص ابن عبد الله حدثنى ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة اخبرنى ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة انه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله * رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخارى من حديث الاعرج عن ابى هريرة *

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن جارود بن دينار

الصلوات و الصلوة العصر) * قلت * المباحث الثلاثة التى ذكرناها فى حديث عائشة نذكرها هنا * ثم ذكر البيهقى من جهة نافع (قال امرت حفصة بمصحف يكتب لها) فذكره بمثله الا انه رفعه * ثم قال البيهقى (فيه ارسال من جهة نافع) ثم ذكره من طريق ابن اسحاق (عن ابى جعفر محمد بن على ونافع مولى ابن عمر كلاهما عن عمر بن رافع مولى عمر قال كنت اكتب المصاحف) فذكر الحديث مرفوعا وفى آخره (فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى هى صلوة العصر) ثم ذكر (انه خالف ما تقدم فى قوله عمر بن رافع وانما هو عمرو وفى قوله هى صلوة العصر وانما هو وصلوة العصر) * قلت * قد جاء لهذا الحديث شاهد قوى الطحاوى عن على بن شيبة نا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن عمرو بن رافع قال مكتوب فى مصحف حفصة بنت عمر حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى و هى صلوة العصر * قال صاحب الامام و هذا شاهد قوى ويزيد بن هارون ومحمد بن عمرو و ابو سلمة من رجال الصحيح * قال البيهقى (وقد جاء الكتاب ثم السنة بتخصيص الصبح بزيادة الفضيلة) * قلت * خصوص الفضيلة لا يدل على خصوص هذا الحكم وهو كونها الوسطى وانما هو ترجيح بوجه لا نسبة له فى القوة الى التصريح بانها العصر ثم ماذكره من فضيلة الصبح معارض بالفضيلة المختصة بالعصر وهو ماذكره البيهقى فيما مضى فى باب كراهية تاخير العصر وعزاه الى البخارى من حديث بريدة (انه عليه السلام قال من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله) بل هذه الفضيلة ابلغ فى التاكيد فان فضيلة الصبح من باب الترغيب و هذه الفضيلة من باب الوعيد باحباط العمل ولم يرد مثله فى الصبح فان كان ولا بد من الترجيح باعم فهذا اقوى * ثم ذكر البيهقى من جملة فضائل الصبح حديث ابى هريرة (تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلوة الفجر الحديث) * قلت * هذه الفضيلة غير مختصة بالصبح بل هى مشتركة بينها وبين العصر وذلك فيما اخرجه البيهقى بعد وعزاه الى الشيخين من حديث ابى هريرة (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار و يجتمعون فى صلوة الفجر و صلوة العصر الحديث) * قال (وقد جاء الكتاب ثم السنة بزيادة فضيلة الصبح و العصر جميعا) * قلت * قد تقدم ان زيادة فضيلة الصبح لا تدل على انها الوسطى وعلى تقدير ثبوت هذه الدلالة فذكر فضيلة الصلوتين لا تدل على انها الصبح بعينها فهذا من البيهقى اشتغال بما لا ينفعه فى مدعاه *

القطان ثنا عفان بن مسلم ثنا همام ثنا ابو جمرة عن ابى بكر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة *
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق املاء سنة ثلاث وثلاثين انا محمد بن ايوب انبأ محمد بن سنان العوفى وهدبة بن خالد قالا ثنا همام ثنا ابو جمرة عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة * رواه البخاري ومسلم جميعا عن هدبة بن خالد الا انهما لم ينسبا ابا بكر عن هدبة ونسباه عن غيره وهو ابو بكر بن ابى موسى الاشعري واسم ابى موسى عبد الله بن قيس *
(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه الطابراني بها انبأ ابو على محمد بن احمد الصواف ببغداد ثنا عبد الله بن الحسن يعني ابا شعيب الحراني ثنا عفان ثنا همام عن ابى جمرة عن ابى بكر عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى البردين دخل الجنة * قال ابو شعيب قال بعض النحو يين غدوة وعشيا قال وابو بكر هذا يقال انه ابو بكر بن عمارة بن روبية (قال الشيخ) الذى رواه عنه ابو جمرة هو ابو بكر بن ابى موسى وابو بكر بن عمارة ايضا قد رواه بمعناه وهو (فيما اخبرنا) ابو الحسن على بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا على بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد بن هارون انا اسمعيل بن ابى خالد عن ابى بكر بن عمارة (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واللفظ له ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير عن ابن عمارة بن روبية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وعنده رجل من اهل البصرة فقال انت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم اشهد به عليه قال الرجل وانا اشهد لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بالمكان الذى سمعته منه * رواه مسلم في الصحيح عن يعقوب ابن ابراهيم عن يحيى بن ابى بكير واخرجه ايضا من حديث ابن ابى خالد *
(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا على بن عاصم انبأ داود بن ابى هند (ح واخبرنا) ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى عمرو ابن عون ثنا خالد عن داود يعني ابن ابى هند عن ابى حرب يعني ابن ابى الاسود عن عبد الله بن فضالة عن ابيه قال علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمنى ان قال حافظ على الصلوات الخمس قلت ان هذه ساعات لى فيها اشغال فمرنى بامر جامع اذا انا فعلته اجزأ عنى قال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا قلت وما العصران قال صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها * لفظ حديث القطان (قال الشيخ) رحمه الله وكأنه اراد والله اعلم حافظ عليهن فى اوائل اوقاتهن فاعتذر بالاشغال المفضية الى تأخيرها عن اوائل اوقاتهن فامره بالمحافظة على هاتين الصلاتين بتعجيلهما فى اوائل وقتيهما وبالله التوفيق *

قد تم هاهنا المجلد الاول من كتاب السنن الكبرى للبيهقى ويتلوه المجلد الثانى

انشاء الله تعالى اوله (باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى

الكعبة) وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله

وصحبه اجمعين وآخر دعوانا ان

الحمد لله رب العالمين *

بسم الله الرحمن الرحيم



خاتمة المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين *

قد تم طبع المجلد الاول من السنن الكبرى للامام الحافظ ابى بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هجرية وفى ذيله الجوهر النقي للعلامة علاء الدين على بن عثمان الشهير بابن التركمانى المتوفى سنة ٧٤٥ (١) رحمهما الله تعالى في مطبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ببلدة حيدرآباد الدكن الواقعة فى الهند صانها الله عن الحوادث والفتن في عهد صاحب الدولة الميمونة المسعودة ذى المفاخر الباهرة والعطايا المتكاثرة المخاطب بسلطان العلوم محي الملة والدين مظفر الممالك آصفجاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت شموس مملكته شارقة ورأيات مجده خافقة تحت صدارة رئيس المجلس منبع العلوم المشرقية والمغربية ذى المحاسن الحميدة والمكارم الجليلة النواب عماد الملك بهادر تحت نظارة مجمع الاخلاق الكريمة النواب مسعود جنگ بهادر ناظر المعارف ابقاهما الله بالشرف والعلى فى اهتمام ذى السعادة الكريمة الحاج السيد ظهور الحق ادام الله فيوضه وبركاته *

ان هذا السفر الجليل الذى مشهور فى علم الحديث منقسم على عشر مجلدات المجلد الاول متضمن على كتاب الطهارة وكتاب الحيض وعدة ابواب من كتاب الصلاة قد اتى فيه المصنف باسانيد كثيرة وطرق جديدة واساليب مبتكرة واحاديث جيدة وقسمه على ابواب مليحة وغريبة لم يتبوب احد مثله واستنبط من الاحاديث الواردة فيه المسائل الفقهية وتكلم على اقوال ضعيفة وقوية ثم استحكم الاصول الشافعية بتنوع العبارات وتفنن المقالات حتى قيل انه من هذا التصنيف على الامام الشافعي رحمه الله تعالى *

قال الامام ابن السبكي اما السنن الكبير فما صنف فى علم الحديث مثله تهذيبا وترتيبا وجودة * وقال القاضى ابن خلكان هو اول من جمع نصوص الشافعى رضى الله عنه فى عشر مجلدات * وقال الحافظ الذهبي وعمل كتبا لم يسبق الى تحريرها منها السنن الكبرى فى عشر مجلدات * وقال الامام اليافعي له تصانيف كثيرة بلغت الف جزء نفع الله تعالى بها المسلمين شرقا وغربا وعجما وعربا منها السنن الكبير * وقال صاحب كشف الظنون السنن الكبيرة والصغيرة كتابان لابى بكر احمد بن الحسين بن على البيهقي وهما على ترتيب مختصر المزنى لم يصنف فى الاسلام مثلهما *

لما كان هذا الكتاب بلغ غاية الشهرة والمعرفة وكان كثير الفوائد وغزير العوائد فقد بذلنا غاية المجهود فى طلب النسخ فوجدنا نسخا عديدة لها من بعض الافاضل الذين قد حصلوها بصرف خطير وجهد عظيم فى نسخها من بلاد شتى * (فالنسخة الاولى) لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد شاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله السندى المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه وبركاته العلمية والعرفانية وهى نقلت سنة تسع عشرة وثلاث مائة بعد الالف من النسخة العتيقة فى المدينة الطيبة على صاحبها افضل الصلوات والتحيات وهذه النسخة السندية قوبلت بنسخة اخرى للسيد زين العابدين البهارى نزيل حيدرآباد الدكن سنة ١٣٣٥ هجرية كما صرح به

(١) هكذا ارخه السيوطي وفى كشف الظنون وفاته سنة خمسين وسبع مائة ١٢

صاحب الكتاب في آخره (والنسخة الثانية) لصاحب العلوم الظاهرية والباطنية مهبط الانوار الالهية الصمدية مخزن الاسرار الجلية والخفية مولانا السيد رشيد احمد الكنكوهي رحمه الله تعالى (و النسخة الثالثة) لمولانا المفتي محمد سعيد طاب ثراه و هي جيدة من جهة الصحة و النسخ * فنحن نشكر اصحاب هذه النسخ المباركة من جميتنا العلمية لدائرة المعارف العثمانية وندعو لهم ان يجزيهم الله عنا احسن الجزاء *

قد اعتنى بتصحيح هذا الكتاب رفقاء دائرة المعارف مولانا المحترم السيد ابو الحسن الامروهي والمولوى السيد احمد الله الندوى والمولوى محمد طه نائب صاحب الاهتمام والعبد الحقير السيد هاشم صانهم الله عن الزلات و الخطايا، والمرجو ممن طالع هذا الكتاب و امعن فيه من العلماء و الفضلاء اذا وجدوا سهوا او تساهلا في التصحيح ان يصلحوه و يعفو عنا * ثم ندعو الله تعالى ان يستر عيوبنا و يغفر ذنوبنا و يجعل لنا خير الختام بحرمة النبي عليه الصلاة والسلام

و عين الله ناظرة الينا * و ستر الله مسبول علينا
و نختم بالصلاة على محمد * امام الكل خير الشافعينا

﴿ ترجمة المصنف ﴾

هو الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى الشافعي الخسروجردي البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلاث مائة في شعبان المعظم * سمع الكثير من ابي الحسن محمد بن الحسين العلوي وهو اكبر شيخ له ومن ابي طاهر الزيادي وابي عبدالله الحاكم و من ابي عبد الرحمن السلمي و ابي بكر ابن فورك و ابي علي الروذباري و ابي زكريا المزكي وعبدالله بن يوسف بن ناموية وخلق من اصحاب ابي العباس محمد بن يعقوب الاصم النيسابوري وحج فسمع ببغداد من هلال بن محمد الحفار وابي الحسين بن بشران وابن يعقوب الايادي والحسن بن احمد بن فراس وطائفة وجناح ابن نذير المحاربي و جماعة بالكوفة ولم يكن عنده جامع الترمذي ولا النسائي ولا ابن ماجة بل كان عنده المستدرك للحاكم فاكثر عنه وبلغ عدد شيوخه اكثر من مائة شيخ * وروى عنه جماعة كثيرة منهم ولده اسمعيل وحفيده ابو الحسن عبد الله ابن محمد بن ابي بكر و ابو عبدالله الفراوي وزاهر بن طاهر الشحامي وعبد الجبار بن محمد الخواري وآخرون * قال عبد الغافر في ذيل تاريخ نيسابور ابو بكر البيهقي الفقيه الحافظ الاصولي الدين الورع واحد زمانه في الحفظ وفرد اقرانه في الاتقان و الضبط من كبار اصحاب الحاكم و يزيد عليه بانواع من العلوم * كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ في الاصول وارتحل الى العراق والجبال والحجاز ثم صنف وتواليفه تقارب الف جزء مالم يسبقه اليه احد * جمع بين علم الحديث والفقه وبيان علل الحديث ووجه الجمع بين الاحاديث * طلب منه الائمة الكبار الانتقال من الناحية الى نيسابور لسماع الكتب فاتى في سنة احدى واربعين واربع مائة فاعدوا له المجلس لسماع كتب المعرفة وحضره الائمة * وكان على سيرة العلماء قانعا باليسير متجملا في زهده وورعه * قيل و كان البيهقي يصوم الدهر من قبل ان يموت بثلاثين سنة * قال العلامة الامام الذهبي كان البيهقي واحد زمانه وفرد اقرانه وحافظ اوانه قال ودائرته

فى الحديث ليست كبيرة بل بورك له فى مروياته و حسن تصرفه فيها لحذقه وخبرته بالابواب والرجال * قال ابن السبكي واخذ الفقه عن ناصر العمرى وقرأ علم الكلام على مذهب الاشعرى ثم اشتغل بالتصنيف بعد ان صار اوحد زمانه و فارس ميدانه واحذق المحدثين واحدهم ذهنا واسرعهم فهما واجودهم قريحة وبلغت تصانيفه الف جزء ولم يتهيأ لاحد مثلها *

فمن مصنفاته المشهورة (السنن الكبير) فى عشر مجلدات (و معرفة آثار السنن) فى اربع مجلدات لا يستغنى عنه فقيه شافعى (والمبسوط فى نصوص الشافعي) فى ثلاث مجلدات ما صنف فى نوعه مثله (وكتاب الاسماء والصفات) فى مجلدين لا يعرف له نظير (وشعب الايمان) فى مجلدين (ودلائل النبوة) فى ثلاث مجلدات (و السنن الصغير) فى مجلدين (و كتاب الزهد) فى مجلد (و كتاب البعث) فى مجلد (و كتاب المعتقد) فى مجلد (و كتاب الآداب) فى مجلد (و كتاب المدخل) في مجلد (و كتاب الدعوات) فى مجلد (و كتاب الترغيب والترهيب) فى مجلد (ومناقب الشافعى) فى مجلد (و مناقب الامام احمد بن حنبل) فى مجلد (وكتاب الاسرار) (وكتاب الخلافيات) (وكتاب احكام القرآن للشافعى) (وكتاب الاربعين) (وكتاب فضائل الاوقات) وغير ذلك كلها مصنفات نظاف مليحة الترتيب والتقريب كثيرة الفائدة يشهد من يراها من العارفين بانها لم تتهيأ لاحد من السابقين قال ابن السبكى رحمه الله فاقسم ما لواحد منها نظير *

و قال شيخ القضاة ابو على اسمعيل بن البيهقى اخبرنا ابى قال سمعت الفقيه ابا محمد الحسن بن احمد السمرقندى يقول سمعت الفقيه محمد بن عبد العزيز المروزى يقول رأيت فى المنام كأن تابوتا علا فى السماء يعلوه نور فقلت ما هذا قال هذه تصنيفات احمد البيهقى * وعن امام الحرمين ابى المعالى قال ما من شافعي الا وللشافعى عليه منة الا ابابكر البيهقى فان له المنة على الشافعى لتصانيفه في نصرة مذهبه * توفي الامام البيهقى رضى الله عنه بنيسابور فى العاشر من الجمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الي خسرو جرد وهى اكبر بلاد بيهق في ناحية نيسابور فدفن هنالك رحمه الله تعالى *

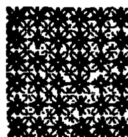
قد جمعت احوال هذا المصنف الشهير من تذكرة الحفاظ للعلامة الذهبي والطبقات الشافعية لعبد الوهاب بن تقى الدين السبكي ومرآة الجنان لابى عبد الله اليافعى والتاريخ لابن خلكان وغير ذلك من كتب الرجال *

السيد هاشم الندوى

غفر الله له ولوالديه

فهرس الابواب للمجلد الاول من السنن الكبرى

باب



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة فى المجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقى ﴾

قدرتبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من السنن الكبرى ورمزنا للمرسل (م) ولآثار الصحابة (ث) و للمرفوع (مر) ثم خصصنا لفظة (حدث) لتحديث الصحابة ولفظة (روى) لرواية التابعين واتباعهم، وكل ما اتى به البيهقى من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لها فقد سلكنا فيه على تبويبه، وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين و الصلوة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين *

فهرس اسماء الصحابة و التابعين واتباعهم مع مروياتهم للمجلد الاول من السنن الكبرى للبيهقى

وفي

(١) هكذا فى اصول السنن والصحيح اوس بن اوس ١٢ استيعاب (٢) وجده معاوية بن حيدة صحابي ١٢ تق

لاينجس

(١) هكذا في الاصول و الصواب ان هذا الحديث مروى عن ابي جبيرة الكندي الصحابي روى عنه جبير بن نفير وسقط من نسخ السنن بعد لفظ جبير عن ابي جبيرة الكندي ١٢ الاستيعاب

(١) قيل له صحبة

وفى

(١) وابوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل صحابى مشهور ١٢ تق

الصفحة	الاسماء والابواب
٨٨	وفي نهي المحدث عن مس المصحف (ث)
١٣١	وفي الوضوء من مس الذكر (ث)
٢٦٩	وفي الرخصة في المسح على الخفين (مر)
٣٠٧	وفي الغسل من غسل الميت (ث)
٤١٠	وفي مايقول اذا فرغ المؤذن من الاذان (مر)
٤٢٩	وفي الاستهام على الاذان (ث)
	٥١ - ﴿سعيد بن ابي مريم﴾
٢٨٩	روى في من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما (م)
	٥٢ - ﴿سعيد بن المسيب﴾
٢٣٣	روى في طلب الماء وفي حد الطلب
٢٥٩	وفي الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير
٣٠١	و في الغسل من غسل الميت
٣٠٣	ايضا ايضا (م)
٣٣٠	وفي الاستطهار
٣٩٦	وفي وضع الاصبعين في الاذنين عند الاذان (م)
٤٢٣	وفي التثويب في اذان الصبح (م)
	٥٣ - ﴿سفيان بن الحكم مختلف في صحبته﴾
١٦١	حدث في الانتضاح بعد الوضوء (مر)
	٥٤ - ﴿سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾
١٩٥	حدث في باب ان لا ينقص في الوضوء من مدولا في الغسل من صاع (مر)
	٥٥ - ﴿سلمان الفارسي من كبار الصحابة﴾
١٤	حدث في ازالة النجاسات بالماء (ث)
٨٨	وفي نهي المحدث عن مس المصحف (ث)
٩٠	وفي قراءة القرآن بعد الحدث (ث)
٩١	وفي النهي عن استقبال القبلة واستدبارها (مر)
١٠٢	وفي الاستنجاء بثلاثة احجار (مر)

الصفحة	الاسماء والابواب
١١٢	وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)
٤٠٥	وفي الاذان والاقامة للمكتوبة في حالتي الانفراد والجماعة (ث)
٤٠٦	ايضا ايضا (ث)
ايضا	ايضا ايضا (مر)
	٥٦ - ﴿سلمة بن الاكوع صحابي﴾
٣٦٩	حدث في وقت المغرب (مر)
٤٤٦	وفي تعجيل صلاة المغرب (مر)
	٥٧ - ﴿سلمة بن سلامة بن وقش صحابي﴾
١٥٦	حدث في ترك الوضوء مما مست النار (مر)
	٥٨ - ﴿سلمة بن المحبق صحابي﴾
١٧	حدث في طهارة جلد الميتة بالدبغ (مر)
٢١	وفي اشتراط الدباغ في جلد مالا يوكل لحمه (مر)
	٥٩ - ﴿سليمان بن صرد صحابي﴾
٣٩٨	حدث في الكلام في الاذان فيما للناس فيه منفعة (ث)
	٦٠ - ﴿سمرة بن جندب صحابي﴾
٢٩٥	حدث في ان الغسل يوم الجمعة سنة اختيار (مر)
٣٨٠	وفي الاذان لصلوة الصبح قبل طلوع الفجر (مر)
٤٦٠	وفي صلاة الوسطى هي العصر (مر)
	٦١ - ﴿سهل بن سعد الانصاري صحابي﴾
٣١	حدث في التطهر في سائر الاواني (مر)
١١٤	وفي كيفية الاستنجاء (مر)
٢٥٩	وفي الماء الكثير لا ينجس بنجاسة مالم يتغير (مر)
٤١٠	وفي الدعاء بين الاذان والاقامة (مر)
٤١١	ايضا ايضا (ث)
٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)

(١) و جده عمرو بن كعب صحابي ١٢

(١) وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة ١٢ تق

(١) فی اصول السنن عن عبدالرحمن بن ابی لیلی والصواب عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن ابیه سقط لفظ (عن ابیه) ١٢

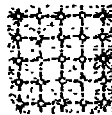
(٢) هو عبیدة بن عمرو السلمانی ۰

(١) و كليب جده صحابي ١٢ تقريب (٢) و جده لامه عبد الله بن يزيد الخطمي صحابي ١٢

وفى

(١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص ١٢

(١) قد سقط من هذا الحديث (عن المستورد بن شداد) بعد ابى عبد الرحمن الحبلى كما يدل عليه الحديث الآخر ١٢



(١) هو نعيم بن عبدالله بن النحام ١٢

﴿ الكنى ﴾

(١) هو نفيع بن الحارث ١٢

رقم الحديث	الاسماء و الابواب
	١٧٥ - ﴿ ابو طريف الهذلي صحابي ﴾
٤٤٧	حدث في تعجيل صلاة المغرب (مر)
	١٧٦ - ﴿ ابو العالية الرياحي ﴾
٩	روى في منع التطهير بالنبيذ (م)
١٣	ايضا ايضا ايضا
١٤٦	وفي ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة (م)
١٤٧	ايضا ايضا (م)
	١٧٧ - ﴿ ابو عمير بن انس عن عمومة له من الانصار ﴾
٣٩٠	روى في بدء الاذان (مر)
٤٠٠	وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (مر)
	١٧٨ - ﴿ ابو قتادة الانصاري صحابي مشهور ﴾
١١٢	حدث في مس الذكر عند البول باليمين (مر)
ايضا	وفي النهي عن الاستنجاء باليمين (مر)
١٢٧	وفي لمس الصغار وذوات المحارم (مر)
٢٤٥	وفي سور الهرة (مر)
٢٤٦	ايضا ايضا (مر)
ايضا	ايضا ايضا (ث)
٢٩٩	وفي هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة (مر)
٣٧٦	وفي آخر وقت الجواز لصلوة العشاء (مر)
٤٠٣	وفي الاذان والاقامة للفائتة (مر)
٤٠٤	ايضا ايضا ايضا
	١٧٩ - ﴿ ابو مالك الاشعري صحابي ﴾
٤٢	حدث في فرض الطهور (مر)
	١٨٠ - ﴿ ابو محذورة مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ﴾
٣٩٢	حدث في الترجيع في الاذان (مر)
٣٩٣	ايضا ايضا (مر)

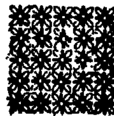
رقم الحديث	الاسماء والابواب
٣٩٤	وفي الترجيع في الاذان (مر)
٣٩٩	وفي الرجل يؤذن ويقيم غيره (ث)
٤١٤	وفي تثنية قوله قد قامت الصلاة وافرادها مقابلها (مر)
٤١٦	وفي من قال بافراد قوله قد قامت الصلاة (مر)
ايضا	وفي من قال بتثنية الاقامة وترجيع الاذان (مر)
٤١٧	ايضا ايضا (مر)
٤١٨	ايضا ايضا (مر)
٤١٩	ايضا ايضا (مر)
٤٢٢	وفي التثويب في اذان الصبح (مر)
٤٢٦	في باب لا يؤذن الا عدل ثقة (مر)
٤٣٥	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)
	١٨١ - ﴿ ابو مسعود الانصاري صحابي جليل ﴾
٢٥٩	حدث في الاخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره (مر)
٢٨٥	وفي المسح على الجوربين و النعلين (ث)
٣٦١	وفي عدد ركعات الصلوات الخمس (مر)
٣٦٣	وفي ابواب المواقيت (مر)
٣٦٤	ايضا ايضا (مر)
٣٦٥	وفي آخر وقت الظهر و اول وقت العصر (مر)
٤٣٥	وفي التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات (مر)
٤٤١	وفي تعجيل صلاة العصر (مر)
٤٥٥	وفي تعجيل صلاة الصبح (مر)
	١٨٢ - ﴿ ابو المليح الهذلي عن ابيه(١) ﴾
١٨	روى في منع الانتفاع بجلد الكلب والخنزير (مر)
٢١	و في اشتراط الدباغ في جلد ما لا يؤكل لحمه (مر)
٤٢	وفي فرض الطهور للصلوة (مر)
٢٣٠	وفي الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة

(١) هو ابن اسامة بن عمير الهذلي واسامة بن عمير صحابي ١٢

﴿ الابناء ﴾

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ١٢ تق

﴿ النساء ﴾



﴿ الكنى من النساء ﴾

(١) هكذا في الاصول والصواب ابنة مرثد وهي اسماء بنت مرثد الانصارية روى عنها في الاستحاضة جابر بن عبدالله ١٢ الاستيعاب